تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره

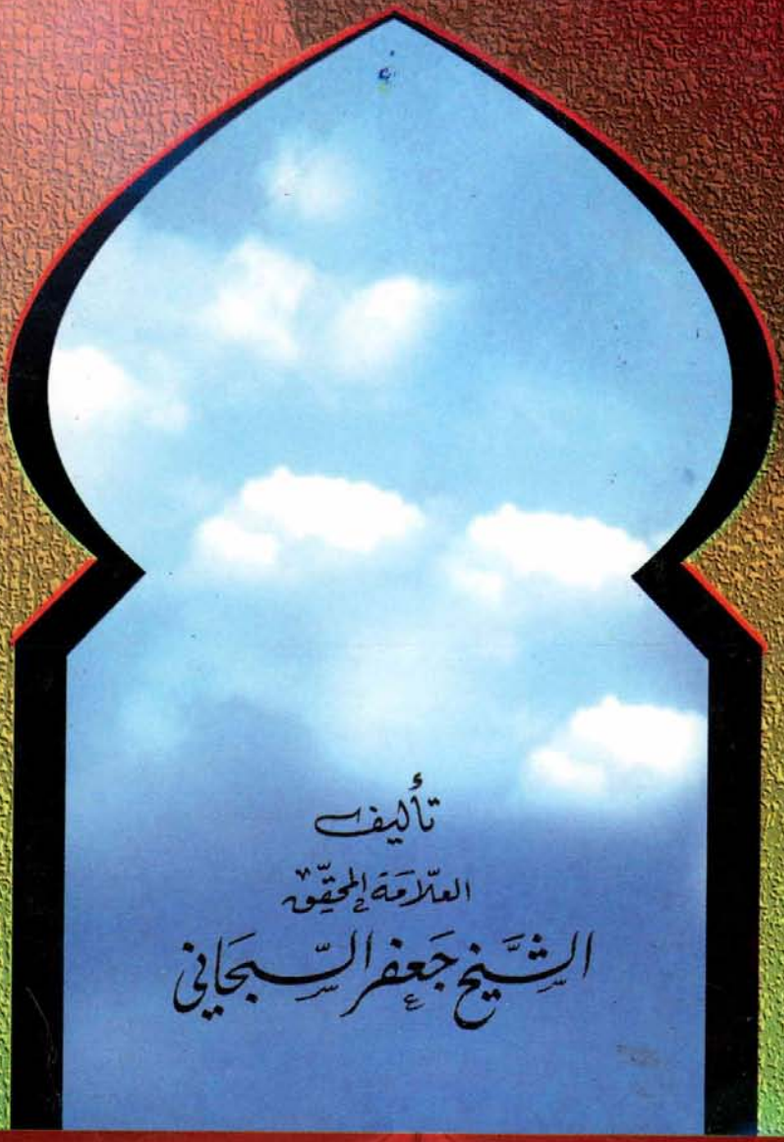

تأليف
العلامة المحقق
الشيخ جعفر السبحاني

دار الأضواء
بيروت - لبنان

شبكة الفكر
alfeker.net

تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره

تاريخ الفقه الإسلامي
وأدواره

تأليف

العلامة المحقق
الشيخ جعفر السبحاني

دار الأضواء
بيروت - لبنان

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

دار الأضواء
للطباعة والنشر والتوزيع

هاتف: ٢٧٠٨٧٣ - ٢٧١٧٨٨ - فاكس: ٢٧١٦٨٥
ص.ب: ٢٥/٤٠ غبيري - بيروت - لبنان

مقدمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على محمدٍ وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد، فمن دواعي سرورنا في دار الاضواء أن نضع بين يدي القارىء اللبيب هذه الدرة النفيسة والجوهرة الثمينة لمؤلِّف أعظم وأهم إنه الشيخ جعفر السبحاني ـ حفظه الله ورعاه ـ الذي ما زال يرفد المكتبة الإسلامية بروائع تحفه، منها هذا الكتاب «تاريخ الفقه الإسلامي وأدواره» كما ولا بد أن نشير إلى الكتاب القرين والمكمل لهذا وهو «مصادر الفقه الإسلامي ومنابعه» وبهذا تزداد الفائدة ويُعطي الموضوع حقه. في حينٍ تصدّينا لطبع الموسوعة ـ الفخمة ـ الموسومة بـ «موسوعة طبقات الفقهاء» والتي تقع في ثمان مجلدات، ولنفس المؤلف ـ حفظه المولى ـ وهي موسوعة الاولى من نوعها في هذا المضمار، شاملةً لكافة الفقهاء، بترجمةٍ وافية كافية.

وبالختام ليس لنا إلاّ أن نبتهل للعلي القدير أن يوفقنا للإستمرار في إنجاز مثل هذهِ المؤلفات، وبثهافي الأمة الإسلامية لتفيد منها. والله من وراء القصد.

الأربعاء ١٥ ذي القعدة ١٤١٩ هـ.

الموافق ٣ آذار ١٩٩٩ م.

جعفر هادي الدجيلي

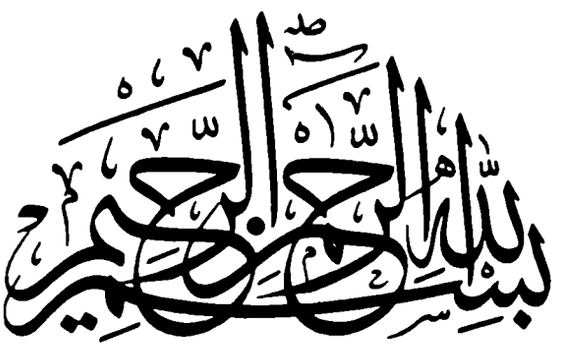
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُواْ كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾

(التوبة ـ ١٢٢)

تمهيد

أدوار الفقه الإسلامي

إنّ لكلّ علم هيكلاً عاماً له تعريفه وموضوعه ومسائله وغايته، وهذا ما يُتطرّق إليه في نفس العلم، وهناك جانب آخر يُدعى بتاريخ العلم، ويُهدف من وراء دراسته بيانُ مرحلة نشوئه ونضوجه وتكامله أو ما أُصيب به من نكسات على طول تاريخه.

وقد قام الباحثون ذوو الاختصاص بدراسة تاريخ أكثر العلوم، حتى تكامل وأصبح تاريخ كلّ علم موضوعاً مستقلاً وراء ذلك العلم، فهناك من يبحث في علم الطب مثلاً من منظار داخلي، وتثمر جهوده في نفس ذلك العلم، ولا تتجاوز عن حدوده، وهناك من يبحث فيه من منظار خارجي، وتنصبُّ جهوده في تاريخه، والمراحل التي مرّ بها وما أعقبه من نضوج وتكامل، وهذا ما يسمّى بتاريخ العلم.

إنّ التتبع في تاريخ العلوم يثبت أنّ كلّ علم يوم نشوئه لم يكن سوى مسائل معدودة لا تتجاوز عدد الأصابع، ثمّ كثرت وتشعبت عبر الزمان تحت ظل عوامل كثيرة ساهمت في ازدهاره.

وقد انصبَّ الاهتمام في العصور الأخيرة على تاريخ العلوم، و استعراض سيره التكاملي، فأصبح لكلّ علم بل لكل مسألة تاريخ خاص بها.

والباحث السابر في تاريخ العلوم حينما يواكب مراحلها التكاملية يقف على حقيقة وهي انّ البحث في العلوم والفهم العميق لها أمر لا ينفك عن دراسة تاريخها، إذ بها يقف على كافة أسرارها وخفاياها.

والتشريع الإسلامي والفقه كغيره من العلوم لا يشذّ عن هذه القاعدة، فدراسة التشريع والفقه الإسلامي غير دراسة تاريخهما.

نعم ثمة فرق بين التشريع والفقه، وإن غفل عنه معظم من كتب في تاريخهما.

أمّا الأوّل، فيختص بما شرّع في العهد النبوي من الأحكام طيلة ٢٣ سنة، عن طريق الكتاب والسنّة في مجالي الأحكام والأخلاق ممّا يحتاج إليه الفرد المسلم، والأُسرة المسلمة، والمجتمع المسلم في إطار العمل.

وأمّا الثاني، فهو حصيلة الجهود المضنية التي بذلها الفقهاء بعد رحيل النبي ﷺ فيما له صلة بالتشريع، فخلفوا وراءهم ثروة علمية فكرية تمثلت في فتاواهم وآرائهم.

وبما أنّ التشريع الإسلامي كان منحصراً بفترة خاصة، فلا غرو أن يُقتصر تاريخ التشريع على تلك الفترة القصيرة، ما بين بعثة النبي ﷺ إلى رحيله التي لا تتجاوز عن ٢٣ عاماً، والتي أعقبها غلق باب الوحي والتشريع.

فعلى الباحث في تاريخ التشريع الإسلامي أن يفصل بين تاريخ التشريع وتاريخ الفقه، ويعطي لكلّ حقّه، ففي تاريخ التشريع يستعرض الآيات والأحاديث الكفيلة ببيان الأحكام وأسباب النزول، وما يرجع إليهما من مختلف الجوانب.

وأمّا تاريخ الفقه، فقد بدأ في الفترة التي أعقبت وفاة رسول الله ﷺ، ومرّ بأدوار مختلفة منذ عصر الصحابة والتابعين إلى عصر الفقهاء، وامتد إلى يومنا هذا.

فقامت نخبة من المحقّقين في القرون الأخيرة ببذل جهود لتدوين تاريخ الفقه والتشريع الإسلامي على وجه يُثير إعجاب القارئ، لأنّ كلّ واحد أخذ بجانب من جوانب تاريخ ذلك العلم، وهي بين مقتضب ومسهب. فشكر الله مساعيهم.

ولكن جهود الفقهاء في القرون الغابرة انصبّت على كتابة تراجم وسِيَرٍ لفقهاء مختلف النحل، كان لها أثرها الإيجابي في تصعيد نشاط كتابة تاريخ الفقه، إلاّ أنّها لا تتعدّى طور الترجمة، من دون إيعاز إلى أدوار الفقه، نذكر منها على سبيل الاختصار ما يلي:

فمن تراجم الشافعية:

١. «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي (المتوفّى٤٧٦هـ).

٢. «طبقات الشافعية الكبرى» لأبي نصر عبد الوهاب بن عبد الكافي السبكي (المتوفّى٧٧١هـ).

٣. «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (المتوفّى٨٥١هـ).

والأخيران يعمّان الفقهاء وغيرهم.

ومن تراجم الحنابلة:

١. «طبقات الحنابلة» للقاضي ابن أبي يعلى الفرّاء (المتوفّى٥٢٦هـ).

٢. «الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب (المتوفّى٧٩٥هـ).

٣. «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد» لمجير الدين عبد الرحمان ابن محمد بن عبد الرحمان العليمي(٨٦٠ـ٩٢٨هـ).

ومن تراجم المالكية:

١. «ترتيب المدارس» للقاضي عياض (المتوفّى٥٤٤هـ).

٢. «الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب» في تراجم المالكية، لبرهان الدين بن فرجون المالكي (المتوفّى٧٧٩هـ).

٣. «شجرة النور الزكية» لمحمد بن محمد مخلوف (المتوفّى١٣٥٥هـ).

ومن تراجم الحنفية:

١. «الجواهر المضيّة»لابن أبي الوفاء (المتوفّى ٧٧٥هـ).

٢. «العوائد البهية في تراجم الحنفية» لمحمد اللكهنوي الهندي (المتوفّى١٢٩٣هـ).

ومن تراجم الإمامية:

١. «الرجال» لأبي عمرو الكشي تلميذ العياشي من أعيان القرن الرابع.

٢. «الرجال»لأبي العباس النجاشي (المتوفّى٤٥٠هـ).

٣. «الرجال» لأبي جعفر الطوسي (المتوفّى ٤٦٠هـ).

٤. «الفهرست» لأبي جعفر الطوسي أيضاً.

٥. «الخلاصة» للعلاّمة الحلّي (المتوفّى ٧٢٦هـ).

وغيرها من الكتب المؤلّفة في العصور اللاحقة.

وقد عرّف تاريخ التشريع والفقه الإسلامي: بأنّه العلم الذي يبحث عن حالات الفقه الإسلامي في عصر الرسالة ومابعده من العصور، وبيان الظروف التي أُنشئت فيها تلك الأحكام، وبيان ما طرأ عليها، وعن سيرة الفقهاء والمجتهدين ، وما كان لهم من دور في تخريج تلك الأحكام.

الحاجة إلىٰ تاريخ الفقه

قد ذكرت لدراسة تاريخ الفقه فوائد علمية جمّة ، منها:

أ. الاطّلاع على الأساليب الفقهية التي سار على ضوئها الفقهاء، وتنوعت بها مناهجهم ومسالكهم، فلا شكّ انّ الفقه بمختلف أساليبه يهدف إلى أمر واحد، وإنّما الاختلاف في المناهج المتّخذة في الاستنباط والاجتهاد للوصول إليه.

ب. معرفة العوامل التي ساهمت في تقدّم العلم وتطوّره.

ج. الوقوف علىٰ الأسباب المُعيقة لتطوّر الركب الفقهي، كظهور الأخبارية في القرن الحادي عشر والثاني عشر عند الشيعة، وكإقفال باب الاجتهاد في أواسط القرن السابع عند السنّة، بيد أنّ العوامل المُعيقة عند الطائفة الأُولى لم تدم طويلاً، بل زالت بجهاد جهابذة فقهائهم، ولكن مازالت الآثار السلبية للعامل الثاني باقية بين أهل السنّة إلىٰ يومنا هذا.

وثمة ميزة خاصة لتاريخ الفقه، وهو انّ تاريخه غير منفصل عن تاريخ التفسير والحديث، فإنّ الفقه الإسلامي يستمد مادته من المصدرين الأساسيين: الكتاب والسنّة، فعلىٰ من يدوّن تاريخ الفقه الإسلامي، الإلمام بتاريخ نزول القرآن الكريم وأسبابه، وتصنيفه إلىٰ آيات تهدف إلىٰ بيان المعارف العقلية، إلى أُخرىٰ تستعرض قصص الأنبياء وسيرتهم وجهادهم ضدّ المشركين، إلىٰ ثالثة تبيّن الأحكام الشرعية التي تدور عليها رحى الفقه.

ثمّ إنّ مصادر التشريع والمنابع التي يستنبط منها الفقه ليست أمراً متفقاً عليه بين كلا الفريقين، فهناك منابع ومصادر اتّفقت عليها الكلمة، وهناك منابع تعد مصدراً عند طائفة دون أُخرى، فالسنّة تعتمد على القياس والاستحسان وغيرها، مع أنّ الشيعة تنكرها، فصار هذا باعثاً للباحثين في تاريخ التشريع

الإسلامي إلى تخصيص فصول بغية بيان مصادر التشريع الأصلية والتبعية. وقد مرّ تفصيلاً في الجزء الأوّل.

لقد مرّت الحركة الفقهية بمراحل وأدوار مختلفة،والمهم علىٰ عاتق الباحث هو بيان تلك الأدوار والمراحل.

المناهج المتّبعة في تاريخ الفقه

هناك منهجان متّبعان في تاريخ الفقه:

المنهج الأوّل: ما تبنّاه الحجوي الثعالبي (١٢٩١ ١٣٧٦هـ)[١] في كتابه «الفكر السامي» من تقسيم الفقه إلى أربعة أطوار.

الطور الأوّل: طور الطفولية، وهو أوّل بعثة النبي ﷺ إلى أن توفي.

الطور الثاني: طور الشباب، وهو من زمن الخلفاء الراشدين إلى آخر القرن الثاني.

الطور الثالث: طور الكهولة إلى آخر القرن الرابع.

الطور الرابع: طور الشيخوخة والهرم، وهو ما بعد القرن الرابع إلى الآن.[٢]

ويعد كتابه هذا مرجعاً لتاريخ الفقه الإسلامي، وقد تبعه في هذا المنهج الدكتور محمد يوسف موسى في كتابه «تاريخ الفقه الإسلامي» قائلاً: «الفقه كائن

---

١. هو محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي من المالكية السلفية في المغرب، ولد في فاس، ودرس في القرويين، تولّىٰ مناصب حكومية رفيعة في عهد الحماية الفرنسية، توفّي بالرباط ودفن بفاس، له كتب مطبوعة أجلها «الفكر السامي في تاريخ الفقه» أربعة أجزاء و«ثلاث رسائل في الدين» و«النظام في الإسلام» و«مختصر العروة الوثقى» ذكر فيه شيوخه ومن اتصل بهم. (الأعلام:٦/ ٩٦).

٢. محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي: الفكر السامي:١/ ٣.

حي، و من أصدق أمارات الحياة، الحركة والنموّ، فلابدّ له إذن من أن يتحرّك ويتسع هنا وهناك، وليس هذا إلاّ التطوّر الذي ينال كل كائن حي وجد بعد أن لم يكن».[١]

فهذا المنهج يشبّه الفقه بالكائن الحي في مروره بأدوار أربعة، وهذا التقسيم وإن كان لا بأس به، إلاّانّه لا ينطبق على الواقع، لأنّ الفقه بعد عصر الضعف وطروء الشيخوخة والهرم أخذ بالانتعاش والتجدّد، وبدأت الحياة تدبّ فيه، خاصّة بعد ظهور فقهاء أخذوا على عاتقهم تجديد الحياة الفقهية بإنشاء مجامع فقهية، ومجالس إفتاء واجتهاد.

المنهج الثاني: ما قام به الشيخ محمد الخضري بك(١٢٨٩ـ ١٣٤٥ هـ)[٢] في كتابه «تاريخ التشريع الإسلامي» حيث صنّف أدوار الفقه طبقاً للأسباب والأحداث التي رافقت تكامله وارتقاءه،والتي اقترنت بأسماء جهابذة من الفقهاء الذين لعبوا دوراً هاماً في إغناء التراث الفقهي، ويعد «الخضري بك» من الكتّاب الأوائل الذين كتبوا في تاريخ الفقه، فقد قال في مقدّمة كتابه:«فإنّي لم أحذ في هذا الكتاب حذو أحد سبقني في هذا الموضوع» كما و قسّم تاريخ الفقه إلى الأدوار التالية:

١. التشريع في حياة رسول الله ﷺ.

٢. التشريع في عهد كبار الصحابة من سنة ١١ إلى سنة ٤٠ هجرية.

---

١. الدكتور محمد يوسف موسى: تاريخ الفقه الإسلامي:١/ ٢٥.

٢. محمد بن عفيفي الباجوري، المعروف بالخضري، فقيه، أُصولي، مؤرّخ، أديب. ولد بالقاهرة، وتخرّج بمدرسة دارالعلوم، وعيّن قاضياً شرعياً في الخرطوم بالسودان، فمدرّساً في مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة مدّة ١٢ سنة، واستاذاً للتاريخ الإسلامي في الجامعة المصرية، توفي بالقاهرة في ٨ شوال عام ١٣٤٥، من تصانيفه: أُصول الفقه، تاريخ التشريع الإسلامي، نور اليقين في سيرة سيد المرسلين. (معجم المؤلّفين:١٠/ ٢٩٥).

٣. التشريع في عهد صغار الصحابة و التابعين لهم بإحسان، وهذا العهد ينتهي بانتهاء القرن الأوّل من الهجرة.

٤. التشريع في العهد الذي صار فيه الفقه علماً من العلوم، وظهر فيه نوابغ الفقهاء، والذين أُلقيت مقاليد الزعامة الدينية إليهم، وتلامذتهم الذين بيّنوا آراءهم من غير أن يكون لهذه النسبة أثر في استقلالهم الفقهي، وينتهي هذا الدور بانتهاء القرن الثالث.

٥. التشريع في العهد الذي دخلت فيه المسائل الفقهية في دور الجدل، لتحقيق المسائل المتلقاة من الأئمّة، وظهور المناظرة والجدل، وينتهي هذا العهد بانتهاء الدولة العباسية في بغداد و إغارة التتر على بلاد الإسلام.

٦. التشريع في عهد التقليد المحض إلى الآن.[1]

وقد تبعه الأُستاذ المحقّق مصطفى الزرقاء في كتابه القيّم «المدخل الفقهي العام» وقال:

إنّ التتبّع التاريخي لحركة الفقه الإسلامي يوحي بتقسيم المراحل التطورية التي مرّ بها هذا الفقه إلى سبعة أدوار:

١. عصر الرسالة.

٢. عصر الخلفاء إلى منتصف القرن الأوّل الهجري، حيث استتبَّ الأمر للأُمويين ونهج معظمهم بسياستهم الداخلية على وفق أهوائهم في الحكم لا على وفق الأوامر الشرعية.

وهما يمثّلان المرحلة التمهيدية للفقه الإسلامي.

٣. من منتصف القرن الأوّل إلى أوائل القرن الثاني حيث استقل علم الفقه

---

١. محمد الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: ١٠.

وأصبح اختصاصاً ينصرف إليه، وتكوّنت المدارس الفقهية، أي الاجتهادات المسمّاة بالمذاهب، وهذا الدور هو المرحلة التأسيسية في الفقه.

٤. من أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع حيث بلغ الفقه أوجه في الاجتهاد والتدوين والتفريع المذهبي، وتم فيه وضع أسس علم أُصول الفقه، وهذا الدور هو دور الكمال في الفقه الإسلامي.

٥. الدور الخامس من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد في أيدي التتار في منتصف القرن السابع.[١] وفيه نشطت حركة التحرير والتخريج والترجيح في المذاهب.

٦. منذ منتصف القرن السابع إلى ظهور مجلّة الأحكام العدلية ـ التي تمَّ وضعها على يد لجنة من الفقهاء، وصدرت الإرادة السنية السلطانية بالعمل بها في ٢٦ شعبان عام ١٢٩٣ هـ ـ وهذا الدور هو دور الانحطاط الفقهي.

٧. من عهد ظهور المجلة إلى اليوم.[٢]

وقد تبعه غير واحد ممّن تأخّر عنه، منهم: الأُستاذ محمد علي السايس في «تاريخ الفقه الإسلامي» فقد بيّن الأدوار بالنحو التالي:

١. الدور الأوّل: التشريع في عصر الرسول.

٢. الدور الثاني: التشريع في عصر الخلفاء الراشدين.

٣. الدور الثالث: التشريع بعد عصر الخلفاء إلى أوائل القرن الثاني للهجرة.

٤. الدور الرابع: التشريع في أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع

---

١. وفي المصدر الرابع، وهو مصحّف.

٢. مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهي العام: ١/ ١٤٦ـ١٤٧.

الهجري.

٥. الدور الخامس: التشريع من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦هـ.

٦. الدور السادس: من سقوط بغداد إلى الآن. [١]

وقد تبعه أيضاً الأُستاذ مناع القطان في كتابه «تاريخ التشريع الإسلامي» وحيث إنّه يتحد مع ما سبق، فلا نطيل الكلام فيه.

نعم نقل تقسيماً آخر للفقه، رأيت من الواجب الإشارة إليه:

الدور الأوّل: عصر التشريع في عصر الرسول والخلفاء.

الدور الثاني: الدور التأسيسي للفقه، ويشمل النتاج الفقهي في العصر الأُموي،والكلام حول مدرسة الحجاز والعراق.

الدور الثالث: دور النهضة الفقهية، وتأسيس المذاهب، وتدوين الحديث والفقه.

الدور الرابع: دور التقليد وسدّ باب الاجتهاد بعد أن استقرّت المذاهب.

الدور الخامس: دور اليقظة الفقهية وحركة الإصلاح الديني في الوقت الحاضر لفتح باب الاجتهاد. [٢]

كما وتبعه الدكتور عمر سليمان الأشقر في كتابه «تاريخ الفقه الإسلامي». [٣]

---

١. محمد علي السايس: تاريخ الفقه الإسلامي: ١١.

٢. مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٥.

٣. عمر سليمان الأشقر: تاريخ الفقه الإسلامي: ٤٠.

وقفة قصيرة مع كُتّاب تاريخ الفقه

نتقدّم بالشكر و التقدير إلى أصحاب الفضيلة الذين ساهموا مساهمة فعالة في تدوين تاريخ الفقـه، وبيان مراحل نشوئه وتكامله منذ عصر الرسـالة إلى يومنا هـذا، وفي طليعتهم الشيخ الخضري بك حيـث إنّه أوّل مـن فتح هذا البـاب على مصراعيه، وتتابعت بعـده الكتابات في هذا الصدد، فقد كشفـوا النقاب عن وجه الحقيقة وخـدموا الفقه الإسـلامي ببيان تاريخه وجـذوره وأصالته واستطـاعته علىٰ إدارة المجتمعات الإنسانية في جميع الأزمنة.

ومع التقدير الجزيل والإكبار لجهودهـم إلاّ أنّهم تطرّقوا إلى الفقه الإسلامي من منظار ضيّق، وتصوّروا انّ الفقه هو الفقه السنّي لا غير، مع أنّ الفقه الإسلامي حقيقة واحـدة ولها مظاهر مختلفـة، فالفقه السنّـي مظهر من مظـاهره،وله مظـاهر أُخرى لا تقل عنه أهمية نشير إلى مظهرين منها:

الفقه الإمامي الاثنا عشري

الفقـه الإمامـي تراث فكـري فقهي تمتـد جذوره إلى عصر الـرسـالة، وهـو حصيلـة جهود أُمّـة كبيرة من شيعـة آل البيت، الـذين لم يألـوا جهداً في استنبـاط الأحكام مـن الكتاب و السنّـة، ومن أهمِّ مـا يمتاز بـه هو سعـة منابعـه الحديثية بفضل العطـاء الوافـر للعترة الطاهـرة والـذي استمر من عصر الـرسول إلىٰ عـام ٢٦٠هـ فيما يفقد الفقه السني هذا المنبع الواسع الزاخر المستمر.

كما انّ من أهمّ ميزاته هو صدوره عن لسان أئمّة أهل البيت عليهم السلام الذين هم عيبـة علم الـرسول. و مـن هذه الشجـرة الطيبة، الـراسخـة الجذور، أثمر الفقـه الإمامي،وامتاز عن غيره بأمرين:

أ. السعة و الشمول من جهة المنبع.

ب. النقاوة وصفاء المصدر.

فقد صنّف فقهاءهم طيلة ١٤ قرناً موسوعات وكتباً ورسائل فقهية لا يحصيها إلاّ الله سبحانه، فكان على هؤلاء الأساتذة أن ينظروا إلى الفقه الإسلامي من منظار واسع حتى يقفوا على الفقه الشيعي وميزاته وتاريخه وتطوّره وأدواره.

الفقه الزيدي

ألّف أئمّة المذهب الزيدي موسوعات وكتباً في الفقه الإسلامي تعرب عن اتصال الفقه ودراسته في البيئات الزيدية، فإهمال هذا الجانب من الفقه تعسّف وعدول عن الحق.

❋❋❋

وممّا يؤسف له قلة التدوين في تاريخ الفقه الشيعي، إلاّ انّه في الآونة الأخيرة بُذلت محاولات قيّمة من قبل بعض الباحثين من الشيعة لتأليف كتب أو مقالات في هذا المضمار بغية سد هذا الفراغ و ملء هذه الثغرة، فكانت حصيلة نتاجهم كالتالي:

١. **مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي**، للعلاّمة الشيخ محمد مهدي الآصفي، طُبعت كمقدمة لكتاب «اللمعة الدمشقية».

٢. **مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي**، له أيضاً، طُبعت كمقدمة لكتاب «الرياض».

٣. **مقدمة في تاريخ الفقه الإسلامي**، المطبوع مع كتاب «الأرض في الفقه الإسلامي» للدكتور السيد حسين المدرسي الطباطبائي.

٤. **تاريخ الفقه الجعفري**، للكاتب القدير السيّد هاشم معروف الحسني.

٥. **أدوار الفقه**، للعلاّمة محمد إبراهيم الجناتي (بالفارسية).

٦. **تاريخ الفقه والفقهاء**، للدكتور أبو القاسم الكرجي الطهراني (بالفارسية).

٧. **أدوار الفقه**، لمحمود الشهابي أُستاذ في جامعة طهران (بالفارسية).

كلمة أخيرة

قد مضت كلمات الباحثين في تاريخ الفقه السنّي، وقد عرفت من خلالها انّ تاريخ التشريع، غير تاريخ الفقه وتتلخّص حصيلة ما ذكروه ـ مع الاختلاف الجزئي في بيانهم ـ في الأدوار التالية:

عهد التشريع والوحي (من البعثة إلى الوفاة)

هذا الدور هو الدور التأسيسي للفقه، والمؤسّس هو النبي ﷺ على لسان الوحي، وقد بيّن الرسول ﷺ بفضل ما أُوحي إليه، القواعد والضوابط الفقهية الصالحة للتفريعات الكثيرة حسب الحاجات.

وقد أفرزنا هذه الفترة عن بقية أدوار الفقه، وأسميناه بـ «العهد التأسيسي للفقه» لأنّه يعدّ البذرة الأُولى لظهور الفقه إلىٰ حيّز الوجود، ولأنّ الدور عبارة عن التطوّرات التي توالت على الفقه بعد وجوده فلا يعمُّ عصر التأسيس، وهذا ما نتطرّق إليه عند دراسة أدوار الفقه الشيعي فقط.

الدور الأوّل: عصر الصحابة والتابعين (من رحيل النبي ﷺ إلى أوائل القرن الثاني)

لمّا لحق النبي ﷺ بالرفيق الأعلى واجه المسلمون أحداثاً لم يجدوا لها حلولاً في المصدرين الرئيسيين، ولذلك ابتكروا أساليب ظنية وإن كانت بعضها مرفوضة

عند أئمّة أهل البيت وشيعتهم.

وفي هذا الدور كثر تردّد الناس إلى الصحابة والتابعين بغية الوقوف على أجوبة المسائل الفقهية التي كانت في معرض ابتلائهم ـ حينها ـ أخذ النشاط الفقهي يشق طريقه من خلال طرح الأسئلة علىٰ مختلف الأصعدة وصياغة الأجوبة على ضوئها، على الرغم من عدم ظهور المذاهب الفقهية آنذاك، ودام هذا الدور إلىٰ أوائل القرن الثاني.

الدور الثاني: عصر ظهور المذاهب الفقهية (أوائل القرن الثاني إلى أوائل القرن الرابع)

لقد أثمرت الجهود المضنية في هذا الدور إلى تأسيس مذاهب فقهية اتّسمت باسلوب خاص، كتب لبعضها البقاء إلىٰ يومنا هذا وللآخر الفناء والاندثار، ودام هذا الدور من أوائل القرن الثاني إلى أوائل القرن الرابع حيث بلغ الفقه السنّي فيه ذروته وفيه وضعت أُصول الفقه التي تهيِّئ المجتهد للاستنباط، وهي بالنسبة إلى الفقه الاجتهادي كالمنطق بالنسبة إلى الفلسفة، فكما انّ الثاني يعين الفيلسوف على التفكير الصحيح في المسائل الفلسفية، فكذلك أُصول الفقه تعين المجتهد على الاستنباط الصحيح.

الدور الثالث: عصر توقف الحركة الاجتهادية (أوائل القرن الرابع إلى أواسط القرن السابع)

لمّا ظهرت المذاهب الفقهية في العراق و الشام ومصر والحجاز كان للبعض منها حظ وافر للبقاء والاستمرار، كالمذاهب الأربعة، بفضل جهود دعاته وأتباعه الّذين سعوا في تكامله وارتقائه بكثرة التخريج والتفريع على وجه لم يكن له مثيل

في الأعصار السابقة، فأُلّفت في هذه الفترة موسوعات فقهية كثيرة تحمل ذلك الطابع، وقد دام هذا الدور من أوائل القرن الرابع إلى أواسط القرن السابع الذي تزامن مع سقوط بغداد على أيدي التتر.

الدور الرابع: عصر الانحطاط الفقهي (أواسط القرن السابع إلى أواخر القرن الثالث عشر)

كانت نهاية القرن السادس والقرنان اللّذان أعقباه عصر البؤس والدمار وبالتالي شرّ القرون وأسوأها، فقد حلّت بالمسلمين فجائع ونكبات لم يُسجِّل التاريخ نظيرها لأُمّة من الأُمم، فبينما كانت الحروب الصليبية لا تزال طاحنة ومشتعلة في أواخر القرن السادس، يواجه فيها المسلمون الانتصارات تارة والإخفاقات أُخرى، إذ بدأت الحملات الشرسة من جانب الشرق على يد التتار والمغول، فكانت نهاية الحروب الصليبية بداية للحروب الوثنية ممّا يعكس التعاون الوثيق بين الصليبية والوثنية على تدمير الحضارة الإسلامية.

ولمّا استقرّ الحكم المغولي في الأمصار الإسلامية أخذ يحرّك دفّة العلم تجاه العلوم الطبيعية والرياضية وأخيراً العقلية، فصار الغور في هذه الموضوعات الشغل الشاغل لأكثر العلماء في تلك الآونة، وقلّ الاهتمام والعناية بالفقه.

فأخذ الفقه بالضمور والخمود والاكتفاء بنقل ما في الكتب الفقهية للمذاهب دون مناقشة، ففقد الفقه على إثرها مقامه الشامخ في الأوساط العلمية.

وكانت وظيفة الفقيه في تلك الأعصار مجرّد تدريس المتون الفقهية والتحشية والتعليق عليها دون أن يخرج عن إطار المذهب الذي ينتحله.

واستمر الوضع على هذا المنوال إلى أواخر القرن الثالث عشر.

الدور الخامس: عصر إعـادة النشاط الفقهي (أواخر القرن الثالث عشر وحتى يومنا هذا)

إنّ تلاقح الحضارتين الإسـلامية والغربية كان لـه أثر مهم في نشاط التقنين على الأصعـدة الثلاثـة: المدني والجنائي والإداري، فسـار الفقه السنّي سيراً حثيثـاً وراء تلك الحركة، وأخذ باستعادة نشاطه، وخلع ثوب الركود عن نفسه بفتح فروع فقهيـــة في الجامعـــات و المؤسســات التعليميـــة، وعقـــد المؤتمرات ، كما وأُلّفـت موسوعات فقهية، والركب بعدُ مادام سائراً.

هذه هي الأدوار التي مرّ بها الفقه السني.

وأمّا الفقه الشيعي، فلـه أدوار سبعة لكلّ ميزته الخاصـة به، وإليك الإشارة إلى عناوينها:

الدور الأوّل : عصر النشاط الحديثي والاجتهادي (١١ـ٢٦٠هـ).

الدور الثانـــي: عصر منهجة الحديث والاجتهاد(٢٦٠ـ٤٦٠هـ).

الدور الثالـث: عصر الركود(٤٦٠ـ حوالي ٦٠٠هـ).

الدور الرابـــع: تجديد الحياة الفقهية (٦٠٠ـ١٠٣٠هـ).

الدورالخامـس: ظهور الحركة الأخبارية(١٠٣٠ـ ١١٨٠هـ).

الدور السادس: تصعيد النشاط الفقهي (١١٨٠ـ ١٢٦٠هـ).

الدور السابـــع: عصر الإبداع الفقهي (١٢٦٠ـ إلى وقتنا الحاضر).

ونبدأ أوّلاً بدراسة أدوار الفقه السنّي على وجه الإيجاز:

١

الدور الأوّل
عصر الصحابة والتابعين
(من رحيل النبي ﷺ إلى أوائل القرن الثاني)

ارتحل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى تاركاً للأُمّة الكتاب والسنّة، وجعل العترة الطاهرة هي المرجع في تفسير الكتاب وتبيين السنّة حيث قال ﷺ: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي».

ولكن المسلمون افترقوا بعده إلى طائفتين، فمنهم من أخذ بالكتاب واقتصر من السنّة بما حفظه الصحابة بلفظه أو فعله، أو تقريره، ومنهم من أخذ بالكتاب والسنّة المروية ولم يقتصر عليهما بل رجع إلى أئمّة أهل البيت فيما يفسّرون به إجمال الكتاب وفيما يروون من سنّة النبي التي لم تصل إليهم عن طريق الصحابة. وبذلك انشقت عصا المسلمين وانقسموا إلى طائفتين مختلفتين، وبدأ الفقه ينهج منهجين، وينحو نحوين، وحيث إنّ غرضنا من وراء البحث هو تسليط الأضواء علىٰ معالم الفقه السنّي، فنستعرضه بعد استعراض سير الفقه في عصر الصحابة والتابعين.

عاد المسلمون بعد رحيله ﷺ إلى القرآن والسنّة فيما يحتاجون إليه على صعيد الفقه والأحكام العملية، ولمّا لم يجدوا حلولاً شرعية للحوادث المستجدة، دأبوا على علاج هذا الوضع بصياغة قواعد وضوابط تعينهم على وضع الحلول المناسبة،

وشكّلت فيما بعدُ النواةَ الأُولى لنمو الفقه وتكامله على ضوء ما تصوّروه حلاً شرعياً، وكلّما تقدم بهم الزمان أينعت تلك الشجرة الفقهية وكثرت فروعها وثمارها دون أن تصب في قالب مذهب خاص.

وقبل استعراض أسماء الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا لابدّ أن نسلط الأضواء علىٰ عدّة اصطلاحات وما ينطوي عليها من معانٍ ليتسنّىٰ للقارئ الكريم الوقوف عليها.

الفقه لغة واصطلاحاً

الفقه بمعنى الفهم، ويدلّ عليه قوله سبحانه، حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي*يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ [1] أي يُفهم قولي.

وقال سبحانه في شأن الكفار: ﴿فَمَالِ هٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً﴾ [2] إلى غير ذلك من الآيات الصريحة في أنّ الفقه بمعنى الفهم وهو واضح لا يحتاج إلى بيان.

وقد غلب إطلاقه على لسان الرسول صلى الله عليه وآله في علم الدين دون غيره من العلوم، قال صلى الله عليه وآله: «نضَّر الله امرءاً سمع منّا حديثاً فحفظه حتى يُبلِّغه غيره، فربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربَّ حامل فقه ليس بفقيه». [3]

ومن المعلوم أنّ حديث الرسول لم يكن مختصاً بالفقه المصطلح عليه في عصورنا المتأخرة، بل يعمُّ كلَّ ما يؤثر عن النبي صلى الله عليه وآله في المجالات المختلفة.

كما أنّ لفظة الفقهاء قد استعملت بمعنى الفهماء في الدّين، روى البخاري

---

١. طه: ٢٧ ـ ٢٨.

٢. النساء: ٧٨.

٣. ابن الأثير: جامع الأُصول: ٨/ ١٨ ح ٥٨٤٨.

في كتاب «مناقب الأنصار» عن أنس بن مالك قال: قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسولهﷺ ما أفاء من أموال هوازن، فطفق النبي ﷺ يعطي رجالاً المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشاً و يتركنا و سيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدّث رسول الله ﷺ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار، فجمعهم في قبّة من أدمٍ ولم يدع معهم غيرهم، فلمّا اجتمعوا قام النبي ﷺفقال: «ما حديث بلغني عنكم؟».

فقال فقهاء الأنصار: أمّا رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأمّا ناس منّا حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول اللهﷺ يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم.[١]

وممّا يدلّ على أنّ الفقيه في الصدر الأوّل بمعنى صاحب البصيرة في الدين، أنّ الحسين بن علي عليه السلام وصف حبيب بن مظاهر الأسدي بالفقيه، وكتب إليه من كربلاء وهو بالكوفة بالنحو التالي:

«من الحسين بن علي بن أبي طالب إلى الرجل الفقيه حبيب بن مظاهر. أمّا بعد يا حبيب فإنّك تعلم قرابتنا من رسول الله ﷺوأنت أعرف بنا من غيرك، وأنت ذو شيمة وغيرة، فلا تبخل علينا بنفسك يجازيك جدي رسول الله ﷺ يوم القيامة».[٢]

وربّما يجعل اسم القرّاء مقابلاً لاسم الفقهاء، روى مالك في موطئه، عن يحيى بن سعيد، أنّ عبد الله بن مسعود قال لانسان:«إنّك في زمان كثير فقهاؤه، قليل قرّاؤه، تحفظ فيه حدود القرآن، وتضيّع حروفه، قليل من يسأل، كثير من

---

١. صحيح البخاري: ٥/ ٢٠٠ ح٨، باب غزوة الطائف.

٢. مصطفى الحائري: بلاغة الحسين: ٧٠.

يعطي، يطيلون فيه الصلاة، ويَقْصُرون الخطبة، يُبدُّون أعمالهم قبل أهوائهم، وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير قرّاؤه، تحفظ فيه حروف القرآن، وتضيّع حدوده كثير من يسأل، قليل من يعطي، يطيلون فيه الخطبة، ويقصرون الصلاة، يبدُّون أهواءهم قبل أعمالهم». [١]

وقد عرّف الفقيه في غير واحد من الروايات بالنحو التالي:

١. الفقيه الذي لا يُقنّط الناس من رحمة الله. [٢]

٢. الفقيه كل الفقيه الذي لم يقنط. [٣]

وروى البخاري: أنّ عبد الرحمان بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى في آخر حجّة حجّها عمر، فوجدني، فقال عبد الرحمان: يا أمير المؤمنين، إنّ الموسم يجمعُ رعاع الناس، وإنّي أرى أن تُمهل حتى تَقدم المدينة فإنّها دار الهجرة والسنّة، وتخلص لأهل الفقه واشراف الناس و ذوي رأيهم. قال عمر: لأقومَنَّ في أوّل مقام أقومُه بالمدينة. [٤]

كلّ ذلك يعرب عن أنّ لفظة الفقيه في الصدر الأوّل أُطلقت على صاحب البصيرة في الدين، نعم، غلب استعمالها في القرن الثالث أو قبله في العارف بالأحكام الشرعية الذي سبر أغوارها، وقد ذكر ابن خلدون«أنّ اسم القرّاء يطلق على أهل الفتيا والفقه من الصحابة». [٥]

ويؤيده رواية الصدوق في أماليه، بسنده عن السكوني، عن الصادق عن

---

١. مالك: الموطأ: ١٢٠، برقم ٤١٨، جامع الصلاة.

٢. البحار: ٧٨/ ٩٤.

٣. البحار: ٧٨/ ٧٤.

٤. صحيح البخاري: ٥/ ٨٥ ح٥، باب مقدم النبي وأصحابه المدينة.

٥. مقدمة ابن خلدون: ٢/ ١٠١١.

آبائه عليهم السلام أنّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «صنفان من أُمّتي إذا صلحا صلحت أُمّتي، وإذا فسدا فسدت أُمّتي: الأُمراء والقرّاء». [١]

الفتوىٰ لغة واصطلاحاً

الفتوى هي الاسم من قولك: أفتاه في الأمر: أبان له، ويقال أيضاً أفتيت فلاناً رؤيا رآها: إذا عبّرتها له. ويقال أفتيته في مسألة إذا أجبته عنها.

ويقال: إنّ قوماً تفاتوا إليه: تحاكموا إليه وارتفعوا إليه بالفتياء. [٢]

وقال ابن الأثير: إنّ أربعة تفاتوا إليه عليه السلام أي تحاكموا، من الفتوى يقال: أفتاه في المسألة يفتيه، إذا أجابه، والاسم الفتوى. [٣]

يتبين من خلال سرد تلك المعاني أنّ الفتوى بمعنى إجابة السؤال، قال سبحانه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ﴾ [٤] أي يسألونك، فالاستفتاء هو السؤال عن الحكم والإفتاء هو تبيينه.

قال سبحانه: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمْ مَنْ خَلَقْنا﴾. [٥]

وقال سبحانه: ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَناتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾. [٦]

كان الإفتاء هو الإجابة عن السؤال، فالكلمة جاءت بمعنىٰ واحد في فتوى

---

١. البحار: ٧٥/ ٣٤٠.

٢. لسان العرب: ١٥/ ١٤٧.

٣. النهاية: ٣/ ٤١١.

٤. النساء: ١٧٦.

٥. الصافات: ١١.

٦. الصافات: ١٤٩.

الصحابة والتابعين والفقهاء، والجميع يجيبون عن السؤال ويفتون بالحكم، بيد أنّ إجابة الطائفتين الأُوليين كانت تقتصر على الكتاب والسنّة غالباً، خلافاً لفتوى الفقهاء حيث يطعّموها بالإمعان و النظر في مصادر التشريع أكثر ممّا عليه الصحابة والتابعون.

وقد واجه الفقهاء عبر تقدّم الزمان مستجدّات تتطلّب مزيد إمعان ونظر بغية الإجابة عنها حتى أضحت الهوّة عميقة بين من تصدّى للإفتاء في العصور الأُولى ومن تصدّى له في العصور المتأخّرة، لا يجمعها سوىٰ لفظ الإفتاء مع اختلافهم في سعة التفكير وضيقه وقلّة القواعد المستفادة وكثرتها.

إنّ مقام الإفتاء منصب خطير لا يتصدى له إلاّ من امتحن الله قلبه وشرح الله صدره، كيف و هو المنصب الذي تولاه هو سبحانه كما في الآية المباركة، وفي قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾.[1]

وممّا لا يشكّ فيه ذو مسكة انّ الأُمّة الإسلامية علىٰ مرّ الأجيال والأعصار بحاجة ماسّة إلى الإجابة عن أحكام الموضوعات سواء أكانت واردة في ظاهر الكتاب و السنّة الذي يفهمه من رجع إليهما أو كانت بحاجة إلى إمعان وتفكير.

ثمّ إنّ الذين بذلوا جهودهم في وضع الحلول لهذه المشاكل هم الصحابة ويليهم التابعون على اختلاف طبقاتهم ومراتبهم في الفقه وفي حفظ الكتاب والسنّة وفطنتهم في ردّ الفروع إلى الأُصول.

و إليك قائمة بأسماء الصحابة الذين أُخذت عنهم الفتيا، وكان لهم دور في ظهور الفقه على صعيد الحياة.

---

١. النساء: ١٢٧.

الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا

رجع المسلمون بعد رحيل رسول الله ﷺ إلى الصحابة، وأخذوا عنهم سنّة النبي ﷺ وأقواله.

والصحابة في نقل الأحاديث بين مكثر ومتوسط ومقل.

وقد جمع أسماءهم أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (٣٨٣ ـ ٤٥٦هـ) في كتابه «الإحكام في أُصول الأحكام» وإليك أسماءهم حسب ما ذكره:

المكثرون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا

١. عائشة أُمّ المؤمنين، ٢. عمر بن الخطاب، ٣. ابنه عبد الله، ٤. علي بن أبي طالب، ٥. عبد الله بن العباس، ٦. عبد الله بن مسعود، ٧. زيد بن ثابت.

وهم سبعة يمكن أن يجمع من فتيا كلّ واحد منهم سفر ضخم، وقد جمع أبوبكر محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون فتيا عبد الله بن العباس في عشرين كتاباً، وأبو بكر المذكور أحد أئمّة الإسلام في العلم والحديث.

المتوسطون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا

١. أُمّ سلمة أُمّ المؤمنين، ٢. أنس بن مالك، ٣. أبو سعيد الخدري، ٤. أبو هريرة، ٥. عثمان بن عفان، ٦. عبد الله بن عمرو بن العاص، ٧. عبد الله ابن الزبير، ٨. أبو موسى الأشعري، ٩. سعد بن أبي وقاص، ١٠. سلمان الفارسي، ١١. جابر بن عبد الله، ١٢. معاذ بن جبل، ١٣. أبو بكر الصديق.

فهم ثلاثة عشر فقط، يمكن أن يجمع من فتيا كل امرئ منهم جزء صغير جدّاً ويضاف أيضاً إليهم: طلحة والزبير، وعبد الرحمان بن عوف، وعمران بن الحصين، وأبوبكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية بن أبي سفيان.

ويثبت هذا النص انّ مراجع الفتيا من الصحابة لا يتجاوز عن ٢٧ شخصاً.

وأمّا المقلّون فيقول ابن حزم فيهم:

لا يروى عن الواحد منهم إلاّ المسألة والمسألتان والزيادة اليسيرة على ذلك، ويمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصّي والبحث، ثمّ ذكر أسماءهم.

أقول: إذا كان المقلّون بهذه الدرجة الضئيلة من العلم والضبط، فلا حاجة إلىٰ ذكر أسمائهم وإن ذكر ابن حزم أسماءهم واحداً تلو الآخر، وتبعه ابن قيم الجوزية في «أعلام الموقعين». [١]

قال بعد نقل أسماء المقلّين عن ابن حزم: فهؤلاء من نقلت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ وما أدري بأي طريق عدّ معهم أبو محمد: الغامدية وماعزاً، ولعلّه تخيّل انّ إقدامهما على جواز الإقرار بالزنا من غير استئذان لرسول الله ﷺ في ذلك هو فتوى لأنفسهما بجوازالإقرار، وقد أُقرّا عليها، فإن كان تخيل هذا فما أبعده من خيال، أو لعلّه ظفر عنهما بفتوى في شيء من الأحكام. [٢]

هذا وقد ذكر ابن واضح الأخباري (المتوفّى حوالي ٢٩٠هـ) فقهاء عصر عثمان بن عفان الذين هم في الرعيل الأوّل من الصحابة وقال: وكان الفقهاء في

---

١. ابن حزم: الاحكام: ٥/ ٨٧ـ ٨٨؛ ابن قيم: اعلام الموقعين: ١/ ١٢، ولا يذهب عليك انّ ابن قيم قدّم من أخّرهم ابن حزم في نقل الأسماء وأخّر من قدّمهم.

٢. ابن قيم: اعلام الموقعين: ١/ ١٤.

أيامه:

١. أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، ٢. عبد الله بن مسعود، ٣. أُبيّ بن كعب، ٤. زيد بن ثابت، ٥. أبو موسى الأشعري، ٦. عبد الله بن عباس، ٧. أبو الدرداء، ٨. أبو سعيد الخدري، ٩. عبد الله بن عمر، ١٠. سلمان بن ربيعة الباهلي.[1]

لقد كانت المدينة المنوّرة في حكم الخليفة الأوّل وفترة من حكم الخليفة الثاني مكتظة بالصحابة على الرغم من أنّ الرقعة الإسلامية كانت آنذاك آخذة بالتوسّع، وقد أتاحت لهم عوامل للانتشار في الأمصار الإسلامية، فأقام عبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب في الكوفة وانتشر الحديث والفقه فيها حتىٰ انتسب إليهما من تخرّج من تلك المدرسة فيما بعد كإبراهيم بن يزيد النخعي (المتوفّى ٩٦هـ) وحمّاد بن أبي سليمان تلميذ النخعي (المتوفّى ١٢٠هـ) وتلميذه الإمام أبي حنيفة (المتوفّى ١٥٠هـ) وتلميذيه محمد بن حسن الشيباني (المتوفّى ١٨٩هـ) وأبي يوسف القاضي (المتوفّى ١٨٢هـ) مؤلّف كتاب الخراج.

كما نزل أبو موسى الأشعري بالبصرة، ومعاذ بن جبل بالشام، وعبد الله بن عباس بمكة، وعبد الله بن عمرو بن العاص بمصر، فأخذوا عنهم أهل تلك البلاد في مضمار الحديث والفقه.

إنّ أبا إسحاق الشيرازي الشافعي ذكر في كتابه «طبقات الفقهاء»، فقهاء الصحابة وأسماءهم بالنحو التالي:

١. أبو بكر بن أبي قحافة.

٢. أبو حفص عمر بن الخطاب.

---

١. ابن واضح الأخباري: التاريخ: ٢/ ١٦٦.

٣. أبو عبد الله عثمان بن عفان

٤. أبو الحسن علي بن أبي طالب.

٥. أبو عبد الرحمان عبد الله بن مسعود.

٦. أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري.

٧. أبو المنذر أُبيّ بن كعب.

٨. أبو عبد الرحمان معاذ بن جبل.

٩. أبو سعيد زيد بن ثابت.

١٠. أبو الدرداءعويمر بن مالك.

١١. عائشة بنت أبي بكر.

١٢. أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب.

١٣. أبو عبد الرحمان عبد الله بن عمر بن الخطاب.

١٤. أبو بكر عبد الله بن الزبير بن العوام.

١٥. أبو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص.

١٦. أبو حمزة أنس بن مالك.

وذكر من النساء: فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ وحفصة بنت عمر، وأُمّ سلمة، وأُمّ حبيبة، وأسماء بنت أبي بكر، وأُمّ الفضل بنت الحارث، و أُمّ هاني بنت أبي طالب.

وقال: وانقرض عصر الصحابة مابين ٩٠ إلىٰ ١٠٠، قال الواقدي (المتوفّى٢٠٧هـ): آخر من مات من الصحابة بالكوفة عبد الله بن أبي أوفىٰ سنة ٨٦، وآخر من مات بالمدينة من الصحابة سهل بن سعد الساعدي سنة ٩١ وهو

ابن مائة، وآخر من مات من الصحابة بالبصرة أنس بن مالك سنة ٩١ وقيل ٩٣، وآخر من مات بالشام من الصحابة عبد الله بن يسر سنة ٨٨، وكان أبو الطفيل عامر بن وائلة رأى النبيﷺ وكان آخر من رآه موتاً، مات بعد سنة مائة، وكان صاحب راية المختار. [١]

التابعون الذين رويت عنهم الفتيا

إنّ ابن حزم الأندلسي في «الإحكام» وابن واضح الأخباري في «تاريخه» قد ذكرا من أُخذت عنهم الفتيا بعد الصحابة، وقد ضبط ابن حزم أسماءهم على حسب الأماكن كمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام ومصر؛ ولكن الثاني ذكرهم حسب أيام خلافة الخلفاء، فذكر فقهاء أيام خلافة عثمان، ثمّ فقهاء أيام خلافة معاوية [٢] ثم فقهاء أيام خلافة عبد الملك بن مروان، ثمّ فقهاء أيّام خلافة الوليد بن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة سليمان بن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة عمر بن عبد العزيز، ثمّ فقهاء أيام خلافة هشام بن عبد الملك، ثمّ فقهاء أيام خلافة مروان بن محمد بن مروان، ثمّ فقهاء خلافة أبي جعفر المنصور، ثمّ فقهاء أيّام خلافة المهدي ثمّ فقهاء أيّام خلافة موسى بن المهدي، ثمّ فقهاء أيّام خلافة محمد الأمين. [٣]

وبين المذكورين في «الاحكام» والمذكورين في «التاريخ» عموم وخصوص من وجه، فقد اتّفقا على نقل جمع وانفرد كل في نقل البعض الآخر. وبما انّ نقل كلّ ما ذكراه يطيل بنا الكلام نقتصر على ذكر مشاهير المفتين حسب البلدان.

١. طبقات الفقهاء: ١٨ـ٣٤.

٢. ابن واضح الأخباري: التاريخ: ٢/ ٢٢٨.

٣. ابن واضح الأخباري: التاريخ: ٣/ ٢٨، ٣٦، ٤٣، ٤٨، ٧٢، ١٠٢، ١٢٨، ١٤٠، ١٦٨، ١٧٨.

أهل الفتيا في مكة المكرمة

ذكر ابن حزم الفقهاء التابعين القاطنين في مكة المكرمة، منهم:

١. عطاء بن رباح مولى أُم كرز الخزاعية، ٢. طاووس بن كيسان الفارسي، ٣. الأسود والد عثمان بن الأسود، ٤. مجاهد بن جبر، ٥. عبيد بن عمير الليثي، ٦. ابنه عبد الله بن عبيد، ٧. عمرو بن دينار، ٨. عبد الله بن أبي مليكة، ٩. عبد الله ابن سابط [١]، ١٠. عكرمة مولى ابن عباس.

ثمّ ١١. أبو الزبير المكي [٢]، ١٢. عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص ابن أُمية، ١٣. عبد الله بن طاووس.

ثمّ بعدهم: ١٤. عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ١٥. سفيان بن عيينة(وكان أكثر فتياه في المناسك) [٣] وكان يتوقّف في الطلاق.

ثمّ١٦. مسلم بن خالد الزنجي، ١٧. سعيد بن سالم القداح.

ثمّ ١٨. محمد بن إدريس الشافعي.

ثمّ ١٩. ابن عمه إبراهيم بن محمد الشافعي، ٢٠. أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، ٢١. أبو الوليد موسى بن أبي الجارود.

ثمّ ٢٢. أبو بكربن أبي مسرّة.

ثمّ غلب عليهم تقليد الشافعي إلاّ من لا نقف الآن على اسمه منهم.

---

١. كذا في الإحكام، وفي أعلام الموقعين: عبد الرحمان بن سابط.

٢. ما نذكره في هذا المقطع هم فقهاء من الطبقة الثانية، وهكذا كلّ طبقة جاء ذكرها بـ«ثم» فهي علامة على الطبقة التالية.

٣. هكذا في الأصل لكن في أعلام الموقعين(وكان أكثر فتواهم).

أهل الفتيا في المدينة المنورة

اشتهر بين التابعين في المدينة المنورة فقهاء سبعة، وقد ذكرهم ابن حزم بالنحو التالي:

١. سعيد بن المسيب المخزومي، ٢. عروة بن الزبير بن العوّام، ٣. القاسم ابن محمد بن أبي بكر، ٤. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ٥. خارجة بن زيد بن ثابت، وأخذ عن أبيه. [١]

٦. أبوبكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام المخزومي ، ٧. سليمان بن يسار.

وهؤلاء هم الفقهاء السبعة المشهورون في المدينة. [٢]

وقد جمعهم الناظم بقوله:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر روايتهم ليست عن العلم خارجهْ

فقل: هم عبيد الله، عروة، قاسم سعيد، أبوبكر، سليمان، خارجهْ [٣]

ثمّ ذكر ابن حزم جماعة من المدنيين ممّن أخذ عنهم الفتيا، واختار ابن قيم منهم الجماعة التالية:

١. أبان بن عثمان، ٢. سالم بن عبد الله بن عمر، ٣. نافع مولى ابن عمر، ٤. أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف، ٥. علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، ٦. أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابناه محمد وعبد الله،

---

١. سقط العاطف في «الاحكام».

٢. ابن حزم الأندلسي: الاحكام: ٥/ ٩٠.

٣. كما في أعلام الموقعين: ١/ ٢٣.

٧. عبد الله بن عمر بن عثمان وابنه محمد، ٨. عبد الله والحسين ابنا محمد بن الحنفية، ٩. جعفر بن محمد بن علي ، ١٠. عبد الرحمان بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، ١١. محمد بن المنكدر، ١٢. محمد بن شهاب الزهري.

وجمع محمد بن نوح فتاويه في ثلاثة أسفار ضخمة على أبواب الفقه وخلق سوى هؤلاء. (١)

والعجب انّ ابن قيم الجوزية اسقط اسم الإمام الباقر محمد بن علي بن الحسين عليه السلام كما أسقط اسم عبد الله بن الحسن بن الحسين المعروف بالفقيه وقد أثبتهما ابن حزم، وهذه شنشنة أعرفها من كلّ من يبخس حقوق العترة الطاهرة.

أهل الفتيا في البصرة

وقد ذكر ابن حزم ما يربو على ٥٧ فقيهاً من التابعين القاطنين في البصرة، واختار ابن قيم منهم ما يلي:

١. عمرو بن سلمة الجرمي، ٢. أبومريم الحنفي، ٣. كعب بن سود، ٤. الحسن البصري (وأدرك ٥٠٠ من الصحابة وقد جمع بعض العلماء فتاويه في سبعة أسفار ضخمة)، ٥. أبو الشعثاء جابر بن زيد، ٦. محمد بن سيرين، ٧. أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، ٨. مسلم بن يسار، ٩. أبو العالية، ١٠. حميد بن عبد الرحمان، ١١. مطرف بن عبد الله الشخِّير، ١٢. زرارة بن أبي أوفى، ١٣. أبو بردة بن أبي موسى.

ثمّ بعدهم ١٤. أيوب السختياني، ١٥. سليمان التيمي، ١٦. عبد الله بن عوف و يونس بن عبيد، ١٧. القاسم بن ربيعة، ١٨. خالد بن أبي عمران،

---

١. ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين: ١/ ٢٣.

١٩. أشعث بن عبد الملك الحمراني، ٢٠. قتادة، ٢١. حفص بن سليمان، ٢٢. إياس بن معاوية القاضي.

وبعدهم ٢٣. سوّار القاضي، ٢٤. أبو بكر العتكي، ٢٥. عثمان بن سليمان البتي، ٢٦. طلحة بن أياس القاضي، ٢٧. عبيد الله بن الحسن العنبري، ٢٨. أشعث بن جابر بن زيد.

ثمّ بعد هؤلاء ٢٩. عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، ٣٠. سعيد بن أبي عروبة، ٣١. حماد بن سلمة، ٣٢. حماد بن زيد، ٣٣. عبد الله بن داود الحرشي، ٣٤. إسماعيل بن عُلية، ٣٥. بشر بن المفضل، ٣٦. معاذ بن معاذ العنبري، ٣٧. معمر بن راشد، ٣٨. الضحاك بن مخلد، ٣٩. محمد بن عبد الله الأنصاري.

أهل الفتيا في الكوفة

وقد ذكر ابن حزم من فقهاء التابعين القاطنين في الكوفة مايربو على السبعين فقيهاً، وقد اختار منهم ابن قيم ما يلي:

١. علقمة بن قيس النخعي، ٢. الأسود بن يزيد النخعي، ٣. عمرو بن شرحبيل الهمداني، ٤. مسروق بن الأجدع الهمداني، ٥. عبيدة السلماني، ٦. شريح ابن الحارث الكندي القاضي، ٧. سلمان [١] بن ربيعة الباهلي، ٨. زيد بن صوحان، ٩. سويد بن غفلة، ١٠. الحارث بن قيس الجعفي، ١١. عبد الرحمان بن يزيد بن قيس النخعي، ١٢. عبد الله بن عتبة بن مسعود القاضي، ١٣. خيثمة بن عبد الرحمان، ١٤. سلمة بن صهيب، ١٥. مالك بن عامر أبو الأخوص، ١٦. عبد الله بن سخيرة. [٢] ١٧. زرّ بن حبيش الأسدي، ١٨. خلاّس بن عمرو، ١٩. عمرو

---

١. في المصدر سليمان، وما أثبتناه من الإحكام.

٢. في المصدر سخبرة، وما أثبتناه من الإحكام.

ابن ميمون الأودي، ٢٠. همام بن الحارث، ٢١. الحارث بن سويد، ٢٢. يزيد [١] ابن معاوية النخعي، ٢٣. الربيع بن خيثم، ٢٤. عتبة بن فرقد السلمي، ٢٥. صلة بن زفر العبسي، ٢٩. شريك بن حنبل، ٢٧. أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي، ٢٨. عبيد بن نضلة.

وهؤلاء أصحاب علي وابن مسعود:

وأكابر التابعين كانوا يفتون في الدين ويستفتيهم الناس، وأكابر الصحابة حاضرون يجوزون لهم ذلك، وأكثرهم أخذ عن: عمر وعائشة وعلي، ولقي عمر بن ميمون الأودي معاذ بن جبل، وصحبه وأخذ عنه وأوصاه معاذ عند موته أن يلحق بابن مسعود فيصحبه ويطلب العلم عنده ففعل ذلك.

ويضاف إلى هؤلاء ٢٩. أبو عبيدة، ٣٠. وعبد الرحمان ابنا عبد الله بن مسعود، ٣١. عبد الرحمان بن أبي ليلى الأنصاري، وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة، ٣٢. ميسرة، ٣٣. زاذان، ٣٤. الضحاك المسرفي.

ثمّ بعدهم ٣٥. إبراهيم النخعي، ٣٦. عامر الشعبي، ٣٧. سعيد بن جبير، ٣٨. القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، ٣٩. أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، ٤٠. محارب بن دثار السدوسي، ٤١. الحكم بن عتيبة، ٤٢. جبلة بن سحيم الشيباني.

ثمّ بعدهم ٤٣. حماد بن أبي سليمان، ٤٤. سليمان بن المعتمر [٢]، ٤٥. سليمان الأعمش، ٤٦. مسعر بن كدام الهلالي.

---

١. كذا في المصدر، ولكنه في الاحكام: زيد.

٢. هكذا في المصدر، وفي الاحكام منصور بن المعتمر، كما أسقط ابن قيم اسم المغيرة بن مقسم الضبي.

ثمّ بعدهم ٤٧. محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى القاضي، ٤٨. عبد الله بن شبرمة، ٤٩. سعيد بن أشوع، ٥٠. شريك القاضي النخعي، ٥١. القاسم بن معن، ٥٢. سفيان بن سعيد الثوري، ٥٣. أبو حنيفة النعمان بن ثابت، ٥٤. الحسن بن صالح بن حي.

ثمّ بعدهم ٥٥. حفص بن غياث، ٥٦. وكيع بن الجراح. وأصحاب أبي حنيفة: ٥٧. أبو يوسف القاضي، ٥٨. زفر بن الهذيل.[١] ٥٩. حماد بن أبي حنيفة، ٦٠. الحسن بن زياد اللؤلؤي القاضي، ٦١. محمد بن الحسن قاضي الرقة، ٦٢. عافية القاضي، ٦٣. أسد بن عمرو، ٦٤. نوح بن دراج القاضي. وأصحاب سفيان الثوري: ٦٥. الأشجعي، ٦٦. المعافى بن عمران. وصاحبي الحسن بن حي.[٢]، ٦٧. يحيى بن آدم.

أهل الفتيا في الشام

وقد ذكر ابن حزم من فقهاء الشام ما يربو على ٢٦ فقيهاً من التابعين ذكرهم ابن قيم بالنحو التالي:

١. أبو إدريس الخولاني، ٢. شرحبيل بن الصمت[٣]، ٣. عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي، ٤. قبيصة بن ذؤيب الخزاعي، ٥. حبان بن أُمية[٤] ٦. سليمان بن حبيب المحاربي، ٧. الحارث بن عمير[٥] الزبيدي، ٨. خالد بن معدان، ٩. عبد الرحمان بن غنم الأشعري، ١٠. جبير بن نفير.

---

١. كذا في المصدر، وفي الاحكام: زفر بن الهزيل.

٢. كذا في المصدر، وفي الاحكام: حميد الرؤاسي.

٣. في المصدر السمط و ما أثبتناه من الإحكام.

٤. كذا في المصدر، ولكنه في الاحكام: جنادة بن أبي أُمية.

٥. كذا في المصدر،وفي الاحكام: كحميرة.

ثمّ كان بعدهم ١١. عبد الرحمان بن جبير بن نفير، ١٢. مكحول، ١٣. عمر بن عبد العزيز، ١٤. رجاء بن حيوة، ١٥. عبد الملك بن مروان، يعد في الفقهاء قبل أن يلي ما ولى، ١٦. حدير بن كريب.

ثمّ كان بعدهم ١٧. يحيى بن حمزة القاضي، ١٨. أبو عمرو عبد الرحمان بن عمرو الأوزاعي، ١٩. إسماعيل بن أبي المهاجر، ٢٠. سليمان بن موسى الأُموي، ٢١. سعيد بن عبد العزيز، ٢٢. مخلد بن الحسين، ٢٣. الوليد بن مسلم، ٢٤. العباس بن يزيد صاحب الأوزاعي، ٢٥. شعيب بن إسحاق صاحب أبي حنيفة، ٢٦. أبو إسحاق الفزاري صاحب ابن المبارك.

أهل الفتيا في مصر

وقد ذكر ابن حزم ١٥ شخصاً ممّن أُخذت عنهم الفتيا في مصر، وذكرهم ابن قيم بالنحو التالي قال: المفتون من أهل مصر: ١. يزيد بن أبي حبيب، ٢. بكير بن عبد الله بن الأشج، ٣. عمرو بن الحارث، ٤. الليث بن سعد، ٥. عبيد الله بن أبي جعفر.

وبعدهم أصحاب مالك، ٦. عبد الله بن وهب، ٧. عثمان بن كنانة، ٨. أشهب، ٩. ابن القاسم، على غلبة تقليده لمالك إلاّ في الأقل.

ثمّ أصحاب الشافعي: ١٠. إسماعيل بن يحيى المزني، ١١. أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي، ١٢. محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

ثمّ غلب عليهم تقليد مالك وتقليد الشافعي، إلاّ قوماً قليلاً لهم اختيارات، منهم ١٣. محمد بن علي بن يوسف، ١٤. أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي.[1]

---

١. أعلام الموقعين: ١/ ٢٧، وقد تبعنا في ذكر الأسماء نص ابن حزم.

أهل الفتيا في القيروان

ذكر ابن حزم وابن قيم انّه كان في القيروان مفتيان:

١. سحنون بن سعيد، وله كثير من الاختيار، ٢. سعيد بن محمد الحداد.

أهل الفتيا في الأندلس

ذكر ابن حزم منهم ثمانية أشخاص، ونقله عنه ابن قيم بالنحو التالي، وقال: وكان بالأندلس ممّن له شيء من الاختيار:

١. يحيى بن يحيى، ٢. عبد الملك بن حبيب، ٣. بقي بن مخلد، ٤. قاسم بن محمد صاحب الوثائق يحفظ لهم فتاوى يسيرة، ٥. مسلمة [1] بن عبد العزيز القاضي، ٦. منذر بن سعيد، ٧. مسعود بن سليمان بن مفلت، ٨. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري.

أهل الفتيا في اليمن

وقد جاء في كلا المصدرين فقهاء اليمن بالنحو التالي:

١. مطرف بن مازن، قاضي صنعاء، ٢. عبد الرزاق بن همام، ٣. هشام بن يوسف، ٤. محمد بن ثور، ٥. سماك بن الفضل.

أهل الفتيا في بغداد

قد ذكر ابن حزم من أهل الفتيا في بغداد ما يربو على ٢٥ شخصاً، وقد ترك ابن قيم نقل أسمائهم، و اكتفى بقليل،منهم:

---

١. وفي المصدر أسلم.

١. عبد الله بن المبارك الخرساني، ٢. نعيم بن حماد، ٣. أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، صاحب الشافعي، ٤. أحمد بن محمد بن حنبل، مروزي سكن بغداد، ٥. إسحاق بن راهويه، نيسابوري سكن بغداد، ٦. أبو عبيد القاسم بن سلاّم اللغوي، كوفي سكن بغداد، ٧. سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، ٨. حسين بن علي الكرابيسي، بغدادي، ٩. زهير بن حرب، ١٠. أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، ١١. أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازيان، ١٢. هشيم بن بشير.

وقال: وكان بعد هؤلاء :١٣. داود بن علي، ١٤. محمد بن نصر المروزي، ١٥. محمد بن إسماعيل البخاري، ١٦. محمد بن جرير الطبري، ١٧. محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ١٨. محمد بن داود، ١٩. عبد الله بن أحمد بن المغلس، ٢٠. عبد الله بن محمد رويم، ٢١. عبد الله بن محمد الرضيع، ٢٢. أبوبكر بن النجار، ٢٣. أبو بكر أحمد بن محمد الاواني، ٢٤. الخلال، ٢٥. أبو الطيب محمد بن أحمد الدياجي.

قال ابن حزم: بغداديون كلّهم.

هؤلاء الذين ذكرت أسماءهم جلّهم من التابعين، وعلى ضوء ذلك، فللفتيا أدوار ثلاثة حسب ما يروون عن أصحابها:

وهم الصحابة، ثمّ التابعون، ثمّ الفقهاء.

قد سبق ذكر أسماء فقهاء التابعين المنتشرين في الأمصار الإسلامية، وقد ذكر أبو إسحاق الشيرازي الشافعي أسماء فقهاء التابعين بالشكل الذي سيوافيك، وأسهب الكلام في ترجمتهم، ونحن نذكر أسماءهم فقط مع الإعراض عن تراجمهم.

ذكر فقهاء التابعين بالمدينة

فمنهم:

١. أبو محمد سعيد بن المسيب، (المتوفّى٩٤هـ).

٢. أبو عبد الله عروة بن الزبير، (المتوفّى٩٤هـ).

٣. أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر، (المتوفّى١٠١ أو ١٠٢هـ).

٤. أبوبكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام بن المغيرة، (المتوفّى٩٤هـ).

٥. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، (المتوفّى١٠٢هـ).

٦. أبو زيد خارجة بن زيد بن ثابت، (المتوفّى١٠٠هـ).

٧. أبو أيوب سليمان بن يسار، (المتوفّى١٠٧هـ).

٨. أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف الزهري، (المتوفّى٩٤هـ).

٩. أبو عمرو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، (المتوفّى١٠٦هـ).

١٠. أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب، (المتوفّى٨٣هـ).

١١. أبو سعيد قبيصة بن ذؤيب، (المتوفّى٨٧هـ).

١٢. أبو الوليد عبد الملك بن مروان، (المتوفّى٨٦هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، (المتوفّى٩٤هـ) قال الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه.

٢. أبو محمد حسن بن محمد الحنفية، مات في زمن عمر بن عبد العزيز (٩٩ أو ١٠١ هـ).

٣. أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري (المتوفّى ١٢٤ هـ).

٤. أبوحفص عمر بن عبد العزيز بن مروان (المتوفّى ١٠١ هـ).

٥. أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين (الإمام الباقر)، (المتوفّى ١١٤ هـ).

٦. أبو محمد عبد الرحمان بن قاسم بن محمد بن أبي بكر (المتوفّى ١٢٦ هـ).

٧. أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الله المعروف بربيعة الرأي (المتوفّى ١٣٦ هـ).

٨. أبو الزناد عبيد الله بن ذكوان، أخو أبي لؤلؤ (المتوفّى ١٣٠ هـ).

٩. عبد الله بن يزيد بن هرمز وعنه أخذ مالك الفقه.

١٠. أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (المتوفّى ١٤٣ هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

فمنهم:

١. أبو الحارث محمد بن عبد الرحمان بن المغيرة (المتوفّى ١٥٩ هـ).

٢. أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (المتوفّى ١٦٠ هـ).

٣. أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي هبرة القرشي (المتوفّى ١٧٢ هـ).

٤. كثير بن فرقد.

٥. أبو عبد الله بن مالك بن أنس بن مالك الأصبحي (المتوفّى ١٧٩ هـ).

ذكر فقهاء التابعين بمكة

فمنهم:

١. أبو محمد عطاء بن أبي رباح (المتوفّى١١٥هـ).

٢. أبو الحجاج مجاهد بن جبر (المتوفّى١٠٠هـ).

٣. عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي (المتوفّى١١٩هـ).

٤. أبو محمد عمرو بن دينار (المتوفّى١٢٦هـ).

٥. عكرمة مولى ابن عباس (المتوفّى١١٥هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثانية:

فمنهم:

١. أبو يسار عبد الله بن أبي نجيح المكي (المتوفّى١٣٢هـ).

٢. أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (المتوفّى١٥٠هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة ثالثة:

١. مسلم بن خالد الزنجي (المتوفّى١٧٩هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان (المتوفّى٢٠٤هـ).

ذكر فقهاء التابعين باليمن:

فمنهم:

١. أبو عبد الرحمان طاووس بن كيسان اليماني(المتوفّى١٠٦هـ).

٢. عطاء بن مركبوذ.

٣. أبو الأشعث شراحيل بن شرحبيل الصنعاني.

٤. حنش بن عبد الله الصنعاني.

٥. أبو عبد الله وهب بن منبه (المتوفّى١١٤هـ).

ذكر فقهاء التابعين بالشام والجزيرة:

فمنهم:

١. أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني.

٢. شهر بن حوشب الأشعري.

ثمّ انتقل إلى:

١. عبد الله بن أبي زكريا.

٢. هاني بن كلثوم.

٣. رجاء بن حيوة الكندي.

٤. أبي عبد الله مكحول بن عبد الله (المتوفّى١١٦هـ).

٥. أبي أيّوب سليمان بن موسى الأشدق (المتوفّى١١٩هـ).

ثمّ انتقلت الفتوى بالشام إلى:

١. أبي عمرو عبد الرحمان بن عمرو بن يحمد الأوزاعي(٨٨ ـ ١٥٧هـ).

٢. أبي محمد سعيد بن عبد العزيز التنوخي (المتوفّى١٦٦هـ).

٣، ٤. يزيد وعبد الرحمان ابنا يزيد بن جابر.

٥. أبي الهذيل محمد بن الوليد بن محمد بن عامر الزبيدي (المتوفّى١٤٨هـ).

٦. يحيى بن يحيى الغساني (المتوفّى١٣٥هـ).

وثبتت الفتيا بالشام على مذهب الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز.

ومن التابعين بالجزيرة إلى:

١. أبي أيوب ميمون بن مهران مولى الأزد (المتوفّى١١٧هـ) وكان من سبي اصطخر.

ذكر فقهاء التابعين بمصر:

فمنهم:

١. أبو عبد الله عبد الرحمان بن عُسيلة الصُّنابحي.

٢. أبو تميم عبد الله بن مالك الجيشاني.

ثمّ انتقل إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. أبوالخير مرثد بن عبد الله البزني.

وكان ممّن انتقل إليه:

١. بكير بن عبد الله بن الأشج، وأبو أُميّة عمرو بن الحارث.

ثمّ انتهى علم هؤلاء إلى:

ابن الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمان (المتوفّى١٧٥هـ).

ذكر فقهاء التابعين بالكوفة:

فمنهم:

١. أبو شبل علقمةبن قيس بن عبد الله بن علقمة النخعي (المتوفّى ٦٢هـ).

٢. أبو عبد الرحمان الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (المتوفّى ٧٥هـ).

٣. أبو عائشة مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني (المتوفّى٦٣هـ).

٤. أبو عمرو عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الهمداني (المتوفّى٧٢هـ).

٥. أبو أُمية شريح بن الحارث القاضي (المتوفّى٨٢هـ).

٦. الحارث الأعور.

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد، المعروف بالشعبي (المتوفّى١٠٤هـ).

٢. سعيد بن جبير بن هشام (المتوفّى٩٥هـ).

٣. أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي (المتوفّى٩٦هـ).

ثمّ انتقل الفقه إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. الحكم بن عيينة (المتوفّى١١٥هـ).

٢. أبو إسماعيل حماد بن أبي سليمان (المتوفّى ١١٩هـ).

٣. أبو يحيى حبيب بن أبي ثابت (المتوفّى١١٧هـ).

٤. الحارث بن يزيد العكلي.

٥. أبو هاشم المغيرة بن مقسم الضبي.

٦. أبو معشر زياد بن كليب.

٧. القعقاع بن حكيم.

٨. أبو محمد سليمان بن مهران (الأعمش).

٩. منصور بن أبي المعتمر.

١٠. أبو شبرمة عبد الله بن شبرمة (المتوفّى١٤٤هـ).

١١. محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى (المتوفّى١٤٨هـ).

١٢. أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (المتوفّى١٩١هـ).

١٣. أبو عبد الله الحسن بن صالح بن حي بن مسلم بن حيان الهمداني (المتوفّى ١٦٧هـ).

١٤. أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي (المتوفّى ١٧٧هـ).

١٥. أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطا بن ماه (المتوفّى ١٥٠هـ).

ذكر فقهاء التابعين بالبصرة

فمنهم:

١. أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري (المتوفّى ١١٠هـ).

٢. أبو الشعثاء جابر بن يزيد الأزدي (المتوفّى ١٠٣هـ).

٣. أبوبكر محمد بن سيرين (المتوفّى ١١٠هـ).

٤. أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري (المتوفّى ١٠٦هـ).

٥. حميد بن عبد الرحمان الحميري.

٦. أبو عبد الله مسلم بن يسار.

٧. أبو قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي الأزدي (المتوفّى ١٠٦ أو ١٠٧هـ).

ثمّ انتقل إلى طبقة أُخرى:

فمنهم:

١. أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (المتوفّى ١١٧هـ).

٢. أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني (المتوفّى ١٣١هـ).

٣. أبو عبد الله يونس بن عبيد (المتوفّى ١٣٩هـ).

٤. أبو عون عبد الله بن عون (المتوفّى ١٥١هـ).

٥. أبو هاني أشعث بن عبد الملك الحمراني (المتوفّى ١٤٦هـ).

٦. إسماعيل بن مسلم المكي.

٧. هشام الدستواي.

٨. داود بن أبي هند.

٩. حميد بن تيرويه الطويل.

ثمّ بعد هؤلاء:

١. أبو عمرو عثمان بن سليمان التيمي (المتوفّى١٤٣هـ).

٢. سوار بن عبد الله القاضي.

ثمّ بعد هؤلاء:

١. أبو سعيد عبد الرحمان بن مهدي بن حسان العنبري (المتوفّى١٩٨هـ).

ذكر فقهاء بغداد:

فمنهم:

١. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (المتوفّى٢٤١هـ).

٢. أبو ثور إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي (المتوفّى٢٤٠هـ).

٣. أبو عبد الله القاسم بن سلام البغدادي (المتوفّى٢٢٤هـ).

٤. أبو سليمان داود بن علي بن خلف الاصفهاني (المتوفّى٢٩٠هـ).

ثمّ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (المتوفّى٣١٠هـ).

ذكر فقهاء خراسان:

فمنهم:

١. عطاء بن أبي مسلم الخراساني (المتوفّى٢٣٥ هـ).

٢. أبو القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالي.

٣. أبو عبد الرحمان عبد الله بن المبارك المروزي (المتوفّ سنة مائة و ثمانين ونيف).

٤. أبو يعقوب إسحاق بن محمد الحنظلي المروزي المعروف بـ «ابن راهويه» (المتوفّى ٢٣٨هـ). [١]

أهل الحديث و أهل الرأي

إنّ من أهم مظاهر هذا الدور اتساع الشقة بين مدرستي الرأي والحديث، حيث نجد انّ أهل السنّة تكتّلوا في هذا الدور إلى طائفتين، منهم من أخذ النص، ومنهم من أخذ بالرأي، ونسبوا الطريق الأوّل إلى الصحابة والتابعين، والطريق الثاني إلى أصحاب الرأي والنظر من أهل الكوفة، وفي طليعتهم إبراهيم بن يزيد النخعي (المتوفّى٩٥أو ٩٦هـ) وحماد بن أبي سليمان (المتوفّى١٢٠هـ)وتلميذه الإمام أبو حنيفة (المتوفّى١٥٠هـ)وتلامذته.

وقد شنّ فقهاء الطائفة الأُولى حرباً شعواء على أصحاب الرأي والنظر ورأوا مخالفتهم الصريحة لنظرية السابقين من الصحابة.

وقد نقل ابن قيم الجوزية كلمات الصحابة والتابعين في نقد الرأي نأتي

---

١. الشيرازي: طبقات الفقهاء:٥٧ ـ ١٠٨.

ببعضه:

قال أبو بكر: أي أرض تقلّني، وأي سماء تظلّني إن قلت في آية من كتاب الله برأيي أو بما لا أعلم.

وقال عمر بن الخطاب: اتّقوا الرأي في دينكم.

وروى عن علي: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاها.

وقال ابن عباس: من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولا تمضي به سنّة من رسول الله لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله عزّ وجلّ. (١)

ثمّ نقل عن التابعين كلمات كثيرة في نقد أصحاب الرأي، وقال:

روى مالك عن نافع: أنّه قال: العلم ثلاث: كتاب الله الناطق، وسنّة ماضية، ولا أدري.

سئل الشعبي عن مسألة في النكاح، فقال: إن أخبرتك برأيي فبُل عليه.

وروى أيضاً، قال: ما جاءكم به هؤلاء من أصحاب رسول الله فخذوه، وما كان من رأيهم فاطرحوه في الحش.

وقال سفيان بن عيينة: اجتهاد الرأي هو مشاورة أهل العلم لا أن يقول برأيه.

وقال ابن شهاب: دعوا السنّة تمضي لا تعرضوا لها بالرأي. (٢)

إنّ انقسام أهل الفتيا إلى أهل الحديث والرأي كان نتيجة طبيعية

---

١. اعلام الموقعين: ١/ ٥٣ ـ ٥٨.

٢. اعلام الموقعين: ١/ ٧٣ ـ ٧٤.

لانعكاسات البيئة التي حضنت تلك الأفكار، فأصحاب الحديث كانوا يقطنون المدينة المنورة وما حولها التي كانت تمتاز ببساطة الحياة دون أن يواجهوا حوادث مستجدّة، ولم يكن هناك أعراف مختلفة، ولا أفكار متشعبة، فلذلك اقتصروا علىٰ ظاهر الكتاب والسنّة دون حاجة إلى الخوض في غمار الاجتهاد.

وأمّا البيئة الأُخرىٰ التي حضنت أصحاب الرأي، فقد عجَّت بالحوادث المستجدة التي تأتي إليها من شتى الأمصار.

مضافاً إلى قلّة المحدثين في تلك البيئات، فقد اكتظت المدينة بأهل الحديث، وانحازوا عن الدولة الأُموية لما رأوا فيها من انحراف عن سيرة النبي والخلفاء، فلم يكن لأصحاب الرأي بد من الإجابة على الحوادث عن طريق إعمال النظر والفكر، وهذا صار سبباً لحدوث المنهجين: أهل الحديث وأهل الرأي، وقد تشعّب أهل الرأي إلىٰ قسمين فيما بعد:

قسم يستنطق فيه كتاب الله وسنّة رسوله وما جعله الشرع دليلاً في المسألة، ولا شك انّ هذا القسم من الرأي ليس افتاءً بالرأي المطلق، بل افتاء بما هو المعلوم من الأدلّة الشرعية، وفي الواقع إفتاء بالدليل الشرعي الذي ليس له ظهور واضح في الحكم لكن بذل المجتهد جهوده لاستنطاقه. وعلى هذا فالرأي هو التفكير الذي أرشد إليه الشرع حتى يصل إلى حكم الله الواقعي، وإلى ذلك ينظر قول معاذ ــ إن صحّ سنده ـ فقد ولاّه رسول الله اليمن و سأله بقوله: كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال معاذ: أقضي بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنّة رسول الله، فإن لم أجد أجتهد. [1]

وقسم آخر لا يتّكل على الدليل الشرعي، بل يفتي على اعتبارات ومقاييس

---

١. مختصر سنن أبي داود: ٥/ ٢١٢، الحديث ٣٤٤٧، مسند أحمد بن حنبل: ٥/ ٢٣٠. وقد مضى الكلام في حديثه في الجزء الأوّل فلاحظ.

ما أنزل الله بها من سلطان، فلا شكّ انّ هذا النوع إفتاء بغير ما أنزل الله وقضاء به وهو في الكتاب العزيز ظالم وفاسق وكافر، بل هو مبتدع وإدخال ما ليس في الشريعة فيها.

وحصيلة الكلام: أنّ نزاع المدرستين يُحسم بالكلمة التالية:

انّ صاحب الرأي إذا اعتمد على الدليل الشرعي الذي ثبتت حجيته بالدليل القطعي، وبذل جهوده في فهم الحكم واستنباطه منه، فهو ليس افتاءً بالرأي بل افتاءً بالدليل، غير أنّ تسميته بالرأي لأجل كونه سبباً للاستفادة من الدليل.

وأمّا إذا اعتمد على الظنون غير المعتبرة والمعايير التي لم تثبت صحتها بالدليل، فلا شكّ انّه إفتاء محرم، وبدعة في الدين، وقضاء بغير ما أنزل الله.

إكمال

العمل بالرأي علىٰ قسمين:

تارة يعمل الفقيه برأيه فيما لا نص فيه، وأُخرىٰ يعمل به تجاه النص، وقد انقسم أهل الفتيا إلى أهل الحديث وأهل الرأي في الأمر الأوّل، فكانَ أهل الحديث يمسكون عن الإفتاء فيما لا نصَّ فيه غير انّ أهل الرأي لم يكن لهم بد من الإفتاء.

لكن الداهية الكبرىٰ في الأمر الثاني، فنرى أنّ بين الصحابة من يقدم رأيه على النصّ، ومع ذلك يعدّونه من أهل الحديث وحماته ومخالفاً للرأي.

ومن نماذج ذلك: انّ الطلاق كان على عهد رسول الله وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إنّ الناس قد استعجلوا

في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم.[١]

ترى أنّ الخليفة يستدل على النص بذوق شخصي، وهو انّ الناس لما استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه إناة كان من الأولىٰ بنا أن نمضي ما استعجلوه. وهذا نفس الإفتاء بالرأي تجاه النص.

كلمة لبعض المعاصرين

قال مناع القطان تحت عنوان مذهب أهل الرأي والعراق: ربّما كان عمر بن الخطاب أكثر الصحابة فقهاً للنصوص، واجتهاداً في فهمه، وإقداماً على إبداء الرأي فيه. والمشكلات التي اعترضت الصحابة واجتهدوا فيها تعطي لعمر بن الخطاب هذه الميزة في أكثر من موضع، وإن كان قد حرص على استشارة الصحابة والتريّث في الأُمور.

فعن الشعبي قال: كانت القضية ترفع إلى عمر بن الخطاب، فربّما تأمل في ذلك شهراً، ويستشير أصحابه، واليوم، يفصل في المجلس مائة قضية.[٢]

الظاهر أنّ القضايا التي كان الخليفة يفتي فيها كانت ممّا لا نصّ فيه، وإلاّ فلو كانت ممّا ورد فيه النص لما كان هناك حاجة للتريّث شهراً، فعند ذلك يجب التأكد من المصادر التي اعتمد عليها الخليفة في حل هذه المعضلات والإجابة على الاستفسارات، فلم يكن له بُدٌّ من العمل با لمقاييس والأذواق الشخصية لرفعها.

والكلام في حجّية هذه المعايير التي لم يدل نص من الكتاب ولا السنّة على حجّيتها، بل الحاجة إلى حلّ المشكلات، وقلّة النصوص دفعت بالصحابة يتقدّمهم الخليفة إلى اعتبار هذه المعايير، ثمّ اتخاذها فيما بعد سيرة عملية

---

١. مسلم: الصحيح: ٤، باب الطلاق ثلاث، الحديث ١ـ٣.

٢. مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٢٥.

للمسلمين.

ويقول الأُستاذ علي حسن عبد القادر في كتابه «نظرة عامة في تاريخ الفقه» عن طريقة الرأي:

«إنّها هي أشرف الطريقتين، لأنّ الأحاديث التي تؤخذ منها الأحكام قليلة غير كافية لتنظيم كلّ العلاقات وتقنينها، فإذا أُريد أن لا تملأ بالأحاديث غير الصحيحة كل ثغرات الفقه، فيجب أن يجتهد في القليل الموجود بكل طرق الاستنتاج الأوّلي لكي يبنى صرح الفقه.

والعالم النظري قد يستطيع بسهولة أن يرفض ضرورة الرأي في مصدرية التشريع، لأنّه لا يتصل بحوادث الحياة العملية، أمّا القاضي في بلد كالعراق فلا يمكنه أن يقوم بوظيفته دون القياس والرأي في الحوادث والمسائل التي لا تخطر على بال الحجازيين.[1]

وقد عرفت الكلمة الحاسمة فلا نعيد.

ميزة الدور الأوّل

لكلّ دور من الأدوار ميزة خاصة يتميّز بها عن الآخر، وما يمكن أن يكون مميزاً لهذا الدور هو ظهور مدرستي أهل الحديث وأهل الرأي، فإنّ الصحابة في عصر الرسول لم يمارسوا استعمال الرأي، ولكن لمّا ضرب الإسلام بجرانه، وهوجم المسلمون بحوادث مستجدة، لم يكن بد من الإجابة عليها، إمّا بالرجوع إلى أئمّة أهل البيت الذين هم خزنة حديث الرسول، أو استعمال الرأي والقياس وما أشبه ذلك، وحيث إنّ الجمهور اختاروا الطريق الثاني، فظهر أهل الرأي.

١. المدخل الفقهي العام: ١/ ١٦٩، نقلاً عن الأُستاذ علي حسن عبد القادر في كتابه «نظرة عامة في تاريخ الفقه».

أضف إلى ذلك انّه راج بين الصحابة والتابعين الأخذ بعلل الأحكام والإعراض عن ظاهر الدليل، وهذا ما يعبر عنه اليوم الأخذ بروح القانون، وعلى هذا منع الخليفة عمر بن الخطاب المؤلّفة قلوبهم من بيت المال، قائلاً: بأنّ الداعي إلى إعطائهم هو الاتّقاء عن شرهم، وقد قوى الإسلام فلا حاجة إليهم.

٢

الدور الثاني

عصر ظهور المذاهب الفقهية

(أوائل القرن الثاني ـ أوائل القرن الرابع)

ما مرّ في القائمة السابقة من أسماء ممن أُخذت عنهم الفتيا أوجدت أرضية خصبة لظهور طبقة الفقهاء الذين قاموا بتدوين الفقه، فأرسوا قواعد الفقه وأشادوه وبسطوا الفروع، فصار الفقه الإسلامي مواكباً للحضارة ملبّياً لحاجاتها ومتطلباتها.

إنّ المذاهب الفقهية التي ظهرت بعد طبقة التابعين منها ما هو فردي، ومنها ما هو جماعي، والمراد من المذهب الفردي مجموعة الآراء الفقهية الموروثة عن المجتهد دون تبنّيها من قبل أتباعه، بغية إرساء قواعد ذلك المذهب ونشره وإكماله.

وهذا النوع من المذاهب ذهب بذهاب أصحابه، إذ لم تحظَ بالنشر والتدوين، وإنّما نقلت آراؤها في ثنايا الكتب الفقهية والحديثية ولم يبق لها أثر.

وأمّا المذاهب الجماعية، فهي المذاهب التي لم تتشكل من آراء أصحابها فحسب، بل نضجت تحت ظل مادوّنه أصحاب تلك المذاهب وأتباعها في مجموعات متكاملة، وأضافوا إليها آراءهم الخاصة في المسائل التي لم ينقل فيها عن

أصحاب تلك المذاهب قول.

ثمّ إنّ تميز المذاهب الفردية عن الجماعية يتوقّف على دراسة تاريخ المذهب وكيفية نشوئه وسيره التاريخي، حتى يقف الباحث على أنّ المذهب لم يكن وليد فكر المؤسس فحسب، وإنَّما تكوّن ونضج تحت ظل عوامل أُخرى كما عرفت.

وأكثر المذاهب التي لم يكتب لها البقاء طويلاً بعد رحيل أصحابها هي كالتالي:

المذاهب البائدة

١. مذهب الحسن البصري(٢٣ــ١١٠هـ)[١] هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ولد في المدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر.

له: «التفسير» رواه عن جماعة، وكتابه إلى عبد الملك بن مروان في «الرد على القدرية».

٢. محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى(٧٤ـ١٤٨هـ)[٢] كان من أصحاب الرأي، وتولّى القضاء بالكوفة، وأقام حاكماً ٣٣ سنة، ولي لبني أُميّة ثمّ لبني العباس، وكان فقيهاً مفتياً، توفّي سنة ١٤٨هـ.

وكان بينه وبين أبي حنيفة وحشة، إذ كثيراً ما يُستفتى أبو حنيفة فيما قضى

١. طبقات ابن سعد:٧/ ١٥٦، وفيات الأعيان:٢/ ٦٩، تهذيب الكمال: ٢٥٦، تاريخ الإسلام:٤/ ٩٨، تذكرة الحفاظ:١/ ٦٦،تهذيب التهذيب: ٢/ ٢٦٣، شذرات الذهب: ١/ ١٣٦، طبقات المفسرين:١/ ١٤٧، سير أعلام النبلاء: ٤/ ٥٦٣.

٢. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: ٩/ ٣٠١، الطبقات الكبرى: ٦/ ٣٥٨، طبقات الفقهاء:٨٤، الجرح والتعديل:٧/ ٣٢٢؛ سير أعلام النبلاء:٦/ ٣١٠.

فيه ابن أبي ليلى فيفتي بخلافه، فيتأثر لذلك ابن أبي ليلى.

٣. الأوزاعي، أبو عمرو عبد الرحمان بن عمرو بن محمد الأوزاعي (٨٨ـ١٥٧هـ)[١]، كان أصله من سبأ السند، وكان ينزل الأوزاع ـ اسم قبيلة ـ وغلب ذلك عليه.

انتشر مذهبه بالشام والأندلس، ولكنّه انقرض في القرن الرابع بعد أن تولّى قضاء دمشق، أتباع الشافعي ونشروا مذهبه، كما انقرض مذهبه من الأندلس بعد المائتين بسبب تغلّب مذهب الإمام مالك، وقبره في بيروت، له كتاب: «السنن في الفقه والمسائل».

٤. سفيان الثوري (٩٧ـ١٦١هـ)[٢] وهو كوفي، وكان له مذهب فقهي، ولم يطل العمل بمذهبه، وحل مكانه مذهب الأوزاعي، وقد أوصى إلى عمار بن سيف في كتبه فمحاها وأحرقها، وقد أخذ بمذهبه أُناس باليمن، وآخرون من إصفهان وقوم بالموصل، وقد انقرض أهل هذا المذهب في وقت قصير، ثمّ اختفت كتبهم.

٥. ليث بن سعد الفهمي (المتوفّى ١٧٥هـ)[٣] ولد بقلقشندة على نحو أربعة فراسخ من الفسطاط، عالم مصر وفقيهها ورئيسها.

---

١. أُنظر ترجمته في تهذيب التهذيب:٦/ ٢٣٨ برقم ٤٨٤؛ الزركلي: الأعلام: ٣/ ٣٢٠؛ تذكرة الحفاظ: ١/ ٣٧٦؛ حلية الأولياء: ٦/ ١٣٥؛ طبقات الفقهاء:٧٦؛ الطبقات الكبرى:٧/ ٤٨٨؛ مشاهير علماء الأمصار:١٨٠؛ سير أعلام النبلاء: ٧/ ١٠٧؛ تاريخ الإسلام: حوادث (١٤١ـ١٦٠): ٤٨٣.

٢. أُنظر ترجمته في الطبقات الكبرى: ٦/ ٣٧١؛ مشاهير علماء الأمصار: ١٦٩، تاريخ بغداد:٩/ ١٠١؛ سير أعلام النبلاء: ٧/ ٢٢٩؛ غاية النهاية:١/ ٣٠٨؛ تهذيب التهذيب: ٤/ ١١١.

٣. أُنظر ترجمته في طبقات ابن سعد: ٧/ ٥١٧؛ التاريخ لابن معين:١ ٥٠؛ التاريخ الكبير:٧/ ٢٤٦؛ الجرح والتعديل:٧/ ١٨٠ـ ١٩٧؛ تاريخ بغداد: ١٣/ ٣؛ تهذيب التهذيب:٨/ ٤٥٩؛ شذرات الذهب:١/ ٢٨٥.

ارتحل إلى الحجاز ثمّ إلى العراق حتى استقر في مصر، وكان له مذهب خاص في الفقه، إلاّ أنّه غلب على مذهبه مذهب الإمامين مالك والشافعي اللّذين تقاسما مصر بعد وفاته. وله رسالة إلى مالك بن أنس نشرها ابن قيم الجوزية في «أعلام الموقعين».

٦. أبو ثور إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبي البغدادي (المتوفّى ٢٤٠هـ)[١] كان ببغداد، وكان مذهبه مشتقاً من مذهب الشافعي، فهو يعد من أئمّة فقهاء الشافعية، وإن كان لا يقلده بل يخالفه متى ظهر الدليل،وقد اختار لنفسه آراء، وصار له مذهب خاص، وله أتباع، لكنّه لم يدم طويلاً.

٧. أبو سليمان داود بن علي بن خلف الاصبهاني (٢٠٢ـ٢٧٠هـ)[٢]، المعروف بالظاهري، ولد بالكوفة سنة ٢٠٢هـ، وكان من مقلّدي المذهب الشافعي، وأكثر الناس تعصباً له، انتهت إليه رئاسة العلم ببغداد. ثمّ انتحل لنفسه مذهباً خاصاً أساسه العمل بظاهر الكتاب والسنّة، مالم يدل دليل منهما، أو من الإجماع على أنّه يراد به غير الظاهر، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع، ورفض القياس رفضاً باتاً، وكان يقول: إنّ في عمومات النصوص من الكتاب والسنّة ما يفي بكلّ جواب.

له مصنّفات منها: كتاب «إبطال التقليد» وكتاب «إبطال القياس».

وقد استمر مذهب داود متبعاً إلى منتصف القرن الخامس، ثمّ اضمحل، وله آراء خالف فيها أهل السنّة، نتجت من ترك القياس والرأي والعمل بظاهر

---

١. أُنظر ترجمته في طبقات الفقهاء: ٩٢؛ تذكرة الحفاظ:٢/ ٨٧؛ ميزان الاعتدال: ١/ ١٥؛ تاريخ بغداد: ٦/ ٦٥؛ طبقات الشافعية: ١/ ٢٢٧؛ وفيات الأعيان:١/ ٧.

٢. أُنظر ترجمته في وفيات الأعيان:١/ ١٧٥؛ تذكرة الحفاظ: ٢/ ١٣٦؛ الجواهر المضيّة:٢/ ٤١٩؛ تاريخ بغداد: ٨/ ٣٦٩؛ طبقات الشافعية:٢/ ٤٢.

الكتاب والسنّة.

٨. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ـ٣١٠هـ) [١] ولد بآمل طبرستان، أخذ الفقه عن داود، ودرس فقه أهل العراق ومالك والشافعي، فاجتمع عنده وجوه المعرفة بالفقه، وانتحل لنفسه مذهباً خاصاً، وكان له أتباع، وقد اشتهر مذهبه في بغداد، ومن مؤلّفاته في الفقه كتاب «اختلاف الفقهاء» والكتاب يعرب عن إلمامه بآراء فقهاء عصره و من قبله، وقد حفظ بذلك آراء من تقدّمه أو عاصره من الفقهاء، أفل نجم مذهبه بعد منتصف القرن الخامس وبقيت آراؤه في الكتب.

المذاهب السائدة

هذه هي المذاهب الفقهية الفردية أو الجماعية التي لم يكتب لها البقاء لعلل شتى، بقي الكلام في المذاهب الفقهية السائدة والتي كتب لها البقاء، وظل العمل بها إلى زماننا هذا، وهي: المذهب الحنفي، و المالكي، والشافعي، والحنبلي. وإليك لمحة خاطفة عن نشوئها ومميزاتها:

المذهب الحنفي

أسّسه أبوحنيفة النعمان بن ثابت، وهو كوفي نشأ فيها ويعد من أتباع التابعين، والمعروف انّه ولد سنة ثمانين،ومات ببغداد سنة ١٥٠ هـ، وقد اشتغل منذ البداية بعلم الكلام، ثمّ تحول إلى الفقه، وتربّىٰ على يدي حماد بن أبي سليمان الكوفي (المتوفّى ١٢٠هـ)، وكان له وراء أبي حنيفة تلاميذ يعلّمهم الفقه.

---

١. أُنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ:٢/ ٣٥١؛ وفيات الأعيان:١/ ٤٥٦؛ طبقات الشافعية:٢/ ١٣٥؛ البداية والنهاية:١١/ ١٤٥؛ غاية النهاية:٢/ ١٠٦؛ تاريخ بغداد: ٢/ ١٦٢.

لقد استقى أبو حنيفة فقهه من أُستاذه حمّاد وهو بدوره ورث الفقه من أعلام الصحابة والتابعين الذين جاءوا الكوفة ونزلوا بها وتعلّم منهم الناس فقههم، وفي مقدّمتهم الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام (المتوفّى ٤٠هـ) وعبد الله بن مسعود (المتوفّى ٣٢هـ) وعلقمة بن قيس (المتوفّى ٦٢هـ)و مسروق بن الأجدع (المتوفّى ٥٣هـ) وأخيراً إبراهيم النخعي (المتوفّى ٩٦هـ) وعامر بن شراحيل الشعبي (المتوفّى ١٠٤هـ).

يقول الكوثري: أصبحت الكوفة لا مثيل لها بعد أن اتّخذها علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) عاصمة الخلافة، فكبار أصحاب علي وابن مسعود ـ رض ـ بها لو دوّنت تراجمهم في كتاب خاص لأتى كتاباً ضخماً، وليس هذا موضع سرد لأسمائهم، وقد جمع شتات علوم هؤلاء ، إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد جمع أبو حنيفة علوم هؤلاء ودوّنها بعد أخذٍ وردٍّ شديدين في المسائل بينه و بين أفذاذ أصحابه في مجمع فقهي كيانه من أربعين فقيهاً من نبلاء تلاميذه. [١]

روى الخطيب البغدادي عن أبي مطيع قال: قال أبو حنيفة: دخلت على أبي جعفر أمير المؤمنين، فقال لي: يا أبا حنيفة عمّن اخترت العلم؟ قال: قلت: عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد اللهبن مسعود وعبد الله بن عباس. [٢] فقد تحمّل حمّاد فقه هؤلاء، وورّثه تلميذه أبا حنيفة، ومن لطيف الكلام انّه كان فقيهاً وفي الوقت نفسه يتّجر، ويلمس ما يجري في الأسواق من بيع وشراء وعقود ومعاملات.

---

١ .مقالات الكوثري: ٢٢١، بتلخيص.

٢. تاريخ بغداد: ١٣/ ٣٣٤.

أُصول مذهبه

لقد بنى أبوحنيفة فقهه على أُسس وقواعد نذكرها كالتالي:

١. **الكتاب العزيز**: وهو أُس جميع المذاهب الإسلامية.

٢. **السنّة**: وهي المبيّنة لكتاب الله، المفصّلة لمجمله، وربما يشتمل على أحكام فقهية غير مذكورة في الكتاب، وهوأيضاً أُس جميع المذاهب الفقهية.

٣. **قول الصحابي**: فإنّ الصحابة أدركوا النبي ﷺ وحملوا علمه.

٤. **القياس**: وهو استنباط حكم موضوع من موضوع آخر لجهة جامعة بينهما. وبعبارة أُخرى: إذا عرفت علّة الحكم، طُبق الحكم على كلّ موضع تنطبق فيه العلّة، وقد بلغ أبو حنيفة في الاستنباط بالقياس الذروة.

٥. **الاستحسان**: وقد اختلفت كلمة الأحناف في تفسيره. ومضت كلمتهم في الجزء الأوّل.

٦. **الإجماع**: وهو اتفاق المجتهدين من الأُمّة الإسلامية في عصر على الحكم في أمر من الأُمور، وهو في ذاته حجّة عند الحنفية دون فرق بين الإجماع القولي، أو الإجماع السكوتي، غير انّ الأوّل دليل قطعي، والثاني دليل ظنّي.

٧. **العرف**: أن يكون عمل المسلمين على أمر لم يرد فيه نص من القرآن أو السنّة أو عمل الصحابة، والمقصود هو العرف العام الذي لا يخالف الأدلّة السابقة.

هذه هي الأُصول التي اعتمد عليها أبو حنيفة في فقهه، وشيّد عليها أركان مذهبه، ولنا هنا وقفة قصيرة مع بعض تلك الأُصول التي تقبّلها الإمام وأتباعه طيلة قرون.

لا شك انّ الكتاب و السنّة من أُسس المذهب، ولولاهما لما قام للمذهب

الفقهي الإسلامي عمود، ولا اخضرّ له عود.

ولكن المعروف انّ أبا حنيفة لم يعتمد على السنّة إلاّ قليلاً.

يقول ابن خلدون في هـذا الصدد: إنّ الأئمّة المجتهدين تفـاوتوا في الإكثار من هذه الصناعـة والإقلال، فأبو حنيفة يقال بلغت روايتـه إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها، ومـالك إنّما صحّ عنده ما في كتـاب الموطأ وغايتها ثـلاثمائة حديث أو نحوها، وأحمد بن حنبل في مسنده خمسون ألف حديث ولكل ما أداه إليه اجتهاده في ذلك وقد تقوّل بعض المبغضين المتعسفين إلى أنّ منهم مـن كان قليل البضاعة في الحديث، فلهذا قلت روايته ـ ثمّ رد على ذلك الزعم بقوله ـ وإنّما قلّل منهم من قلّل الرواية لأجـل المطاعن التي تعترضه فيها، والعلل التي تعـرض في طرقها سيّما والجرح مقدّم عند الأكثـر، فيؤديه الاجتهاد إلى ترك الأخذ بما يعـرض مثلَ ذلك فيه من الأحاديث وطُرق الأسانيد ويكثر ذلك فتقلُّ روايته لضعف في الطُّرق.

إلى أن قال: و الإمـام أبو حنيفـة إنّما قلّت روايتـه لما شدّد في شروط الـرواية والتحمّل وضعـف رواية الحديـث اليقيني إذا عارضهـا الفعل النفسي وقلّـت من أجلها رواية، فقلَّ حديثه لا أنّه ترك رواية الحديث متعمداً.[1]

أقول:أين هذا التشدّد في الأخذ بالحديـث ممّا عليه أهل الحديث من الأخذ بكل حـديث صحيح وسقيـم، وإذا لم يثبت عنـده إلاّ سبعة عشر حـديثاً فما هـو مصدر الأحاديث التي استخرجها أصحـاب الصحاح، وهذا هو الإمام البخاري استخرج صحيحـه من ستمائة ألف حـديث، وكـان الإمام ابن حنبـل يحفظ ألف ألف حديث؟

ولأجل هذا التشدّد لم يجد أبو حنيفة محيصاً عن التمسّك بقواعد، كالقياس

---

١. ابن خلدون: المقدمة: ٤٤٤ـ٤٤٥، الفصل السادس في علوم الحديث.

والاستحسان، وهو ممّن توسّع في القياس والاستحسان وقدّمه على الأثر المنقول عن الصحابة، وقد نقل عنه أنّه قال: إنّما آخذ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجد فيه أخذت بسنّة رسول الله والآثار الصحاح عنه التي فبثت في أيدي الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنّة رسول الله أخذت بقول من شئت من أصحابه وأدع قول من شئت ثمّ لا أخرج من قولهم إلى غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم (النخعي) والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن الحسين فلي أن أجتهد كما اجتهدوا.[١]

والظاهر انّه كان يجتهد في الأقوال المنقولة، كالصحابة ويأخذ بما وافق القياس، وتميّز فقهه بإخراج الناس من المأزق بإعمال الحيل الشرعية، وقد تقدّم الكلام عند البحث في مصادر الفقه.

وقد انتشر مذهبه بفضل أتباعه خاصة بعدما بسط العثمانيون نفوذهم على معظم الأمصار الإسلامية، وجعلوا المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي للدولة، وأمروا القضاة أن يعملوا وفق فقهه، فصار الفقه الرائج هو الفقه الحنفي، فدخل: مصر، والشام، وتونس، والجزائر، وطرابلس، واليمن، و آسيا الوسطى؛ يقول ابن خلدون: وأمّا أبو حنيفة فقلّده اليوم أهل العراق ومسلمة الهند والصين وماوراء النهر وبلاد العجم كلها لما كان مذهبه أخص بالعراق ودار السلام، وكان تلاميذه صحابة الخلفاء من بني العباس، فكثرت تآليفهم ومناظراتهم مع الشافعية، وحسنت مباحثهم في الخلافيات، وجاءوا منها بعلم مستظرف وأنظار غريبة.[٢]

---

١. تاريخ بغداد: ١٣/ ٣٦٨.

٢. مقدمة ابن خلدون: ٤٤٨.

المذهب المالكي

وهو مذهب فقهي للإمام مالك بن أنس بن مالك بن أنس (٩٤ـ ١٧٩ هـ) وقد ذكرنا فيما سبق نبذة مختصرة عن سيرته وكتابه«الموطأ» فلا نطيل، والجدير ذكره هو بيان أُصول مذهبه الفقهي، فنقول:

١. **القرآن الكريم.**

٢. **السنّة:** وكان يقبل المرسل من الأحاديث مادام رجاله ثقات، وفي موطئه كثير من المراسيل و منقطع الاسناد، ولم يكن يرى التشدّد المعهود عند أبي حنيفة في الحديث، ومن أهم ميزات مذهبه هو الاعتماد على الحديث، لا سيما حديث أهل الحجاز.

٣. **عمل أهل المدينة:** وقد كتب مالك إلى ليث بن سعد: إنّ الناس تبع لأهل المدينة التي كانت إليها الهجرة، وبها نزل القرآن ـ وَهذا هو الأساس لاعتباره عمل أهل المدينة أساساً لفقهه، ـ قائلاً: بإنّ رسول الله أقام في المدينة وأقام أصحابه، فيكون أهل المدينة أعلم الناس بالتنزيل، وليست هذه الميزة لغيرهم.

٤. **قول الصحابي:** إذا لم يرد حديث صحيح في المسألة عن النبي، فإنّ قول الصحابي إذا لم يعلم له مخالف يكون حجّة باعتبار انّ الصحابة أعلم بالتأويل وأعرف بالمقاصد، وقد روىٰ في كتابه شيئاً من أقوال الصحابة والتابعين، و إذا تعارض قول الصحابي مع عمل أهل المدينة، فهو يقدّم عمل أهل المدينة على قول الصحابي.

٥. **المصالح المرسلة:** هي المصالح التي لم يشهد لها نص معين من الشرع بالبطلان ولا بالاعتبار، وكانت ترجع إلى حفظ مقصود شرعي يعلم كونه مقصوداً بالكتاب أو السنّة أو الإجماع. إلاّ إذا عارضته مصلحة أُخرى، فعند ذلك يقوم

العمل بالثاني، وإليك مثالين:

الأوّل: إذا وجد بيد شخص زعفران مغشوش، أفتى مالك بأنّه يتصدّق به على المساكين قلّ أو كثر، يقول الشاطبي: إنّه يماثل إراقة عمر اللّبن المغشوش بالماء، ووجّه بذلك التأديب للغاش، وهذا التأديب لا نص يشهد له لكن من باب الحكم على الخاص لأجل العام.

الثاني: ضرب المتهم بالسرقة ليقر بالمسروق، فقد جوّزه مالك وخالفه غيره، لأنّ هذه مصلحة تعارض مصلحة أُخرى هي مصلحة المضروب إذ قد يكون بريئاً.

٦. **القياس**: حيث لا يوجد نص من كتاب، أو سنّة، أو قول صحابي، أو إجماع من أهل المدينة؛ فهو يستخدم القياس في اجتهاده، فقد جاء في «الموطأ»[١] سئل مالك عن الحائض إذا طهرت ولم تجد ماءً هل تتيمم؟ فقال: نعم، قياساً على الجنب عند فقد الماء الذي ثبت بالنص القرآني.

٧. **سد الذرائع**: وهو المنع عن التذرّع بفعل جائز إلى عمل غير جائز، وإن شئت قلت: الحيلولة عن التوصل بأمر مباح إلى فعل محظور، وقد استعمله مالك كثيراً في فقهه.

يقول الشاطبي في «الاعتصام»: كان مالك (ره) شديد المبالغة في سد الذرائع.

فمثلاً لو وقف الحاكم على أنّ رجلاً يزرع ويغرس كرماً بغية عملها خمراً، فللحاكم إيقافه عن العمل للحيلولة دون الوصول إلى غرضه.

أو افترضنا انّ رجلاً رأى هلال شوال وحده، فليس له الإفطار لئلاّ يكون

---

١. الموطأ: ٦٤ ح ٩١، كتاب الصلاة، باب طهر الحائض.

ذريعة إلى إفطار الفسّاق محتجّين بعمله، إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت في «الموطأ» وغيره.

وفي الحقيقة انّ سد الذرائع أصل مناقض للحيل تمام المناقضة، فما جوّزه الأحناف من إعمال الحيل قد سدّته المالكية والحنابلة بأصل آخر، وهو سد الذرائع.

٨. الإجماع.

٩. العرف والعادة.

١٠. الاستحسان.

١١. الاستصحاب.

المذهب الشافعي

وقد شيّد معالمه محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ـ٢٠٤هـ)[1]، الذي تخرّج علىٰ يد مالك شيخ الحجازيين وزعيم مدرسة الحديث، كما اتصل بمحمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة وزعيم مدرسة الرأي، فأخذ منهما فصار مذهبه الفقهي حدّاً فاصلاً بين المذهبين الحنفي و المالكي.

بنى الإمام الشافعي أُصول مذهبه على الكتاب والسنّة والإجماع والقياس، ولم يجنح إلى سائر الأدلّة التي اعتمد عليها أبو حنيفة ومالك، فهو يحتج بظواهر القرآن، كما يحتج بالسنّة و إن كان خبراً واحداً، شريطة أن يكون الراوي ثقة ضابطاً

---

١. أُنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ:١/ ٣٥٤ـ٣٦١؛ حلية الأولياء:٩/ ٦٣ـ١٦١؛ تاريخ بغداد: ٢/ ٥٦ـ٧٣؛ الأنساب للسمعاني:٣٢٥/ ب؛ تهذيب الأسماء للنووي:١/ ٤٤ـ٦٧؛ تهذيب الكمال:٥٨٠/ م؛طبقات الشافعية:١/ ١٠٠ـ١٠٧؛ الرسالة المستطرفة:٥٤؛ مقدّمة تحفة الاحوذي:١٠٠ـ١٠١.

والحديث متصلاً برسول الله ﷺ ثمّ إذا لم يكن هناك دليل منصوص عمد إلى القياس وترك العمل بالاستحسان الذي قالت به الحنفية والمالكية، وأنكر الاحتجاج به قائلاً: «من استحسن فقد شرّع» وألّف كتاب «إبطال الاستحسان» ورد كذلك المصالح المرسلة «الاستصلاح»، وأنكر الاحتجاج بعمل أهل المدينة، وأطال في كتاب «الأُم» في ردّه.

وأمّا قول الصحابي، فالظاهر انّه لا يعمل بقوله إذا صدر عن رأي واجتهاد، ونقل عنه قوله: « لا يقلّد المجتهد صحابياً كما لا يقلّد عالماً آخر». [١]

وفي نقل آخر عنه أيضاً أنّه قال: إنّ قول الصحابي إذا لم يعلم له مخالف يكون خيراً لنا من رأينا لأنفسنا، وإذا اختلف أصحاب رسول الله في مسألة فإنّه يأخذ من قول بعضهم ما يراه أقرب إلى الكتاب والسنّة، ولا يتجاوز أقوالهم إلى غيرها. [٢]

مذهبه القديم والجديد

ورد الشافعي إلى العراق عام ١٩٥ هـ في خلافة الأمين، وصنف كتابه القديم المسمّىٰ بـ«الحجة» ومدّة إقامته بالعراق سنتان، ثمّ رجع إلى الحجاز، وفي سنة ١٩٨ هـ قدم إلى العراق مرّة أُخرىٰ فأقام هناك أشهراً، ثمّ ارتحل إلىٰ مصر فظهرت فيها مواهبه الفقهية، فأملىٰ علىٰ تلاميذه كتبه الجديدة التي يعبر عنها بالقول الجديد، ويجمعها كتاب «الأُم» وهو المذهب الذي تغير إليه اجتهاده بمصر، ولعلّ سبب التغيّر سماعه بعض الأحاديث من علمائها، ولم يكن واقفاً

---

١. نقله العطار في حاشيته على جمع الجوامع: ٢/ ٢٦١؛ انظر تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور أحمد فرّاج حسين.

٢. مناع القطان: تاريخ التشريع الإسلامي: ٣١٢.

عليها، وربما يكون لتقاليد وعادات الموطن الذي حلّ فيه تأثير في تغير فتاواه.

وبما ذكرنا في ترتيب الأُصول التي بنىٰ عليه فقهه يظهر وجه الاختلاف بين الأئمّة الأربعة في الفتوىٰ، فمثلاً:

١. انّ أبا حنيفة يشترط في الحديث الشهرة إذا عمّت البلوىٰ، بخلاف الشافعي فهو يعمل على الخبر الصحيح المتصل سواء أَبَلَغَ الشهرة أم لا.

٢. انّ مالكاً يشترط في العمل بالحديث عدم مخالفته لعمل أهل المدينة، بخلاف الشافعي فهو يعمل بالحديث الصحيح المتصل وإن كان مخالفاً لعمل أهل المدينة.

٣. انّ أبا حنيفة ومالكاً يعملان بالاستحسان، في حين انّ الشافعي قد نقل عنه: انّ من استحسن فقد شرع.

٤. انّ مالكاً يعمل بقاعدة الاستصلاح والمصالح المرسلة، في حين انّ الشافعي لا يعتمد عليها.

٥. انّ أبا حنيفة جعل القياس في الدرجة الثالثة من الاعتبار حتى اشتهر في الفقه الحنفي «انّ من لا قياس عنده لا فقه عنده، ومن رد القياس الشرعي سدّ علىٰ نفسه باب الاجتهاد». [١]

والحال انّ الشافعي جعل القياس في الدرجة الأخيرة من الاعتبار، حيث قال: والعلم طبقات، الأُولى: الكتاب والسنة، الثانية: الإجماع فيما ليس كتاباً ولا سنّة، الثالثة: أن يقول صحابي فلا يعلم له مخالف من الصحابة، الرابعة: اختلاف الصحابة، الخامسة: القياس. [٢]

---

١. المقالات الكوثرية: ٢١٦ـ٢٢٥.

٢. ابن قيم: أعلام الموقعين: ٤/ ١٢١ـ١٢٢.

هذه الوجوه وأمثالها أثارت خلافاً واسعاً بين المذاهب الأربعة.

وقد انتشر مذهبه على يد تلامذته في كثير من الأقطار، وذكر تفصيلها ابن خلدون في «المقدمة» وقال ما هذا خلاصته: أمّا الشافعي فمقلّدوه بمصر أكثر من سواها، وقد كان انتشر مذهبه بالعراق وخراسان وماوراء النهر، وقاسموا الحنفية في الفتوىٰ والتدريس في جميع الأمصار، وعظمت مجالس المناظرات بينهم، وشحنت كتب الخلافيات بأنواع استدلالتهم.

إلى أن قال: وقد انقرض فقه أهل السنّة في مصر بظهور فقه أهل البيت، ولمّا انقرض على يد صلاح الدين رجع إليهم فقه الشافعي وأصحابه من أهل العراق والشام، واشتهر منهم: محي الدين النووي، وعز الدين بن عبد السلام، وتقي الدين بن دقيق العيد، ثمّ تقي الدين السُبكي، إلى أن انتهى إلى شيخ الإسلام بمصر لهذا العهد وهو سراج الدين البلقيني، فهو اليوم أكبر الشافعية بمصر، وكبير العلماء بها بل أكبر العلماء من أهل مصر.[1]

المذهب الحنبلي

المذهب الحنبلي هو المنسوب إلى الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ـ ٢٤١هـ) وقد ذكرنا شيئاً من ترجمته عند البحث عن تدوين الجوامع الحديثية الثانوية عند السنّة، ولا شكّ انّه يعد من كبار المحدّثين، ومسنده الموجود دليل على توسّعه في الحديث، إنّما الكلام في أنّه هل كان جالساً على منصة الإفتاء، أو أنّه كان يتورّع عن الإفتاء إلاّ قليلاً؟وقد مرّ الكلام فيه، وعلى كلّ تقدير فالفقه المنسوب إليه مبني على الأُسس التالية:

---

١. مقدّمة ابن خلدون: ٤١٥، ط دار الكتاب العربي.

أُصول مذهبه

وقد ذكر ابن قيم (الذي يغالي في الإمام أحمد غلواً كبيراً) انّ الإمام كان يعتمد في تدوين مذهبه علىٰ خمسة أُصول هي:

١. **النصوص**: فإذا وجد النص أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه ومن خالفه، ثمّ ذكر عدّة أمثلة، ويقول: ولم يكن يقدّم على الحديث الصحيح عملاً، ولا رأياً، ولا قياساً، ولا قول صحابي، ولا عدم علمه بالمخالف الّذي يسمّيه كثير من الناس إجماعاً، وقد كذّب أحمد من ادّعى هذا الإجماع، ولم يسغ تقديمه على الحديث الثابت.

٢. **ما أفتى به الصحابة**، فإنّه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلى غيرها ولم يقل إنّ ذلك إجماع، وإذا وجد الإمام أحمد هذا النوع من الصحابة لم يقدّم عليه عملاً ولا رأياً ولا قياساً.

٣. **إذا اختلفت الصحابة** تخيّر من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنّة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبيّن له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقوله.

٤. **الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف** إذا لم يكن، وهو الذي رجّحه على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا من في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب.

٥. **القياس**: فهو يقدّم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس، فإذا لم يكن عنده شيء من هذه يعمل به واستعمله للضرورة، وقد

قال في كتاب «الخلال»: سألت الشافعي عن القياس، فقال: إنّما يصار إليه عند الضرورة، أو ما هذا معناه.

فهذه الأُصول الخمسة من أُصول فتاويه [١]، وعليها مدارها، وقد يتوقف في الفتوى لتعارض الأدلّة عنده، أو لاختلاف الصحابة فيها، أو لعدم اطّلاعه فيها على أثر، أو قول أحد من الصحابة والتابعين.

وكان شديد الكراهة والمنع للإفتاء بمسألة ليس فيها أثر عن السلف، كما قال لبعض أصحابه: إيّاك أن تتكلّم في مسألة ليس لك فيها إمام. وكان يسوغ استفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك، ويدل عليهم، ويمنع من استفتاء من يعرض عن الحديث ولا يبني مذهبه عليه،ولا يسوغ العمل بفتواه. [٢]

ما ذكرنا من المذاهب الأربعة هي المذاهب السائدة إلى الآن، وقد أُبيدت المذاهب الأُخرى لعلل شتّى، وحصرت المذاهب في الأربعة بعدما انتحل الناس مذاهب أُخرى، ونظراً لأهمية هذا الموضوع نستعرض في نهاية الفصل مبحث حصر المذاهب في الأربعة، وإغلاق باب الاجتهاد، وما أعقبته من نتائج سلبية ومضاعفات على النهضة الفقهية.

ميزة الدور الثاني

وبالإمعان فيما جرى في هذا العهد من الأحداث يمكن أن نقول: إنّ هذا الدور يتميّز بأمرين:

---

١. وقد صرّح بعض الكتّاب المعاصرين انّ الإمام أحمد اعتمد في مذهبه الفقهي على أدلّة ثمانية هي: القرآن، السنّة، فتاوى الصحابة، الإجماع، القياس، الاستصحاب، المصالح المرسلة، سد الذرائع. (أُنظر تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور أحمد فراج حسين).

٢. ابن قيم: اعلام الموقعين: ١/ ٣٣.

١. استقلال علم الفقه عن سائر العلوم على وجه صار علم الفقه علماً مستقلاً عن سائر العلوم، كما هو الحال بالنسبة إلى الآداب العربية .

٢. شيوع طريقة الرأي في الفقه، وقد مرّ فيما مضى انّ بذور هذه الفكرة كانت بعد رحيل النبيﷺ ولكن تصاعَد نشاطها في هذا الدور لأنّهم واجهوا العديد من الحوادث التي لم يكن لها حلول في الشريعة، سوى إعمال الرأي لا سيما في بلد كالعراق مكتظ بأعراف وثقافات مختلفة ومتنوعة.

٣

الدور الثالث
عصر ركود الحركة الاجتهادية
(أوائل القرن الرابع ـ أواسط القرن السابع)

لقد تألّق نجم المذاهب الأربعة من منتصف القرن الرابع إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦هـ(سقوط الدولة العباسية) فسرت روح التقليد للأئمة الأربعة سرياناً عاماً اشترك فيها العلماء وجمهور الناس بعدما كان الناس على فرقتين:

فرقة تدرس الكتاب والسنّة وتستنبط الأحكام الشرعية من ظواهرها، وفرقة مقلّدون تَفْزع إلى الفرقة الأُولى في كلّ حادثة ونازلة، ولكن تغير الوضع عقب منتصف القرن الرابع، فانصبّت همم الفقهاء والعلماء على فهم ما أُثر عن الأئمّة الأربعة من النصوص والقواعد في مجال الأحكام، فراج الاجتهاد في المذهب بدل الاجتهاد المطلق، وانحصر بذل الجهود في فهم كلام أئمّة المذاهب، وبذلك نزلت كلماتهم منزلة النصوص القرآنية أو الحديثية.

يقول الاستاذ الخضري بك في هذا الصدد: أمّا في هذا الدور فإنّ روح التقليد سرت سرياناً عاماً واشترك فيها العلماء وغيرهم من الجمهور، فبعد أن كان مريد الفقه يشتغل أوّلاً بدراسة الكتاب ورواية السنّة اللّذين هما أساس الاستنباط، صار في هذا الدور يتلقّىٰ كتب إمام معينّ ويدرس طريقته التي

استنبط بها ما دوّنه من الأحكام، فإذا أتم ذلك صار من العلماء الفقهاء، ومنهم من تعلو به همّته فيؤلّف كتاباً في أحكام إمامه إمّا اختصاراً لمؤلّف سبق، أو شرحاً له، أو جمعاً لما تفرّق في كتب شتّىٰ، ولا يستجيز الواحد منهم لنفسه أن يقول في مسألة من المسائل قولاً يخالف ما أفتىٰ به إمامه، كأنّ الحقّ كلّه نزل على لسان إمامه وقلبه، حتّىٰ قال طليعة فقهاء الحنفية في هذا الدور وإمامهم من غير منازع، وهو أبو الحسن عبيد الله الكرخي: كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ، وبمثل هذا أحكموا دونهم إرتاج باب الاختيار.[1]

لقد تلقّى المتأخرون، المذاهب الأربعة تراثاً إسلامياً بلغ من القداسة كأنّه موحى من الله لا يمكن النقاش فيه، ولا يجوز الخروج عن إطاره، فأصبحت نصوص الأئمّة الأربعة، كالوحي المنزل يجب استفراغ الوسع في فهم كلامهم، ومؤدّى لفظهم، خلف ذلك فيما بعد آثاراً سلبية حالت دون تكامل الفقه، منها:

١. نشوء روح التقليد عند فقهاء تلك الأعصار، والتعصّب لمذهب الأسلاف.

٢. كثرة التخريج والتفريع والترجيح بين فقهاء المذاهب، فإنّهم بدل أن يبذلوا جهودهم في فهم الكتاب والسنّة انصبت جهودهم في استنباط الفروع من الأُصول الثابتة عند أئمّة المذاهب، ولأجل ذلك كثر التأليف والتصنيف في هذه العصور وأكثرها يحمل طابع التخريج والتفريع، وقد حفظ تاريخ طبقات الفقهاء أسماء الذين برعوا في تلك الأعصار، وكلّ يحمل على عاتقه الدفاع عن المذهب الذي ينتحله، ويتعصّب له، ويؤلّف في فقه إمامه، أو يشرح كتب من ألّف من فقهه.

---

١. الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٧٨ ط دار الفكر.

وقد خلّف هذا الوضع أثراً سلبياً عجيباً، وهو انّ انتصار كلّ حاكم من الحكام لمذهب من المذاهب، صار سبباً لانقراض كثير من المذاهب، كمذهب سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن مبارك، وأبي عمرو الأوزاعي، ومحمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلىٰ، وليث بن سعد، وداود بن علي، وأبي ثور، وابن جرير الطبري وغيرهم.

فقد كانت الدولة العباسية تثبّت دعائم مذهب أبي حنيفة، فيولّى على القضاء من كان متبعاً لهذا المذهب، ولما استولى الفاطميون علىٰ مصر نشروا المذهب الإسماعيلي ومنعوا التفقّه على مذهب أبي حنيفة، لأنّه مذهب الدولة العباسية وسمحوا بالتفقّه على المذهب المالكي والشافعي والحنبلي.

وقد ذكر الأُستاذ أحمد مصطفى الزرقاء العوامل التي سببت الإفتاء بغلق باب الاجتهاد، وذكر منها الأسباب التالية:

١. التعصّب المذهبي

فقد تعصّب التلاميذ لآثار أساتذتهم من الأئمّة المجتهدين الّذين أناروا العصر السابق، وكشفوا ظلمات المسائل بنور عقولهم الساطع.

ولا يخفى انّ التعصّب لفكرة، يحمل الإنسانَ على الجمود عليها والتعلّق بأهدابها، ودعوة الناس إليها دون سواها، وهكذا فعل أُولئك الذين جاءوا بعد الأئمة السابقين، فقد عنوا بدراسة مذاهبهم ونشرها بدلاً من السير على منهاجها، والاجتهاد كما اجتهد أصحابها، فوثق الناس بالسابقين وشكّوا في أنفسهم.

٢. ولاية القضاء

فقد كان الخلفاء يختارون القضاة أوّل الأمر من المجتهدين لا من مقلّديهم،

ولكنّهم فيما بعد آثروا اختيارهم من المقلّدين، ليقيدوهم بمذهب معين، ويعيّنوا لهم ما يحكمون على أساسه بحيث يكونون معزولين عن كلّ قضاء يخالف ذلك المذهب، ولأنّ بعض القضاة المجتهدين كان يتعرض الفقهاء المذهبيون لتخطئته، فيكون حكمه مثاراً لنقد الناس لا سبب اطمئنان لهم.

وهكذا كان تقيّد القاضي بمذهب يرتضيه الخليفة سبباً في اكتفاء أكثر الناس به وإقبالهم عليه.

٣. تدوين المذاهب

إنّ تدوين المذاهب قد سهّل على الناس تناولها، والناس دائماً يطلبون السهل اليسير دون الصعب العسير، وقد كان يدفع الناس إلى الاجتهاد في العصور السابقة ضرورة ملجئة إلى تعرّف أحكام حوادث وشؤون جديدة ما كانوا يعرفون حكمها الشرعي.

فلمّا جاء المجتهدون ودوّنوا أحكام الحوادث التي عرضت والتي يحتمل عروضها، صار الناس كلّما عرضت لهم مسألة وجدوا السابقين قدتعرّضوا لها، فاكتفوا بمقالهم في شأنها، فسدّت حاجتهم بما وجدوا، فلا عامل يحفزهم إلى بحث جديد.

وساعد على ذلك ما للأقدمين من موقع علمي كبير جدير بالتقدير، وما يكسبهم تفوقهم على مضي الزمن من إجلال، وما يكون من عناية الأهم بتكريم سلفها الصالح ليرتبط حاضرها بماضيها برباط متين.

لهذا كلّه انصرف الناس إلى التقليد، اللّهمّ إلاّ في تعرّف علل الأحكام المذهبية، أوترجيح بعض الآراء في المذهب نفسه على غيرها.

ويسمّى من أُوتي القدرة العلمية على ذلك: مجتهداً في المذهب، أي انّه ليس

مجتهداً مطلقاً ذا مذهب مستقل، بل هو من أتباع إمام مجتهد، ولكنّه ذو رأي معتبر في ضمن مذهب إمامه، وفي البناء على أُصوله. [١]

هذه العوامل الثلاثة وإن سببت ركود الحركة الاجتهادية، ولكنّها عوامل جانبية على ما يبدو، بل هناك سبب آخر وهو المهم في شلّ الحركة العلمية الفقهية، وهو تأثير السياسة التي اتّخذها القادر بالله الخليفة العباسي للحد من نشاط الحركة الاجتهادية حيث تصدّى للخلافة ما يقرب عن ٤١ عاماً. [٢] ساد في هذه الفترة الطويلة فكرة التقشف والتنسّك وذم الفكر والاجتهاد في الدين، ويعرب عن ذلك ما ذكر من حالاته وأفعاله، فقد عرفوا القادر بالله بأنّه: صنّف كتاباً ذكر فيه فضائل الصحابة على ترتيب مذهب أصحاب الحديث، وأورد في كتابه فضائل عمر بن عبد العزيز، وأفكار المعتزلة، والقائلين بخلق القرآن، وكان الكتاب يُقرأ في كلّ جمعة في حلقة أصحاب الحديث بجامع المهدي، ويحضر الناسُ سماعه، ذكر محمد بن عبد الملك الهمداني انّ القادر بالله كان يلبس زي العوام ويقصد الأماكن المعروفة بالبركة، كقبر معروف وتربة ابن بشار. [٣]

وقد بلغ كبح جماح الفكر بمكان انّه استتاب القادر بالله سنة ٤٠٨هـ فقهاء المعتزلة والحنفية، فأظهروا الرجوع وتبرّأوا من الاعتزال، ثمّ نهاهم عن الكلام والتدريس والمناظرة في الاعتزال والرفض والمقالات المخالفة للإسلام، وأخذ خطوطهم بذلك وانّهم متى خالفوه حلَّ بهم من النكال والعقوبة ما يتعظ به أمثالهم، وامتثل يمين الدولة وأمين الملّة أبو القاسم محمود أمر أمير المؤمنين، واستنّ بسننه في أعماله التي استخلفه عليها من خراسان وغيرها في قتل المعتزلة

---

١. مصطفى أحمد الزرقاء: المدخل الفقهي العام: ١/ ١٧٧ـ ١٧٩.

٢. بويع بالخلافة عام ٣٨١هـ وتوفي عام ٤٢٢هـ. لاحظ المنتظم: ١٤/ ٣٥٣ و١٥/ ٢١٧.

٣. ابن الجوزي: المنتظم: ١٤/ ٣٥٤.

والرافضة والإسماعيلية والقرامطة والجهمية والمشبهة وصلبهم وحبسهم ونفاهم،وأمر بلعنهم على منابر المسلمين، وإيعاد كلّ طائفة من أهل البدع وطردهم عن ديارهم، وصار ذلك سنّة في الإسلام. [١]

فإذا كان هذا حال أمير المؤمنين وحال وزيره في أصقاع كبيرة من الأرض كخراسان، فكيف يستطيع أي متكلم بارع أو فقيه متضلّع أن يفكّر في تجديد الهيكلية الفقهية أو العقائدية، أو يطرح وجهات نظره الخاصة ، إذ لا يؤمن من أن يؤخذ باتّهام مخالفته لأهل السنّة والجماعة، فينكل به أو يحبس أو يصلب على أعواد المشانق؟!

وقد مضى انّه كتب كتاباً عرف باسم «الاعتقاد القادري»، وكأنّه وحي منزل يجب أن يقرأ في كلّ جمعة، وقد امتد ذلك طول خلافته الطويلة، ومع أنّه توفي عام ٤٢٢هـ، ولكن السياسة التي ابتدعها للدولة دامت بعد موته في خلافة ابنه القائم بأمر الله، وهذا هو ابن الجوزي يذكر في حوادث عام ٤٣٣هـ انّه قرأ الاعتقاد القادري في الديوان، وحضر الزهّاد والعلماء، وممّن حضر الشيخ أبو الحسن علي بن عمر القزويني، فكتب خطه تحته قبل أن يكتب الفقهاء، وكتب الفقهاء خطوطهم فيه: إنّ هذا اعتقاد المسلمين ومن خالفه فقد فسق وكفر، ثمّ ذكر نص الاعتقاد القادري. [٢]

ويقول في آخره: هذا هو قول أهل السنّة والجماعة الذي من تمسّك به كان على الحق المبين، وعلى منهاج الدين، و الطريق المستقيم، ورجا به النجاة من النار ودخول الجنة. [٣]

وقد شعر ببعض ما ذكرنا بعض المستشرقين يقول آدم مِتز:

وكان معنى ذلك نهاية تطور علم الكلام، ويستطيع الرجل الثاقب النظر أن

---

١. المنتظم: ١٥/ ١٢٥ـ ١٢٦.

٢. المنتظم: ١٥/ ٢٧٩، حوادث سنة ٤٣٣هـ.

٣. المنتظم:١٥/ ٢٨١.

يتبيّـن في كلّ كلمة من هذا الاعتقاد جراثيم المنازعات التي مضت عليها قرون ثم نقل الاعتقاد القادري بنصّه. [١]

والحقّ انّ القـادر بالله ليـس هو أوّل مـن كبح جماح الفكـر، بل تبـع المنهج الذي اختطه المتـوكل بالله بعد المأمون وابنـه الواثق، فقاطبة الخلفاء الـذين أعقبوا المتوكل قادوا حملة شرسة ضد الفكر وأهله، وروّجوا لما ورثه العلماء من السلف.

يقول آدم مِتـز: ومضى عصر الابتكار في التشريع و اعتُـبر العلماء الأوّلون كـالمعصومين، وأصبـح الفقيه لا يستطيـع إصـدار حكمه الخاص إلاّ في المسـائل الصغيرة، وهـذا يشبـه مـا حدث عنـد اليهـود مـن مجيئ الـربّـانيين الـذين كـان قصاراهم، التنـاقش في آراء القدمـاء، وذلك بعد مضي عهد علماء الكتـاب الذي يعلمون الكتاب ويحق لهم الاجتهاد. [٢]

وفي الحقيقة انّه كان هناك صراع بين الفقهاء، أهل الفكر الحر الذين يبغون إثارة الكتاب والسنّة واستنطاقها للإجابة علىٰ كلّ حادث مستجد، وبين المحدّثين المتمسّكين بالسنّة القديمة.

يقول آدم مِتز: وكان أهم المذاهب بين أصحاب الحديث الحنابلة والأوزاعية والثورية، ولم يكن الحنـابلة في ذلك ـ خلافاً لما صار إليـه الحال فيما بعد ـ يعتبرون من جملـة الفقهاء، وفي سنـة ٣٠٦هـ ذُكـر أصحـاب الحديث، فكانـوا الشافعيـة والمالكية والثـورية أصحاب سفيان الثـوري والحنفية والداوودية وفي أواخـر القرن الرابـع كانوا هـم الحنفية والمالكيـة والشافعية والـداوودية ولم يـذكر الحنـابلة بين الفقهاء في هاتين المدّتين، ولمّا توفي محمد بن جرير الطبري عام ٣١٠هـ دفن بداره ليلاً، لأنّ العامـة اجتمعت ومنعت من دفنه نهاراً، وكان ذلك بتأثير الحنـابلة، وقد تعصب عليه هؤلاء، لأنّه جمع كتاباً ذكر فيه اختلاف الفقهاء ولم يذكر فيه أحمد بن حنبل، فسئل عن ذلك؟ فقال: لم يكن فقيهاً وإنّما كان محدّثاً. [٣]

---

١ و ٢ و ٣. آدم متز: الحضارة الإسلامية: ١/ ٣٦٣ و ٣٦٩ و ٣٧٠.

هـذه الجمل المتنـاثـرة من التـاريخ تكشف لنـا بـوضـوح عن سيـادة أهل الحديث والسلفية على البيئـات العلمية ونصرة السلطات الحاكمة لها، ممّـا أصاب الفكر الحرَّ الجمودُ والانتكاس، كما يعلم انّ انحصار المذاهب الفقهية في الأربعة لم يكن وليد الساعة وإنّما آل الأمر إليه بالتدريج عبر الزمان.

نعم كانت قبل المذاهب الأربعة ومعها، مذاهب فقهية أُخرى كان لها دعاة، نـذكـر على سبيـل المثـال بعضهـا؛ مـذهب الأوزاعـي،وسفيـان الثـوري، وداود الاصفهـاني، ومحمد بـن جريـر الطبري وغير ذلك، فهـذه مذاهـب بائدة، بـادت لعوامل شتى واستقرت المذاهب الفقهية بالتدريج في الأربعة .

كثرة التخريج والتفريع

أُصيب الفقه الإسـلامي السنّي في هذه الفترة بركود في حين نشطـت حركة أُخرى وإن كـانت أقل قيمة ألا وهـي حركة التخـريج والتفريع، فجمعـوا الآثار، ورجّحوا بين الـروايات، وخـرّجوا علـل الأحكام، واستخـرجوا من شتّـى المسائل والفروع أُصول أئمتهم وقواعدهم التي بنوا عليها فتاواهم، وألّفوا كتب الخلافيات جمعوا فيها أحكام الأئمّة وأدلّتهم، ونصر كل مذهب إمامه، ودَعَمَ رأيه وزيّف أدلّة مخالفيه، وأفتـوا في مسائل كثيرة لم يكن لأئمتهم فيها نص، فهـم مكمّلون لمذاهب أئمتهم بما قـاموا بـه من النظر في تـرجيح الأقـوال، والتنبيه على مسـالك التعليل ومـدارك الأدلّـة، وبيان تنـزيل الفـروع على الأُصـول، وإيضـاح المشكل وتقييـد المهمل، ومقابلة بعض الأقوال ببعض، والنظر في تمييز قويّها من ضعيفها.

فمع أنّه لم يـوجد في هذا العصر مجتهـد مستقل، لكن انحصر عمل العلماء في:

١. تعليل الأحكام.

٢. الترجيح بين الآراء المختلفة في المذاهب.

٣. الانتصار للمذاهب.[١]

ولأجل الإشارة إلى هذا النوع من المساهمات نعطف الأنظار إلى أسماء بعض الفقهاء الذين صنّفوا في تلك الفترة وتركوا تراثاً فقهياً مهماً.

لقد استقصى الشيخ محمد الخضري بك أسماء المؤلّفين الذين كان لهم دور في هذه الأُمور الثلاثة، فذكر من علماء الحنفية ٢٠ فقيهاً، ومن المالكية ٢٣ فقيهاً، ومن الشافعية ٣٠ فقيهاً، ولم يذكر من الحنابلة أحداً مع أنّ مختصر الشيخ الخرقي وشرحه باسم المغني لابن قدامة من أهم الكتب التي صنّفت في تلك الفترة على وجه قلّما يتفق أن يوجد للمغني مثيل فيما سبق، ونحن نقتصر من كل طائفة ببعضهم، ونذكر من الحنابلة مالم يذكره.

فمن فقهاء الحنفية في هذا الدور

١. أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصّاص، صاحب تفسير آيات الأحكام المطبوع المتداول.

٢. أبو الحسن أحمد بن محمد القدوري البغدادي، وهو صاحب المختصر المشهور، وشرح مختصر الكرخي، وصنّف كتاب «التجريد» وهو مشتمل على الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي مجرّداً عن الدلائل، وكان حسن العبارة في النظر، وكان يناظر الشيخ أبا حامد الشافعي، توفي سنة ٤٢٨هـ.

٣. أبو زيد عبد الله بن عمر الدبوسي السمرقندي، وهو أوّل من وضع علم الخلاف، وأجلّ تصانيفه «الأسرار» وله «النظر في الفتاوى» وكتاب «تقدّم الأدلّة» وكان يضرب به المثل في النظر، و استخراج الحجج،وكان له بسمرقند وبخارى مناظرات مع الفحول، توفي سنة ٤٣٠هـ.

٤. شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي تلميذ الحلواني، عدّ من

---

١. محمد علي السايس: تاريخ الفقه الإسلامي: ١١٣ـ ١١٤.

المجتهدين في المسائل كان متكلّماً مناظراً أُصولياً مجتهداً، أملى المبسوط نحو خمسة عشر مجلداً، وهو في السجن بأوزجند، وله كتاب في أُصول الفقه، وشرح السير الكبير، وشرح مختصر الطحاوي، ومبسوطه عبارة عن شرح الكافي الحاكم والشهيد، وقد طبع في مصر، توفي في أواخر القرن الخامس.

٥. برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر المعروف بالمرغيناني (٥٣٠ ـ ٥٩٣ هـ) مؤلّف كتاب «الهداية في شرح بداية المبتدي» والشرح والمتن لنفس المؤلف وهو أحسن كتاب في الفقه الحنفي ايجازاً وتأليفاً وتبويباً.

وهو في الحقيقة كالشرح لمختصر القدوري المتوفى عام ٤٢٨، والجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني.

ومن تصانيفه الأُخرى كتاب «مجموع النوازل» وكتاب «الفرائض» و «المنتقى» و «كفاية المنتهى» و «مناسك الحج» [١].

ومن فقهاء المالكية في هذا الدور

١. بكر بن العلاء القشيري، بصري الأصل، ثمّ انتقل إلى مصر، تفقّه على تلامذة القاضي إسماعيل، ألّف كتباً جليلة، منها: كتاب «الأحكام» المختصر من كتاب إسماعيل بن إسحاق والزيادة عليه، وكتاب «الرد على المزني» وكتاب «أُصول الفقه» وكتاب «القياس» وغير ذلك، توفي سنة ٣١٤هـ. [٢]

٢. يوسف بن عمر بن عبد البر، شيخ علماء الأندلس وكبير محدّثيها في وقته، صنّف كتاب «الاستنكار» بمذاهب علماء الأمصار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الآثار، شرح فيه الموطأ على وجهه ونسق أبوابه، وصنّف كتاب «الكافي» في الفقه، وغير ذلك من الكتب، توفي عام ٣٨٠هـ. [٣]

---

١. انظر مقدمة الهداية.

٢ و ٣. محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٦٠ و ٢٦١.

٣. أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، زعيم فقهاء وقته بالأندلس والمغرب ومقدّمهم، المعترف له بصحة النظر، وجودة التأليف، ودقة الفقه، وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية، ألّف كتاب «البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل»، وكتاب «المقدّمات» لأوائل كتب المدوّنة، واختصار الكتب المبسوطة من تأليف يحيى بن إسحاق، وتهذيبه لكتب الطحاوي في مشكل الآثار وحجب المواريث، توفي سنة ٥٢٠ هـ.[١]

٤. أبوبكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المعافري الإشبيلي، تأدّب ببلده، ثمّ رحل رحلة طويلة إلى بلاد المشرق، ولقي كثيراً من العلماء، منهم: الغزالي، فاستفاد كثيراً، وأتقن مسائل الخلاف والأُصول والكلام، ثمّ انصرف إلى الأندلس تعلّم كثيراً، وصنّف كثيراً، ومن تصانيفه: كتاب «أحكام القرآن» وكتاب «المسالك في شرح موطأ مالك» وله كتاب «المحصول في أُصول الفقه». توفي سنة ٥٣٤ هـ.[٢]

٥. القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، كان إمام وقته في الحديث والتفسير، فقيهاً أُصولياً، بصيراً بالأحكام، عاقداً للشروط، حافظاً لمذهب مالك، ومن شيوخه ابن رشد. له التصانيف المفيدة، منها: «إكمال العلم في شرح صحيح مسلم»، و«الشفا بتعريف حقوق المصطفى» و «مشارق الأنوار» في تفسير غريب الموطأ والبخاري ومسلم، وكتاب «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» لمعرفة أعلام مذهب مالك، وغير ذلك. توفي سنة ٥٤١هـ.[٣]

❀❀❀

١. شجرة النور الزكية: ١٢٩ برقم ٣٧٦.

٢ و٣. محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٦١ ـ ٢٦٤

ومن فقهاء الشافعية في هذا الدور

١. القاضي أبو حامد أحمد بن بشر المروزي، من أصحاب أبي إسحاق، صنّف كتاب الجامع، وهو محيط بالأُصول والفروع، آت على النصوص والوجوه، وهو عمدة عند أصحاب الشافعي، وشرح مختصر المزني. توفي عام ٣٦٢هـ.

٢. أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين الصيمري، كان حافظاً للمذهب، حسن التصنيف، وبه تخرّج جماعة منهم الماوردي، ومن تصانيفه: «الإفصاح» في المذهب، «الكفاية»، «القياس والعلل» وكتاب صغير في أدب المفتي والمستفتي، وكتاب في الشروط . توفي عام ٣٨٦هـ.

٣. أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي الشيرازي، صاحب «التنبيه» و«المهذب» في الفقه، و«النكت» في الخلاف و«اللمع» وشرحه و«التبصرة» في أُصول الفقه، و«الملخّص» و«المعونة» في الجدل، وله مناظرات مع أبي عبد الله الدامغاني الحنفي. توفي سنة ٤٧٦هـ.

٤. أبو نصر عبد السيد بن محمد المعروف بـ «ابن الصباغ» صاحب «الشامل» و«الكامل» و«عدّة العالم والطريق السالم» و«كفاية السائل»و«الفتاوى» انتهت إليه رئاسة الشافعية ببغداد. توفي عام ٤٨٧هـ.

٥. أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، المعروف بـ«إمام الحرمين»، تفقّه على والده، وصار إمام نيسابور في الفقه والأُصول والكلام، وجاور مكة أربع سنين، ومن هنا لقب بإمام الحرمين، ولمّا عاد إلى نيسابور بنى له نظام الملك المدرسة النظامية، ومن تصانيفه:«النهاية» في الفقه، و«البرهان» في أُصول الفقه، و«مغيث الخلق» في ترجيح مذهب الشافعي. توفي سنة ٤٧٨هـ.

٦. حجة الإسلام، أبوحامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، ولد بطوس عام ٤٥٠هـ وتفقّه عند إمام الحرمين، وجدَّ حتى برع في المذهب والخلاف

والجدل والأصلين والمنطق، وقرأ الحكمة والفلسفة، وبعد وفاة إمام الحرمين ذهب إلى بغداد، وتولىّ تدريس النظامية بها، صنّف في المذهب: «البسيط» و«الوسط» و«الوجيز» و«الخلاصة»، وفي أُصول الفقه: «المستصفى» و«المنخول» و«بداية الهداية» و«المآخذ» في الخلافيات و«شفاء العليل في بيان مسائل التعليل» وغير ذلك من الكتب في علوم شتى. توفي بطوس عام ٥٠٥هـ.[١]

❋❋❋

ومن فقهاء الحنابلة في هذا الدور

١. أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادي (٤٣١-٥١٣هـ) له تصانيف كثيرة، منها: «التذكرة» وكتاب «الفنون» وله في الفقه كتاب «الفصول» ويسمّى «كفاية المفتي» في عشرة مجلدات، و«عمدة الأدلّة»، وكتاب «المفردات»، وكتاب «الإشارة» وكتاب «المنشور».[٢]

٢. محفوظ أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني (٤٣٢ ـ ٥١٠هـ) أبو الخطاب البغدادي، أحد أئمّة المذهب وأعيانه، من تصانيفه: «الهداية» و«الخلاف الكبير» المسمّى بـ«الانتصار في المسائل الكبار» والخلاف الصغير المسمّى بـ«رؤوس المسائل» وله أيضاً كتاب «التهذيب» في الفرائض و«التمهيد» في أُصول الفقه.[٣]

٣. محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين السامري (٥٣٥ ـ ٦١٦هـ) ويلقّب نصير الدين، وتفقّه على ابن حكيم، ولازمه مدّة، وبرع في الفقه والفرائض، وصنّف فيها تصانيف مشهورة، منها: «المستوعب» وكتاب «الفروق»

---

١. محمد الخضري بك: تاريخ التشريع الإسلامي: ٢٦٦ ـ ٢٧٠.

٢. سير أعلام النبلاء: ١٩/ ٤٤٣؛ الفتح المبين: ٢/ ١٢ ـ ١٣، وغيرهما.

٣. سير أعلام النبلاء: ١٩/ ٣٤٨ برقم ٢٠٦؛ الإعلام: ٥/ ٢٩١.

وكتاب «البستان» في الفرائض. [١]

٤. مجد الدين أبو البركات عبد السلام، بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية (المتوفّى ٦٥٢هـ) شيخ الحنابلة، وله تصانيف، منها: «المحرر» و«أطراف أحاديث التفسير» و«أُرجوزة في علم القراءات» و «الأحكام الكبرى» في عدّة مجلّدات، و«المنتقى من أحاديث الأحكام»، و«منتهى الغاية في شرح الهداية». [٢]

حصر المذاهب في الأربعة

لاذت الأُمّة الإسلامية بعد رحيل النبي ﷺ إلى الصحابة والتابعين ثمّ الفقهاء بغية الإجابة عن المشاكل والعوائق التي تواجهها في أُمور الدين والدنيا في برهة لم يكن للمذاهب الأربعة أي أثر يذكر ولم يكن العمل في ظل فتوى الفقهاء آنذاك خلافاً للكتاب والسنّة.

فإذا كان هذا واقع الأمر فليس هناك أي دليل على حصر المذاهب الفقهية في الأربعة، ومن حصرها فإنّما تم بدافع سياسي لا ديني، وعليه فالحصر لا يستند إلى دليل شرعي لكي يكون الخروج عنه أمراً غير مشروع.

وممّن أرّخ لحصر المذاهب وانّه تم بدافع سياسي هو المقريزي في كتابه «الخطط» قائلاً: استمرت ولاية القضاة الأربعة من سنة ٦٦٥هـ حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب الإسلام غير هذه الأربعة، وعودي من تمذهب بغيرها، وأُنكر عليه، ولم يول قاضٍ، ولا قبلت شهادة أحد، ولا قدّم للخطابة والإمامة والتدريس أحد ما لم يكن مقلّداً لأحد هذه المذاهب، وأفتى فقهاء هذه الأمصار في طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ماعداها، والعمل على هذا إلى اليوم. [٣]

---

١. سير أعلام النبلاء: ٢٢/ ١٤٤ برقم ٩٣؛ الأعلام: ٦/ ٢٣١.

٢. سير أعلام النبلاء: ٢٣/ ٢٩١ برقم ١٩٨؛ الأعلام: ٤/ ٦.

٣. المقريزي: الخطط: ٢/ ٣٤٤.

أقول: إنّ قوله: «وتحريم ماعداها» يكشف بوضوح عن أعظم المصائب التي حلّت بالإسلام حيث لم يسمع أحد من المسلمين ممن عاشوا في القرنين الأوّلين اسم المذاهب أبداً، فكانوا بالنسبة إلى الأحكام الفرعية في غاية من السعة والحرية، كان يقلّد عامّيهم من اعتمد عليه من المجتهدين، وكان المجتهدون يستنبطون الأحكام من الكتاب والسنّة على موازينهم المقرّرة عندهم في العمل بالسنّة النبوية، فأي شيء أوجب بعد هذا التاريخ على عامة المسلمين: العامي المقلّد والفقيه المجتهد، أن لا يخرج عن نطاق تقليد الأئمّة الأربعة في الأحكام الشرعية؟! وبأي دليل شرعي صار اتّباع أحد المذاهب الأربعة واجباً مخيّراً والرجوع إلى ماورائها حراماً معيناً، مع علمنا بأحوال بعض المذاهب من بدئها وكيفية نشرها وتأثير العوامل لا سيما السياسية في تقدّم بعضها، كما أفصح عن بعض ذلك ما ذكره ابن الفوطي في «الحوادث الجامعة ص ٢١٦ في وقائع سنة ٦٤٥هـ يعني قبل انقراض بني العباس بإحدى عشرة سنة في أيام المستعصم الذي قتله هولاكو سنة ٦٥٦هـ.[1]

أمّا ما ذكره المقريزي فهو لا يعني شروع الحصر في هذه السنّة في مصر، وإنّما كان يرجع جذوره إلى العراق، فقد ذكر ابن الفوطي في كتابه «الحوادث الجامعة» عند ذكر فتح المدرسة المستنصرية: انّه قسمت الأرباع، فسلم ربع القبلة الأيمن إلى الشافعية، والربع الثاني يسرة القبلة إلى الحنفية، والربع الثالث يمنة الداخل إلى الحنابلة، والربع الرابع يسرة الداخل للمالكية، وأُسكنت بيوتها وغرفها واجري لهم الجراية الوافرة عملاً بشرط الواقف، ثمّ نهض نصير الدين وأرباب الدولة والحاضرون وكان يومئذٍ الخليفة جالساً في الشباك الذي في صدر الإيوان ينظر جميع

---

١. راجع تاريخ حصر الاجتهاد لشيخنا العلاّمة الطهراني: ١٠٤.

ماجرت الحال عليه.[١]

هذا ما يذكره ابن الفوطي عند افتتاح المدرسة المستنصرية عام ٦٣١هـ ويذكر في حوادث ٦٤٥هـ: أُحضر مدرسو المستنصرية إلى دار الوزير، وتقدم إليهم أن لا يذكروا شيئاً من تصانيفهم، ولا يلزموا الفقهاء بحفظ شيء منها، بل يذكروا كلام المشايخ تأدّباً معهم وتبرّكاً بهم، وأجاب جمال الدين عبد الرحمان بن الجوزي مدرس الحنابلة بالسمع والطاعة، ثمّ مدرس المالكية سراج الدين عبد الله الشرمساحي، وقال: ليس لأصحابنا تعليقة، فأمّا النقط من مسائل الخلاف فمما أرتبه، فبان بذلك عذره، وأمّا شهاب الدين الزنجاني مدرس الشافعية وأقضى القضاة عبد الرحمان بن اللمغاني مدرس الحنفية فإنّهما قالا ما معناه: إنّ المشايخ كانوا رجالاً ونحن رجال، ونحو ذلك من إيهام المساواة فانهيت صورة الحال، فتقدم الخليفة أن يلزموا بذكر كلام المشايخ واحترامهم، فأجابوه بالسمع والطاعة.[٢]

فسواء أكان العامل لانحصار المذاهب الأربعة هم الفقهاء كما يظهر من المقريزي في عبارته السابقة، أو من الخليفة العباسي كما يظهر من عبارات ابن الفوطي، فهذا العمل كان بخساً لحقوق سائر الأئمة والمذاهب، كما انّه عدّ إهانة للسابقين الذين كان ديدنهم العمل بفتاوى غير الأئمّة الأربعة.

وقد نقل الأُستاذ محمد مصطفى المراغي شيخ الأزهر في رسالة له باسم «البحث في التشريع الإسلامي»: انّ ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمان بن عثمان الشهروزي شارح الوسيط في فقه الشافعية، المدرس بدار الحديث، والمتوفّى بها سنة ٦٤٢هـ انّه أفتى بحرمة الخروج عن تقليد الأربعة مستدلاً له بإجماع

---

١. عبد الرزاق بن الفوطي البغدادي: الحوادث الجامعة: ٥٨.

٢. المصدر السابق: ٢١٧.

المحقّقين.[١]

ويظهر من كتاب «تهذيب الأنساب ونهاية الأعقاب» تأليف السيد النسابة أبي الحسن محمد بن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الموسوي انّ فكرة الحصر للمذاهب كانت في أوائل القرن الخامس في عصر خلافة القادر بالله.

وقال: اشتهر على ألسنة العلماء انّ العامة في زمن الخلفاء لمّا رأوا تشتّت المذاهب في الفروع واختلاف الآراء، إلى أن يقول: وذلك بعينه على نهج تفرّق أقوال النصارى وطبق تشتّت أحوال هؤلاء دين الحيارى بعد غيبة نبيّهم عيسى، وعلى وفق وفور الأناجيل وظهور كثير من الأقاويل وشيوع غفير الأباطيل، فلمّا تحيّروا في ذلك احتالوا بالإجماع على صحّة الأناجيل الأربعة، أعني: إنجيل متى، ومرقس، ولوقا، ويوحنا؛ وبطلان الباقي منها والقول بعدم صحته، فأسّسوا في الفروع على الظن والحسبان والتشهّي والاستحسان على ما أوضحناه في القسم الثاني من كتابنا الموسوم بـ «وثيقة النجاة» وبيّناه أيضاً في بعض رسائلنا المعمولة في ردّ تلك الكفرة الغواة.

وقال ـ بعد كلام له ـ : آل أمر الشيعة إلى ما آل في العمل بقول الآل السادة الأنجاب، والعامة قد جوّزوا الاجتهاد في المذهب ولم يجوّزوا الاجتهاد عن المذهب، حتى أنهّم لم يجوّزوا تلفيق أقوال هؤلاء الأربعة، والقول في بعض المسائل بقول بعض الأربعة وفي بعض الآخر من المسائل بقول الآخر منهم، وشدّدوا في ذلك الباب و سددوا سائر الأبواب، وشيّدوا الحبال والأطناب على نحو ما ذكرناه مشروحاً في القسم الثالث من كتاب «وثيقة النجاة» واستمروا على هذا الرأي إلى يومنا هذا، ولم يخالفهم أحد منهم في تلك الأعصار المتمادية سوى محيي الدين العربي الصوفي المعروف المعاصر لفخر الرازي حيث خالفهم هو في عمل الفروع

١. نقله شيخنا الطهراني في كتابه تاريخ حصر الاجتهاد:١٠٨.

فتارة يقول بقول واحد من هؤلاء الأئمّة الأربعة في مسألة، ويقول في مسألة أُخرى بقول الآخر، فيلفّق بين أقوال الأربعة، وتارة يخترع في بعض المسائل وينفرد بقول لم يدخل في تلك الأقاويل.[1]

مضاعفات حصر المذاهب

وقد أعقب حصر المذاهب في الأربعة استيلاء الجمود والركود على الفقهاء منذ منتصف القرن السابع الهجري، فلم يكن لهم بُدّ إلاّ السير على ضوء هذه المذاهب، وإن أدركوا بذكائهم أنّ الحقّ في غيرها، وربما امتلكوا مؤهلات فكرية لو استخدموها في استنباط الأحكام لوصلوا إلى ما لم يصل إليها السابقون.

أمّا باب الاجتهاد، عند الشيعة فهو مفتوح على مصراعيه فلم يغلق منذ فتح بابه، وقد أنجبت المدرسة الشيعية العديد من المجتهدين والفقهاء إلى يومنا هذا، قد أحيوا الشريعة وأنقذوها من الانطماس والانكماش، فافتوا بحرمة تقليد المجتهد الميت ولزوم الرجوع إلى المجتهد الحي،وصار هذا سبباً لانتعاش الاجتهاد وراج سوقه في الجامعات الإسلامية، واكتظت برواد العلم، فلم يزل المجتهد الحي مقلّداً يأخذ بزمام الأُمور إلى أن يفارق الحياة، فيقوم مقامه مجتهد آخر يرجع إليه الناس في أُمور دينهم ودنياهم، وبذلك صار الفقه الشيعي يساير سنن الحياة وتطوّرها، وصارت النصوص الشرعية في ظل الاجتهاد حيّة مرنة نامية متطوّرة تتمشى مع نواميس الزمان والمكان، فلا جمود حتى يباعد الدين عن الدنيا ولا العقيدة عن الحياة.

وفي هذا تذكرة للمفكّرين من أهل السنّة في أن يقوموا بإنهاض الفقه وإنعاشه حتى يواكب مستجدات الزمان.

---

١. رياض العلماء: ٤/ ٣٣ و ٣٤، ذيل ترجمة الشريف المرتضى.

إنّ لزوم فتح باب الاجتهاد في أعصارنا هذه أمر واضح لا يحتاج إلى البرهنة، إذ نحن في زمن نـواجه الحوادث والمستجدات التي تتطلب لنفسهـا حلولاً،ونحن أمام أحد الطرق التالية:

١. بـذل الوسـع في استنباط أحكـامها على ضـوء الكتـاب والسنّة وسـائر الأُصول الشرعية.

٢. اتباع المبادئ الغربية من غير نظر إلى مقاصد الشريعة.

٣. الوقوف دون إعطاء حكم لها.

ومن الواضح انّ المتعيّن هو الأوّل.

الاجتهاد في مذهب خاص ليس اجتهاداً مطلقاً

إنّ الاجتهادعبارة عـن بذل الجهد في استنباط الأحكام عـن أدلّتها الشرعية، سواء أوافق حكم مجتهد متقدّم عليه أم لا، فلا يكون المجتهد مجتهداً مطلقاً إلاّ إذا تحرّر عن كـلّ رأي مسبق إلاّ الالتزام بـالأدلّة الشرعيـة، وأمّـا الاجتهاد في مـذهب خاص، كمـذهب أبي حنيفة أو الشافعـي، فليس اجتهاداً مطلقاً، وإنّما هـو بذل جهد لتشخيص رأي كلّ إمام في موضوع خاص.

نعم ربما يعـزى الاجتهاد المطلـق إلى الغزالي في القـرن الخامس، وأبي طاهـر السلفي في القرن السـادس، وعز الديـن بن عبد الله السلام، وابـن دقيق العيد في القرن السـابع، وتقي الدين السبكي وابن تيميـة في القرن الثامن،وجـلال الدين السيوطـي في القرن التاسع، ولكـن الحقّ انّ ما قامـوا به لا يتجاوز في نظـر المنهج العلمي الحديـث باب الفتـوى ولا يـدخل في شيء من الاجتهـاد، بل لا يعـدو في الواقع إلاّ الخروج عن إطار المذهب الواحد دون اجتياز حدود المذاهب الأربعة.

ولا أدري لماذا أُقفل هذا البـاب وإن تفلسف في بيان وجهـه بعض الكتاب

المعاصرين حيث قال: لم يكن مجرد إغلاق باب الاجتهاد باجتماع بعض العلماء وإصدار قرار منهم، وإنّما كانت حالة نفسية واجتماعية، وذلك انّهم رأوا غزو التتار لبغداد وعسفهم بالمسلمين، فخافوا على الإسلام، ورأوا أنّ أقصى ما يصبون إليه هو أن يصلوا إلى الاحتفاظ بتراث الأئمّة ممّا وضعوه واستنبطوه. [1]

والحقّ انّ ما ذكره الكاتب ليس شيئاً يركن إليه، فإنّ حياة الفقه، وبعث الروح في شريانه، وحفظ التراث الفقهي رهن مدارسته ومذاكرته ونقاشه، فالله سبحانه هو القادر أن يهب للخلف ما وهب للسلف من ذكاء وفطنة ومقدرة علمية لفهم الكتاب والإحاطة بالحديث ورد الفروع إلى الأُصول، فلماذا يقف الخلف مكتوف الأيدي أمام السلف؟!

وقد استشعر بعض المفكّرين والكتاب المعاصرين في الآونة الأخيرة بلزوم إعادة الروح إلى الفقه من خلال فتح باب الاجتهاد المطلق ليكون مواكباً لازدهار الحضارة وتقدّمها.

يقول محمد علي السايس: ومهما يكن من العوامل التي اختلف أثرها في الفقه، فقد استقر في تلك المذاهب المشهورة،وأخذ سبيله بين الناس في حدود تلك المذاهب، وإن اختلفت هي رواجاً أو كساداً بين مقلّديها وفي الأقطار التي استوطنتها.

ومع أنّ التقليد وصل بالناس في نهاية أمرهم إلى تمسّك كلّ فريق بمذهب إمامه وإسرافهم في التعصّب له وحبسهم الجهود على كتب علمائه، فقد نشطت في مصر حياة علمية جديدة، وثارت لها في عصرنا هذا همم فتية رغبت عن ذلك التعصب الجاحد، وحفظت لكل مذهب حرمته ـ مراعية انّ المذاهب التي عليها

---

١. أحمد أمين: رسالة الإسلام، العدد الثاني من السنة الثالثة.

جمهور المسلمين راجعة كلّها إلى أصل واحد، وهو دين الله الحق ومستمدة من بحر واحد هو كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ وعمل أسلافنا ــ نظروا إلى ذلك، وإلى أنّ الناس كثيراً ما يتعرّضون للحرج، وتلتوي عليهم السبل كلّما جدت بهم حاجة شخصية أو اجتماعية ووقفوا بها عند مذهب معيّن، على حين أنّهم لا يجدون في ذلك المذهب منفذاً للتخلص منها ولا حيلة في تفاديها.

فلم يرق للمصلحين من رجال العلم أن يدعوا الأمر على هذا الجمود البغيض، ويتركوا الناس يجأرون بالشكوىٰ من كلّ جانب ولم يكن بدّ من العمل على تقريب مسافات الخلف بين المذاهب المشهورة والاتجاه بالناس إزاء حاجاتهم إلى التماس المخرج في غير المذهب الذي يلتزمونه متابعة للشريعة في رفقها، واقتباساً من سماحتها وسيراً بالناس في أحداثهم ومقتضيات زمنهم على ضوء الإسلام الحنيف. (١)

وقد شعر بما ذكره غيره، فقام الأُستاذ علي منصور المصري مستشار مجلس الدولة السابق لمحكمة القضاء الإداري بنشر مقال مبسوط حول فتح باب الاجتهاد، نشرته مجلة رسالة الإسلام في عددها الأوّل من السنة الخامسة، ومن أراد فليرجع إليها. وقد اقتبسنا شيئاً منه في كتاب مفاهيم القرآن. (٢)

المرجع هو الكتاب والسنّة

إنّ الواجب علينا العمل بالكتاب والسنّة، ورأي المجتهد واستنباطه سبيل إلى العلم بما فرضه الله، فإذا توفرت شرائط الإفتاء في المجتهد على النحو المقرّر في علم الأُصول، فلا فرق بين مجتهد دون مجتهد، ومذهب دون آخر.

---

١. محمد علي السايس: تاريخ الفقه الإسلامي: ١٢٩.

٢. السبحاني: مفاهيم القرآن: ٣/ ٢٧٥ ـ ٢٧٨.

فالإلـزام بالتمذهب بمـذهب فقهي معيّـن بـدعة مخالفة للأُصـول، والأُمة الإسلامية جرت منذ أمد طويل على الأخذ بفتاوى الفقهاء الذين سبقوا أصحاب المذاهب الأربعـة، وكان هـذا ديـدنهم إلى أن تدخلـت السياسـة في ذلك المضمار فألغت سائر المذاهب الفقهية وأضفت الرسمية على الأربعة منها فقط.

وهناك كلمة لابن قيم الجوزية جاء فيها:

لا واجب إلاّ ما أوجبـه الله ورسوله، ولم يـوجب الله ولا رسولـه على أحد من الناس أن يتمـذهب بمذهب رجل من الأُمّـة فيقلده دينه دون غيره، وقـد انطوت القرون الفاضلة مبرأة أهلها من هذه النسبة ــ إلى أن قال: ـ وهذه بدعة قبيحة حـدثت في الأُمّـة لم يقل بها أحـد من أئمّة الإسـلام، وهم أعلى رتبـة وأجل قـدراً، واعلم بالله ورسوله مـن أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قـول من قال: يلزمه أن يتمذهب بمـذهب عالم من العلماء، وأبعد منـه قول من قال: يلزمـه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة.

فيالله العجـب! ماتت مـذاهب أصحـاب رسول اللهﷺ ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمّة الإسلام و بطلت جملة، إلاّ مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأئمّة والفقهاء.

وهل قال ذلك أحد من الأئمّة، أو دعا إليه، أو دلّت عليه لفظة واحدة من كلامه عليه؟ والذي أوجبه الله تعالى ورسـوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة.[1]

كـان الناس أحـراراً في تقليـد المذاهب التـي صحت عن أصحـابها إلى أن تـدخلـت السلطـة في حصر المذاهب بـالأربعـة، كما عـرفت مـن ابن الفـوطـي

---

١. أعلام الموقعين عن رب العالمين: ٤/ ٢٦٢ـ٢٦٣.

والمقريزي.

وهنا سؤال يطرح نفسه:

وهو انّه يجب على المسلم العمل وفق المذهب الذي قام الدليل على حجيته بينه و بين الله، فهل هناك دليل على حجّية كل واحد من تلك المذاهب؟ وهل هناك خبر مرسل فضلاً عن مسند يتصل بالنبي ﷺ يضفي الحجية فيها لواحد من تلك المذاهب؟

وهل جعل النبي ﷺ تلك المذاهب مرجعاً دينياً بعد رحيله على الرغم من الفاصل الزماني السحيق بينه ﷺ وبين أصحاب تلك المذاهب؟ ولو افترضنا انّ النبي أضفى الحجية على ما يُروىٰ عن الصحابة من الفتاوى، فهو مختص بفتاوى الصحابة ولا يعم أصحاب تلك المذاهب.

إنّ من له أدنىٰ إلمام بالفقه يقف على أنّ أكثر ما يروىٰ عن هؤلاء من الآراء ليس مأخوذاً من الكتاب والسنّة، وإنّما هي آراء استخرجوها في ظل مقاييس ظنّية، وقواعد استحسانية يدور أمرها بين الصواب والخطأ، فما الدليل على اتّباع قولهم على الإطلاق في غير ما كان فيه نص الكتاب والسنّة؟

نعم جعل النبي ﷺ الكتاب والعترة مرجعاً بعد رحيله ، وجعل ذكر العترة في الصلوات بعد ذكر اسمه «اللّهم صلِّ على محمد وآل محمد»، وقال في غير موقف من المواقف:«إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي» فما وجه العدول إذن عنهم والرجوع إلى الأخذ بآراء وأفكار غيرهم؟

فلو صرفنا النظر عمّا ذكرنا وافترضنا جواز العمل بجميع المذاهب الإسلامية الفقهية من غير فرق بين مذهب ومذهب، فلماذا يُفرز المذهب الفقهي الشيعي الإمامي عن سائر المذاهب مع أنّه له مقوّمات وأُسس وأُصول يعتمد عليها كسائر المذاهب الفقهية«وكلّهم من رسول الله مقتبس» ؟فالأولى النظر إلى جميع المذاهب

بعين واحدة، كما عليه أصحاب السماحة والفضيلة من أعلام السنّة.

سأل سائل شيخ الأزهر ـ المغفور له ـ شلتوت، فقال لفضيلته:

إنّ بعض الناس يرى أنّه يجب على المسلم لكي تقع عباداته ومعاملاته على وجه صحيح أن يقلّد أحد المذاهب الأربعة المعروفة، وليس من بينها مذهب الشيعة الإمامية ولا الشيعة الزيدية، فهل توافقون فضيلتكم على هذا الرأي على إطلاقه، فتمنعون تقليد مذهب «الشيعة الإمامية الاثنا عشرية» مثلاً؟

فأجاب فضيلته:

١. إنّ الإسلام لا يوجب على أحد من أتباعه، إتباعَ مذهب معين، بل نقول: إنّ لكل مسلم الحق في أن يقلّد بادئ ذي بدء أي مذهب من المذاهب المنقولة نقلاً صحيحاً، والمدوّنة أحكامها في كتبها الخاصة، ولمن قلّد مذهباً من هذه المذاهب أن ينتقل إلى غيره ـ أي مذهب كان ـ ولا حرج عليه في شيء من ذلك.

٢. إنّ مذهب الجعفرية المعروف بـ «مذهب الشيعة الإمامية الاثنا عشرية» مذهب يجوز التعبّد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السنّة.

فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلّصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة على مذهب، فالكلّ مجتهدون مقبولون عند الله تعالى يجوز لمن ليس أهلاً للنظر والاجتهاد تقليدهم والعمل بما يقرّرونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات.[1]

---

١. رسالة الإسلام: السنة الحادية عشرة، العدد الثالث المؤرّخ محرم سنة ١٣٧٩هـ.

ميزة الدور الثالث

يعلم ممّا سبق ميزات هذا الدور وأهمها ترجع إلىٰ:

١. نشاط حركة التخريج والترجيح المذهبية مقروناً بالتعصّب المذهبي.

٢. إقفال باب الاجتهاد وتكريم الأئمّة.

٣. تدوين المذاهب بصور مختلفة.

٤. تأسيس علم الأُصول علىٰ أيدي رجال كبار، وشيوع مناظرات مذهبية بين رجالات المذاهب.

تعليق على مقال

إنّ الشيخ محمد زاهد الكوثري (١٢٩٦ـ١٣٧١هـ) كتب في مقال تحت عنوان: «اللا مذهبية قنطرة اللا دينية» وقد ندّد بالذين يرون فتح باب الاجتهاد المطلق، وكسر حصر المذاهب في الأربعة بكلام طويل ليس له محصل إلّا ما يلي:

فمن يدعو الجمهور إلى نبذ التمذهب بمذاهب الأئمّة المتبوعين لا يخلو من أن يكون من الذين يرون تصويب المجتهدين في استنباطاتهم كلّها بحيث يباح لكلّ شخص غير مجتهد أن يأخذ بأي رأي من آراء أي مجتهد من المجتهدين بدون حاجة إلى الاقتصار علىٰ آراء مجتهد واحد يتخيّره في الاتّباع.

فيرد عليه ما قاله أبو إسحاق الإسفراييني عن تصويب المجتهدين مطلقاً: أوّله سفسطة وآخره زندقة، لأنّ أقوالهم تدور بين النفي والإثبات، فأنّىٰ يكون الصواب في النفي والإثبات معاً ؟

وأمّا إن كان ذلك الداعي إلى نبـذ التمذهب يعتقد في الأئمة المتبوعين أنّهم من أسباب وعوامل الفـرقة والخلاف بين المسلمين، وانّ المجتهدين في الإسلام إلى اليوم كلّهم على خطأ، وانّه يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي على الأُمّة منذ بـزوغ شمس الإسلام إلى اليوم، فهـذا من التهوّر والمجازفة البـالغين حدّ النهاية.[1]

أقول: إنّ ما ذكـره الكوثري في تفسير الشقين ليس علىٰ صواب، فـأمّا الشق الأوّل، فهو ما يعبّـر عنه في الأُصول والكلام بـالمصوبة، ومعناه انّ كلّ حكم لم يرد فيـه نص في الكتاب والسنّـة، فقد فـوّض الله حكمه إلى المجتهـدين، فما حكم بـه المجتهد فهـو حكم الله، وفي مثل ذلك لا مـانع من اجتماع النفـي والإثبات، لأنّ امتناع اجتماعهما فيما إذا كـان لحكم الله وراء اجتهـاد المجتهد واقع مستقـل، ففي مثله لا يمكن أن يكون كلّ من النفي والإثبات صحيحاً.

وأمّا إذا لم يكن هناك واقع محفوظ كما هـو الحال فيما لا نصّ فيه، فكل جهد بذل لاستنباط الحكم فهو حقّ نسبي في حقّه وحقّ مقلّـديه، وليس كذلك بالنسبة إلى مجتهد آخـر ومقلّديـه، و التصويب بهذا المعنـى وإن كان بـاطلاً عنـد الشيعة الإمامية، ولكـن لا يرد عليه ما ذكره أبـو إسحاق الاسفراييني وتبعه الكـوثري بلا تأمل، ولا مانع حينئذٍ من اجتماع النفي والإثبات.

وأمّا الشقّ الثاني ، فهو ما يعبّر عنه بالمخطئة وعليه جمهور الفقهاء خصوصاً الشيعة الإمامية، ومعناه انّ المجتهد قـد يصيب وقد يخطئ، فللأوّل أجران وللثاني أجر واحد، وانّه ليس في الشريعة الإسلامية حادث ليس لحكمه دليل في الشريعة، وليس الدليل منحصراً في الكتاب والسنّة.

وعلى ضوء ذلك فكلّ الأحكام لها دليل غير انّ المجتهد ربما يصيبه وربما لا

---

١. مقالات الكوثري:٢٢٣ـ٢٢٥.

يصيبه هـذا هو معنى المخطئة، وليـس معناه «انّ المجتهدين في الإسـلام إلى اليوم كلّهم على خطأ، وانّه يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي على الأُمّة منذ بزوغ شمس الإسلام إلى اليوم»، فإنّ هذا التفسير مجازفة وتهوّر بلا مسوغ.

وحصيلة الكلام: أنّ الإسـلام لم يفـرض على مكلّف تقليـد أحـد الأئمّـة الأربعة، فلو قلنـا بأنّه يجوز تقليد مجتهد، حياً كان أو ميتـاً يجوز تقليد كلّ من أراد من المجتهـدين الماضين إذا كـان مذهبـه الفقهي واصـلاً إلى المكلّف عن طـريق معتبر، وإن قلنـا بشرطية الحيـاة في المجتهـد، فعلىٰ كلّ مكلّـف أن يقلّد أي مجتهـد حي، وعلى أُصول الإمامية بما انّ تقليـد الميت باطل من رأس، كما انّ تقليد الأعلم فرض ومعه لا يجوز تقليد غيره، فيجب على كلّ مكلّف تقليد المجتهد الحي الأعلم حتى تجتمع كلمة المسلمين على مجتهد واحد ويتبعه جميع المسلمين.

أقول: إنّ شيخنا الكوثري من أفـذاذ الأُمّة ومن المتبحّرين في التتبع، ولكن مقاله هذا نشأ من تعصّبه للأئمّة الأربعة وبالأخص لإمام مذهبه أبي حنيفة، ولولا ذلك الحجاب لما سمّى الخروج عن حصر المذاهب في الأربعة قنطرة اللا دينية.

٤

الدور الرابع
عصر الانحطاط الفقهي
(أواسط القرن السابع ـ أواخر القرن الثالث عشر)

إنّ كلّ ظاهرة من الظواهر سرعان ما تأخذ بالحركة نحو الكمال، وتتدرّج في مدارج الترقّي، ثمّ تبتلى بعوامل تعوقها عن سيرها وتحدّ من نشاطها ممّا يجعلها تراوح في مكانها لا تتقدّم قيد أنملة.

وهكذا الظاهرة الفقهية لم تكن مستثناة عن هذه الضابطة، فقد شلّت حركتها في الدور الرابع، وراوحت في مكانها، وأصابها الانحطاط في هذا الدور، فصارت مصداقاً لقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعفاً وَشَيْبَةً﴾.[1]

هذا الوضع المزري الذي وصل الفقه إليه يكمن في الأوضاع والظروف الخارجية التي أحاطت بالفقه والتي منها الوهن والضعف الذي أصاب الخلافة الإسلامية من جرّاء انقسامها إلى دويلات وحكومات، وما أعقبه من هجمات شرسة من قبل أعداء الإسلام من الوثنيين والمسيحيين اللّذين تحالفا على تمزيق الجسد الإسلامي المتمثل آنذاك في الخلافة العباسية حتى أنشبت الصليبية مخالبها

---

١. الروم: ٥٤.

في الوطن الإسلامي في أوائل القرن السادس، فأشعلت حروباً طاحنة راح ضحيتها آلاف من المسلمين، وكان الانتصار فيها حليف الصليبيين تارة والمسلمين أُخرى، وبينما كان الجسد الإسلامي مثخناً بالجراح إذ واجهته حملات أشرس من ذي قبل من قبل الوثنيّين المغول من الشرق، فاجتاحوا المدن الإسلامية الآمنة، واستولوا على زهرتها بغداد، فأراقوا دماءً كثيرة، وأحرقوا المكتبات الإسلامية، وقتلوا العلماء، فأضحت البلاد الإسلامية تحت نير المغول في الشرق، و الصليبية في الغرب.

فإذا كان هذا حال البلاد من الدمار والفوضى والهلع، فقد انعكست تلك الظروف المتدهورة على الفقه الإسلامي، فتخلّف عن عجلة الحضارة. هذا هو ابن الأثير يصوّر لنا الدمار الذي خلّفته تلك الحروب، قائلاً: وقد بلي الإسلام والمسلمون في هذه المدة بمصائب لم يبتل بها أحد من الأُمم، منها هؤلاء التتار أقبلوا من المشرق، ففعلوا الأفعال التي يستعظمها كل من سمع بها، ومنها خروج الإفرنج من المغرب إلى الشام، وقصدهم ديار مصر، وملكهم ثغر دمياط منها، وأشرفت ديار مصر والشام وغيرها على أن يملكوها لولا لطف الله ونصره عليهم.[1]

ففي هذا الدور أخذ الفقه بالانحطاط، و انتهى الأمر به إلى الجمود، وساد الفكر التقليدي المغلق والاكتفاء بنقل كلّ ما في الكتب المذهبية، دون مناقشة، وطفق يتضاءل ويغيب ذلك النشاط الذي كان يحرّكه التخريج والترجيح والتنظيم في فقه المذاهب، وأصبح طالب الفقه يدرس كتاب فقيه معين من رجال مذهبه، فلا ينظر إلى الشريعة وفقهها إلاّ من خلال سطوره بعد أن كان قبلاً يدرس القرآن والسنّة وأُصول الشرع ومقاصده.

---

١. الكامل في التاريخ: ١٢/ ٣٦٠.

وقد أصبحت المؤلّفات الفقهية أواخر هذا العصر اختصاراً لما وجد من المؤلفات السابقة، أو شرحاً لها، فانحصر العمل الفقهي في ترديد ما سبق ودراسة ألفاظها وحفظها.

وفي هذا الدور اكتفى الفقهاء بكتابة المتون والشروح والتعليق عليها.

كان الأمر على هذا المنوال حتى تألّق نجم الحضارة الغربية، فانتقل التشريع الوضعي إلى الأوساط الشرقية، فصار هناك تلاقح بين الحضارتين، فظهر للفقه نشاط في الجامعات و المعاهد الدينية وهذا ما سنذكره في الدور الخامس.

نعم تنفّس المسلمون منذ منتصف القرن التاسع الصعداء باستيلاء أقوام منهم على مدينة القسطنطينية التي صارت فيما بعد عاصمة إسلامية، فازدهر الإسلام وقويت شوكته، وصار للفقه أيضاً إقبال وازدهار.

فإذا كانت سيادة روح التقليد على العلماء وعدم الخروج عن نصوص الأئمّة الأربعة من مميزات الدور الثالث، فيكون الحال في هذا الدور نفس ما سبق، لكن بوضع أسوأ، فقد تنحّى الفقه عن مكانته العالية وأُصيبت الحركة الفقهية بالشلل الكامل، وقلّما نجد في هذا الدور تصنيفاً أوكتاباً للفقه إلاّ الشيء اليسير من الذين كسروا طوق التقليد، ومع ذلك كلّه فالطابع العام المخيِّم على الفقه هو روح التقليد والجمود والهرم، ومع أنّه ابتلي بما ابتلي به الفقه في الدور الثالث ولكن وجد فيهم علماء أحرار، نشير إلى أسماء بعضهم:

١. العز بن عبد السلام (٥٧٧ـ٦٦٠هـ).

٢. تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (مع ما فيه من الانحراف في العقائد) (٦٦١ـ٧٢٨هـ).

٣. شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (المتوفّى ٧٥١هـ).

٤. تقي الدين أبو الحسن علي بن القاضي السبكي (٦٨٣ ـ ٧٥٦هـ).

٥. عبد الوهاب بن علي بن الكافي السبكي (٧٢٧ ـ ٧٧١هـ).

٦. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ ـ ٨٥٢هـ).

٧. جلال الدين السيوطي(٨٤٨ـ٩١١هـ).

٨. شيخ الإسلام أبو يحيى زكريا بن محمد الأنصاري (٨٢٣ ـ ٩٢٦هـ).

٩. أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (٩٠٩ـ ٩٧٤هـ).

ولكن هـذا المقدار من العلماء الأكابـر قليل جداً بـالنسبة إلى عظم الـرقعة الإسلامية، وسعة مدارسها، وكثرة المترجمين عنها.

يقـول الأُستاذ مصطفـى الزرقـاء: ففي هـذا العصر سـاد الفكر التقليـدي المغلق، وانصرفت الأفكار عن تلمس العلل والمقاصد الشرعية في فقه الأحكام إلى الحفظ الجاف، والاكتفاء بتقبل كلّ ما في الكتب المذهبية دون مناقشة.

إلى أن قال: وفي أواخـر هذا الدور حـلَّ الفكر العامي محل الفكـر العلمي لدىٰ كثير من متأخري رجال المذاهب الفقهية.

وقد شـاعت كنتيجة لذلك طـريقة «المتون» في التآليـف الفقهية وأصبحت هي الطـريقة السائدة العـامة، وحلت كتب المتـأخرين فيها محل كتـب المتقدمين القيمة في الدراسة الفقهية.

وطريقـة المتون هذه يعمد فيهـا المتأخرون إلى وضع مختصرات يجمعـون فيها أبـواب العلم كلهـا في ألفاظ ضيقـة يتبارون فيهـا بـالايجاز، حتى تصل إلى درجـة المسـخ أو الألغـاز، وتكـاد كـل كلمـة أو جملـة تشير إلى بحـث واسع أو مسـألـة تفصيلية، كمن يحاول حصر الجمل في قارورة ! ويسمى هذا المختصر «متناً» .

ثم يعمد مؤلف المتن نفسه، أو سواه، إلى وضع «شرح» على المتن لايضاح عباراته، وبسط تفاصيل مسائله، والزيادة عليها.

ثم توضع من قبل آخرين تعليقات على تلك الشروح تسمى «الحواشي» ثم توضع على تلك الحواشي ملاحظات تسمى «تقريرات». [١]

ميزة الدور الرابع

ولعلّ القارئ لا يحتاج إلى تبين ميزة هذا الدور، فإنّ سيادة الفكر التقليدي انتجت كثرة كتب الفتاوى الرسمية حسب ما طرحت عليهم من المسائل، وقد وجد من كتب الفتاوىٰ في هذا الدور ما كان وما يزال من أهم المراجع الفقهية، كالفتاوى الستارخانية، والخانية والبزازية والحامدية والهندية.

---

١. مصطفى الزرقاء: المدخل الفقهي العام: ١/ ١٨٦ـ١٨٧.

٥

الدور الخامس

عصر إعادة النشاط الفقهي

(أواخر القرن الثالث عشر إلى يومنا هذا)

ظهور الدولة العثمانية

كان الركب الفقهي ينحو هذا المنحى إذ ظهرت الدولة العثمانية في المشرق، وامتد سلطانها حتى فتحت القسطنطينية في عهد السلطان محمد الفاتح، ثمّ وحدت معظم بلاد المسلمين ونشرت الإسلام إلى منتصف أُوربا، فصار للمسلمين شوكة، وقوة برية وبحرية، ولكن بما انّ المذهب الرسمي الذي اتّخذته الدولة العثمانية هو المذهب الحنفي لم يكن هناك أي إنهاض للهمم في سبيل كسر طوق الجمود عن كاهل الفقه، فانصبت الهمم إلى اختصار الكتب، أو شرحها، أو التعليق على الشروح، وهكذا؛ ممّا أضعف ملكة الاجتهاد والتخريج، وأدّىٰ إلى التقهقر والانحطاط أكثر ممّا سبق.

وقد أعان على ذلك الخصومات البارزة بين أتباع المذاهب الأربعة لا سيما انّ المناصب والوظائف كانت مختصة بالأحناف دون سائر المذاهب.

وثمة حقيقة لا يمكن إنكارها، وهي انّ الركب الفقهي إذا تحرّك في فلك الدولة، فيكون استثماره لصالح الدولة ومقاصدها، فتكون الفتاوىٰ طبقاً للأهداف المنشودة، ومثل هذا لا يتيح للفقه تكاملاً حقيقياً.

وأمّا إذا كان العامل لدفع عجلة الفقه نحو الأمام هو العامل الذاتي النفسي، فلا محالة يستثمر العلم بأحسن ما يمكن وتنصَّب الجهود في اقتناص الحقائق، وكشف المجهولات، والإجابة عن المستجدات حسب ما يرشد إليه الدليل.

وهذا هو سرّ خلود «الفقه الإمامي الاثنىٰ عشري» وتكامله عبر القرون، فلم يكن للركب الفقهي فيه وقفة بارزة في قرن من القرون كما سيوافيك بيانه.

هذه هي الأدوار التي مرّبها الفقه السنّي، وهي أدوار خمسة، غير أنّ مؤرّخي الفقه السنّي حاولوا أن يكشفوا دوراً سادساً، وهو دور التجديد وإعادة النشاط الفقهي إلى الحياة العصرية، وذكروا انّ مبدأه هو تأليف مجلة الأحكام للدولة العثمانية في أواخر حياتها، أي سنة ١٢٨٦ هـ ،وإليك بيانه:

الاتصال الوثيق بين الدولة العثمانية والدول الغربية دفع الدولة إلىٰ تدوين قوانين في مجموعة تكون دستوراً رسمياً للدولة في العدلية والقضاء، فوضعت اللجنة في السنة١٢٨٦هـ مجلة «الأحكام العدلية» بصفة قانون مدني عام من الفقه الحنفي، وقسّمها إلى كتب، وكلّ كتاب إلى أبواب أوّلها البيوع وآخرها القضاء بالترتيب التالي:

البيوع، الإجارات، الكفالة، الحوالة، الرهن، الأمانات، الهبة، الغصب، الاتلاف، الحجر والشفعة، الشركات، الوكالة، الصلح والإبراء، الإقرار، الدعوى، البيّنات، التحليف والقضاء.

فشكل فيما بعد النواة الأُولىٰ لتطـوير الفقه في هذا العصر ومابعـده، وتابعته إنشـاء المجـامع الفقهيـة ومجالـس الافتاء، وقيـام العلماء بـالاجتهـاد في المسـائل المستجـدة والوقـائع الجديدة، فـاجتهدوا في مـوضوعـات متعدّدة مثـل: التأمين، والشركات، والأسهم،وزكاة الأسهم، وأطفال الأنابيب، وموت الدماغ، والتشريح، وقامت الدعوة إلى الاجتهاد الجماعي مقام الاجتهاد الفردي.

ثمّ تلاها إقامة الندوات الفقهية والمؤتمرات القانونية، فصار في ذلك إنهاض للهمم في سبيل تطوير الفقه السنّي وإخراجه عن حيز الجمود إلى الحركة ومسايرة الأحداث المستجدة، ولم يزل الركب سائراً على هذا الطريق.

هذا هـو تاريخ الفقه السنّي وأدواره حسـب ما يناسب المقـام و من يطلب التفصيل، فعليه الرجوع إلى المصادر أدناه .[1]

ويتلوه الكلام في أدوار الفقه الشيعي بإذن منه سبحانه.

---

١. راجع موسـوعة النظم والحضـارة الإسلامية للـدكتور أحمد شلبي في أجزاء، والجزء السـابع مختص بتاريخ التشريع الإسـلامي، وتاريخ النظم القضائيـة في الإسلام، الفكر السامي في تـاريخ الفقه الإسلامي تـأليف محمد بن الحسن الحجـوي الثعالبي في جـزءين، المدخل الفقهي العام لـلأُستاذ مصطفى أحمد الزرقاء، تاريخ الفقه الإسلامي للدكتور محمد يوسف موسى.

العهد التأسيسي للتشريع[1]

بعث النبي ﷺ وسط مجتمع أُمّـي، والأُمّي من لا يحسن القـراءة والكتابـة، منسوبـاً إلى الأُم باقياً على الحالـة منذ يوم ولـدته أُمّه، وكـان عدد من يجيـد القراءة والكتابـة من قـريش عند ظهـور الإسلام لا يتجـاوز سبعة عشر شخصـاً، كما لا يتجاوز أحد عشر شخصاً بين الأوس و الخزرج في المدينة.[2]

وهذا هو الإمام علي عليه السلام يصف التخلّف الثقافي الذي فشا في تلك البيئة، بقولـه: «إنّ الله بعث محمداً ﷺ وليس أحد من العـرب يقرأ كتاباً ولا يـدّعي نبوة، فساق الناس حتى بوّأهم محلّتهم،وبلّغهم منجاتهم، فاستقامت قناتهم، واطمأنّت صفاتهم».

ولم يقتصر التخلّـف على الصعيـد الثقـافي، بـل شملت كـافـة الأصعـدة الأخلاقية والاجتماعيـة، وكانت حياتهم حياة قَبَليّة لا يحكمهم القـانون، ولا يسود بينهم العدل، فهذا هـو التاريخ يحكي لنا انّ رجلاً من زبيد دخـل مكة المكرمة في شهر ذي القعدة، وأعرض بضاعة له للبيع، فاشتراها منه العاص بن وائل، وحبس عنه حقّه، فـاستعدىٰ عليه الزبيدي قريشـاً، فطلب منهم أن ينصروه على العاص، وقريش آنذاك في أنديتهم حول الكعبة، فنادى المشتكي بأعلى صوته وقال:

---

١. قد سبق أنّ العهد التشريعي خارج عن أدوار الفقه مطلقاً سنّياً كان أم شيعياً.

٢. البلاذري : فتوح البلدان: ٤٥٧.

يـــا آل فهـــر لمظلـــوم بضـــاعتُـــه ببطـن مكـــة نـــائي الـــدار والنفـــر
ومحرم أشعـث لم يقـــض عمـــرتَـــه يـا للـرجـــال وبين الحجـر والحجـر
انّ الحرام لِمَنْ تمّتْ كـــــرامتـــــه ولا حـرام لثـوب الفـاجـر القـذر [1]

وتكمن عظمة النبي ﷺ في أنّه صنع من هذه الأُمّة المتخلّفة، أُمّة متحضّـرة سائرة في ركاب الحضارة، وأوجد مدينة فاضلة قلّما يشهد التاريخ لها من نظير.

كانت الجزيـرة العربية غـاصة بالفساد مـن كافة الجوانب، فكـان يسودهم الشرك وعبـادة الأوثـــان، و وأد البنـات، وقتل الأولاد، والإغـــارة، وقتل النفـس، والبخس في الميزان، إلى غير ذلك من مساوئ الأخلاق ورذائلها.

وإصلاح أُمّة كهذه، رهن أمرين:

الأوّل: التشريع الكامل.

الثاني: المنفذ الحاذق الذي يكون في مستوى التشريع الكامل.

وماهذا الانقلاب الحضاري الذي طرأ عليهم إلّا بفضل هذين الأمرين.

ومن وقـف على آيـات الأحكـام في القرآن يجد فيهـا غـزارة المادة، وروعـة التشريع، وشموليتها للعبادات والمعامـلات والإيقاعات والسياسات، فنستعرض الموضوعات التي تبنّاها القرآن بالتشريع.

فمن العبادات: الصلاة، والصوم، والحج، و العمرة.

ومن المعاملات: البيع، والربا، و العقود كلّها.

ومن الإيقاعات: الطلاق، والإيلاء، والظهار، والوصية.

ومن السياسات: القصاص،والحدود، كحد الزاني والقاذف والسارق وقطّاع الطرق، ويلحق بـه الجهاد بشتّى أقسامه، والعهـود، والمواثيق المنعقدة بين الحاكم

---

١. البداية والنهاية: ١/ ٢٩٠؛ السيرة الحلبية: ١/ ١٣٢.

الإسلامي وخصومه، وأسرى الحرب، وغنائمه.

هـذه نماذج من نظـام التشريع القـرآني الذي عـدّ رصيـداً في بناء الحضـارة الإسلاميـة وإعادة الإنسان إلى الحياة الحرّة الكـريمة ، وقد اعترف أعـداء الإسلام بهذه الحقيقة، قـال الدوزي: «وبعـد ظهور الـذي جمع قبائل العـرب أُمّة واحـدة، تقصد مقصـداً واحداً، ظهرت للعيان أُمّـة كبيرة، مدّت جناح ملكهـا من نهر تاج إسبانيا إلى نهر الجانـج في الهند، ورفعت على منار الإشادة أعـلام التمدّن في أقطار الأرض، أيام كانت أوروبـا مظلمة بجهالات أهلها في القرون المتـوسطة، ثمّ قال: إنّهم كانـوا في القرون المتـوسطة مختصين بـالعلوم من بين سـائر الأُمم، وانقشعت بسببهم سحـائب البربريـة التي امتدت إلى أُوربـا حين اختل نظـامها بفتـوحات المتوحشين».

وبما انّـا استـوعبنـا الكـلام في العهـد التأسيسي للفقـه في الجزء الأوّل عنـد البحث عن الكتاب والسنّة، فنقتصر في المقام بهذا المقدار .

١

الدور الأوّل
عصر النشاط الحديثي و الاجتهادي
(١١ـ٢٦٠هـ)

النبي ﷺ هو المرجع في الأحكام

النبي ﷺ هو المرجع الأوّل في الأحكام الشرعية، لأنّه ﷺ يفتي عن الله بوحيه المبين، فكلامه هو فصل الخطاب، والخطاب الفاصل يجب اتّباعه، والأخذ بأوامره ونواهيه، سواء كان ذلك في مجال التشريع وبيان الأحكام، أو في مجال القضاء وفصل الخصومات، قال سبحانه: ﴿مٰا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (١).

وقال سبحانه: ﴿فَلاٰ وَرَبِّكَ لاٰ يُؤْمِنُونَ حَتّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاٰ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (٢).

فالآية الأُولى تشير إلى ضرورة اتباعه في الأحكام بما لها من أوامر ونواهي، والآية الثانية تشير إلى ضرورة التسليم لما قضى به في المخاصمات والمشاجرات والنزاعات.

وبكلمة جامعة لا يجوز التقدّم على النبي ﷺ مطلقاً و التي تشمل التقدّم في

---

١. الحشر: ٧.
٢. النساء: ٦٥.

الرأي أيضاً، قال سبحانه: ﴿يٰا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاٰ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيم﴾ [١].

إنّ قوله سبحانه: ﴿أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُون﴾ [٢]، دلّ على أنّ الحكم يُصنَّف إلى صنفين: حكم جاهلي، وحكم إلهي. فما لم يكن بإذن من الله سبحانه، فهو جاهلي، ولا يعلم ذلك الإذن إلاّ عن طريق النبي ﷺ الذي يتولّى الوحي مهمة إيصاله إليه من ربه، وجاء في موارد ثلاثة لزوم الحكم بما أنزل الله دون غيره، وانّ مَن لم يمتثل ذلك فهو كافر وظالم وفاسق، كما يقول سبحانه: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُون﴾ [٣] وفي آخر: ﴿فَأُولئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ﴾ [٤] وفي موضع ثالث: ﴿فَأُولئكَ هُمُ الْفاسِقُون﴾. [٥]

وهذا ممّا لا خلاف فيه بين المسلمين، والآيات الواردة في هذا الهدف كثيرة، نكتفي بهذا المقدار منها.

العترة هم المرجع في الأحكام بعد رحيله ﷺ

إذا كان النبي ﷺ هو المرجع العلمي للمسلمين في المعارف والأحكام، فطبيعة الحال تقتضي أن يكون هناك من يملأ هذا الفراغ بعد رحيله ﷺ ولا يصحّ في منطق العقل ترك الأُمّة سدىً، لئلاّ يأخذوا بحكم الجاهلية مكان الحكم الإلهي.

وهذا المرجع هو العترة الطاهرة، قرناء القرآن بتنصيص من النبي ﷺ كما في حديثه ﷺ قال: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا».

---

١. الحجرات: ١.

٢ و ٣ و ٤ و ٥. المائدة: الآيات: ٥٠، ٤٤، ٤٥، ٤٧.

وحديث الثقلين، حديث متواتر، رواه الفريقان في كتبهم، وألّف غير واحد رسائل وكتب مستقلة في طرقه واسناده ومفاده. (١)

والجدير بالمسلمين التركيز على مسألة تعيين المرجع العلمي بعد رحيل النبي ﷺ، إذ لا يسوغ في منطق العقل أن يترك صاحب الرسالة، الأُمّةَ المرحومة بلا راع،وهو يعلم أنّه ﷺ برحيله سوف يواجه المسلمون حوادث مستجدة ووقائع جديدة تتطلب أحكاماً غير مبيّنة في الكتاب والسنّة، فلا محيص من وجود مرجع علمي يحل مشاكلها ويذلّل أمامها الصعاب، وقد قام ﷺ ببيان من يتصدّى لهذا المنصب بحديث الثقلين الذي ألقاه في غير موقف من المواقف.

ومن العجب انّ كثيراً من المسلمين يطرقون كلَّ باب إلاّ باب أئمّة أهل البيت عليهم السلام مع أنّه ﷺ لم يذكر شيئاً ممّا يرجع إلى غير هؤلاء، فلا أدري ما هو وجه الإقبال على غيرهم والإعراض عنهم؟!

أُولي الأمر

أمر سبحانه بإطاعة الرسول وأُولي الأمر، بأمر واحد،قال:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ ذٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾. (٢)

تأمر الآية بإطاعة الله كما تأمر بإطاعة الرسول، وأُولي الأمر، لكن بتكرار

---

١. لاحظ صحيح مسلم: ٧/ ١٢٢و ١٢٣، باب فضائل علي، طبعة محمد علي صبيح، مصر؛ سنن الترمذي:٢/ ٣٠٨؛ مستدرك الصحيحين:٣/ ١٠٩ و ١٤٨؛ مسند أحمد: ٣/ ١٧ و ٢٦ وج٤/ ٣٧١ و ج٥/ ١٨١؛ الطبقات الكبرى لابن سعد:٢/ ٢، القسم ٢؛ حلية الأولياء لأبي نعيم:١/ ٣٥٥ و ج٩/ ٦٤؛ كنز العمال:١/ ٤٧و٩٦، وغيرها.

٢. النساء: ٥٩.

الفعل، أعني: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسول﴾ وما هذا إلاّ لأنّ سنخ الإطاعتين مختلف، فإطاعته سبحانه واجبة بالذات، وإطاعة النبي وأُولي الأمر واجبة بإيجابه سبحانه.

والمهم في الآية هو التعرّف على المراد من أُولي الأمر، فقد اختلف فيه المفسّرون على أقوال ثلاثة:

أ. الأُمراء.

ب. العلماء.

ج. صنف خاصّ من الأُمّة، وهم أئمّة أهل البيت عليهم السلام.

وبما أنّه سبحانه أمر بإطاعة أُولي الأمر إطاعة مطلقة غير مقيّدة بما إذا لم يأمر بالمعصية، فيمكن استظهار أنّ أُولي الأمر ـ المشار إليهم في الآية والذين وجبت طاعتهم على الإطلاق ـ معصومون من المعصيّة والزلل كالنبي صلى الله عليه وآله حتى صارا مقترنين بالطاعة في الآية.

وبعبارة أُخرى: انّه سبحانه أوجب طاعتهم على الإطلاق، كما أوجب طاعته، وطاعة رسوله، ولا يجوز أن توجَب طاعة أحد على الإطلاق إلاّ من ثبتت عصمته، وعلم أنّ باطنه كظاهره، وأُمن منه الغلط والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في الأُمراء، ولا العلماء سواهم. جلَّ الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه، أو بالانقياد للمختلفين في القول والفعل، لأنّه محال أن يطاع المختلفون، كما أنّه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه. [1]

وقد أوضحه الرازي في تفسيره، وذهب إلى أنّ المقصود من أُولي الأمر، هم المعصومون من الأُمّة وإن لم يدخل في التفاصيل، ولم يستعرض مصاديقهم، لكنّه

---

١. مجمع البيان: ٣/ ١٠٠.

بيّنه بصورة واضحة، وقال:

والدليل على ذلك، أنّ الله تعالى أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لابدَّ وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير اقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأً منهي عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وأنّه محال.

فثبت أنّ الله تعالى أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنّ كلَّ من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنّ أُولي الأمر المذكور في هذه الآية لابدّ وأن يكون معصوماً.[1]

روى ابن شهر آشوب عن تفسير مجاهد، أنّ هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين حين خلفه رسول الله في المدينة، فقال: «يا رسول الله، تخلفني على النساء والصبيان؟» فقال: «يا أمير المؤمنين، أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلاّ أنّه لا نبي بعدي، حين قال: أخلفني في قومي وأصلح، فقال الله: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾».

وقد أخذت الأُمّة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام في مجال المعارف و الأحكام ما ملأ كتب الفريقين، أمّا الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فحدث عنه ولا حرج، وأمّا الحسنان فقد قسا عليهما الزمان، وحالت الحكومة الأُموية بينهما و بين الأُمّة، وبالتالي فقد قلّت الرواية عنهما، وعن علي بن الحسين عليه السلام أيضاً.

---

١. الفخر الرازي: التفسير الكبير: ١/ ١٤٤.

العترة عيبة علم الكتاب والسنّة

ترك النبي ﷺ الكتاب العزيز، وقد رسمت فيه الخطوط العريضة للأحكام التي كانت بحاجة إلىٰ تبيين وتفسير إذ فيها المجمل و المطلق و العام، ولا يُطّلع على حقيقتها إلاّ ببيان شارح، كما أنّه ترك السنّة وهي في صدور الحفاظ الذين تفرّقوا في البلاد، وقد أكلت حروب الردة جماعة منهم . أضف إلى ذلك أنّ قسماً من السنّة وضعت المبادئ العامة دون تفسيرها وبيانها.

كان الوضع على هذا المنوال حتى مُنعت كتابة الحديث وتدوينه والتحدّث به، ولا شك انّ المنع لم يكن لدوافع شرعية، بل كان بدوافع سياسية، وقد مُني من جراء ذلك جمهور المسلمين بخسارة جسيمة، إلاّ أنّ الشيعة لم يعيروا أهمية لهذا الحظر، بل دأبوا علىٰ كتابة السنّة وتدوينها ونشرها بين أبنائهم، علماً منهم بأنّ السنّة وحي كالقرآن الكريم لا يمكن التساهل فيها دون نشرها و إلاّ تذهب أدراج الرياح، و المسلمون خلال الأعصار المتعاقبة لمسوا الحاجة إلى تدوين السنّة والاطّلاع عليها، لأنّ ما في الصدور يذهب بذهاب أصحابها.

قامت أئمّة الشيعة وأتباعهم بوجه منع كتابة السنّة، ودوّنوا الحديث من غير اكتراث بحظر المنع، منهم:

١ . الإمام أمير المؤمنين عليه السلام

قال النجاشي في ترجمة محمد بن عذافر الصيرفي، عن أبيه، قال: كنت مع الحكم بن عتيبة، عند أبي جعفر، فجعل يسأله، و كان أبو جعفر عليه السلام له مكرماً، فاختلفا في شيء، فقال أبو جعفر عليه السلام : «يا بني قم فأخرج كتاب علي عليه السلام » فأخرج كتاباً مدروجاً عظيماً، ففتحه و جعل ينظر حتى أخرج المسألة، فقال أبو

جعفر عليه السلام: «هذا خط علي عليه السلام و إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله» وأقبل على الحكم و قال: «يا أبا محمد اذهب أنت وسلمة(بن كهيل) و أبو المقدام حيث شئتم يميناً وشمالاً، فوالله لا تجدون العلم أوثق منه عند قوم كان ينزل عليهم جبرئيل عليه السلام». [١]

وقد أخرج العلاّمة الشيخ علي الأحمدي في موسوعته قسماً من الروايات المنتهية إلى كتاب علي عليه السلام المبثوثة في الكتب الحديثية لا سيما كتاب الوسائل. [٢]

وكان للإمام كتاب آخر يدعىٰ «الصحيفة» جمع فيه ما يرجع إلى الديات، وقد قام أيضاً الشيخ الأحمدي بجمع ما روي عن تلك الصحيفة في غير واحد من الصحاح والمسانيد. [٣]

وبذلك يظهر انّ ما رواه البخاري في باب كتابة العلم، عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلاّ كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة» قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر» [٤] ليس على صواب لوجهين:

أوّلاً: فقد كان للإمام كتاب وراء الصحيفة جاءت ميزاته وخصوصياته في رواية أئمة أهل البيت وكان طوله ٧٠ ذراعاً وضخامته كفخذ الإبل وكان الكتاب مدروجاً.

ثانياً: أنّ الصحيفة اشتملت على أحكام كثيرة في باب القصاص والديات، ولم تكن مقتصرة على هذه الجمل الثلاث.

---

١. النجاشي: الرجال: الترجمة ٩٦٧.

٢. لاحظ مكاتيب الرسول: ١/ ٧٢ ـ ٨٩.

٣. لاحظ مكاتيب الرسول: ١/ ٦٦ ـ ٧١.

٤. البخاري: الصحيح: ١/ ٣٨، باب كتابة العلم، الحديث الأوّل.

٢. أبو رافع الصحابي

وقد تبعت الشيعة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام في تدوين السنّة و لم يعيروا للمنع وزناً، و هذا أبو رافع الصحابي الجليل من شيعة علي بن أبي طالب، الذي أعتقه رسول الله عندما بشّر بإسلام العباس، يقول النجاشي:

ولأبي رافع كتاب السنن والأحكام والقضايا. [١]

ويظهر من النجاشي انّ الكتاب كان مشتملاً على أبواب الصلاة والصيام والحج والزكاة والقضايا.

٣. علي بن أبي رافع التابعي

وقد اقتفى أثر أبيه في تدوين السنّة، ابنه علي بن أبي رافع ذلك التابعي الذي كان من خيار الشيعة، وكان له صحبة مع أمير المؤمنين، وكان كاتباً له، وحفظ كثيراً، وجمع كتاباً في فنون من الفقه، الوضوء والصلاة وسائر الأبواب. [٢]

٤. عبيد الله بن أبي رافع التابعي

فقد ألّف عبيد الله بن أبي رافع كتاباً في أقضية أمير المؤمنين، ذكره الشيخ في «الفهرست» وذكر سنده إليه. [٣] فإذن أبو رافع وولداه: علي و عبيد الله حفظوا السنّة النبوية التي ورثوها عن الإمام أمير المؤمنين والصحابة والتابعين.

نعم زعم شيخنا التستري انّ هناك كتاباً واحداً نسبه النجاشي إلىٰ علي بن

---

١. النجاشي: الرجال: ١/ ٦٥، الترجمة ١.

٢. النجاشي: الرجال: ١/ ٦٥، الترجمة ١.

٣. الطوسي: الفهرست: برقم ٤٤١.

أبي رافع، و الشيخ إلى عبيد الله والله العالم. [١]

ولم يعلم مدركه لهذا الادّعاء إذ لا مانع من وجود كتابين، أحدهما يرجع إلى أبواب الفقه كما هو صريح النجاشي، والآخر يرجع إلى باب أقضية الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام.

٥. ربيعة بن سميع التابعي

قال النجاشي عند ذكر الطبقة الأُولىٰ من مؤلّفي الحديث: ربيعة بن سميع عن أمير المؤمنين عليه السلام، له كتاب في زكوات النعم. [٢]

ثمّ ذكر سنده إلى الكتاب ناقلاً عن ربيعة بن سميع، عن أمير المؤمنين أنّه كتب له في صدقات النعم وما يؤخذ من ذلك، وهذا صريح في أنّ الإمام أملاه وكتبه ربيعة، أو كتبه نفس الإمام ودفعه إليه.

٦. عبيد الله بن الحر الجعفي، الفارس الفاتك، الشاعر التابعي

قال النجاشي: له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وروى النجاشي أيضاً بسنده عنه انّه سئل الحسين بن علي عن خضابه، فقال عليه السلام: «أما إنّه ليس كما ترون إنّما هو حناء وكتم». [٣]

هذه هي الطبقة التي دونت السنّة النبوية المأخوذة عن لسان أمير المؤمنين عليه السلام وسائر الصحابة والتابعين.

---

١. التستري: قاموس الرجال:٦، ترجمة علي بن أبي رافع.

٢. النجاشي: الفهرست:برقم ٢.

٣. النجاشي:١/ ٧١ برقم ٥، والكتم بالتحريك نبت يخلط بالحناء، ويختضب به الشعر، فيبقى لونه.

بيد انّ هذا الوضع لم يدم طويلاً، فقد كثرت الضغوط على الشيعة في عهد الأُمويين خاصة في عهد معاوية وعبد الملك بن مروان وابنائه، فقام الأئمّة الثلاثة الّذين أعقبوا الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، أعني: الحسن بن علي، والحسين بن علي، و علي بن الحسين عليهم السلام، بأعباء الإمامة و إرشاد الأُمّة في أجواء مشحونة بالعداء والبغض لأئمّة أهل البيت عليهم السلام، فلم تسنح الفرص للشيعة من أن ينهلوا من معين علوم الأئمّة عليهم السلام إلاّ قليلاً منهم، وسيوافيك أسماء من أخذ الفتيا عنهم في تلك الظروف العصيبة.

ومع هذا الضغط، فقد ذكر الشيخ الطوسي أصحاباً للإمام الحسن عليه السلام الذين صاحبوه ورووا عنه، فبلغ ٥٢ بين صحابي وتابعي إرتوَوا من معين علمه الفيّاض.

كما ذكر أصحاب الإمام الحسين بن علي عليه السلام وفق الحروف الهجائية، فبلغ ١٠٩ بين صحابي وتابعي، وقد رووا عنه في مختلف المجالات من العقائد والفقه والتفسير.

وعلى الرغم من أنّ الإمام السجاد كان محاطاً بالعيون وعلى مرأى ومسمع من حكّام بني أُميّة، لكنّه ترك تراثاً علمياً في العقائد والحقوق تتجسد في «الصحيفة السجادية» ورسالة «الحقوق».

أمّا الصحيفة، فهي في فصاحة ألفاظها، وبلاغة معانيها، و الأساليب العجيبة في طلب عفوه وكرمه سبحانه، فريدة في بابها ليس لها مثيل .

وأمّا الرسالة، فقد رواها الحسن بن شعبة في «تحف العقول» كما رواها الصدوق في «خصاله»، وهي من جلائل الرسائل في أنواع الحقوق، فيذكر الإمام فيها حقوق الله سبحانه على الإنسان، وحقوق نفسه عليه، وحقوق أعضائه من اللسان والسمع والبصر و الرجلين واليدين و البطن و الفرج، ثمّ يذكر حقوق

الأفعال من الصلاة والصوم والحج والصدقة والهدي، ثمّ يذكر حقوق الأئمّة، والرعية وحقّ الرحم حتى بلغت ٥٠ حقاً آخرها حقّ الذمة. [١]

وقد ذكر الطوسي في رجاله الرواة عنه عليه السلام ورتّبها على حروف المعجم، فبلغ ١٧٥ شخصاً، وهم بين صحابي وتابعي. [٢]

***

عصر الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام

ولمّا ضعفت الدولة الأُموية، وازدادت القلاقل و الفتن ضدها سنحت الفرصة للإمامين الباقر والصادق عليهما السلام ، لبثّ السنّة النبوية، وتزويد الأُمّة بالعلوم الإلهية، فصارت الشيعة تتحمل عناء السفر والحضور عند الأئمّة بغية النهل من معين علومهم العذب، وضبط كلّ ما سمعوه في كتبهم مادامت الفرصة متاحة، فبثّا من العلوم ما يشدّ إليه الركبان.

يقول المؤرّخ الكبير شيخنا الطهراني:

كانت الشيعة تتوصّل بكلّ طريقة للتشرّف بحضرتهم، وأخذ معالم دينهم عنهم، وتدوينها في كتبهم، والفاحص في أحوال الرواة وأخبارهم يعرف مبلغ اهتمامهم في تلقّي أنواع المعارف والعلوم من معادنها في السر والعلانية حسب الاقتضاءات الزمنيّة، ويطّلع على مقدار رعايتهم للآداب في حالات حضور مجالس أئمتهم، وعرض المسائل عليهم وسماع الجوابات عنهم، وإعدادهم ما يلزمهم لذلك من الأدوات بوضع الألواح من آبنوس والاميال في أكمامهم، ثمّ مبادرتهم إلى كتابة ما سمعوه عنهم بعينه صيانة من وقوع السهو، أو عروض

---

١. انظر تحف العقول: ١٨٤ـ١٩٥؛ الخصال: ٥٦٤ـ ٥٧٠، في أبواب الخمسين.

٢. الطوسي: الرجال: ٨١ـ١٠٢.

نسيان، أو حصـول تغيير في المعنىٰ بتغيير اللفظ، ثمّ كيفيـات تحفّظهم على كتبهم بعدم إخراجهـا إلى من لا يثقون به خوفـاً من دسّه شيئاً فيها، وعـدم جعل سبيلها كسائر التركة، ثمّ يخرجونها عنهم في حياتهم إلى من يثقون بديانته وصلاحه وأهليّته أو يوصـون بها إليه، كلّ ذلك منهـم طوعاً و انقيـاداً لطلبات مواليهـم المعصومين عليهم السلام. (١)

قال ابن حجر في ترجمة الإمام الباقر عليه السلام: سُمي بذلك لأنّه من بقر الأرض، أي شقّها، و إثارة مخبآتها ومكـامنها، فكذلك هو أظهر من مخبـآت كنوز المعارف وحقـائق الأحكـام، والحكم و اللطـائف مـا لا يخفى إلاّ على منطمـس البصيرة أو فاسد الطـوية والسريرة، ومن ثمّ قيل فيه هـو باقر العلم وجامعه وشـاهر علمه ورافعه. (٢)

وقال ابن كثير: أبـو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بـن أبي طالب، وسمي بالباقر لبقره العلوم، واستنباطه الحكم، كان ذاكراً خاشعاً صابراً، وكان من سلالـة النبوة، رفيـع النسب، عالي الحسب، وكـان عارفـاً بالخطـرات، كثير البكاء والعبرات، معرضاً عن الجدال والخصومات. (٣)

وقال ابن خلكان: أبو جعفر محمد بن زين العـابدين، الملقّب بالباقر، أحد الأئمة الاثني عشر في اعتقاد الإمامية، وهو والد جعفر الصادق . كان الباقر عالماً سيداً كبيراً، و إنّما قيل له الباقر لأنّه تبقّر في العلم أي توسّع، وفيه يقول الشاعر:

يا باقر العلم لأهل التقى وخير مَنْ لبّىٰ على الأجْبُلِ (٤)

---

١. الطهراني: الذريعة:١/ ١٥ـ١٦، المقدّمة.

٢. الصواعق المحرقة:٢٠١.

٣. البداية و النهاية:٩/ ٣٠٩.

٤. وفيات الأعيان:٤/ ١٧٤.

وهذا هو محمد بن طلحة، يعرّف الإمام الصادق بقوله: هو من عظماء أهل البيت وساداتهم ذو علوم جمّة، وعبادة موفورة، وزهادة بيّنة، وطراوة كثيرة، يتبع معاني القرآن الكريم، ويستخرج من جواهره، ويستنتج عجائبه، ويقسم أوقاته على أنواع الطاعات بحيث يحاسب عليها نفسه، رؤيته تذكر بالآخرة، واستماع كلامه يزهد في الدنيا، والاقتداء بهداه يورث الجنة، نور قسماته شاهد أنّه من سلالة النبوّة، وطهارة أفعاله تصدع أنّه من ذرّية الرسالة: نقل عنه الحديث واستفاد منه العلم جماعة من أعيان الأئمّة وأعلامهم، مثل: يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن جريج، ومالك بن أنس، والثوري، وابن عيينة، وأبي حنيفة، وشعبة، وأبي أيوب السجستاني وغيرهم، وعدّوا أخذهم عنه منقبة شرّفوا بها وفضيلة اكتسبوها.[1]

ولقد امتدّ عصر الإمام الصادق عليه السلام من نهاية خلافة عبد الملك بن مروان إلى منتصف خلافة المنصور الدوانيقي، أي من سنة ٨٣هـ إلى سنة ١٤٨هـ. فقد أدرك فترة طويلة من العصر الأُموي، وعاصر كثيراً من ملوكهم وشاهد من جورهم أعنف أشكاله، وقضى شطراً من حياته حتى الحادية عشرة مع جدّه زين العابدين، وحتّى الثانية والثلاثين مع أبيه الباقر، ونشأ في ظلّهما يتغذّى من تعاليمهما حتى تكاملت تربيته الدينية، وتخرّج من تلك المدرسة الجامعة، فاختصَّ بعد وفاة أبيه بالزعامة سنة ١١٤هـ، واتسع نشاط مدرسته في المدينة ومكة والكوفة وغيرها من الأمصار الإسلامية.

وقد اتّسم العصر المذكور الذي عاشه الإمام بظهور الحركات الفكريّة، ووفود الآراء الاعتقادية الغريبة إلى المجتمع الإسلامي، لا سيما حركة الغلاة الهدّامة، الذين تطلّعت رؤوسهم في تلك العاصفة الهوجاء إلى بث روح التفرقة بين المسلمين، وترعرعت بُنات أفكارهم في ذلك العصر ليقوموا بمهمّة الانتصار

---

١. كشف الغمة: ٢/ ٣٦٨، وفيه أيوب السختياني، و الصحيح ما ذكرناه.

لمبادئهم التي قضىٰ عليها الإسلام، فقد اغتنموا الفرصة في بث تلك الآراء الفاسدة في المجتمع الاسلامي، فكانوا يبثّون الأحاديث الكاذبة ويسندونها إلى حملة العلم من آل محمد، ليغروا به العامّة، فكان المغيرة بن سعيد يدّعي الاتّصال بأبي جعفر الباقر، ويروي عنه الأحاديث المكذوبة، فأعلن الإمام الصادق عليه السلام كذبه والبراءة منه، وأعطى لأصحابه قاعدة في الأحاديث التي تروى عنه فقال: «لا تقبلوا علينا حديثاً إلاّ ما وافق القرآن والسنّة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة».

لقد أضمر الخصوم لا سيما حكام بني أُمية وبني العباس العداء لأئمّة أهل البيت عليهم السلام وسعوا إلى تضييق الخناق عليهم للحد من اختلاف الناس إليهم، إلاّ أنّه شاءت الأقدار الالهية كسر هذا الطوق الذي فرضوه حيث سنحت الفرصة لهم عليهم السلام لنشر السنّة النبوية وبثها في أوساط المسلمين، ولما كان ذلك ثقيلاً على خصومهم عمدوا إلى بث الأكاذيب على لسان الأئمّة عليهم السلام بغية تشويه سمعتهم والتقليل من شأنهم.

إنّ الإمام عليه السلام شرع بالرواية عن جدّه وآبائه عندما اندفع المسلمون إلى تدوين أحاديث النبي صلى الله عليه وآله بعد الغفلة التي استمرت إلى عام ١٤٣ هـ حيث اختلط آنذاك الحديث الصحيح بالضعيف، وتسرّبت إلى السنّة، العديد من الروايات الإسرائيلية والموضوعة من قبل أعداء الإسلام من الصليبيّين و المجوس بالإضافة إلى المختلقات والمجعولات علىٰ يد علماء السلطة ومرتزقة البلاط الأُموي.

ومن هنا فقد وجد الإمام عليه السلام أن أمر السنّة النبوية قد بدأ يأخذ اتجاهات خطيرة وانحرافات واضحة، فعمد عليه السلام للتصدّي لهذه الظاهرة الخطيرة، وتفنيد الآراء الدخيلة على الإسلام، والتي تسرّب الكثير منها نتيجة الاحتكاك الفكري والعقائدي بين المسلمين وغيرهم.

إنّ تلك الفترة شكّلت تحدّياً خطيراً لوجود السنّة النبوية، وخلطاً فاضحاً في كثير من المعتقدات، لـذا فإنّ الإمام عليه السلام كان بحـق سفينة النجـاة في هذا المعترك العسير.

إنّ علوم أهـل البيت عليهم السلام متـوارثة عن جـدّهم المصطفى محمـد صلى الله عليه وآله الذي أخذها عن الله تعـالى بواسطة الأمين جبرئيل عليه السلام فلا غـرو أن تجد الأُمّة ضـالّتها فيهم عليهم السلام وتجدهم مـرفأ أمان في هـذه اللجج العظيمـة، ففي ذلك الـوقت حيث أخذ كلٌّ يحدّث عن مجاهيل ونكرات، ورموز ضعيفة، ومطعونة أو أسانيد مشوشة، تجد أنّ الإمام الصـادق عليه السلام يقـول: «حديثي حـديث أبي، وحـديث أبي حـديث جدّي، وحديث جدّي حديث علي بن أبي طالب، وحديث علي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وحديث رسول الله قول الله عزّ وجلّ».

هـذا غيـض من فيـض وقليل مـن كثير ممّـا قيل في حـقّ الإمـامين البـاقـر والصادق عليهما السلام ولـو أردنا أن نستعـرض كلمات المؤرّخين والمحـدّثين حول الأئمّـة الاثني عشر لضـاق بنا المجال، فلنكتفـي بهذا المقدار، و من أراد التفصيـل فعليه مراجعة الكتب المؤلّفة في هذا الخصوص.

لقد أسّس الإمامان جامعة علمية كبيرة في مهد الحديث تخرج منها الآلاف من المحـدّثين حفظـوا السنّـة النبـويـة، وهـذا ممّـا أذعن بـه التـاريخ، وصرّح بـه المؤرّخون.

ونأتي هنا بنصين:

١. مـا ذكـره النجاشي في تـرجمة«الحسـن بن علي بـن زياد الـوشـاء البجلي الكوفي» من أصحاب الرضا، قال ـ ناقلاً عن أحمد بن محمد بن عيسى ـ : خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث، فلقيت بها الحسن بن علي الوشّاء، فسألته أن يخرج لي

كتاب العلاء بن رزين القلاء وأبان بن عثمان الأحمر، فأخرجهما إليّ، فقلت له: أُحب أن تجيزهما لي، فقال لي: يا رحمك الله، وما عجلتك، اذهب فاكتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنّ هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه، فإنّي أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ، كلّ يقول حدّثني جعفر بن محمد عليه السلام وكان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، وله كتب، منها: ثواب الحج، و المناسك، و النوادر.[١]

٢. ما ذكره المفيد في «إرشاده» وقال: نقل الناس عن الصادق عليه السلام من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء ما نقل عنه، ولالقى أحد منهم من أهل الآثار ونقلة الأخبار ولانقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله، فإنّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقاة على اختلافهم في الآراء و المقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل.[٢]

وقال ابن شهر آشوب في «مناقبه»: ونقل عن الصادق عليه السلام من العلوم ما لم ينقل عن أحد، وقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة من الثقاة على اختلافهم في الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل.[٣]

وقال شيخنا الفتّال: قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عن الصادق عليه السلام من الثقات على اختلافهم من الآراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف.[٤]

وقد قام أبو العباس المعروف بـ «ابن عقدة» (المتوفّى ٣٣٣هـ) بضبط أصحاب الإمام الصادق عليه السلام في كتاب خاص له قال النجاشي في ترجمته: له كتاب

---

١. رجال النجاشي: ١/ ١٣٨ـ ١٣٩.

٢. المفيد: الإرشاد: ٢٨٨.

٣. ابن شهر آشوب: المناقب: ٤/ ٢٤٧.

٤. محمد بن علي الفتّال: روضة الواعظين: ١٧٧.

الرجال، وهو كتاب ما روي عن جعفر بن محمد. [١]

وقال بمثله الشيخ في «الفهرست». [٢]

وممّا يؤسف له انّ «رجال ابن عقدة» قد تلاعبت به يد الأقدار، فلم يصل إلينا شيء منه بعد الفحص عنه في فهارس المكتبات، وقد اتصلنا بعلماء اليمن، فلم يحدّثوا عنه شيئاً.

نعم قام الشيخ الطوسي بإخراج أسماء الذين رووا عن الإمام الصادق عليه السلام مع أنّ المذكور في رجاله لا يتجاوز عن ثلاثة آلاف وخمسين رجلاً.

وعلى أيّة حال فجهاد الإمام الصادق عليه السلام يعرب عن بث السنّة ونشرها في عصره على كافة الأصعدة حيث لم يقتصر مجلسه على الشيعة فحسب، بل عمّ حتى المخالفين في العقائد.

***

الأُصول و المصنّفات

كان لأصحابنا في عصر الصادقين عليهما السلام و ما تلاه لونان من التأليف، يسمّى أحدهما بالأُصول، والآخر بالتصنيف، و يعرب عن ذلك تعبير الشيخ الطوسي في ديباجة الفهرست، قال: «أمّا بعد فإنّي لمّا رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرست كتب أصحابنا وما صنّفوه من التصنيفات ورووه من الأُصول، ولم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه إلاّ ما قصده أبو الحسين أحمد

---

١. النجاشي: الرجال: رقم ٢٣٣.

٢. الشيخ: الفهرست:٥٣.

ابن الحسين بن عبيد الله ﷺ، فإنّه قد صنّف كتابين ذكر في أحدهما المصنّفات وفي الآخر الأُصول، واستعرضهما على مبلغ ما وجد وقدر عليه».

والفرق بين الأُصول و المصنّفات هو انّ احتمال الخطأ والغلط والسهو والنسيان أقل بكثير منها في المصنّفات، وذلك لأنّ الأصل يمتاز عن المصنّف بأنّه يشمل الأحاديث التي رواها الراوي عن المعصوم مباشرة أو بواسطة واحدة، بخلاف المصنّف، فإنّه في سعة من ذلك الالتزام.

وقام تلامذة أئمّة أهل البيت بتأليف أُصول أربعمائة ما بين عصر الإمام الصادق عليه السلام إلى نهاية عصر الإمام الرضا عليه السلام، وهذه الأُصول هي المعروفة بالأُصول الأربعمائة، فلها من الاعتبار والمكانة ما ليس لغيرها.

قال: السيد رضي الدين علي بن طاووس (المتوفّى ٦٦٤هـ): حدّثني أبي قال: كان جماعة من أصحاب أبي الحسن من أهل بيته وشيعته يحضرون مجلسه، ومعهم في أكمامهم ألواح آبنوس لطاف وأميال، فإذا نطق أبو الحسن عليه السلام بكلمة، أو أفتى في نازلة، أثبت القوم ما سمعوه منه في ذلك. [١]

قال شيخنا بهاء الدين العاملي في «مشرق الشمسين»: إنّه قد بلغنا من مشايخنا رحمهم الله انّه كان من دأب أصحاب الأُصول انهّم إذا سمعوا عن أحد من الأئمّة حديثاً بادروا إلى إثباته في أُصولهم، لئلاّ يعرض لهم نسيان لبعضه أو كله بتمادي الأيام. [٢]

وبمثله قال السيد الداماد في «رواشحه». [٣]

---

١. ابن طاووس: مهج الدعوات: ٢٢٤، الطبعة الحجرية.

٢. بهاء الدين العاملي: مشرق الشمسين. كما في الذريعة: ٢/ ١٢٨.

٣. السيد الداماد: الرواشح: ٩٨، الراشحة ٢٩.

قال المحقّق الحلّي: كتب من أجوبة مسائله ـ أي جعفر بن محمد عليه السلام ـ أربعمائة مصنّف سمّوها أُصولاً.[١]

قال الطبرسي في «إعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ»: روى عن الإمام الصادق عليه السلام من مشهور أهل العلم أربعة آلاف إنسان، وصنّف من جواباته في المسائل أربعمائة كتاب تسمى«الأُصول» رواها أصحابه وأصحاب ابنه موسى الكاظم عليه السلام .[٢]

وقال الشهيد الثاني في «شرح الدراية»: وكان قد استقر أمر المتقدّمين علىٰ أربعمائة مصنَّف لأربعمائة مصنِّف سمّوها الأُصول، فكان عليها اعتمادهم.[٣]

إلى غير ذلك من كلمات أصحابنا التي جاءت في الأُصول الأربعمائة.

وبما انّ معظم أصحاب الأُصول من أصحاب الباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام يمكن الحدس بأنّ أكثرها أُلّفت في فترة ظهور الضعف في الدولة الأُموية عام ١٢٥ هـ إلى عصر هارون الرشيد عام ١٧٠ هـ الذي بلغت فيه الدولة العباسية من القوة بمكان.

ولمّا لم يكن للأُصول ترتيب خاص إذ انّ جلّها إملاءات المجالس وأجوبة المسائل النازلة المختلفة، عمد أصحاب الجوامع إلى نقل رواياتها مرتبة مبوبة منقحة تسهيلاً للتناول والانتفاع، فما كان في هذه الأُصول انتقل إلى الجوامع الحديثية لا سيما الكتب الأربعة، ولكن بترتيب خاص، وباشتهارها قلّت الرغبات في استنساخ الأُصول والصيانة على أعيانها.

وقد كان قسم من تلك الأُصول باقياً إلى عهد ابن إدريس (٥٤٣ـ٥٩٨هـ)

---

١. نجم الدين الحلّي: المعتبر:١/ ٢٦.

٢. اعلام الورى:١٦٦.

٣. زين الدين العاملي: شرح الدراية: ١٧. ط النجف.

حيث قام بنقل جملة منها في كتابه «السرائر» وأطلق عليها المستطرفات، كما نقل جملة منها عنه السيد رضي الدين ابن طاووس كما ذكرها في «كشف المحجة» وقد وقف أُستاذنا السيد محمد الحجة الكوه كمري(١٣٠١ـ١٣٧٢) على ستة عشر من تلك الأُصول وقام بطبعها.

وهذا لا يعني انّ كتابة الحديث قد انحصرت بهذه الأُصول، بل ثمة ألوان أُخر للتأليف في مجال الحديث يطلق عليها الكتاب، والمصنف، ولكلّ خصوصياته وميزاته.

وقد أكثر جملة من أصحاب الأئمّة في التأليف.

فهذا هو هشام الكلبي ألّف أكثر من ٢٠٠ كتاب، وألّف ابن شاذان ١٨٠ كتاباً، ولابن دوئل مائة كتاب، ولابن أبي عمير ٩٤ كتاباً، وللحسن وللحسين الأهوازيين ٣٠ كتاباً [1]، وسيوافيك انّه أُلّف بعد رحيل الرسول إلى عصر الغيبة الصغرى (١١ـ٣٦٠هـ) ما يقارب عشرة آلاف كتاب.

وقد قام غير واحد من أصحابنا بترجمة رجال الحديث، وبيان منزلتهم في القوة والضعف نظير:

أ. كتاب الرجال لعبد الله بن جبلة الكناني (المتوفّى ٢١٩هـ).

ب. مشيخة الحسن بن محبوب (المتوفّى ٢٢٤هـ).

ج. رجال الحسن بن فضال (المتوفّى ٢٢٤هـ).

د. رجال ولده علي بن الحسن بن فضال.

هـ. رجال العقيقي (المتوفّى ٢٨٠هـ).

---

١. الذريعة، قسم المقدمة: ١٧.

وهذا غير ما قام به المتأخّرون بترجمة رجال الحديث ، نظير:

أ. رجال الكشي ، المتوفّى حوالي سنة(٣٢٨هـ).

ب. رجال أبي العباس ابن عقدة (٢٤٩ـ ٣٣٣هـ).

ج. رجال النجاشي (٣٧٢ـ٤٥٠هـ).

د. الفهرست والرجال للشيخ الطوسي (٣٨٥ـ٤٦٠هـ).

ثمّ تلتهم طبقة أُخرى من مشاهير علماء الرجال، كابن داود والعلاّمة الحلّي.

كلّ ذلك يعرب عن أنّ الفترة بين رحيل الرسول وغياب الحجة كان عصر بسط السنّة، وتبيين الأحكام، وتفسير القرآن على يد أئمّة أهل البيت عليهم السلام الذين هم عيبة علم الرسول وحفظة سنّته.

إنّ صاحب الجامع الحديثي الشيخ الحر العاملي ذكر في الفائدة الرابعة من خاتمة الكتاب المصادر التي نقل عنها الأحاديث بلا واسطة، فبلغ ثمانين كتاباً، ثمّ ذكر أسماء الكتب التي نقل عنها بواسطة، فقال في آخر المبحث:وأمّا ما نقلوا منه ولم يصرّحوا باسمه فكثير جداً مذكور في كتب الرجال يزيد علىٰ ستة آلاف وستمائة كتاب علىٰ ما ضبطناه. [1] وجلّ هذه الكتب مؤلّفة في عصر الأئمّة إلىٰ نهاية القرن الثالث.

يقول العلاّمة شرف الدين في مراجعاته: وكان أصحاب هذين الإمامين العابدين الباقرين من سلف الإمامية أُلوفاً مؤلّفة لا يمكن إحصاؤهم، لكن الذين دوّنت أسماؤهم وأحوالهم في كتب التراجم من حملة العلم عنهما يقاربون أربعة آلاف بطل، ومصنفاتهم تقارب عشرة آلاف كتاب، أو تزيد رواها أصحابنا في كلّ خلف عنهم بالأسانيد الصحيحة، وفاز جماعة من أعلام أُولئك الأبطال بخدمتهما

١. الوسائل: ٢٠/ ٤٩، الفائدة الرابعة.

وبخدمة بقيّتهما.

ثمّ ذكر أسماء عدّة منهم:

١. أبوسعيد أبان بن تغلب بن رباح الجريري، وذكر ترجمته علىٰ وجه التفصيل.

٢. أبو حمزة الثمالي ثابت بن دينار، وفصّل الكلام في ترجمته وكتبه. [١]

إلى غير ذلك من الأبطال الأخيار الذين قام صرح التشيّع علىٰ وجودهم.

نعم لم يدم بسط السنّة على وتيرة واحدة، بل أعقبته نجاحات وإخفاقات تبعاً للظروف السياسية السائدة آنذاك، فكلّما سنحت الفرصة للشيعة للاتصال بأئمتهم أخذوا منهم الحديث، وسجّلوا ما سمعوه، وعند اشتداد الضغط والتنكيل من قبل السلطات الحاكمة نحت الشيعة منحىٰ آخر، وهو أخذ الأحكام والأحاديث عن بطانة علومهم من أصحابهم.

وأخيراً نقول: إنّ الشيخ الطوسي ذكر في كتاب «الفهرست» أسماء ٩٠٠ من المصنّفين، وربما كان لمصنّف مصنّفات كثيرة، كما هو ظاهر لمن راجع.

ويعرب عن اهتمام الشيعة ببسط السنّة في تلك الفترة، هو كثرة عدد المحدّثين والرواة، وهذا هو العلاّمة المامقاني ترجم في «تنقيح المقال» ١٣٣٦٥ محدّثاً. [٢]

وقد استدرك عليه المحقّق السيد الخوئي في «معجمه»، فترجم ١٥١٢٨ محدثاً. [٣]

وناهز عدد الرواة في دليل معجم رجال الحديث ١٥٦٧٦ محدّثاً.

---

١. شرف الدين العاملي: المراجعات: المراجعة رقم ١١٠.

٢. المامقاني: تنقيح المقال: ٣/ ٣٤٤.

٣. الخوئي: معجم رجال الحديث: ٢٢/ ٢٠٠.

ولو افترضنا انّ بعض من جاءت ترجمته في الكتابين من غير الشيعة الإمامية، أو أنّ بعض التراجم يتحد بعضها مع بعض، فلا يضر بالعدد الهائل الذي نشاهده في هذين المعجمين بعد استثناء ما ذكرنا من الدخلاء أو المتحدين.

من أُخذ عنهم الفتيا

كان أئمّة أهل البيت مناراً للإسلام، ومبيِّناً للسنّة على الإطلاق حتى اختلف إلى أنديتهم العلمية أصحاب المقالات والآراء الذين كانوا على خلاف معهم في بعض المسائل، وبالرغم من ذلك فقد أخذوا الفتيا عنهم عليهم السلام.

وكانت الحوزة العلمية للصادقين في المدينة المنوّرة، أو في الكوفة أو في الحيرة بعد قدومه إليها في عصر المنصور الدوانيقي، مدرسة كبيرة تشع النور على كلّ المسلمين وبلغت من العظمة بمكان، وخرجت العديد من الفقهاء وأهل الفتيا لاسيما إمام الأحناف أبوحنيفة، وأخذ عنه محدّثو دار الهجرة: كمالك بن أنس وغيرهم من أكابر المفتين، ولأجل أن نوقف القارئ على عظمة تلك المدرسة، نسرد أسماء أهل الفتيا من كلا الفريقين ممّن نقلوا عن أئمّة الهدى عليهم السلام.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام

١. عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي.

٢. الحارث بن عبد الله الهمداني، الحارث الأعور.

٣. عبيد الله بن أبي رافع.

٤. الأصبغ بن نباتة الحنظلي.

٥. محمد بن الحنفية.

٦. البراء بن عازب الأنصاري.

٧. جابر بن عبد الله الأنصاري.

٨. عبد الله بن زرير الغافقي.

٩. النزال بن سبرة.

١٠. عبد الرحمان بن عوف.

١١. عبد الرحمان بن أبي ليلى.

١٢. شريح بن النعمان الهمداني.

١٣. وهب بن الأجدع.

١٤. سويد بن غفلة.

١٥. أبو عبد الرحمان السلمي.

١٦. عبد الله بن سلمة المرادي.

١٧. الحارث بن سويد.

١٨. عاصم بن ضمرة.

١٩. أبو محمد الهذلي.

٢٠. أبو حيّة الوادعي.

٢١. عبد خير بن يزيد الهمداني.

٢٢. حبة العرني.

٢٣. علقمة بن قيس النخعي.

٢٤. قيس بن عباد البصري. [1]

---

١. راجع مسند أحمد بن حنبل: ١/ ١٢٤ـ١٤٠.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

١. ابن عباس. [١]

٢. عمرو بن دينار. [٢]

٣. عبد الرحمان بن أبي ليلى. [٣]

٤. أبو الطرماح. [٤]

٥. عبد الله بن عبيد بن عمير. [٥]

٦. حبابة الوالبية. [٦]

٧. عمير بن مأمون. [٧]

٨. البهزي. [٨]

٩. مسروق بن الأجدع. [٩]

١٠. إبراهيم الرافعي، وأبوه، وجدّه. [١٠]

---

١. البحار:٩٩/ ٣٥٤، الحديث ١٠.

٢. كنز العمال:١٦/ ٢٥٠، الحديث ٤٤٣٣٠؛ مستدرك الوسائل: ١٤/ ٣٦٣، الحديث ١٦٩٦٣.

٣. المحلّى: ٧/ ١٧٥.

٤. كنز العمال:٥/ ١٧١، الحديث ١٢٤٩٨.

٥. البحار: ٤٤/ ١٩٤، الحديث ٥؛ مجمع الزوائد:٩/ ٢٠١؛ ينابيع المودّة:٢٦٥.

٦. البحار: ٢٦/ ١٢٣، الحديث ١٣.

٧. البحار:٩٦/ ٢٨٩، الحديث ٢؛ وسائل الشيعة:٧/ ٦٧، الحديث ١٢٩٤٠.

٨. مجمع الزوائد: ٢/ ١٤١؛ كنز العمال:٧/ ٤٧٩، الحديث ١٩٨٧٠.

٩. سفينة البحار:١/ ٢٥٨.

١٠. مناقب ابن شهر آشوب:٣/ ٣٩٩؛ العوالم: ١٦/ ١٠٠؛ بحار الأنوار:٤٣/ ٢٧٦، الحديث ٤٦.

١١. بشير بن غالب الأسدي الكوفي. [١]

١٢. عطاء بن أبي رباح. [٢]

١٣. الشعبي. [٣]

١٤. أبو عكاشة الهمداني. [٤]

١٥. عليّ بن أبي عمران. [٥]

١٦. أبو سعيد دينار بن عقيصا التميمي. [٦]

١٧. مستقيم بن عبد الملك. [٧]

١٨. عبيد الله بن الحر الجعفي. [٨]

١٩. عبد الرحمان بن بزرج. [٩]

٢٠. عبد الله بن أبي زهير. [١٠]

٢١. العيزار بن حريث. [١١]

---

١. المحاسن:٢/ ٤٠٨، الحديث ٢٤٣٩؛ وسائل الشيعة: ١٧/ ١٩٤، الحديث٦؛ بحار الأنوار: ٦٦/ ٤٧٠، الحديث٤١؛ الجوهرة:٣٨؛ حياة الحسين:١/ ١٣٦.

٢. مجمع الزوائد:٣/ ٢٨٧.

٣. مجمع الزوائد:٥/ ١٤٥.

٤. مجمع الزوائد:٥/ ١٤٥.

٥. مكارم الأخلاق:١٠٩.

٦. المحاسن:٢/ ٤٠٧، الحديث٢٤٢٣؛ بحار الأنوار:٦٦/ ٤٧٩، الحديث ١؛ الكافي:٦/ ٤٤٥، الحديث ٤؛ كنز العمال:١٥/ ٣١٧، الحديث ٤١٢٠٢.

٧. مجمع الزوائد:٥/ ١٤٥.

٨. رجال النجاشي: ١/ ٧٢؛ وسائل الشيعة:١/ ٤٠٩، الحديث ٤.

٩، ١٠، ١١. مجمع الزوائد:٥/ ١٦٢و١٦٣.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام زين العابدين عليه السلام

١. زيد الشهيد ابن الإمام زين العابدين عليه السلام.

٢. أبو حمزة الثمالي.

٣. سعيد بن جبير الوالبي.

٤. سعيد بن المسيب.

٥. أبان بن تغلب.

٦. الزهري.[١]

٧. عمر بن الإمام زين العابدين عليه السلام.[٢]

٨. عمرو بن دينار.

٩. الحكم بن عتيبة.

١٠. زيد بن أسلم.

١١. يحيى بن سعيد.

١٢. أبو الزناد.

١٣. علي بن جدعان.

١٤. مسلم البطين.

١٥. حبيب بن أبي ثابت.

١٦. عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان.

---

١. مسند أحمد بن حنبل: ١/ ١٢٤، الحديث ٥٧٢.

٢. مسند أحمد بن حنبل: ١/ ١٢٧، الحديث ٥٨٩.

١٧. القعقاع بن حكيم.

١٨. هشام بن عروة.

١٩. أبو الزبير المكي.

٢٠. أبوحازم الأعرج.

٢١. عبد الله بن مسلم بن هرمز.

٢٢. محمد بن الفرات التميمي.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الباقر عليه السلام

١. أبان بن تغلب.

٢. بريد بن معاوية العجلي.

٣. زرارة بن أعين الشيباني.

٤. أبو مريم الأنصاري، عبد الغفار بن القاسم.

٥. الفضيل بن يسار النهدي.

٦. محمد بن مسلم الطائفي الثقفي.

٧. أبو بصير، ليث بن البختري المرادي.

٨. بكير بن أعين الشيباني.

٩. أبو الجارود زياد بن المنذر الهمداني.

١٠. إسماعيل بن جابر الجعفي.

١١. عطاء بن أبي رباح.

١٢. أبو إسحاق السبيعي.

١٣. الزهري.

١٤. ربيعة الرأي.

١٥. ابن جريج.

١٦. حجاج بن أرطأة.

١٧. الأعمش.

١٨. الأوزاعي.

١٩. يحيى بن أبي كثير.

٢٠. ليث بن أبي سليم.

٢١. قرة بن خالد.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الصادق عليه السلام

١. أبان بن عثمان الأحمر.

٢. أبو أيوب الخزاز.

٣. أبو الصباح الكناني، إبراهيم بن نعيم العبدي.

٤. السكوني، إسماعيل بن أبي زياد.

٥. ثعلبة بن ميمون، أبو إسحاق الفقيه.

٦. حريز بن عبد الله الأزدي، السجستاني.

٧. زيد الشحّام، أبو أُسامة الأزدي.

٨. سماعة بن مهران الحضرمي.

٩. سيف بن عميرة النخعي.

١٠. عاصم بن حميد الحنّاط.

١١. عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي، الملّقب بكرّام.

١٢. عبد الله بن بكير بن أعين الشيباني.

١٣. عبد الله بن أبي يعفور العبدي.

١٤. العلاء بن رزين القلاّء.

١٥. عمران بن علي بن أبي شعبة الحلبي.

١٦. محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي.

١٧. مؤمن الطاق، محمد بن علي بن النعمان.

١٨. محمد بن قيس البجلي.

١٩. الهرّاء، معاذ بن مسلم بن أبي سارة.

٢٠. معاويةبن وهب البجلي.

٢١. المفضل بن عمر الجعفي.

٢٢. منصور بن حازم البجلي.

٢٣. يعقوب بن سالم الأحمر.

٢٤. جميل بن صالح الأسدي.

٢٥. يحيى بن سعيد الأنصاري.

٢٦. أبوحنيفة.

٢٧. معاوية بن عمار الدهني.

٢٨. سفيان بن عيينة.

٢٩. أبان بن تغلب.

٣٠. شعبة.

٣١. ابن جريج.

٣٢. حاتم بن إسماعيل.

٣٣. مالك بن أنس.

٣٤. حفص بن غياث.

٣٥. عبد العزيز الدراوردي.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الكاظم عليه السلام

١. الحسين بن المختار الأحمسي، أبو عبد الله القلانسي.

٢. علي بن يقطين الأسدي، البغدادي.

٣. النضر بن سويد الصيرفي.

٤. هشام بن الحكم الكندي.

٥. فضالة بن أيوب الأزدي.

٦. محمد بن أبي عمير الأزدي.

٧. عثمان بن عيسى العامري.

٨. يونس بن يعقوب البجلي الدهني.

٩. درست بن أبي منصور الواسطي.

١٠. إبراهيم إسماعيل و حسين(أولاده عليهم السلام). [١]

١١. علي بن جعفر ابن الإمام الصادق عليه السلام. [٢]

١٢. محمد بن جعفر ابن الإمام الصادق عليه السلام. [٣]

١٣. محمد بن صدقة العنبري. [٤]

١٤. صالح بن يزيد. [٥]

١٥. جميل بن درّاج النخعي.

١٦. حفص بن البختري البغدادي.

١٧. عبد الرحمان بن الحجاج البجلي.

١٨. عبد الله بن سنان بن طريف الهاشمي.

١٩. عبد الله بن مسكان العنزي.

٢٠. علي بن رئاب الجرمي، وقيل السعدي.

٢١. ابن أُذينة، عمر بن محمد بن عبد الرحمان بن أُذينة العبدي، المصري.

٢٢. معاوية بن عمار الدهني.

٢٣. هشام بن سالم الجواليقي.

٢٤. إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربّه بن أبي ميمونة بن يسار.

٢٥. شعيب بن يعقوب العقرقوفي.

٢٦. صفوان بن مهران الجمال.

١، ٢، ٣، ٤، ٥. سير أعلام النبلاء:٦/ ٢٧٠؛ تهذيب التهذيب:١٠/ ٣٤٠، برقم ٥٩٧.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الرضا عليه السلام

١. الحسن بن علي الوشّاء.

٢. الحسن بن محبوب السرّاد.

٣. الحسين بن سعيد الأهوازي.

٤. الحسن بن سعيد الأهوازي.

٥. زكريا بن آدم الأشعري، القمي.

٦. سعد بن سعد الأحوص الأشعري.

٧. صفوان بن يحيى البجلي.

٨. أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي.

٩. يونس بن عبد الرحمان.

١٠. الحسن بن علي بن فضال.

١١. الحسن بن محمد بن سماعة الحضرمي.

١٢. الحسين بن يزيد النوفلي.

١٣. علي بن الحكم النخعي.

١٤. محمد بن إسماعيل بن بزيع.

١٥. محمد بن سنان الزاهري.

١٦. معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمار الدهني.

١٧. الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين.

١٨. أبو الصلت عبد السلام الهروي. [١]

١٩. أحمد بن عامر الطائي. [٢]

٢٠. عبد الله بن العباس القزويني. [٣]

٢١. آدم بن أبي أياس. [٤]

٢٢. محمد بن رافع. [٥]

٢٣. نصر بن علي الجهضمي. [٦]

٢٤. خالد بن أحمد الذهلي. [٧]

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الجواد عليه السلام

١. أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، أبو جعفر القمي.

٢. أبو هاشم الجعفري، داود بن القاسم.

٣. عبد الرحمان بن أبي نجران التميمي.

٤. علي بن أسباط بن سالم الكندي.

٥. محمد بن خالد البرقي.

٦. موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي.

٧. عبد العظيم بن عبد الله الحسني. [٨]

٨. جعفر بن محمد بن يزيد. [٩]

٩. محمد بن زيد الشبيه. [١٠]

١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧. سير أعلام النبلاء: ٩/ ٣٨٨، ترجمة الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.

٨، ٩، ١٠. تاريخ بغداد: ٣/ ٥٤ برقم ٩٩٧.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الهادي عليه السلام

١. أيّوب بن نوح بن درّاج النخعي.

٢. علي بن مهزيار الأهوازي.

٣. أحمد بن حمزة بن اليسع القمي.

٤. علي بن الريان بن الصلت الأشعري.

٥. أبو علي الحسن بن راشد البغدادي.

٦. الحسن بن علي الوشّاء.

٧. علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

٨. علي بن بلال.

٩. علي بن جعفر الهماني.

١٠. علي بن الحسن بن فضال.

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام العسكري عليه السلام

١. الحسن بن موسى الخشاب.

٢. الفضل بن شاذان بن الخليل الأزدي.

٣. محمد بن الحسن الصفّار.

٤. أحمد بن إسحاق بن عبد الله بن سعد الأشعري.

٥. محمد بن أبي الصهبان عبد الجبار القمي.

٦. إبراهيم بن مهزيار الأهوازي.

٧. أبو سعيد سهل بن زياد الأزدي.[١]

٨. إسحاق بن إسماعيل النيسابوري.

٩. إبراهيم بن أبي حفص.

١٠. إبراهيم الكفر ثرثائي.

١١. أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

١٢. أحمد بن محمد بن مطهر، المشهور بأبي علي المطهري.

١٣. الريان بن الصلت.

١٤. سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي.[٢]

أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام المهدي المنتظر ـ عجّل الله تعالى فرجه الشريف ـ

إنّ الّذين أخذوا عنه الفتيا هم سفراؤه الأربعة ونشروها بين الشيعة، وهم:

١. أبو عمرو عثمان بن سعيد العمروي، وكان وكيل جدّ الإمام المنتظر الهادي وأبيه العسكري عليهما السلام قبل مولده، ثمّ صار وكيلاً وسفيراً، وكان سفيراً له قرابة خمس سنوات، توفّي عام ٢٦٥هـ.

٢. أبو جعفر محمّد بن عثمان بن سعيد العمروي، فلما مضىٰ أبوه، قام ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان مقامه بنص أبي محمد عليه السلام ونص أبيه عثمان عليه بأمر القائم عليه السلام ، وتولّى السفارة قرابة أربعين عاماً، توفّي سنة ٣٠٥هـ.

---

١. تاريخ بغداد: ٧/ ٣٦٦، برقم ٣٨٨٦. والوارد في الكتب الرجالية للشيعة هو الآدمي مكان «الازديّ».

٢. راجع في الوقوف على ترجمة هؤلاء ممن أخذ عن علي أمير المؤمنين عليه السلام إلى أن انتهى إلى الإمام العسكري عليه السلام ، فهرس الشيخ الطوسي ورجال النجاشي وغيرها.

٣. أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بحر النوبختي، كان سفيراً له بعد سلفه الصالح قرابة واحد وعشرين عاماً، أقامه محمد بن عثمان بأمر صاحب الأمر عليه السلام بعد ان كان سلفه يحيل عليه قبض الأموال قبل وفاته بسنين لمرضه وعجزه عن مزاولة السفارة إلى آخر نسمة من حياته، وتوفّي في شعبان سنة ٣٢٦هـ.

٤. أبو الحسن علي بن محمد السمري، كان سفيراً مدة ثلاث سنين، وقد أوصى إليه أبو القاسم النوبختي السفير الثالث بأمر من الإمام عليه السلام ، توفّي سنة ٣٢٩هـ.[١]

وبوفاته انتهت السفارة وأعقبتها الغيبة الكبرى، وفوّض فيها الأمر إلى الفقهاء الجامعين للشرائط.

هؤلاء نقلة الفتيا عن الإمام الثاني عشر عليه السلام وقد نقلوا جميع ما صدر عن ساحته الشريفة من التوقيعات.

الأُصول الجامعة في أحاديث الأئمة

كانت مجالس أئمّة أهل البيت تعجّ بمختلف الطبقات، فمن عامي يسأل عن قضية جزئية واجهته فيفتي الإمام عليه السلام على ضوئها، إلى مفت واعٍ يلقي عليه قواعد وضوابط كلية يستضيئ بها في غير مورد من الموارد، وقد جمع المتأخّرون من أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وآله عليهم السلام في مجالات الفقه ما ناهز المائة ألف حديث[٢] في حين ما يرويه أهل السنّة في مجال الفقه عن النبي صلى الله عليه وآله لا يتجاوز عن ٥٠٠ حديث.

قال السيد محمد رشيد رضا في «الوحي المحمدي»: إنّ أحاديث الأحكام

---

١. جواد الشاهرودي: الإمام المهدي وظهوره: ١٢٥ـ١٢٦.

٢. لاحظ: جامع أحاديث الشيعة في ستة وعشرين جزءاً.

والأُصول خمسمائة حديث تمدها أربعة آلاف فيما أذكر.[١]

وقال في تفسيره: إنّ مصدر القوانين، الأُمّة، ونحن نقول بذلك في غير المنصوص في الكتاب و السنّة، كما قرّره الإمام الرازي، والمنصوص قليل.[٢]

إنّ لأئمّة أهل البيت أُصولاً جامعة يستنبط منها أحكام شرعية كثيرة، ونحن نأتي بنماذج من هذه الدرر الجامعة، ونذكر أوّلاً ما له صلة بأُصول الفقه، ثمّ الفقه:

١. روى الكليني بسنده، عن حماد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول:«ما من شيء إلاّ وفيه كتاب وسنّة».

٢. روى الكليني عن المعلّى بن خنيس، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام :«ما من أمر يختلف فيه اثنان إلاّ وله أصل في كتاب الله، ولكن لا تبلغه عقول الرجال».

٣. روى الكليني عن سماعة، عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: قلت: أكل شيء في كتاب الله وسنّة نبيه أو تقولون فيه؟ فقال: «بل كلّ شيء في كتاب الله وسنّة نبيّه».

٤. روى الكليني عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «من أفتى الناس بغير علم ولا هدى، لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، ولحقه وزر من عمل بفتياه».

٥. روى الكليني عن أبي سعيد الزهري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة».

٦. روى الكليني عن محمد بن مسلم، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص؟ قال: «إن كنت تريد معانيه فلا بأس».

---

١. الوحي المحمدي:٢١٢، الطبعة السادسة.

٢. السيدمحمد رشيد رضا: المنار:٥/ ١٨٩.

٧. روى الكليني عن المفضل بن عمر، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: أُكتب وبث علمك في إخوانك، فإن متَّ، فأورث كتبك بنيك، فإنّه يأتي على الناس زمان حرج لا يأنسون فيه إلاّ بكتبهم».

٨. روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

٩. روى محمد بن الحسن الصفار في «بصائر الدرجات» عن الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال: «لو انّا حدّثنا برأينا لضللنا كما ضلّ من كان قبلنا، ولكنّا حدّثنا ببيّنة من ربّنا، بيّنها لنبيه صلى الله عليه وآله فبيّنها لنا».

١٠. روى سماعة بن مهران، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في حديث أنّه قال له: يرد علينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء، فينظر بعضنا إلى بعض، وعندنا ما يشبهه فنقيس على أحسنه، فقال:«ما لكم وللقياس، إنّما هلك من هلك من قبلكم بالقياس» ثمّ قال: «إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا، وإذا جاءكم مالا تعلمون فها» وأومأ بيده إلى فيه.

١١. روى الكليني عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «من أفتى الناس برأيه، فقد دان الله بما لا يعلم، ومن دان الله بمالا يعلم فقد ضاد الله حيث أحلّ وحرّم فيما لا يعلم».

١٢. روى الصدوق عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اتّقوا الحكومة، فإنّ الحكومة إنّما هي للإمام العالم بالقضاء، العادل في المسلمين، لنبيٍّ أو وصي نبي».

١٣. روى ابن أبي عمير، عن أبي جعفر عليه السلام قال:«من خالف كتاب الله وسنّة محمّد فقد كفر».

١٤. روى زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «كل من تعدّى السنّة ردّ إلى السنّة».

١٥. روى ابن إدريس، عن كتاب هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّما علينا أن نلقي إليكم الأُصول وعليكم التفريع».

١٦. روي عن الرضا عليه السلام أنّه قال: «علينا إلقاء الأُصول، وعليكم التفريع».

١٧. روى الصدوق، عن الصادق عليه السلام أنّه قال: «كلّ شيء مطلق حتى يرد فيه نهي».

١٨. روى الصدوق، عن الرضا عليه السلام أنّه قال: «من ردّ متشابه القرآن إلى محكمه، فقد هدى إلى صراط مستقيم».

١٩. روى الكليني، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنعه، كان له و إن لم يكن على ما بلغه».

٢٠. روى الصفار في «بصائر الدرجات» عن موسى بن بكر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ الرجل يغمىٰ عليه اليوم أو اليومين أو الثلاثة أو أكثر من ذلك، كم يقضي من صلاته؟ قال: «ألا أُخبرك بما ينتظم هذا وأشباهه، فقال: كلّ ما غلب الله عليه من أمره، فالله أعذر لعبده».

وفي رواية أُخرى: «كلّ ما غلب الله عليه، فالله أحرى بالعذر».

٢١. روى الشيخ الطوسي عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً فيسجد عليه؟ قال: «لا، إلاّ أن يكون مضطراً ليس عنده غيرها، وليس شيء ممّا حرم الله إلاّ وقد أحلّه لمن اضطر إليه».

٢٢. روى الكليني عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الله أكرم

من أن يكلّف الناس مالا يطيقون».

٢٣. روى الشيخ عن زرارة، قال: قلت له: الرجل ينام و هو على وضوء، إلى أن قال: قلت: فإن حرك إلى جنبه شيء ولم يعلم به، قال: «لا حتى يستيقن انّه قد نام حتى يجيئ من ذلك أمر بيّن، وإلاّ فإنّه على يقين من وضوئه، ولا ينقض اليقين أبداً بالشك، وإنّما ينقضه بيقين آخر».

٢٤. روى الصدوق في حديث الأربعمائة عن علي عليه السلام: «من كان على يقين فشك، فليمض علىٰ يقينه، فإنّ الشكّ لا ينقض اليقين».

٢٥. روى الصدوق عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كلّ شيء فيه حلال و حرام، فهو لك حلال حتّى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه».

٢٦. روى الصدوق عن زكريا بن يحيى، عن أبي عبد الله عليه السلام: «ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم».

٢٧. روى الكليني عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحلال والحرام؟ فقال: «حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة، لا يكون غيره ولا يجيئ غيره».

٢٨. روى الكليني عن أبي عمرو الزبيري، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: إنّ حكم الله عزّوجلّ في الأوّلين و الآخرين وفرائضه عليهم سواء.

٢٩. روى الكليني عن ابن الطيار، عن أبي عبد الله عليه السلام: «إنّ الله احتج على الناس بما آتاهم وعرّفهم».

٣٠. روى الكليني، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لوددت إنّ أصحاب أبي ضربت رؤوسهم بالسياط حتّى يتفقّهوا».

أمّا ما يرجع إلى الفقه وما يقرب منه:

١. روى الصدوق قال: قال الصادق عليه السلام :«الماء كلّه طاهر حتى تعلم أنّه قذر».

وقال عليه السلام :«خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء إلّا ما غيّر لونه أو طعمه أو ريحه».

٢. روى أيضاً عن الصادق عليه السلام أنّه قال:«إذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء».

٣. روى عن الرضا عليه السلام أنّه قال: «ماء البئر واسع لا يفسده شيء، إلّا أن يتغيّر ريحه أو طعمه، فينزح حتى يذهب الريح ويطيب طعمه لأنّ له مادة».

٤. وقال أبو عبد الله عليه السلام : «إذا شككت في شيء من الوضوء، وقد دخلت في غيره فليس شكّك بشيء، إنّما الشكّ إذا كنت في شيء لم تجزه».

٥. وقال عليه السلام :«كلّ ما مضى من صلاتك وطهورك، فذكرته تذكّراً، فامضه، ولا إعادة عليك».

٦. وقال الصادق عليه السلام : «من أدرك ركعة من الصلاة، فقد أدرك الصلاة».

٧. وقال علي عليه السلام : «من أدرك من الصلاة ركعة قبل طلوع الشمس، فقد أدرك الصلاة تامة».

٨. قال أبو جعفر عليه السلام :«متى استيقنت أو شككت في وقت فريضة انّك لم تصلّها، أو في وقت فوتها انّك لم تصلّها صلّيتها، وإن شككت بعدما خرج وقت الفوت وقد دخل حائل، فلا إعادة عليك من شك حتى تستيقن، فإن استيقنت، فعليك أن تصلّيها في أي حالة كنت».

٩. قال أبو جعفر عليه السلام :«لا صلاة إلّا إلى القبلة» .قيل: وأين حدّ القبلة؟

قال:«ما بين المشرق و المغرب قبلة».

١٠. قال الصادق عليه السلام في الميتة:«لا تصل في شيء منه ولا شسع».

١١. وقال عليه السلام :«إنّ الصلاة في كلّ شيء حرام أكله، فالصلاة في وبره وشعره وجلده وبوله وروثه وكلّ شيء منه فاسد، لا تقبل تلك الصلاة حتى يصلّي في غيره ممّا أحلّ الله أكله».

١٢. سئل الصادق عليه السلام : عمّا يجوز السجود عليه وعمّا لا يجوز؟ قال: «السجود لا يجوز إلاّ على الأرض أو على ما أنبتت الأرض إلاّ ما أُكل ولبس».

١٣. قال أبو جعفر عليه السلام : «لا تعاد الصلاة إلاّ من خمسة: الطهور، والوقت، والقبلة، والركوع، و السجود».

١٤. وقال أبو جعفر عليه السلام : «لا قران بين صومين، ولا قران بين صلاتين، ولا قران بين فريضة ونافلة».(والمراد نية صومين أو صلاتين بنية واحدة).

١٥. سئل أبو جعفر عليه السلام عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب في صلاته؟ قال: «لا صلاة له إلاّ أن يقرأ بها في جهر أو إخفات، وقال النبي صلى الله عليه وآله: كلّ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج».

١٦. وقال أبو جعفر عليه السلام: «من شك في الأُولتين (من الصلاة) أعاد حتى يحفظ ويكون على يقين».

١٧. وقال أبو عبد الله عليه السلام : «إذا شككت في المغرب فأعده، وإذا شككت في الفجر فأعده».

١٨. وقال الصادق عليه السلام لرجل: «ألا أجمع لك السهو كلّه في كلمتين، متى شككت فخذ بالأكثر».

١٩.وقال الصادق عليه السلام :«أدنى ما يقصر فيه المسافر بريدان، أو بريد ذاهباً

وبريد جائياً».

٢٠. قال الصادق عليه السلام :«وضع رسول الله صلى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والغنم، والبقر، و الإبل».

٢١. قال الباقر عليه السلام :«ليس في مال اليتيم زكاة».

٢٢. قال الرضا عليه السلام : «لا زكاة على يتيم».

٢٣. وقال الصادق عليه السلام في زكاة الغنم:«ولا يفرّق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرّق».

٢٤. قال أبو جعفر عليه السلام : «ما أنبتت الأرض من شيء من الأشياء، فليس فيه زكاة إلاّ أربعة أشياء: البر، والشعير، والتمر، والزبيب، فليس في شيء من هذه الأربعة أشياء شيء حتىٰ يبلغ خمسة أوسق، والوسق ستون صاعاً».

٢٥. قال الصادق عليه السلام :«خمسة لا يعطون من الزكاة شيئاً: الأب، والأُم، والولد، والمملوك، والمرأة؛ وذلك انّهم عياله لازمون له» وقال عليه السلام : «لا تعط من الزكاة أحداً ممّن تعول».

٢٦. وقال عليه السلام :«إنّ الصدقة لا تحل لبني عبد المطلب».

٢٧. سئل الصادق عليه السلام عن الفطرة: فقال عليه السلام :«عن الصغير والكبير والعبد، عن كلّ إنسان منهم صاع من حنطة، أو صاع من تمر، أو صاع من زبيب».

٢٨. سئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن الخمس: فقال: «في كلّ ما أفاد الناس من قليل أو كثير».

٢٩. وقال الصادق عليه السلام :«إذا قصّرت أفطرت، و إذا أفطرت قصّرت».

٣٠. قال الصادق عليه السلام: «ما كلّف الله العباد إلاّ ما يطيقون، وكلّفهم حجة واحدة».

٣١. قال الصادق عليه السلام: «الحج عندنا على ثلاثة أوجه: متمتع، وحاج مقرن سائق للهدي، وحاج مفرد للحج».

٣٢. روى الشيخ الطوسي، عن عبد الله بن سنان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الشرط في الإماء لا تباع ولا توهب؟ قال: «يجوز ذلك غير الميراث، فإنّها تورث، لأنّ كلّ شرط خالف الكتاب، فهو باطل».

٣٣. وروى عنه عليه السلام أيضاً: «المسلمون عند شروطهم، إلاّ على شرط خالف كتاب الله فلا يجوز».

٣٤. روى أيضاً أنّ علي بن أبي طالب عليه السلام كان يقول: «من شرط لامرأته شرطاً فليفِ لها به، لأنّ المسلمين عند شروطهم إلاّ شرطاً حرّم حلالاً أو أحلّ حراماً».

٣٥. روى الكليني عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إنّ الجار كالنفس غير مضار ولا آثم».

٣٦. روى الكليني عن زرارة، عن أبي جعفر في حديث، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا ضرر ولا ضرار».

٣٧. روى الصدوق عن محمد بن الحكم قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن شيء فقال لي: «كلّ مجهول ففيه القرعة»، فقلت: إنّ القرعة تخطأ وتصيب، فقال: «كلّ ما حكم الله به، فليس بمخطئ» قال: وقال الصادق عليه السلام: «ما تقارع قوم ففوّضوا أمرهم إلى الله إلاّ خرج سهم المحق».

٣٨. قال الصادق عليه السلام: «من اشترط شرطاً مخالفاً لكتاب الله، فلا يجوز له،

ولا يجوز على الـذي اشترط عليه، و المسلمـون عند شروطهـم، ما وافق كتـاب الله عزّوجلّ».

٣٩. قال الصادق عليه السلام : «إذا اشتريت متـاعاً فيـه كيل أو وزن، فلا تبعـه حتى تقبضه إلاّ أن تولّيه، فإذا لم يكن فيه كيل أو وزن فبعه».

٤٠. قال عليه السلام :«من باع نخلاً قد أبّر، فالثمرة للبائع إلاّ أن يشترط المبتاع».

٤١. قال علي عليه السلام : «كلّ مـا كـان في أصل الخلقة، فـزاد، أو نقص، فهـو عيب».

٤٢. قال الصادق عليه السلام : «لا يكون الـربا إلاّ فيما يكـال أو يوزن، ومـن أكله جاهلاً بتحريم الله لم يكن عليه شيء».

٤٣. قال عليه السلام : «لا بأس بمعاوضة المتاع مالم يكن كيلاً أو وزناً».

٤٤. قال الصـادق عليه السلام :«الـرهـن إذا ضـاع من عنـد المرتهن مـن غير أن يستهلكه رجع بحقه على الراهن، وإن استهلكه تراد الفضل بينهما».

٤٥. قال الصادق عليه السلام : «لا تتعرضوا للحقوق، فإذا لزمتكم فاصبروا لها».

٤٦. قال عليه السلام : «ما عمل الرجل عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاح بين الناس، يقول خيراً، أو يتمنّى خيراً».

وقال عليه السلام :«إصلاح ذات البين أفضل من عامّة الصلاة والصوم».

٤٧. قال عليه السلام :«البيّنـة على المدّعي واليمين على المدّعـى عليـه جـائز بين المسلمين».

٤٨. قال الصادق عليه السلام :«في الـرجل يشارك في السلعـة إن ربح فلـه، وإن وضع فعليه».

٤٩. سئل الصادق عليه السلام عن رجل دفع إلى رجل مالاً يشتري به ضرباً من المتاع، فضاربه، فذهب، فاشترى به غير الذي أمره؟ قال عليه السلام :«هو ضامن والربح بينهما على ما شرط».

٥٠. قال علي عليه السلام :«في رجل اتجر بمال واشترط نصف الربح، فليس على المضارب ضمان».

٥١. قال أبو الحسن عليه السلام في المضارب: «ما أنفق في سفره، فهو من جميع المال، وإذا قدم بلده، فما أنفق فمن نصيبه».

٥٢. قال الصادق عليه السلام :«لا تقطعوا الثمار، فيصب الله عليكم العذاب صباً».

٥٣. قال الصادق عليه السلام :«لا تنظروا إلى طول ركوع الرجل وسجوده، فإنّ ذلك شيء إعتاده، فلو تركه استوحش، ولكن انظروا إلى صدق حديثه وأداء أمانته».

٥٤. قال عليه السلام :«من خان أمانة في الدنيا ولم يردها إلى أهلها ثمّ أدركه الموت مات على غير ملّتي، ويلقى الله وهو عليه غضبان؛ ومن اشترى خيانة وهو يعلم، فهو كالذي خانها».

٥٥. قال عليه السلام : «الأمانة تجلب الغنى، والخيانة تجلب الفقر».

٥٦. قال الصادق عليه السلام : «كلّ أمر نهي عنه من جهة من الجهات، فمحرم على الإنسان إجارة نفسه فيه أو له أو شيء منه أو له إلاّ لمنفعة من استأجرته، كالذي يستأجره له الأجير يحمل له الميتة ينحّيها عن أذاه، أو أذى غيره، وما أشبه ذلك».

٥٧. قال الصادق عليه السلام :«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يستعمل أجيراً حتى يعلم ما أجرته».

٥٨. سئل الصادق عليه السلام عن القصار يفسد، فقال: «كل أجير يعطى الأُجرة على أن يصلح فيفسد، فهو ضامن».

٥٩. قال الصادق عليه السلام: «إنّ الوكيل إذا وكّل، ثمّ قام عن المجلس، فأمره ماضٍ أبداً، والوكالة ثابتة حتى يبلغه العزل عن الوكالة بثقة يبلغه، أو يشافهه بالعزل عن الوكالة».

٦٠. قال الصادق عليه السلام: «لا ينبغي لمن أعطى الله شيئاً أن يرجع فيه».

٦١. قال عليه السلام: «كلّ لهو المؤمن باطل إلاّ في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن قوسه، وملاعبته امرأته، فإنّه حق».

٦٢. قال عليه السلام: «لا سبق إلاّ في خف، أو حافر، أو نصل».

٦٣. قال عليه السلام: «الوصية حقّ على كلّ مسلم». وقال عليه السلام: «من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية».

٦٤. قال علي عليه السلام: «إنّ الدين قبل الوصية، ثمّ الوصية على أثر الدين، ثمّ الميراث».

٦٥. قال الصادق عليه السلام: «انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام وهو أشدّه، وإن احتلم ولم يؤنس منه رشده وكان سفيهاً أو ضعيفاً، فليمسك عنه وليه ماله».

٦٦. قال عليه السلام: «ما بني بناء في الإسلام أحبّ إلى الله من التزويج» وقال عليه السلام: «ما من شيء أحبّ إلى الله من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح، وما من بيت أبغض إلى الله من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة في الطلاق».

٦٧. قال عليه السلام: «إذا كانت الجارية بين أبويها فليس لها مع أبويها أمر، وإذا كانت قد تزوّجت لم يزوّجها إلاّ برضاً منها».

٦٨. قال الصادق عليه السلام: «لا يجوز للعبد تحرير ولا تزويج ولا إعطاء من ماله

إلاّ بإذن مولاه».

٦٩. قال الصادق عليه السلام: «ما يحرم من النسب، فهو يحرم من الرضاع».

وقال عليه السلام: «يحرم من الرضاع ما يحرم من القرابة».

٧٠. قال الباقر عليه السلام: «كلّ شيء خالف كتاب الله ردّ إلى كتاب الله والسنّة».

وقال عليه السلام: «من طلق لغير السنّة رُدَّ إلى كتاب الله و إن رغم أنفه».

٧١. وقال عليه السلام: «إنّما الطلاق الذي أمر الله به، فمن خالف لم يكن له طلاق».

٧٢. وقال الباقر عليه السلام: «كلّ طلاق لغير العدّة، فليس بطلاق: أن يطلّقها وهي حائض أو في دم نفاسها، أو بعد ما يغشاها قبل أن تطهر».

٧٣. سئل أبو الحسن عليه السلام: عن المطلّقة على غير السنّة، فقال: «ألزموهم من ذلك ما ألزموا به أنفسهم وتزوّجوهن، فلا بأس بذلك».

٧٤. قال الصادق عليه السلام: «كلّ طلاق جائز، إلاّ طلاق المعتوه والصبي أو مبرسم أو مجنون أو مكره».

٧٥. قال الصادق عليه السلام: «إنّ الاستغفار توبة، وكفارة كلّ من لم يجد السبيل إلى شيء من الكفارة التي يجب عليه من صوم أو صدقة أو عتق في يمين أو نذر أو قتل أو غير ذلك ممّا تجب على صاحبه فيه الكفارة».

٧٦. قال عليه السلام: «إقرار العقلاء على أنفسهم جائز».

٧٧. قال الصادق عليه السلام: «لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين، إنّ الله يقول: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾».

٧٨. قال الصادق عليه السلام: «لا يمين في معصية الله، ولا في قطيعة رحم».

٧٩. قال الصادق عليه السلام :«كل يمين لا يـراد بها وجـه الله في طـلاق أو عتق فليس بشيء».

٨٠. قال الصادق عليه السلام :«لا يحلف الرجل إلّا على علمه».

٨١. قال علي عليه السلام :«ذبيحة من صام وصلّى ودان بكلمة الإسلام لكم حلال إذا ذكر اسم الله عليها».

٨٢. سئل أبو جعفر عليه السلام :عن شراء اللحوم من الأسواق، ولا ندري ما صنع القصابون؟ فقال: «كل، إذا كان ذلك في سوق المسلمين ولا تسأل عنه».

٨٣. قال الصادق عليه السلام :«كلّ ما كان في البحر مـا يؤكل في البر مثله فجائز أكله، وكل ما كان في البحر مالا يجوز أكله في البر لم يجز أكله».

٨٤. قال الصادق عليه السلام :«كل شيء يكون فيه حلال وحـرام فهو لك حلال أبداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه».

٨٥. قال أبو جعفر عليه السلام :«الخمر : كـلّ مسكر من الشراب إذا أخمر فهـو خمر، وما أسكر كثيره فقليله حرام».

٨٦. قال الصادق عليه السلام :«كلّ عصير أصابته النار، فهـو حرام ،حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه».

٨٧. قال الصادق عليه السلام :«لا يحل مال امرئ مسلم إلّا بطيبة نفس منه».

٨٨. قال عليه السلام :«من أخذ أرضاً بغير حقّها كلّف أن يحمل ترابها إلى المحشر».

٨٩. قال الصادق عليه السلام : «الشفعة جائزة في كلّ شيء».

٩٠. قال الصادق عليه السلام : «من أحيا أرضاً فهي له».

٩١. قال عليه السلام :«لا ضرر ولا ضرار».

٩٢. سئل الصادق عليه السلام عن السواد (العراق) وما منزلته؟فقال:«هو لجميع المسلمين لمن هو اليوم، ولمن يدخل في الإسلام بعد اليوم، ولمن لم يخلق بعد».

٩٣. قال أبوجعفر عليه السلام: «لا يأكل الضالة إلاّ الضالّون».

٩٤. قال الصادق عليه السلام:«المسلم يحجب الكافر ويرثه، والكافر لا يحجب المسلم ولا يرثه».

٩٥. قال الصادق عليه السلام:«من أسلم على ميراث قبل أن يقسم فله ميراثه، وإن أسلم وقد قسم فلا ميراث».

٩٦. قال عليه السلام:«لا ميراث للقاتل».

٩٧. سئل الصادق عليه السلام المال لمن هو للأقرب أو للعصبة؟ فقال:«المال للأقرب، والعصبة في فيه التراب».

٩٨. قال الصادق عليه السلام:أيّما مؤمن قدم مؤمناً في خصومة إلى قاض أو سلطان جائر، فقضى عليه بغير حكم الله، فقد شركه في الإثم».

٩٩. قال الصادق عليه السلام:«لا تشهد على شهادة حتى تعرفها كما تعرف كفك».

١٠٠. قال عليه السلام:«ادرأوا الحدود بالشبهات، ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد».

١٠١. روى الصدوق في «الفقيه» عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام في حديثٍ انّ النبي صلى الله عليه وآله قال:«يا أيها الناس انّه لا نبيّ بعدي، ولا سنّة بعد سنّتي، فمن ادّعى ذلك فدعواه بدعة، وبدعته في النار فاقتلوه.

١٠٢. روى الكليني عن داود بن كثير الرقي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله فرض فرائض موجبات على العباد، فمن ترك فريضة من الموجبات فلم

يعمل بها وجحدها كان كافراً».

١٠٣. روى البرقي في «المحاسن» عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا يسع الناس حتى يسألوا فيتفقّهوا».

١٠٤. روى الكليني عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما حقّ الله على خلقه؟ قال: «أن يقولوا ما يعلمون ويكفّوا عمّا لا يعلمون، فإذا فعلوا ذلك فقد أدّوا إلى الله حقّه».

١٠٥. روى الكليني عن حمزة الطيار، عن أبي عبد الله عليه السلام: «لا يسعكم فيما ينزل بكم ممّا لا تعلمون، إلاّ الكفّ عنه والتثبّت و الرد إلى أئمّة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد، ويحملوا عنكم فيه العمى، ويعرّفوكم فيه الحقّ».

١٠٦. روى الكليني عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام: «إنّ السنّة لا تقاس، ألا ترى أنّ المرأة تقضي صومها ولا تقضى صلاتها، يا أبان إنّ السنّة إذا قيست محق الدين».

١٠٧. الحميري في «قرب الإسناد» عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله إيّاكم والظن، فإنّ الظن أكذب الكذب».

١٠٨. روى الكليني عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث ـ إلى أن قال: ـ ينظران من كان منكم قد روى حديثنا، و نظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فليرضوه حكماً، فإنّي قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه، فإنّما استخف بحكم الله وعلينا ردّ، والرادّ علينا كالرادّ على الله وهو على حدّ الشرك بالله.

١٠٩. في الاحتجاج عن مولانا صاحب الزمان: «وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنّهم حجّتي عليكم وأنا حجّة الله».

١١٠. قال رسول الله ﷺ: «إنّي تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي».

١١١. الطوسي عن محمد بن الطيار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عمّا تجب فيه الزكاة؟ قال: «في تسعة أشياء: في الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب والإبل والبقر والغنم، وعفا رسول الله عمّا سوى ذلك...».

١١٢. الطوسي في كتاب «العدّة» عن الصادق عليه السلام قال: «إذا نزلت بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد منّا، فانظروا إلى ما رووه عن علي عليه السلام فاعملوا به».

١١٣. في توقيع مولانا صاحب الزمان عجّل الله تعالى فرجه: «لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك في ما يرويه عنّا ثقاتنا».

١١٤. الطوسي عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله سبحانه: ﴿فَمَنْ كانَ مِنكُمْ مَرِيضاً اوْ بِهِ أَذَىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صيام أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُك﴾ ـ إلى أن قال: ـ كلّ شيء في القرآن «أو» فصاحبه بالخيار يختار ما شاء. وكلّ شيء في القرآن فمن لم يجد فعليه كذا فالأوّل الخيار.

١١٥. الصدوق في «الخصال» عن أبي عبد الله عليه السلام: قال النبي ﷺ: «رفع عن أُمّتي تسعة أشياء: السهو، والنسيان، وما أُكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطرّوا إليه، والطيرة، والحسد، والتفكّر في الوسوسة في الخلق مالم ينطق الإنسان بشفة».

١١٦. الصدوق في «الخصال» قال علي عليه السلام: «إنّ القلم يرفع عن ثلاثة: عن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ».

١١٧. عبد الأعلى بن أعين قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام من لم يعرف شيئاً

هل عليه شيء؟ قال: «لا».

١١٨. عن أبي جعفر عليه السلام: «تفقّهوا في الحلال والحرام، وإلاّ فأنتم أعراب».

١١٩. سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون معه اللبن، أيتوضأ منه للصلاة؟ قال: «لا، إنّما هو الماء والصعيد».

١٢٠. قال أبو جعفر عليه السلام: «إنّ الله حرّم الميتة من كلّ شيء».

١٢١. قال أبو عبد الله عليه السلام: «كلّ ما أُكل لحمه، فتوضأ من سؤره واشرب، كلّ شيء من الطير يتوضأ ممّا يشرب منه، إلاّ أن ترى في منقاره دماً».

١٢٢. سئل الصادق عليه السلام عن الخنفساء والذباب والجراد والنملة وما أشبه ذلك، يموت في البئر والزيت والسمن وشبهه؟ فقال: «كلّ ما ليس له دم فلا بأس به». وقال عليه السلام: «لا يفسد الماء إلاّ ما كانت له نفس سائلة».

١٢٣. قال أبو جعفر عليه السلام: «الغسل يجزي عن الوضوء، وأي وضوء أطهر من الغسل؟».

١٢٤. وروى عليه السلام: «كلّ غسل قبله وضوء إلاّ غسل الجنابة».

١٢٥. سئل الصادق عليه السلام عن الحائض ما يحل لزوجها منها؟ قال: «ما دون الفرج».

١٢٦. قال عليه السلام: «كلّ ما رأته المرأة في أيام حيضها من صفرة أو حمرة فهو من الحيض، وكلّ ما رأته بعد أيّام حيضها فليس من الحيض».

١٢٧. قال أبو عبد الله عليه السلام: «اغسل ثوبك من أبوال مالا يؤكل لحمه». وقال: «اغسل ثوبك من بول كلّ ما يؤكل لحمه».

١٢٨. سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الجرح كيف يصنع به صاحبه؟ قال: «يغسل ما حوله».

١٢٩. قال أبو جعفر عليه السلام: «ما أشرقت عليه الشمس فقد طهر».

١٣٠. عن أبي عبد الله عليه السلام: «كلّ شيء نظيف حتى تعلم انّه قذر، فإذا علمت فقد قذر، وما لم تعلم فليس عليك».

١٣١. سئل عن جلود السباع أينتفع بها؟ قال: «إذا رميت وسمّيت فانتفع بجلده، فأمّا الميتة فلا».

١٣٢. سئل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى ثوباً من السوق لبيساً، لا يدري لمن كان هل تصلح الصلاة فيه؟

قال: «إن كان اشتراه من مسلم فليصل فيه، و إن كان اشتراه من نصراني فلا يصلّ فيه حتى يغسله».

١٣٣. قال الصادق عليه السلام: «نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن كلّ مسكر، فكلّ مسكر حرام».

١٣٤. سئل أبو جعفر عن جلد الميتة يلبس في الصلاة إذا دبغ؟ قال: «لا ولو دبغ سبعين مرّة».

١٣٥. قال الصادق عليه السلام: «لا تأكل في آنية الذهب والفضة».

١٣٦. قال الصادق عليه السلام: «الشعر والصوف والريش وكلّ نابت لا يكون ميتاً».

١٣٧. سئل أبو جعفر عليه السلام عن آنية أهل الذمة والمجوس فقال: «لا تأكلوا في آنيتهم، ولا من طعامهم الذي يطبخون، ولا في آنيتهم التي يشربون فيها الخمر».

١٣٨. قال الصادق عليه السلام: «لا بأس بالصلاة في الثياب التي تعملها المجوس والنصارى واليهود».

١٣٩. قال أبو جعفر عليه السلام: «أفصل بين كلّ ركعتين من نوافلك بالتسليم».

١٤٠. قال الصادق عليه السلام: «الصلاة في السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء إلاّ المغرب، فإنّ بعدها أربع ركعات لا تدعهن في سفر ولا حضر».

١٤١. سئل أبو جعفر عليه السلام عن الفرض في الصلاة؟ فقال: «الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء». قيل: ما سوى ذلك؟ قال: «سنّة في فريضة».

١٤٢. قال عليه السلام: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة».

١٤٣. قال عليه السلام: «جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً، أينما أدركتني الصلاة صليت».

١٤٤. قال علي عليه السلام: «أُنظر في ما تصلّي وعلى ما تصلّي، إن لم يكن من حلّه ووجهه فلا قبول».

١٤٥. قال عليه السلام: «من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها، فانّه لا يحلّ دم امرئ مسلم ولا ماله، إلاّ بطيبة نفس منه».

١٤٦. قال الصادق عليه السلام: «من سبق إلى موضع فهو أحقّ به يومه وليلته».

١٤٧. قال الصادق عليه السلام: «تلبية الأخرس وتشهده وقراءة القرآن في الصلاة تحريك لسانه وإشارته بأصبعه».

١٤٨. قال أبو جعفر الثاني عليه السلام: «كلّ ما ناجيت به ربّك في الصلاة فليس بكلام».

١٤٩. قال الصادق عليه السلام: «كلّ ما ذكرت الله به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلاة».

١٥٠. قال علي بن الحسين عليه السلام : «وضع الرجل إحدى يديه على الأُخرى في الصلاة عمل، وليس في الصلاة عمل».

١٥١. قال أبو جعفر عليه السلام : «كلّ أخاويف السماء، من ظلمة، أو ريح، أو فزع، فصلّ له صلاة الكسوف، حتى يسكن».

١٥٢. قال الصادق عليه السلام : «ليس على الإمام سهو، ولا على من خلف الإمام سهو».

١٥٣. قال الصادق عليه السلام : «ليس على السهو سهو، ولا على الإعادة إعادة».

١٥٤. قال الباقر عليه السلام : «كلّ ما شككت فيه بعدما تفرغ من صلاتك فامض ولا تعد».

١٥٥. قال الصادق عليه السلام : «كلّ ما مضى من صلاتك وطهورك فامضه».

١٥٦. سئل الرضا عليه السلام عن الزكاة هل توضع في من لا يعرف؟ قال: «لا، ولا زكاة الفطرة».

١٥٧. قال الصادق عليه السلام : «تحرم الزكاة على من عنده قوت السنة، وتجب الفطرة على من عنده قوت السنة».

١٥٨. قال الصادق عليه السلام : «صم للرؤية وأفطر للرؤية، وإيّاك والشك والظن، فإن خفي عليكم فأتموا الشهر الأوّل ثلاثين».

١٥٩. قال علي عليه السلام : «لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال، إلاّ رجلين عدلين».

١٦٠. قال الصادق عليه السلام : «انّه لا يجوز أن يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض».

١٦١. قال الصادق عليه السلام: «لا يكون الاعتكاف إلاّ بصوم».

١٦٢. سئل أبو الحسن عليه السلام: «كم أشرك في حجّتي؟ قال: كم شئت».

١٦٣. قال الصادق عليه السلام: «لا يجوز الحج إلاّ متمتعاً، ولا يجوز القران والإفراد إلاّ لمن كان أهله حاضري المسجد الحرام؛ ولا يجوز الإحرام قبل بلوغ الميقات، ولا يجوز تأخيره عن الميقات، إلاّ لمرض أو تقية».

١٦٤. قال الصادق عليه السلام: «من كان منزله دون الوقت إلى مكة، فليحرم من منزله».

١٦٥. قال علي عليه السلام: «في كلّ شهر عمرة».

١٦٦. سئل أبو الحسن عليه السلام: عن الخصيان والمرأة الكبيرة، أعليهم طواف النساء؟ قال: «عليهم الطواف كلّهم».

١٦٧. عن أحدهما عليهما السلام: «لا ينبغي أن تصلّي ركعتي طواف الفريضة إلاّ عند مقام إبراهيم، وأمّا التطوع فحيث شئت من المسجد».

١٦٨. قال علي عليه السلام: «القتال قتالان قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا، أو يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون. وقتال لأهل الزيغ لا ينفر عنهم حتى يفيئوا إلى أمر الله، أو يقتلوا».

١٦٩. قال عليه السلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

١٧٠. قال الباقر عليه السلام: «التقية في كلّ شيء يضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له».

١٧١. قال علي عليه السلام: «كلّ ما ألهى عن ذكر الله فهو ميسر».

١٧٢. سئل علي بن محمد عليهما السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الْخَمْرِ

﴿وَالْمَيْسِرِ﴾، فما الميسر؟ فكتب: «كلّ ما قومر به فهو الميسر، وكلّ مسكر حرام».

١٧٣. قال العسكري عليه السلام: «لا يجوز بيع ما ليس بملك».

١٧٤. قال الصادق عليه السلام: «المسلمون عند شروطهم، إلاّ كلّ شرط خالف كتاب الله فلا يجوز».

١٧٥. قال علي عليه السلام: «كلّ ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب».

١٧٦. قال أبو جعفر عليه السلام: «لا رهن إلاّ مقبوضاً».

١٧٧. كان علي عليه السلام يحبس في الدين فإذا تبين له إفلاس وحاجة خلّى سبيله، حتى يستفيد مالاً.

١٧٨. قال الصادق عليه السلام: «لا بأس أن تستأجر الأرض بدراهم، وتزارع الناس على الثلث والربع وأقل من ذلك وأكثر، إذا كنت لا تأخذ الرجل إلاّ بما أخرجت أرضك».

١٧٩. قال الصادق عليه السلام: «إذا هلكت العارية عند المستعير لم يضمنها، إلاّ أن يكون قد اشترط عليه».

١٨٠. قال أبو محمد عليه السلام: «الوقوف تكون على حسب ما يوقفها أهلها».

١٨١. سئل الصادق عليه السلام: عن الرجل يهب الهبة أيرجع فيها إن شاء، أم لا؟ فقال: «تجوز الهبة لذوي القرابة والذي يثاب عن هبة ويرجع في غير ذلك إن شاء».

١٨٢. قال الصادق عليه السلام: «لا بأس بالنظر إلى رؤوس أهل تهامة والأعراب، وأهل السواد، لأنهّم إذا نهوا لا ينتهون».

١٨٣. قال أبو جعفر عليه السلام: «لا يحرم من الرضاع أقلّ من يوم وليلة أو خمس

عشرة رضعة متواليات من امرأة واحدة من لبن فحل واحد».

١٨٤. قال عليه السلام: «لا رضاع بعد فطام، ولا وصال في صيام، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمت إلى الليل، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك، ولا يمين للولد مع والده، ولا للمملوك مع مولاه، ولا للمرأة مع زوجها، ولا نذر في معصية، ولا يمين في قطيعة».

١٨٥. قال الصادق عليه السلام: «المرأة ترد من أربعة أشياء، من البرص، والجذام، والجنون، والقرن».

١٨٦. قال أبو جعفر عليه السلام: «الصداق كلّ ما تراضى عليه الناس قلّ أو كثر، في متعة أو تزويج غير متعة».

١٨٧. قال أبو جعفر عليه السلام: «لا يكون اللعان ولا الإيلاء إلّا بعد الدخول».

١٨٨. قال علي عليه السلام: «الناس كلّهم أحرار، إلّا من أقرّ على نفسه بالعبودية وهو مدرك من عبد أو أمة، و من شهد عليه بالرق صغيراً كان أو كبيراً».

١٨٩. قال عليه السلام: «الولاء لمن أعتق». وقال عليه السلام: الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب».

١٩٠. قال علي عليه السلام: «من أقرّ عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهديد فلا حدّ عليه».

١٩١. قال الصادق عليه السلام: «لا أقبل شهادة الفاسق إلّا على نفسه».

١٩٢. قال الصادق عليه السلام: «لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم».

وقال عليه السلام: «لا يمين في معصية الله ولا في قطيعة رحم».

وقال عليه السلام: «لا يمين في غضب، ولا قطيعة رحم، ولا في جبر، ولا إكراه».

١٩٣. قال الصادق عليه السلام: «كلّ منحور مذبوح حرام، وكلّ مذبوح منحور حرام».

١٩٤. قال عليه السلام: «كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير فهو حرام».

١٩٥. قال أبو جعفر عليه السلام: «كلّ ما له قشر من السمك، وما ليس له قشر فلا تأكله».

١٩٦. سئل أبو جعفر عليه السلام عن البيض في الآجام؟ فقال: «ما استوى طرفاه فلا تأكله، وما اختلف طرفاه فكل».

١٩٧. قال أبو الحسن عليه السلام: «إنّ المسلمين شركاء في الماء والنار والكلاء».

١٩٨. قال أبو جعفر عليه السلام: «الدية يرثها الورثة على فرائض الميراث، إلّا الإخوة من الأُم فإنّهم لا يرثون من الدية شيئاً».

١٩٩. قال أبو جعفر عليه السلام: «إنّ السهام لا تعول ولا تكون أكثر من ستة».

٢٠٠. قال أبوالحسن عليه السلام: «ألزموهم بما ألزموا، أنفسهم».

٢٠١. قال الصادق عليه السلام: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر. ولا يورث ولد الزنا إلّا رجل يدّعي ابن وليدته».

٢٠٢. قال علي عليه السلام: «جميع أحكام المسلمين على ثلاثة: شهادة عادلة، أويمين قاطعة، أو سنّة جارية من أئمة الهدى».

٢٠٣. قال الصادق عليه السلام: وقد سئل عن الشهادة قال: «على مثلها فاشهد، أو دع» وأشار إلى الشمس.

٢٠٤. قال الصادق عليه السلام: «تجوز شهادة المسلمين على جميع أهل الملل، ولا

تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين».

٢٠٥. قال أبو الحسن عليه السلام: «أصحاب الكبائر كلّها إذا أُقيم عليهم الحدّ مرّتين، قتلوا في الثالثة».

٢٠٦. قال علي عليه السلام: «لا حدّ على مجنون حتى يفيق، ولا على صبي حتى يدرك، ولا على النائم حتى يستيقظ».

٢٠٧. قال الصادق عليه السلام: «كلّ من أضرّ بشيء من طريق المسلمين، فهو له ضامن».

٢٠٨. قال الصادق عليه السلام: «ما كان في الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية، مثل اليدين والعينين».

هذه الأحاديث نقلناها من كتاب «الفصول المهمة في أُصول الأئمّة»[1] من بين الأحاديث الهائلة لتكون نموذجاً للحديث النبوي المروي عن طرق أئمّة أهل البيت عليهم السلام، وليعلم مدى الجهود التي بذلوها حيال نشر السنّة في مدّة تربو على قرنين ونصف، وقد كان لأصحاب الأئمّة أساليب مختلفة في جمع الحديث أوعزنا إليها عند البحث عن الأُصول الأربعمائة، وسنشير هنا إلى الجوامع الحديثية التي أُلّفت من قبل أصحاب الأئمّة عليهم السلام في عهدهم.

***

١. تأليف شيخ المحدّثين الإمام الكبير محمد بن الحسن الحر العاملي (١٠٣٣ـ ١١٠٤ هـ) صاحب كتاب وسائل الشيعة، الطبعة الثالثة. وقد فاتنا تنظيم الأحاديث على غرار الكتب الفقهية.

تدوين السنّة عند الشيعة

إنّ العترة الطاهرة هم أعدال الكتاب وقرناؤه، وقد عرّفهم النبي ﷺ بأنّهم أحد الثقلين اللّذين تركهم النبي ﷺ بين الأُمّة، وقال في حديث متواتر: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا». [1]

فإذا كانت العترة من الأهمية بمكان حتى أضحوا عدل القرآن ومحوراً للحق، والتخلّف عنهم سبباً للضلالة، فهم عيبة علم الرسول ﷺ وحفظة سننه، كلّ ذلك بتعليم من الله سبحانه، كما نجد نظيره في غيرهم قال سبحانه: ﴿فَوَجَدا عبداً مِنْ عِبادِنا آتَيْناهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنا وَعَلَّمْناهُ مِنْ لَدُنّا عِلماً﴾ [2] وليس كلّ مَن علّمه سبحانه من لدنه علماً، نبياً أو رسولاً.

وقد نوّه النبي ﷺ بهذا الأمر في غير موقف من مواقفه الكريمة، وأمر الأُمّة بالاقتداء بالعترة والانصياع لها، حتى أنّه لمّا كان طريح الفراش واشتد به الوجع، قال: «ائتوني بدواة وقلم أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده».

لكن وللأسف حال بعض الحاضرين في المجلس دون تحقّق أُمنية الرسول وقال: إنّ النبي غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا!! فاختلفوا وكثر اللغط حتى قال ﷺ: «قوموا عنّي ولا ينبغي عندي التنازع».

---

١. لاحظ صحيح مسلم: ٧/ ١٢٢ و ١٢٣؛ الترمذي: الصحيح: ٢/ ٣٠٨؛ مسند أحمد: ٣/ ١٧ و ٢٦ وج ٤/ ٣٧١ وج ٥/ ١٨١.

٢. الكهف:٦٥.

فخرج ابن عباس يقول: إنّ الرزية كلّ الرزية ما حال بين رسول الله و بين كتابه.[١]

ولم يكن الهدف وراء طلب الدواة والقلم إلاّ التنويه على فضل العترة والأمر بالانصياع لها كما يشهد به قوله في تلك الرزية: «لن تضلّوا بعده».

فقد جاء نفس النص في حديث الثقلين حيث قال: «ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا».

إنّ الحيلولة بين النبي والكتابة كان تقدّماً على الرسول، وقد أُمر المؤمنون بعدم التقدّم عليه، قال سبحانه: ﴿يٰا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لاٰ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَي اللهِ وَرَسُولِه﴾.[٢]

ولكنّ الواعين من الأُمّة أدركوا ـ بعد أن قبض النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى ـ خطورة الموقف، فاتجهت أنظارهم صوب العترة، ولا سيما علي بن أبي طالب عليه السلام خازن علم الرسول ﷺ وحافظ السنّة وكاتبها، فالتفوا حوله ونهلوا من رحيق علمه، فأخذوا بتدوين الحديث وتعليمه دون أن يعيروا أهمية للأبواق الناهية عن كتابة الحديث.

قال السيوطي في «تدريب الراوي»: اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة العلم، فكرهها طائفة منهم ... ، وأباحها طائفة وفعلوها، منهم: علي وابنه الحسن عليهما السلام.[٣] كما و كتب عليه السلام «الجامعة» وهي من إملاء رسول الله ﷺ وخط علي عليه السلام، وكانت تبلغ سبعين ذراعاً، وقد تواتر نقلها في أحاديث أئمة أهل البيت عليهم السلام.[٤]

---

١. البخاري: الصحيح: ١/ باب كتابة العلم، ص ٣٠.

٢. الحجرات: ١.

٣. السيوطي: تدريب الراوي: ٢/ ٦١ ، ط دار الكتاب العربي، بتلخيص.

٤. أعيان الشيعة: ١/ ٢٩٠.

وقد قام بتـدوين السنّة لفيف من الصحابـة والتابعين، نشير إليهم حسب زمنهم:

الطبقة الأُولى

١. أبو رافع، صحابي، له كتاب «السنن والأحكام والقضايا».

٢. سلمان الفارسي، قـال الشيخ الطـوسي: سلمان الفارسي رحمه الله روى حديث الجاثليق الذي بعثه ملك الروم بعد النبي.

وقد روىٰ له البخاري ومسلم ٦٠ حديثاً. توفي بالمدائن سنة ٢٤هـ. [١]

٣. أبـو ذر الغفـاري، (المتوفّى٣٢هـ) لـه خطبـة يشرح فيهـا الأُمـور بعـد رسول الله صلى الله عليه وآله. [٢]

وأمّا الـذين تـربّوا على يـد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، فنخبة مـن التابعين منهم:

١. الأصبغ بن نباتة المجاشعي، والذي هو من خواص أمير المؤمنين عليه السلام، روى عنه عليه السلام عهده إلى مالك الأشتر ووصيته إلى ابنه محمد.

٢. ربيعة بن سميع، له كتاب في زكاة النعم عن أمير المؤمنين عليه السلام. [٣]

٣. سليم بـن قيس الهلالي، أبو صـادق، لـه كتاب بـاسم أصل «سليـم بن قيس».

---

١. الطوسي: الفهرست:١٠٦ برقم ٣٤٠.

٢. الطوسي: الفهرست:٧٠، برقم١٦٠.

٣. النجاشي: الرجال:١/ ٦٧.

٤. علي بن أبي رافع، قال النجاشي: ولابن أبي رافع كتاب آخر.[١] وهو علي ابن أبي رافع، تابعي من خيار الشيعة، كانت له صحبة من أمير المؤمنين عليه السلام، وكان كاتباً له، وحفظ كثيراً، وجمع كتاباً في فنون من الفقه: الوضوء و الصلاة وسائر الأبواب.[٢]

٥. عبيد الله بن حر الجعفي الفارس، الفاتك، الشاعر، له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين عليه السلام.[٣]

٦. زيد بن وهب الجهني، له كتاب خطب أمير المؤمنين عليه السلام على المنابر في الجمع والأعياد وغيرها.[٤]

الطبقة الثانية

ارتحل الوصي أمير المؤمنين عليه السلام عن هذه الدنيا فتوجهت أنظار الشيعة نحو الحسن عليه السلام خليفته الشرعي، ولكن الضغوط المتزايدة التي مارسها معاوية بحق الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام وشيعتهما حالت دون تدوين الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وآله فلم يتسنّ لهما تربية جيل يأخذ على عاتقه تدوين الأحاديث، إلى أن وصل الأمر إلى ابن الحسين الإمام السجاد عليه السلام صاحب «الصحيفة الكاملة» فربّىٰ جيلاً واعياً، منهم:

١. جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله (المتوفّى١٢٨هـ).

٢. زياد بن المنذر، كان مستقيماً ثمّ انحرف، له أصل و كتاب التفسير.

---

١. هكذا من جميع النسخ، ولعلّ الصحيح ابن آخر.

٢. النجاشي: الرجال:١/ ٦٥.

٣. النجاشي: الرجال:١/ ١٧٠، برقم ٥.

٤. الطوسي: الفهرست:٩٧، برقم ٣٠٣.

٣. لوط بن يحيى بن سعيد، شيخ أصحاب الأخيار بالكوفة، له كتب كثيرة ذكر أسماءها الشيخ في «رجاله». [١]

٤. جارود بن المنذر الثقة، أورده الشيخ في أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، له كتب. [٢]

الطبقة الثالثة

ثمّ جاء دور الباقر و الصادق عليهما السلام بعد وفاة الإمام زين العابدين عليه السلام في ظروف مهيئة بعدما أصاب كيان بني أُميّة الضعف والانهيار تحت وطأة النزاعات التي نشبت مع خصومها وخاصة بني العباس ، فوجد الإمامان فرصة ذهبية لإشاعة حديث الرسول، فشيّدوا أُسس جامعة إسلامية قلّ نظيرها، قصدها رواد العلم من كل صوب وحدب.

قال المفيد: لم يظهر من أحد من ولد الحسن والحسين ما ظهر في علم الدين والآثار والسنّة وعلم القرآن والسيرة وفنون الآداب ما ظهر من أبي جعفر الباقر عليه السلام. [٣]

وروى عنه معالم الدين بقايا الصحابة ووجوه التابعين وفقهاء المسلمين، وسارت بذكر علومه الأخبار، وأُنشدت في مدائحه الأشعار. [٤]

وأمّا الإمام الصادق عليه السلام فحدّث عنه ولا حرج، فقد ذاع صيته في جميع الأمصار الإسلامية، وأصبح قدوة لرواد العلم، روى عنه جماعة من أعيان الأُمّة،

---

١. الطوسي: الرجال:٢٧٩.

٢. الطوسي: الرجال: ١١٢ في أصحاب الباقر عليه السلام.

٣. المفيد: الإرشاد: ٢٦١.

٤. ابن الصباغ المالكي: الفصول المهمة: ٢١٠.

منهم: يحيى بن سعيد، وابن جريج، ومالك بن أنس، والثوري، وابن عيينة، وأبو حنيفة، وشعبة، وأبو أيوب السجستاني، وغيرهم. [١]

قام الإمام بهداية الأُمّة إلى النهج الصواب في عصر تضاربت فيه الآراء، والأفكار، واشتعلت فيه نار الحرب بين الأُمويين ومعارضيهم من العباسيين، ففي تلك الظروف الصعبة والقاسية استغل الإمام الفرصة لنشر أحاديث جدّه وعلوم آبائه ما سارت إليه الركبان، وتربّى على يديه آلاف من المحدّثين والفقهاء. ولقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلاف آرائهم ومقالاتهم، فكانوا أربعة آلاف رجل، وهذه فضيلة رابية لم تكتب لأحد من الأئمّة قبله ولا بعده. [٢]

وليس بإمكاننا أن نذكر قائمة بأسماء المحدّثين الذين رووا عن الإمام الصادق عليه السلام وتربّوا في مدرسته، وكفانا في ذلك ما كتبه علماء الرجال في ذلك المضمار.

يقول الحسن بن علي الوشاء: قال : أدركت في مسجد الكوفة تسعمائة شيخ كلّ يقول: حدّثني جعفر بن محمد عليه السلام. [٣]

وكان عليه السلام يقول:«حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدّي، وحديث جدّي حديث علي بن أبي طالب، وحديث علي حديث رسول الله، وحديث رسول الله قول الله عزّ وجلّ». [٤]

وتعاقبت أئمّة أهل البيت بعد الصادق عليه السلام ، فغدوا قمماً شامخة في سماء

---

١. المصدر السابق:٢٢٢.

٢. الإرشاد: ٢٧٠، المناقب لابن شهر آشوب:٤/ ٢٤٧.

٣. النجاشي: الرجال:١٣٩، برقم ٧٩.

٤. الوسائل: ١٨/ ٥٨ ح ٢٦، الباب ٨ من أبواب صفات القاضي.

الحديث، وعنهم أخذت شيعتهم أحاديث الرسول ﷺ فدوّنوها في جوامعهم الحديثية واحداً تلو الآخر.

وثمّة نقطة جديرة بالبحث، وهي انّ الجهود لم تقتصر علىٰ نشر السنّة وتبيين الأحكام والإجابة على المستجدات، بل تعدته إلى نهج إحياء الفكر، وبث الوعي في الأُمّة الإسلامية خصوصاً بين شيعتهم وحواريّيهم الّذين أناخوا ركائبهم عند عتبة أبواب الأئمّة عليهم السلام، فنُهلوا من العلم الناجع حتى بلغوا مكانة سامية في الذب عن حياض العقائد جعلتهم سدّاً منيعاً أمام شبهات المعاندين والمغرضين، وفي الإحاطة بالفروع جعلتهم محنكين في رد الفروع إلى الأُصول، واستنباط الأحكام من الكتاب والسنّة.

وهكذا نشأ المنهجان في أحضان الأئمّة عليهم السلام منذ عهد الصادقين إلىٰ عهد الإمام العسكري عليه السلام، فلم تمنعهم العناية بالحديث ونشر السنّة عن تربية جيل واعٍ في مجالي العقائد و الأُصول، وها نحن نذكر أسماء ثلّة من متكلّمي تلك العصور وفقهائهم.

فمن المتكلّمين:

١. زرارة بن أعين (٨٠ـ١٥٠هـ): كان فقيهاً، متكلماً، شاعراً، أديباً، قد اجتمعت فيه خصال الفضل والدين.

٢. أبو جعفر محمد بن علي بن النعمان، مؤمن الطاق: توفّي حوالي ١٦٠هـ من متكلّمي عصر الإمام الصادق عليه السلام، قال ابن النديم: كان متكلّماً حاذقاً، ثمّ ذكر كتبه.[1]

٣. هشام بن الحكم: هو من متكلّمي الشيعة الإمامية وبطانتهم، وأكبر

---

١. ابن النديم: الفهرست: ٢٦٤.

شخصية في الكلام، توفّي عام ١٩٩ هـ.

٤. عيسى بن روضة، حاجب المنصور: كان متكلّماً، وله كتاب في الإمامة، من متكلّمي القرن الثاني.

٥. الضحاك أبو مالك الحضرمي: كوفي عربي أدرك أبا عبد الله عليه السلام وروى عن أبي الحسن عليه السلام وكان متكلماً، ثقة ثقة في الحديث، وله كتاب في التوحيد. [١]

٦. علي بن محمد بن حسن الطائي: عدّه ابن النديم من متكلّمي الشيعة، وله من الكتب كتاب «الإمامة» كما ذكره ابن النديم.

٧. الحسن بن علي بن يقطين بن موسى: كان فقيهاً، متكلّماً، روى عن أبي الحسن والرضا عليهما السلام، ذكره الشيخ في «رجاله» في أصحاب الرضا عليه السلام. [٢]

٨. حديد بن حكيم، أبو علي الأزدي المدائني: متكلّم، جليل، يروي عن الصادق والكاظم عليهما السلام. [٣]

٩. فضال بن الحسن بن فضال: من متكلّمي عصر الصادق عليه السلام، وله مناظرات مع أبي حنيفة.

إلى غير ذلك من متكلّمي الشيعة الكبار، كحمران بن أعين الشيباني، وهشام بن سالم الجواليقي، والسيد الحميري، والكميت الأسدي. [٤]

هذه نظرة عابرة حول مفكّري الشيعة ومتكلّميهم في العقائد في عهد الأئمّة.

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ٥٤٤.

٢. الطوسي: الرجال: برقم ٧.

٣. النجاشي: الرجال: برقم ٣٨٣.

٤. لاحظ أعيان الشيعة: ١/ ١٣٤ ـ ١٣٥.

وأمّا الفقهاء الكبار الّذين رزقوا ملكة الاستنباط في عهد أئمّة أهل البيت عليهم السلام حتى صاروا أئمّة في الفقه، متضلّعين في استنباط الفروع، فنذكر منهم على سبيل المثال ما يلي:

الطبقة الأُولى من الفقهاء

١. سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المدني الفقيه: أحد الفقهاء الثمانية، ولد في أيام خلافة عمر بن الخطاب، وتوفّي عام ٩٤هـ.

٢. قاسم بن محمد بن أبي بكر: أحد الفقهاء في المدينة، توفّي عام ١٠٦هـ.

٣. أبو خالد الكابلي: روى الكليني عن إسحاق بن جرير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «كان سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وأبو خالد الكابلي، من ثقات علي بن الحسين». (١)

الطبقة الثانية

ثمّ أعقبتهم طبقة أُخرى كانوا من فقهاء عصر الصادقين عليهما السلام ومن بعدهم من الأئمّة، وقد تربّى جلّهم في أحضان الأئمّة حتى بلغوا القمة في رد الفروع إلى الأُصول. نذكر أسماءهم على وجه الإيجاز، فإنّ التفصيل يحوجنا إلى تأليف مفرد، والأصل في هذا ما ذكره الرجالي الكبير الكشي المتوفّى حوالي(٣٢٠هـ) في كتابه القيّم المعروف الذي لخّصه الشيخ الطوسي.

عقد الكشي باباً أسماه«تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام » قال:أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر عليه السلام وأصحاب أبي عبد الله عليه السلام وانقادوا لهم بالفقه فقالوا:

---

١. الكليني، الكافي: ١/ ٤٧٢، باب مولد أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

أفقه الأوّلين ستة:

١. زرارة، ٢. معروف بن خرّبوذ، ٣. بريد بن معاوية، ٤. أبو بصير الأسدي، ٥. الفضيل بن يسار، ٦. محمد بن مسلم الطائفي.

قالوا: أفقه الستة زرارة.

هؤلاء الستة تخرجوا على يدي الصادقين عليهما السلام.

وهناك طبقة أُخرى تلتهم، وهم خرّيجو مدرسة الإمام الصادق عليه السلام ولم يدركوا عهد الباقر عليه السلام، ذكرهم الكشي في باب أسماه «تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام»:

أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء، وتصديقهم بما يقولون، وأقرّوا لهم بالفقه، من دون أُولئك الستة الذين عددناهم وسمّيناهم، وهم ستة:

١. جميل بن دُرّاج، ٢. عبد الله بن مسكان، ٣. عبد الله بن بكير، ٤. حماد ابن عثمان، ٥. حماد بن عيسى، ٦. أبان بن عثمان.

وقال أبو إسحاق الفقيه، وهو ثعلبة بن ميمون: إنّ أفقه هؤلاء جميل بن درّاج، وهم أحداث أصحاب أبي عبد الله عليه السلام.

الطبقة الثالثة

وهناك طبقة ثالثة تربّوا على يدي الإمام موسى بن جعفر وعلي بن موسى الرضا عليهما السلام ذكرهم الكشي في باب أسماه «تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن عليهما السلام» قال:

أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستة:

١. يونس بن عبد الرحمان، ٢. صفوان بن يحيى بياع السابري، ٣. محمد بن أبي عمير، ٤. عبد الله بن مغيرة، ٥. الحسن بن محبوب، ٦. أحمد بن محمد بن أبي نصر.

وقال بعضهم مكان الحسن بن محبوب، الحسن بن علي بن فضال، وفضالة ابن أيوب.

وقال بعضهم مكان فضالة بن أيوب، عثمان بن عيسى، وعلى كلّ تقدير، فأفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمان، وصفوان بن يحيىٰ بيّاع السابري.

هؤلاء هم أقطاب الاجتهاد في عهد الأئمّة الأربعة: الباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام واستمرّ الركب سارياً على هذا المنوال في عصر الأئمّة الآخرين.

ومن النجوم اللامعة في هذه الطبقة هو الفضل بن شاذان بن الخليل، أبو محمد الأزدي النيسابوري (المتوفّى ٢٦٠هـ) كان أبوه من أصحاب يونس، وروى عن أبي جعفر الثاني، وقيل الرضا أيضاً، وكان ثقة، أخذ عنه أصحابنا الفقهاء والمتكلمون، وله جلالة في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن يوصف، ونقل الكشي أنّه صنّف ١٦٠ كتاباً.[1]

وقد ألّف في الفقه غير واحد من الكتب، منها: كتاب «الطلاق»، ومنها كتاب «الفرائض الكبير» وكتاب «الفرائض الأوسط» وكتاب «الفرائض الصغير» إلى غير ذلك من الكتب.

وكتبه هذه وإن لم تصل إلينا، ولكن نقل الشيخ الكليني شطراً وافراً من كتاب الطلاق والفرائض، والمتتبع في ما نقله يقف على أنّ الفقه الشيعي قد

---

١. رجال الكشي: ٤٥٦، ورجال النجاشي رقم ٨٣٨.

استقل بالتأليف في عصره، وانهم لم يكونوا ملتزمين بالإفتاء بنفس النص، أو التأليف بتجريد الأسانيد عن المتون، وتخصيص المتن بالذكر، بل قام الفضل بالتأليف على غير هذا النمط، فلاحظ المصادر أدناه [١] لتقف بجلاء على ما قلناه.

فقد نقل في كتاب المواريث ـ باب ميراث ولد الولد ـ شيئاً كثيراً من كتاب الفرائض للفضل. [٢]

و باب ميراث ولد الولد مع الأبوين، فنقل فيه شيئاً كثيراً عن الفضل. [٣]

وأيضاً باب ميراث الأبوين مع الزوج، فنقل شيئاً من عبارات الفضل. [٤]

وقد وصل إلينا من كتب الفضل كتاب «الإيضاح» وهو مطبوع منتشر، وقد وردت فيه مسائل فقهية، استدلّ عليها وبحث عنها على نمط المتأخرين.

ولا نستبعد أن يكون كتب بعض الفقهاء المتقدّمين على الفضل، على هذا النمط أيضاً، فإنّ يونس بن عبد الرحمان أحد الفقهاء الكبار من أصحاب الرضا وألّف في الفقه شيئاً كثيراً، كما سيوافيك.

ولو أردنا استعراض أسمائهم إلى عصر الإمام الحجّة لطال بنا الكلام.

والغرض من استعراض أسماء هؤلاء الايعاز إلى أنّ الجهود لم تكن منصبّة على نشر السنّة النبوية وتربية المحدّثين فحسب، بل كان يواكبه خط آخر وهو تربية أهل الفكر في كلا المجالين، وهذا من خصائص الشيعة الإمامية، خصوصاً عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام الذي أخرج في خطبه كثيراً من المعارف والمسائل التي صار لها دور مؤثر في العصور المتأخّرة، ومن قارن كتاب «التوحيد» للشيخ الصدوق (٣٠٦ ـ ٣٨١هـ) وكتاب «التوحيد» لابن خزيمة الذي تنشره

---

١. الكافي: ٦/ ٩٢ـ٩٦، كتاب الطلاق، باب الفرق بين من طلّق على غير السنّة.

٢. لاحظ الكافي: ٧/ ٨٨ـ٩٠، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.

٣. لاحظ الكافي: ٧/ ٩٠ـ٩٦، كتاب المواريث، باب ميراث ولد الولد.

٤. لاحظ الكافي: ٧/ ٩٨، كتاب المواريث، باب ميراث الأبوين مع الزوج.

السلفيـة، لرأى بـونـاً شاسعـاً بين الكتـابين، فـالثاني يـركـز على النقل، وفيـه من الإسرائيليات والمسيحيات والمجوسيات مالا يحصى بخلاف الأوّل، فإنّه يركز على القرآن والسنّة القطعية والفكر والتفكير ويدعم العقيدة بالبرهان.

الاجتهـاد الصحيح عنـد الشيعـة هـو استنطـاق الكتـاب والسنّـة، وليس الاجتهاد شريعة لكل وارد، وإنّما يطّلع عليه من نهل من معين علم الأئمّة عليهم السلام، وها نحن نـذكر نماذج لكيفية تعليمهم ردّ الفـروع إلى الأُصول، وقد كـان هتافهم على رؤوس أصحابهم: إنّما علينا إلقاء الأُصول وعليكم التفريع. (١)

كان الأئمّة ينهضون همم أصحابهم في إعمال التـدبّر والفكر في فهم السنّة، وهذا هو الإمام الصادق عليه السلام يقول: «أنتم أفقه الناس إذا عرفتم معاني كلامنا، انّ الكلمـة لتصرف على وجـوه، فلـو شـاء إنسـان لصرف كـلامـه كيـف شـاء ولا يكذب». (٢)

ولأجل إيقاظ روح التفكير في صفـوف أصحابهم كانوا يرشـدونهم بالقول: «إنّ في أخبارنا محكماً كمحكم القـرآن، ومتشابهاً كمتشابه القرآن، فـردّوا متشابهها إلى محكمها، ولا تتّبعوا متشابهها دون محكمها فتضلّوا». (٣)

وقـد أنهضت هـذه الكلمات روح الاجتهـاد، وأوجدت نشـاط الاستنبـاط، فبلغت رتبة بعض أصحـابهم درجة عالية صالحة لـلإفتاء، فهذا أبو جعفـر الباقر عليه السلام يقول لأبان بـن تغلب: «اجلس في المسجد وافتِ الناس، فـإنّي أُحب أن يرى في شيعتي مثلك». (٤)

---

١. الوسائل: ج١٨، الباب ٦ من أبواب صفات القاضي، الحديث ٥٢.
٢. الوسائل: ج١٨، الباب ٩ من أبواب صفات القاضي، الحديث ٦.
٣. الوسائل: ج١٨، الباب ٩ من أبواب صفات القاضي، الحديث ٢٢.
٤. النجاشي: ١/ ٧٣، في ترجمة أبان بن تغلب.

تدريب السائل للاجتهاد

١. اختلفت كلمة الفقهاء في مقدار المسح الواجب على الرأس عند الوضوء، وقد سأل زرارة الإمام الصادق عليه السلام عن مقدار المسح، فقال له: ألا تخبرني من أين علمت، وقلت إنّ المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك، وقال: «يا زرارة، قاله رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب عن الله عزّ وجلّ قال: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ فعرفنا انّ الوجه كلّه ينبغي أن يغسل، ثمّ قال: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ﴾ فوصل اليدين إلى المرافق بالوجه، فعرفنا انّه ينبغي لهما أن يغسلا إلى المرفقين، ثمّ فصل بين الكلام فقال: ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ﴾ فعرفنا حين قال: برؤوسكم أنّ المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثمّ وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ فعرفنا حين وصلهما بالرأس انّ المسح على بعضها، ثمّ فسّر ذلك رسول الله فضيّعوه». [١]

٢. سأل عبد الأعلى، مولى آل سام، الإمام الصادق عن كيفية المسح على الظفر الذي أصابه الجرح وجعل عليه جبيرة؟ قال: «هذا وأشباهه يعرف من كتاب الله، قال الله تعالى: ﴿مٰا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [٢] امسح على المرارة». [٣]

فقد أوضح للسائل كيفية الاستنباط وردّ الفرع إلى الأصل.

٣. روى زرارة وبكير، انّهما سألا أبا جعفر عن وضوء رسول الله، فدعا بطست، إلى أن قال: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿يٰا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى

---

١. الوسائل: ١، الباب ٢٣ من أبواب الوضوء، الحديث ١. والآية ٦ من سورة المائدة.

٢. الحج: ٧٨.

٣. الوسائل: ١/ ٢٩٠ ح١، الباب ٢٣ من أبواب الوضوء.

﴿الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ﴾ فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلاّ غسله، وأمر أن يغسل اليدين إلى المرفقين، فليس له أن يدع شيئاً من يديه إلى المرفقين إلاّ غسله، لأنّ الله تعالى يقول: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ﴾». (١)

٤. عن حكم بن الحكم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول، وسئل عن الصلاة في البيع والكنائس، فقال: «صل فيها قد رأيتها ما أنظفها» قلت: أيصلّى فيها وإن كانوا يصلّون فيها؟ فقال: «نعم أما تقرأ القرآن ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلىٰ شاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدىٰ سَبِيلاً﴾ (٢) صل إلى القبلة وغرّ بهم». (٣)

٥. روى سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنّ الله فرض للفقراء في أموال الأغنياء فريضة لا يحمدون إلاّ بأدائها، وهي الزكاة بها حقنوا دماءهم وبها سمّوا مسلمين، ولكن الله فرض في أموال الأغنياء حقوقاً غير الزكاة، فقال عزّ وجلّ: ﴿وَ الّذينَ فِي أَمْوالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسّائِلِ﴾ (٤) فالحقّ المعلوم غير الزكاة، وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه في ماله يجب عليه أن يفرضه على قدر طاقته و سعة ماله». (٥)

٦. روى سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك، يدخل عليّ شهر رمضان فأصوم بعضه فتحضرني نيّة زيارة قبر أبي عبد الله عليه السلام فأزوره وأفطر ذاهباً وجائياً، أو أُقيم حتى أفطر وأزوره بعد ما أفطر بيوم أو يومين؟

---

١. الوسائل: ١، الباب ١٥ من أبواب الوضوء، الحديث ٣، والآية ٦ من سورة المائدة.
٢. الإسراء: ٨٤.
٣. الوسائل: ٣، الباب ١٣ من أبواب مكان المصلّي، الحديث ٣.
٤. المعارج: ٢٥.
٥. الوسائل: ٦، الباب ٧ من أبواب ما تجب فيه الزكاة، الحديث ٢.

فقال: «أقم حتى تفطر» فقلت له: جعلت فداك فهو أفضل، قال: «نعم، أما تقرأ في كتاب الله ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾»[١]. [٢]

وكيفية الاستدلال واضحة حيث إنّ الكتاب لم يوجب شهود أشهر، وإنّما علّق الصيام على من شهد اختياراً، وأمّا من لم يشهد ولو بالسفر، فلم يكتب عليه الصيام وإن كتب عليه القضاء.

٧. روى أبو حمزة، عن أبي جعفر في حديث قال: إنّ الله جعل لنا أهل البيت سهاماً ثلاثة في جميع الفيء، فقال تبارك وتعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[٣] فنحن أصحاب الخمس والفيء، وقد حرمنا على جميع الناس ما خلا شيعتنا». [٤]

وقد استفاد الإمام من اللام الواردة في قوله: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ انّ اختيار الخمس بيدهم، فلهم أن يبيحوه أو يحرّموه لمن شاءوا.

٨. روى الكليني في «الكافي» مرفوعاً، انّه خطب أمير المؤمنين عليه السلام وقال: «يا أيّها الناس إنّ آدم لم يلد عبداً ولا أمة، وإنّ الناس كلّهم أحرار، ولكن الله خوّل بعضكم بعضاً، فمن كان له بلاء فصبر في الخير، فلا يمن به على الله عزّ وجلّ، ألا وقد حضر شيء و نحن مسوُّون فيه بين الأسود والأحمر، فقال مروان لطلحة والزبير: ما أراد بهذا غيركما، قال: فأعطى كلّ واحد ثلاثة دنانير وأعطى رجلاً من الأنصار ثلاثة دنانير، وجاء بعد غلام أسود فأعطاه ثلاثة دنانير، فقال الأنصاري: يا أمير المؤمنين هذا غلام اعتقته بالأمس تجعلني وإياه سواءً، فقال عليه السلام: «إنّي نظرت في

---

١. البقرة: ١٨٥.

٢. الوسائل: ٧/ ١٣٠، الباب ٣ من أبواب من يصحّ منه الصوم، الحديث ٧.

٣. الأنفال: ٤١.

٤. الوسائل: ٦/ ٣٨٥، الباب ٤ من أبواب الأنفال، الحديث ١٩.

كتاب الله، فلم أجد لولد إسماعيل على ولد إسحاق فضلاً». [١]

هذه نماذج من الأساليب التعليمية التي علم بها الأئمّة عليهم السلام أصحابهم نهج الاستنباط والاجتهاد، ولو أردنا استقصاء ما ورد في ذلك المضمار لطال فيها الكلام، ويكفيك النظر في الروايات الواردة في أبواب الحيض حيث إنّ الإمام يستدل في كثير من الروايات على أحكام الحيض عن طريق السنّة. [٢]

فخرجنا من هذا الدور بميزتين:

الأُولى: انّ أئمّة أهل البيت عليهم السلام صرفوا همهم إلى نشر السنّة النبوية في مجال تفسير الكتاب وبيان الأحكام والحقوق والعقائد بعد التحاق الرسول صلى الله عليه وآله بالرفيق الأعلى، وقد ألّفت لتلك الغاية آلاف من الكتب والرسائل بألوان مختلفة.

الثانية: قد واكب الخط الحديثي خط إنهاض الفكر واعماله في الكتاب والسنّة بُغية استنباط الأحكام من مظانّها، ولم يكن بين أصحاب المنهجين أي تعارض، كل يمارس ما يوافق ذوقه ويتجاوب مع سليقته ونزعته النفسية، وليس الناس على وتيرة واحدة في الحفظ والتعقّل.

فأصحاب المنهج الأوّل يهتمون بنقل النصوص و ضبطها في كتبهم ورسائلهم، بيد انّ أصحاب المنهج الثاني يهتمون بالتفكّر والتعقّل فيما روي عنهم عليهم السلام.

ولم يول الأئمّة عليهم السلام اهتماماً لمنهج دون آخر، بل قد شجعوا على كلا المنهجين على حدّ سواء.

---

١. الكليني: الكافي:٨/ ٦٩.

٢. لاحظ الوسائل:٢، الباب ٣ من أبواب الحيض، الحديث ٣و٤، والباب ٥، الحديث ١ من تلك الأبواب أيضاً.

الأساليب المختلفة لتدوين الفقه

وبالسبر في الكتب المؤلّفة في تلك الفترة من لدن رحيل الرسول إلى عصر الغيبة يقف الباحث على أنّه كانت لهم في تدوين الفقه أساليب مختلفة، منها:

أ. تدوين الفقه عن طريق جمع الأحاديث بلا ترتيب وتنظيم، كالأُصول الأربعمائة، فإنّ صاحب كلّ أصل يذكر جميع الروايات التي سمعها من الإمام، أو ممّن سمعه منه، دون التزام بذكر كلّ رواية في باب خاص، كما هو المشاهد من النماذج الباقية من الأُصول الأربعمائة المطبوعة، وهذا كان تدويناً للحديث من جانب، وتدويناً للفقه من جانب آخر، لما عرفت انّ بين تاريخي العلمين صلة وثيقة.

ب. تدوين الفقه عن طريق ترتيب الأحاديث وتنظيمها في أبوابها الخاصة بنقل كلّ ما يمتُّ إلى الطهارة بصلة في بابها وإلى الصلاة في بابها، وهذه هي الصورة الغالبة علىٰ تأليفات تلك الفترة.

ج. الفقه الروائي الممزوج بتعابير المؤلّف، وهذا هو الفقه المنصوص.

إنّ هناك نمطاً آخر لعرض الفقه هو الاستمداد من ألفاظ الروايات، لكن بإنشاء من المؤلّف فلا يعد الكتاب فقهاً منصوصاً،[1] كالمقنع للشيخ الصدوق، ولا فقهاً تفريعياً على الأُصول والقواعد، بل كتاباً يستمد من النصوص و يستعرض

---

١. سيوافيك انّ أوّل من جرّد المتون عن الأسانيد وصنّف على هذا النمط كتاباً فقهياً هو علي بن بابويه القمي المتوفّى (٣٢٩هـ).

المسائل بتعبير المؤلّف، وأظن انّ هذا النمط من الكتابة وجدت في الكتب المعروضة علىٰ أئمّة أهل البيت عليهم السلام، كالكتب التالية:

١. كتاب عبيد الله الحلبي

عرض عبيد الله بن أبي شعبة الحلبي كتابه على أبي عبد الله عليه السلام وصحّحه، وقال عند قراءته: «أترى لهؤلاء مثل هذا؟». [١]

٢. كتاب يونس بن عبد الرحمان

قال أحمد بن أبي خلف: كنت مريضاً فدخل عليَّ أبو جعفر يعودني عند مرضي، فإذا عند رأسي كتاب «يوم و ليلة» فجعل يصفح ورقه حتى أتىٰ عليه من أوّله إلى آخره، وجعل يقول: «رحم الله يونس، رحم الله يونس، رحم الله يونس». [٢]

وروي أيضاً عن أبي هاشم الجعفري قال: أدخلت كتاب «يوم وليلة» الذي ألّفه يونس بن عبد الرحمان على أبي محمد الحسن العسكري فنظر فيه وتصفّحه، ثمّ قال: «هذا ديني ودين آبائي وهو الحقّ كلّه». [٣]

روى محمد بن إبراهيم الورّاق السمرقندي في حديثه مع بورق قال: فقال بورق: فخرجت إلى سرّمن رأى ومعي كتاب «يوم وليلة» فدخلت على أبي محمد وأرايته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك انّي رأيت أن تنظر فيه، فلما نظر فيه

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ٦١٠.

٢. الكشي :الرجال: برقم ٣٥١.

٣. الكشي: الرجال: برقم ٣٥١.

وتصفّحه ورقة ورقة، قال: «هذا صحيح ينبغي أن يعمل به». [١]

والذي يؤيد كون هذه الكتب إما من هذا اللون من التأليف، أو من النمط الرابع، ما ذكره الكشي حيث قال: كان ليونس بن عبد الرحمان أربعون أخاً يدور عليهم في كلّ يوم مسلّماً يرجع إلى منزله فيأكل ويتهيأ للصلاة ثمّ يجلس للتصنيف وتأليف الكتب. [٢]

٣. كتاب الفضل بن شاذان

روى الكشي أنّ أبا محمد الفضل بن شاذان ﷺ كان وجّه حامد بن محمد الأزدي إلى حيث به أبو محمد الحسن بن علي، فذكر انّه دخل على أبي محمّد، فلمّا أراد أن يخرج سقط منه كتاب في حضنه ملفوف في ردائه، فتناوله أبو محمد ونظر فيه، وكان الكتاب من تصنيف الفضل بن شاذان وترحّم عليه وذكر انّه قال: «اغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم». [٣]

د. إفراغ المسائل الفقهية في قوالب خاصة وتخريج الفروع غير المنصوصة، ويدل على وجود هذا النمط من التأليف في عصر الأئمّة ما رواه «الكافي» عن زرارة، والفضل بن شاذان، وما رواه الشيخ، عن عبد الله بن بكير، و نحن نستعرض النصوص الباقية من هؤلاء الأقطاب في هذا الصدد.

---

١. الكشي: الرجال: ٤٥١، برقم ٤١٦.

٢. الكشي: الرجال: برقم ٣٥١.

٣. الكشي: الرجال:٤٥١، برقم ٤١٦.

نماذج من فتاوى أصحاب الأئمّة

قد أوقفك البحث على أنّ أئمّة أهل البيت ساهموا في تربية محدّثين كبار وفقهاء عظام، يرجع الناس إليهم في الأخذ بالأحكام الشرعية، وسنقوم بذكر مقتطفات من فتاواهم، ونحيل القارئ الكريم في الهامش إلى مواضع أُخرى من فتاواهم ممّا لم نذكرها:

أ. فتاوى زرارة (المتوفّى عام ١٥٠هـ)

يعد زرارة بن أعين أحد الفقهاء العظام، ممّن يؤخذ عنه الحلال والحرام والفتيا والأحكام، وكفى في حقّه قول الإمام الصادق عليه السلام: «إنّ زرارة من أُمناء الله على حلاله وحرامه، ومن الذين ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين وتأويل الغالين، ومن القوّامين بالقسط، والسابقين إلينا في الدنيا، والسابقين إلينا في الآخرة، وهو أحب الناس إليّ أحياءً وأمواتاً، ولولاه لظننت انّ أحاديث أبي ستذهب». [١]

قال ابن النديم: وزرارة أكبر رجال الشيعة فقهاً وحديثاً ومعرفة بالكلام والتشيع. [٢]

وقال النجاشي: شيخ أصحابنا في زمانه ومتقدّمهم، وكان قارئاً فقيهاً متكلماً شاعراً أديباً، قد اجتمعت فيه خلال الفضل والدين، صادقاً فيما يرويه. [٣]

وقد كان مرجعاً في عصره لتمييز الصحيح من الروايات عن سقيمها.

---

١. الكشي: الرجال: برقم ٤٣١.

٢. ابن النديم: الفهرست: ٣٢٣.

٣. النجاشي: الرجال: برقم ٤٦٣.

روى الكليني عن عمر بن أُذينة، أنّه قال: قلت لزرارة: إنّ أُناساً حدّثوني عنه ـ يعني الصادق عليه السلام ـ وعن أبيه عليه السلام بأشياء في الفرائض، فأعرضها عليك، فما كان منها باطلاً فقل هذا باطل، وما كان منها حقاً فقل هذا حقّ، ولا تروِهِ واسكت، فحدّثته بما حدّثني به محمد بن مسلم، عن أبي جعفر في الابنة والأب، والابنة والأُم، والابنة والأبوين، فقال: «هو والله الحق». [١]

وإليك نماذج من فتاواه:

١. عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن جميل بن دراج، عن زرارة، قال: إذا ترك الرجل أُمّه أو أباه أو ابنه أو ابنته، فإذا ترك واحداً من الأربعة فليس بالذي عنى الله عزّ وجلّ في كتابه: ﴿قُلِ اللهُ يُفْتيكُمْ في الكَلالَة﴾ [٢] ولا يرث مع الأُم ولا مع الأب ولا مع الابن ولا مع الابنة أحد خلقه الله عزّ وجلّ، غير زوج أو زوجة. [٣]

٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة قال: قال زرارة: إذا أردت أن تلقى العول، فإنّما يدخل النقصان على الذين لهم الزيادة من الولد والإخوة من الأب، وأمّا الزوج والإخوة من الأُم، فإنّهم لا ينقصون ممّا سمّىٰ لهم الله شيئاً. [٤]

٣. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن عبد الله بن المغيرة، عن موسى بن بكر قال: قلت لزرارة: إنّ بكيراً حدّثني عن أبي جعفر عليه السلام، انّ الإخوة للأب والأخوات للأب والأُمّ يُزادون وينقصون لأنهنَّ لا يكنَّ أكثر نصيباً

---

١. الكافي: ٧/ ٩٥، ٩٨.

٢. النساء: ١٧٦.

٣. وسائل الشيعة: ١٧/ ٤٢٨، الحديث ٨، كتاب الفرائض، باب ٧ من أبواب موجبات الإرث؛ مسند زرارة بن أعين، الحديث ١٦٨٢.

٤. وسائل الشيعة: ١٧/ ٤٢٥، الحديث ١، كتاب الفرائض والمواريث، باب ٧ من أبواب موجبات الارث.

من الإخوة والأخوات للأب والأُمّ لو كانوا مكانهن لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُن لَها وَلَدٌ﴾[١] يقول: يرث جميع مالها إن لم يكن لها ولد، فاعطَوا من سمّى الله له النصف كملاً، وعمدوا فاعطوا الذي سمّى الله له المال كلّه أقل من النصف، والمرأة لا تكون أبداً أكثر نصيباً من رجل لو كان مكانها، قال: فقال زرارة: وهذا قائم عند أصحابنا لا يختلفون فيه.[٢]

ب. فتاوى محمد بن مسلم الثقفي (المتوفّى عام ١٥٠هـ)

يذكر النجاشي لمحمد بن مسلم كتاباً باسم «الأربعمائة مسألة في أبواب الحلال والحرام» وحيث إنّ محمد بن مسلم قد حفظ عن الصادقين آلافاً من الأحاديث، كما ذكرت في ترجمته، يبدو انّ هذا الكتاب كان جامعاً لأحاديث جامعة متضمّنة لقواعد كلية، وإلاّ فلما خصص هذا العدد القليل بالنسبة إلى ما حفظه بالتأليف، وقد كان مرجعاً للأحكام، وكان القضاة يرجعون إليه فيما لا يعلمون، ونذكر هنا القضيتين التاليتين:

١. روى الشيخ في «التهذيب» أنّه قَدَّم إلىٰ ابن أبي ليلىٰ رجلٌ خصماً له فقال:

إنّ هذا باعني هذه الجارية، فلم أجد على ركبها[٣] حين كشفتها شعراً، وزعمت انّه لم يكن لها قط، فقال ابن أبي ليلى: إنّ الناس ليحتالون لهذا بالحيل حتى يذهب به، فما الذي كرهت؟! قال: أيّها القاضي إن كان عيباً فاقض لي به، قال: حتى أخرج إليك، فإنّي أجد أذى في بطني، ثمّ إنّه دخل فخرج من باب آخر،

---

١. النساء: ١٧٦.

٢. الكافي: ٧/ ١٠٤، ولاحظ أيضاً ص٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ١٠٠.

٣. الركب: موضع العانة.

فأتى محمد بن مسلم الثقفي فقال: أيّ شيء تروون عن أبي جعفر عليه السلام في المرأة لا يكون على ركبها شعر أيكون ذلك عيباً؟ فقال له محمد بن مسلم: أمّا هذا نصاً فلا أعرفه، ولكن حدّثني أبو جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: كلّ ما كان في أصل الخلقة فزاد أو نقص فهو عيب، فقال له ابن أبي ليلى: حسبك، ثمّ رجع إلى القوم فقضى لهم بالعيب. (١)

٢. روى الكشي عن محمد بن مسلم، قال: ما شجر في رأيي شيء قط إلاّ سألت عنه أبا جعفر، حتى سألته عن ثلاثين ألف حديث، وسألت أبا عبد الله عن ستة عشر ألف حديث. (٢)

روى محمد بن مسلم قال: إنّي لنائم ذات ليلة على السطح، إذ طرق الباب طارق، فقلت: من هذا؟ فقال: شريك رحمك الله، فأشرفت فإذا امرأة، فقالت: لي بنت عروس ضربها الطلق، فما زالت تطلق حتى ماتت والولد يتحرك في بطنها ويذهب ويجيء فما أصنع؟ فقلت: يا أمة الله سئل محمد بن علي بن الحسين الباقر عليه السلام عن مثل ذلك، فقال: يشق بطن الميت ويستخرج الولد، يا أمة الله افعلي مثل ذلك، انا يا أمة الله رجل في ستر، من وجّهك، إليّ؟ قال: قالت لي: رحمك الله جئت إلى أبي حنيفة صاحب الرأي، فقال: ما عندي في هذا شيء، ولكن عليك بمحمد بن مسلم الثقفي، فإنّه يخبر، فما أفتاك به من شيء فعودي إليّ فاعلميه، فقلت لها: امضي بسلام.

فلمّا كان الغد خرجت إلى المسجد، وأبو حنيفة يسأل عنها أصحابه فتنحنحت، فقال: اللّهمّ اغفر دعنا نعيش. (٣)

---

١. التهذيب: ٧/ ٦٥، ح٢٨٢، الكافي: ٥/ ٢١٥ ح١٢.

٢ و ٣. الكشي: الرجال: ١٤٧ برقم ٦٧، ولاحظ أيضاً الكافي: ٧/ ٩٣.

ج. فتاوى عبد الله بن بكير بن أعين الشيباني

قال عنه المفيد في رسالته العددية: من الفقهاء الأعلام والرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام الذين لا يطعن عليهم ولا طريق إلى ذم واحد منهم.

روى محمد بن أبي عبد الله، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله بن المغيرة، قال: سألت عبد الله بن بكير عن رجل طلّق امرأته واحدة ثمّ تركها حتى بانت منه ثمّ تزوجها؟ قال: هي معه كما كانت في التزويج.

قال: قلت: فإنّ رواية رفاعة إذا كان بينهما زوج؟ فقال لي عبد الله: هذا زوج وهذا ممّا رزق الله من الرأي.[1] وللفقهاء حول رأيه هذا كلام في كتاب الطلاق فراجعه.

د. فتاوى يونس بن عبد الرحمان (المتوفّى ٢٠٨هـ)

كان يونس بن عبد الرحمان وجهاً في أصحابنا، متقدّماً، عظيم المنزلة، روى الفضل بن شاذان قال: حدثني عبد العزيز بن المهتدي ــ وكان خير قمي رأيته، وكان وكيل الرضا عليه السلام وخاصته ـ فقال: إنّي سألته وقلت: لا أقدر على لقائك في كلّ وقت فعمّن آخذ معالم ديني؟ فقال:«خذ عن يونس بن عبد الرحمان».

يقول النجاشي بعد نقل هذه الرواية:«وهذه منزلة عظيمة» ويظهر في غير واحد من مواضع في «الكافي» انّه كان يفتي الناس، وإليك نموذجين منها:

١. علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس قال: العلّة في وضع السهام على ستة لا أقل ولا أكثر لعلة وجوه أهل الميراث، لأنّ الوجوه التي منها

---

١. الكافي: ٢/ ١٠٣، تهذيب الأحكام:٨/ ٣٠ ح٨، الاستبصار: ٣/ ٢٧١ ح ٦.

سهام المواريث ستة جهات، لكلّ جهة سهم، فأوّل جهاتها: سهم الولد، والثاني: سهم الأب، والثالث: سهم الأُم، والرابع: سهم الكلالة ـ كلالة الأب ـ والخامس: سهم كلالة الأُم، والسادس: سهم الزوج والزوجة؛ فخمسة أسهم من هذه السهام الستة، سهام القرابات، والسهم السادس هو سهم الزوج والزوجة من جهة البيّنة والشهود، فهذه علّة مجاري السهام وإجرائها من ستة أسهم لا يجوز أن يُزاد عليها ولا يجوز أن ينقص منها إلّاعلى جهة الرد، لأنّه لا حاجة إلى زيادة في السهام، لأنّ السهام قد استغرقها سهام القرابة ولا قرابة غير من جعل الله عزّوجلّ لهم سهماً، فصارت سهام المواريث مجموعة في ستة أسهم، مخرج كلّ ميراث منها، فإذا اجتمعت السهام الستة للّذين سمّى الله لهم سهماً، فكان لكلّ مسمّى له سهم على جهة ما سُمّي له، فكان في استغراقه سهمه، استغراق لجميع السهام لاجتماع جميع الورثة الذين يستحقون جميع السهام الستة، وحضورهم في الوقت الذي فرض الله لهم في مثل ابنتين وأبوين فكان للابنتين أربعة أسهم وكان للأبوين سهمان، فاستغرقوا السهام كلّها ولم يحتج أن يزاد في السهام ولا ينقص في هذا الموضع، إذ لا وارث في هذا الوقت غير هؤلاء مع هؤلاء، وكذلك كلّ ورثة يجتمعون في الميراث فيستغرقونه، يتم سهامهم باستغراقهم تمامَ السهام، وإذا تمت سهامهم ومواريثهم لم يجز أن يكون هناك وارث يرث بعدَ استغراق سهام الورثة كملاً التي عليها المواريث، فإذا لم يحضر بعض الورثة كان من حضر من الورثة يأخذ سهمه المفروض ثمّ يردّ ما بقي من بقية السهام على سهام الورثة الذين حضروا بقدرهم، لأنّه لا وارث معهم في هذا الوقت غيرهم.

٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس قال: إنّما جعلت المواريث من ستة أسهم على خلقة الإنسان، لأنّ الله عزّ وجلّ بحكمته خلق الإنسان من ستة أجزاء، فوضع المواريث على ستة أسهم، وهو قوله

عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَةً فِي قَرارٍ مَكِينٍ﴾ ففي النطفة دية، ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ ففي العلقة دية، ﴿فَخَلَقْنَا العَلَقَةَ مُضْغَةً﴾ و فيها دية، ﴿فَخَلَقْنَا المُضْغَةَ عِظاماً﴾ وفيها دية، ﴿فَكَسَونَا الْعِظامَ لَحْماً﴾ وفيه دية أُخرى، ﴿ثُمَّ أَنْشَأْناهُ خَلْقاً آخَرَ﴾ [1] وفيه دية أُخرى، فهذا ذكر آخر المخلوق. [2]

هـ. فتاوى الفضل بن شاذان (المتوفّى ٢٦٠هـ)

إنّ الفضل بن شاذان أحد أصحابنا الفقهاء والمتكلّمين، يصفه النجاشي بقوله: وله جلالة في هذه الطائفة، وهو في قدره أشهر من أن نصفه، وكان أبوه من أصحاب يونس، فلو تبع الفضل بن شاذان الخط الموروث في يونس لما كان به عجب، وقد جاء قسم من فتاواه في كتابه المطبوع باسم «الإيضاح» وها نحن نستعرض بعض فتاواه التي نقلها الكليني في «الكافي»:

قال الفضل بن شاذان: لو انّ رجلاً ضرب ابنه غير مسرف في ذلك يريد تأديبه، فقُتل الابن من ذلك الضرب ورثه الأب ولم تلزمه الكفّارة، لأنّ ذلك للأب، لأنّه مأمور بتأديب ولده، لأنّه في ذلك بمنزلة الإمام يقيم حدّاً على رجل فمات، فلا دية عليه ولا يسمّى الإمام قاتلاً؛ وإن ضربه ضرباً مسرفاً لم يرثه الأب، فإن كان بالابن جرح أو خراج، فبطّه الأب، فمات من ذلك، فإنّ هذا ليس بقاتل ولا كفّارة عليه، وهو يرثه، لأنّ هذا بمنزلة الأدب والاستصلاح والحاجة من الولد إلى ذلك وإلى شبهه من المعالجات.

ولو أنّ رجلاً كان راكباً على دابة، فأوطأت الدابة أباه أو أخاه، فمات لم يرثه،

---

١. المؤمنون: ١٢ـ١٤.

٢. الكافي: ٧/ ٨٣، ٨٤. ولاحظ أيضاً ص ١١٥، ١١٦ـ١٢١، ١٢٥.

ولو كان يسوق الدابة أو يقودها، فوطئت الدابة أباه أو أخاه فمات، ورثه وكانت الدية على عاقلته لغيره من الورثة، ولم تلزمه الكفارة.

ولو انّه حفر بئراً في غير حقّه أو أخرج كنيفاً أو ظلّة، فأصاب شيء منها وارثاً له فقتله لم تلزمه الكفارة، وكانت الدية على العاقلة وورثه، لأنّ هذا ليس بقاتل، ألا ترى أنّه لو كان فعل ذلك في حقّه لم يكن بقاتل ولا وجب في ذلك دية ولا كفارة، فإخراجه ذلك الشيء في غير حقّه ليس هو بقتل، لأنّ ذلك بعينه يكون في حقّه فلا يكون قتلاً، و إنّما أُلزم الدية في ذلك إذا كان في غير حقّه احتياطاً للدماء، ولئلاّ يبطل دم امرئ مسلم، وكيلا يتعدّى الناس حقوقهم إلى ما لا حقّ لهم فيه، وكذلك الصبي و المجنون لو قتلا لورثا، وكانت الدية على العاقلة، والقاتل يحجب وإن لم يرث.

قال: ولا يرث القاتل من المال شيئاً؛ لأنّه إن قتل عمداً، فقد أجمعوا انّه لا يرث؛ وإن قتل خطاءً، فكيف يرث وهو تُؤخذ منه الدية؟ وإنّما منع القاتل من الميراث احتياطاً لدماء المسلمين، كيلا يقتل أهل الميراث بعضهم بعضاً طمعاً في المواريث.[1]

هذه نماذج من فقهاء أصحاب الأئمّة عليهم السلام، ونماذج من فتاواهم، وكم لهم من نظير كجميل بن درّاج وابن أبي عمير، اللّذين نقلت فتاواهم في ثنايا الأحاديث المروية في الكتب الأربعة ورجال الكشي.

إنّ اجتهاد هؤلاء كان يدور حول استخراج الفروع من النصوص والأُصول الكلّية بعد تخصيص العام بخاصّه، والمطلق بمقيّده، وتمييز الصحيح عن السقيم دون أن يتجاوزوا تلك القواعد والنصوص الكلية، وأمّا الاجتهاد في الدور

---

١. الكافي:٧/ ١٤٢؛ ولاحظ أيضاً: ٨٨، ٩٠ـ٩٥، ٩٦ـ٩٨، ٩٩ـ ١٠٥، ١٠٨ـ ١١٦، ١١٨ـ ١٢٠، ١٢١، ١٤٢ـ ١٤٥، ١٤٦ـ ١٤٨، ١٤٩ـ ١٦١ـ ١٦٢، ١٦٦ ـ ١٦٨.

الثاني ـ الآتي ـ فقد اتخذ لنفسه منهجاً خاصاً ميّزه عن الدور الأوّل ألا وهو الاستفادة في بعض الأحيان من القواعد العقلية بغية الإجابة على المستجدات.

نعم بذرت بذرة الاجتهاد في الدور الأوّل على يد هؤلاء الأعاظم من أصحاب أئمّة أهل البيت عليهم السلام ونمت وتعالت حسب الإمكانات والظروف المتاحة علىٰ مرّ العصور.

المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور

الإسلام دين العلم والمعرفة، رفع الإنسان من حضيض الجهل والأُميّة إلى أعلىٰ مستويات العلم والكمال من خلال تشجيعه للقراءة والكتابة والتدبر في آثار الكون ومظاهر الطبيعة، ونبذ التقليد في العقيدة، فأراد للإنسان حياة كريمة نابضة بالفكر والثقافة.

وقد كانت للشيعة مراكز علمية مهمة خلال القرون الماضية، نشير في كلّ دور إلى أبرزها، ففي هذا الدور نشأت الجامعات التالية:

١. جامعة المدينة المنورة.

٢. جامعة الكوفة وجامعها الكبير.

٣. جامعة قم والري.

وإليك لمحة خاطفة عن تلك الجامعات:

١. المدينة المنوّرة

إنّ المدينة المنورة هي المنطلق العلمي الأوّل، نشأ فيها عدّة من الأعلام من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام، وعلى رأسهم ابن عباس حبر الأُمّة، وسلمان الفارسي،

وأبوذر الغفاري، وأبو رافع، الذي هو من خيار شيعة الإمام علي، مؤلّف كتاب السنن والأحكام والقضاء، [١] وغيرهم.

ثمّ أعقبتهم طبقة من التابعين، تخرّجوا من تلك المدرسة على يد الإمام علي ابن الحسين زين العابدين عليه السلام ولقد روى الكليني عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «كان سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد بن أبي بكر وأبو خالد الكابلي من ثقات علي بن الحسين عليه السلام». [٢]

وازدهرت تلك المدرسة في عصر الإمامين الصادق والباقر عليهما السلام، وزخرت بطلاب العلوم، ووفود الأقطار الإسلامية، حتى أضحت جامعة إسلامية مكتظة برجال العلم وحملة الحديث.

٢. الكوفة وجامعها الكبير

قد سبق أنّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام هاجر من المدينة إلى الكوفة، واستوطن معه خيار شيعته ومن تربّى على يديه من الصحابة والتابعين.

ولقد أتى ابن سعد في «طبقاته الكبرى» على ذكر جماعة من التابعين الّذين سكنوا الكوفة. [٣] ولقد أعان على ازدهار مدرسة الكوفة مغادرة الإمام الصادق عليه السلام المدينة المنورة إليها أيام أبي العباس السفاح، حيث بقى فيها سنين.

اغتنم الإمام فرصة ذهبية أوجدتها الظروف السياسية آنذاك، وهي أنّ الدولة العباسية جاءت على أنقاض الدولة الأموية و كانت جديدة العهد، فلم يكن للعباسيّين يومذاك قدرة على الوقوف في وجه الإمام لا نشغالهم بأُمور الدولة،

---

١. النجاشي: الرجال:٦٤ برقم ١.

٢. الكليني: الكافي، كما في تأسيس الشيعة:٢٩٩.

٣. الطبقات الكبرى:٦، وقسّمهم على تسع طبقات.

بالإضافة إلى أنّهم كانوا قد رفعوا شعار العلويين للوصول إلى السلطة، وقد نشر زمن إقامته بها علوماً جمّة.

وقد انتشر نبأ وروده الحيرة، فتقاطرت وفود للارتواء من منهله العذب، وهذا الحسن بن علي بن زياد الوشّاء يحكي لنا ازدهار مدرسة الكوفة في تلك الظروف، ويقول:

أدركت في هذا المسجد ـ يعني مسجد الكوفة ـ تسعمائة شيخ كلّ يقول حدثني جعفر بن محمد. ويضيف النجاشي: كان هذا الشيخ عيناً من عيون هذه الطائفة، وله كتب، ثمّ ذكر أسماءها. [1]

وكان من خريجي هذه المدرسة لفيف من الفقهاء الكوفيين، نظير: أبان بن تغلب بن رباح الكوفي، ومحمد بن مسلم الطائفي، وزرارة بن أعين، إلى غير ذلك ممّن تكفّلت كتب الرجال بذكرهم، وقد وقفت على أسماء عدّة منهم تحت عنوان تلاميذ الإمام الباقر والصادق عليهما السلام.

لقد ألّف فقهاء الشيعة ومحدّثوهم في تلك الظروف في الكوفة ٦٦٠٠ كتاب، ولقد امتاز من بينها ٤٠٠ كتاب اشتهرت بالأُصول الأربعمائة [2]، فهذه الكتب هي التي أدرجها أصحاب الجوامع الحديثية في كتبهم كما مرّ آنفاً.

ولم تقتصر الدراسة آنذاك على الحديث والتفسير والفقه بل شملت علوماً أُخرى، فأنجبت مؤلّفين كباراً صنّفوا كتباً كثيرة في علوم شتّىٰ، كهشام بن محمد بن السائب الكلبي ألّف أكثر من مائتي كتاب، وابن شاذان ألّف ٢٨٠ كتاباً، وابن

---

١. النجاشي: الرجال: ١/ ١٣٧، رقم ٧٩.

٢. وسائل الشيعة: ج ٢٠، الفائدة الرابعة، وقد بيّنا الفرق بين الكتاب والأصل في كتابنا «كليات في علم الرجال».

أبي عمير صنّف ١٩٤ كتاباً، وابن دؤل الذي صنّف ١٠٠ كتاب [١]، وجابر بن حيان أُستاذ الكيمياء والعلوم الطبيعية، إلى غير ذلك من المؤلّفين.

٣. مدرسة قم والري

دخل الفرس الإسلام وكان أكثرهم على غير مذهب الشيعة، نعم كانت قم والري وكاشان وقسم من خراسان مركزاً للشيعة، وقد هاجر الأشعريون ـ خوفاً من الحجاج ـ إلى قم وجعلوها موطنهم ومهجرهم، وكانت تلك الهجرة نواة للشيعة في إيران.

كانت مدرسة الكوفة مزدهرة بالعلم والثقافة، إلاّ انّها عانت الويلات من الظلم العباسي ممّا حدا بكبار الفقهاء والمحدثين إلى النزوح عنها، ففي هذه الفترة حوالي سنة ٢٥٠هـ هاجر إبراهيم بن هاشم الكوفي تلميذ يونس بن عبد الرحمان، وهو من أصحاب الإمام الرضا عليه السلام إلى قم، ونشر فيها حديث الكوفيين، فصارت مدرسة قم والري مزدهرة بعد ذاك بالمحدّثين والرواة الكبار.

وقد أضحت مدينة قم مركزاً نشطاً للحديث، ومأوى لموالي أئمّة أهل البيت عليهم السلام ونخبة من المحدّثين والفقهاء، أمثال:

أ. زكريا بن آدم

قال النجاشي: زكريا بن آدم بن عبد الله بن سعد الأشعري القمي، ثقة جليل، عظيم القدر، وكان له وجه عند الرضا، وله كتاب.

يروي محمد بن الحسن الصفار (المتوفّى ٢٩٠هـ)، عن أحمد بن محمد بن عيسى (المتوفّى حوالي ٢٨٠هـ)، عن محمد بن خالد، عن زكريا بن آدم، وله كتاب

---

١. الطهراني: الذريعة: ١/ ١٧.

مسائله للرضا عليه السلام .[١]

وعلىٰ أيّة حال فالرجل من أصحاب الإمام الصادق والرضا والجواد عليهما السلام .

ب. سعد بن سعد بن الأحوص بن سعد بن مالك الأشعري القمي.

قال النجاشي: ثقة، روى عن الرضا وأبي جعفر عليهما السلام كتابه المبوب، يروي عنه محمد بن خالد البرقي.[٢]

وذكره الشيخ في «رجاله» في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام ، وقال: سعد بن سعد الأحوص القمّي، ثقة.[٣]

ج. العباس بن معروف، أبو الفضل، مولىٰ جعفر بن عبد الله الأشعري.

قمّي، ثقة، له كتاب الآداب، وله نوادر. ذكره النجاشي، ثمّ ذكر سنده بجميع أحاديثه ومصنّفاته.[٤]

«تمّ الكلام في الدور الأوّل و يليه الكلام في الدور الثاني»

---

١. النجاشي: الرجال: ٣٩٣ برقم ٤٥٦.

٢. النجاشي: الرجال: برقم ٤٦٨.

٣. الطوسي: الرجال: ٣٧٨، فصل أصحاب الرضا، وذكره الكشي في الرجال: ٤٢٣، برقم ٣٦٢.

٤. النجاشي: الرجال: برقم ٧٤١، وذكره الشيخ في «رجاله» برقم ٣٤، في أصحاب الرضا.

٢

الدور الثاني

عصر منهجة الحديث والاجتهاد

(٢٦٠ـ٤٦٠هـ)

قد عرفت أنّ النهج السائد في عصر الأئمّة هو نشر الحديث بين الأُمّة ودعم النشاط الاجتهادي، فإنّ أصحابهم بين محدّث يهمّه سماع الحديث ونقله وكتابته دون أن يولي اهتماماً إلى استخراج ما طوي فيه من أحكام وفروع وهم يشكلون الغالبية من أصحاب الأئمّة عليهم السلام، و محدّث واعٍ يتدبّر في الكتاب والسنّة وكلمات أئمّة أهل البيت عليهم السلام ويستخرج منها ما تحتاج إليه الأُمّة، فهم يروون أحاديث المعصومين وفي الوقت نفسه يظهرون إبداعاتهم وانطباعاتهم عنها، و قد نشأ هذا النهج منذ زمان الإمام سيد الساجدين عليه السلام إلى أن بلغ ذروته في عهد الصادقين والكاظمين إلى عهد الإمام العسكري عليه السلام، وفي طليعة الذين تبنّوا هذا المنهج محمد بن مسلم، وزرارة بن أعين، وابن أبي عمير، ويونس بن عبد الرحمان، والفضل بن شاذان، وغيرهم ممّن قد سبق نقل أسمائهم.

ورثت الشيعة هذين المنهجين عن أئمتهم عليهم السلام بعد غيبة الإمام الثاني عشر، فأخذوا ببسط الحديث ونشره وجمعه وتدوينه بأحسن ما يرام على نحو يجاوب روح العصر، كما أخذوا ببث الاجتهاد وإضفاء المنهجية عليه، والسعي وراء المنهج

الذي ورثوه عن فقهاء عصر الأئمّة عليهم السلام.

وأثمرت الجهود عن ارتقاء المنهجين وتكاملهما على النحو الذي سنستعرضه لك.

منهجية الحديث

أمّا المنهج الحديثي، فقد ورثت الشيعة الأُصول الأربعمائة، وقد كانت مدوّنة بصورة مسانيد حيث قام كلّ راو بتدوين ما سمعه من الإمام، أو عمّن سمعه من الإمام، وقد كان أكثر رواجاً من سائر صور التأليف، فكلّ راو كان يسجّل ما سمعه من الإمام مباشرة، أو بواسطة راو واحد، في كتابه من دون أن يبوّب الروايات وينظمها كما هو الملموس في ما بقي من تلك الأُصول في عصرنا هذا.

ولا شكّ انّ هذا اللون من تدوين الحديث و إن كان له شأن من التقدير، ولكنّه لا يجاوب روح العصر، ولا يبلغ مكانة تدوين الحديث حسب المواضيع والأبواب.

فأكثر الكتب التي دوّنت في عهد الأئمّة كانت في الترتيب والنظم أشبه بمسانيد أهل السنّة، كمسند أحمد بن حنبل ومسند ابن أبي شيبة وغيرهما، فإنّ دأب المؤلف من وراء تأليف المسند كان منصبّاً على جمع روايات راو واحد في موضع واحد، سواء أكان بين الروايات تناسب في الموضوع أم لا، لذا فقد أطلق علىٰ هذا النوع من التأليف اسم «المسند».

وهذا بخلاف جمع الروايات على حسب المواضيع، فإنّ الذي يروي غلّة الفقيه هو العثور على كتاب يشمل روايات موضوع واحد في مكان واحد، وقد سبق إلى تأليف هذا اللون من التصنيف نخبة من أصحاب الأئمّة في عهدهم،

كالبزنطي في جامعه ، والأشعري في نوادره (نوادر الحكمة) ولكن التأليف على هذا الغرار لم يكن على نطاق و اسع.

هذا ممّا حدا با لمحدّثين الذين أعقبوه في عصر الغيبة إلى الاستمرار على ذلك النهج، و إليك سرد أسما ئهم:

١ . محمد بن يعقوب الكليني (٢٦٠ـ٣٢٩هـ)

الحافظ الكبير، والمحدّث الجليل محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي البغدادي، أبو جعفر، ينسب إلى بيت طيب الأصل في «كلين».

تخرّج على يده عدّة من أفاضل رجالات الفقه والحديث، منهم: خاله علاّن الكليني.

كان شيخ الشيعة في وقته في الري ووجههم، ثمّ سكن بغداد بباب الكوفة، وحدّث بها سنة (٣٢٧هـ). بعد ما طاف الشام ونزل بعلبك وحدث بها كما ذكره ابن الجوزي في المنتظم وقد أدرك زمان سفراء المهدي، وجمع الحديث من شِرَعه ومورِدِه، وقد انفرد بتأليف كتاب «الكافي» في أيامهم، ألّفه في مدّة قاربت العشرين سنة، وكان مجلسه مثابة أكابر العلماء الراحلين في طلب العلم، كانوا يحضرون حلقته لمذاكرته ومفاوضته والتفقّه عليه، وقد قام بترجمته كثير من الرجاليين والمؤلّفين في التراجم. [١]

هذا وقد تضافر الثناء على الكليني منذ عصره إلى يومنا هذا من السنّة والشيعة، و إليك بعض ما قيل فيه:

قال الشيخ الصدوق في ترجمته: الشيخ الفقيه محمد بن يعقوب الكليني. [٢]

---

١. وتجد له ترجمة في الكامل لابن الأثير:٨/ ١٢٧؛ لسان الميزان:٥/ ٤٣٣.

٢. الفقيه: ٤/ ١٦٥، برقم ٥٧٨.

وقال النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم. [١]

وقال الطوسي: ثقة عارف بالأخبار، جليل القدر. [٢]

و أثنى عليه الذهبي بقوله: شيخ الشيعة وعالم الإمامية، صاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني. [٣]

وللإيعاز إلى مكانة الشيخ الكليني وتأثيره في الجيل اللاحق، نأتي بمشايخه والرواة عنه.

مشايخه

روى الكليني عن عدد كثير جداً من علماء أهل البيت ورجالهم ومحدّثيهم بما يضيق المجال بذكرهم، ونقتصر على مشاهيرهم:

١. أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفّار القمّي، صاحب كتاب: «بصائر الدرجات» (المتوفّى ٢٩٠هـ).

٢. أبو علي أحمد بن إدريس بن أحمد الأشعري القمّي (المتوفّى عام ٣٠٦هـ).

٣. أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم، صاحب التفسير المعروف (المتوفّى حوالي عام ٣٠٨هـ).

٤. أبوجعفر محمد بن يحيى العطار الأشعري(المتوفّى حوالي عام ٣٠٠هـ).

إلى غير ذلك من مشايخ الحديث وفطاحله.

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٢٦.

٢. الشيخ: الفهرست: برقم ٥٩١.

٣. الذهبي:سير أعلام النبلاء:١٥/ ٢٨٠.

تلاميذه والرواة عنه

وأمّا تلاميذه والرواة عنه فحدث عنهم ولا حرج، فمنهم على سبيل المثال:

١. أبو الحسين أحمد بن علي بن سعيد الكوفي، المعروف بـ«ابن عقدة» (المتوفّى عام ٣٣٣هـ).

٢. أبو غالب أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين بن سنسن الزراري (٢٨٥ـ٣٦٨هـ).

٣. أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، صاحب «كامل الزيارات» (المتوفّى عام ٣٦٨هـ).

٤. أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعماني(المتوفّى عام ٣٤٠هـ)، المعروف بـ«ابن زينب» كان خصيصاً به يكتب كتابه «الكافي».

إلى غير ذلك ممّن يروي عنه تجد أسماءهم مبسوطة في مقدّمة كتاب «الكافي» بقلم الأُستاذ حسين علي محفوظ البغدادي.

وكفاك في جلالة هذا الجامع انّ الشيخ المفيد يصفه بقوله: من أجلّ كتب الشيعة وأكثرها فائدة. [١]

وقال الشهيد محمد بن مكي في إجازته لابن الخازن: كتاب الكافي في الحديث الذي لم يعمل للإمامية مثله. [٢]

وقد شرحه كثير من العلماء، وهو بين مطبوع ومخطوط، كما وترجم إلى لغات مختلفة.

---

١. المفيد: تصحيح الاعتقاد:٢٧.

٢. بحار الأنوار:١٠٤ـ١٩٠، الإجازات.

قال النجاشي: مات ﷺ ببغداد سنة (٣٢٩هـ) سنة تناثر النجوم، وصلّى عليه محمد بن جعفر الحسني ودفن في باب الكوفة. [١]

٢. محمد بن بابويه القمي (٣٠٦-٣٨١هـ)

المحدّث الكبير محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو جعفر، نزيل الري، مصنّف كتاب «من لا يحضره الفقيه».

وينتمي إلى أُسرة بني بابويه، وهي من بيوتات القمّيين الّذين ذاع صيتهم بالعلم والفضيلة، وأنجبت أفذاذاً مصلحين، وعباقرة مرشدين، أدّوا رسالاتهم على أحسن وجه، وخدموا مبدأهم بأمانة وإخلاص، فاستحقوا بذلك كلّ تعظيم وتبجيل، وخلّدهم التاريخ بإكبار، وحفظ آثارهم بكلّ فخر.

قال العلاّمة السيد بحر العلوم في «فوائده»: ولد بعد وفاة العمري في أوائل سفارة الحسين بن روح، وقد كانت وفاة العمري سنة ٣٠٥هـ فيكون قد أدرك من الطبقة السابعة فوق الأربعين، ومن الثامنة إحدى وثلاثين، ويكون عمره نيفاً وسبعين سنة، ومقامه مع والده ومع شيخه الكليني في الغيبة الصغرى نيفاً وعشرين سنة، فإنّ وفاتهما سنة ٣٢٩هـ وهي سنة وفاة السمري آخر السفراء. [٢]

وعلى هذا فقد عاصر الشيخ الصدوق سفيرين من السفراء الأربعة هما: الحسين بن روح والسمري، وعلى أيّة حال فمحدثنا الكبير شخصية فذّة ورث المجد و العلى من بيت عريق في العلم والورع، و قد عرّفه العلماء بإجلال وإكبار.

---

١. النجاشي: الرجال: ٢/ ٢٩٢.

٢. بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ٣/ ٣٠١.

قال النجاشي: شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان، كان ورد بغداد سنة ٣٥٥هـ وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن، ثمّ ذكر فهرست كتبه.

يقول العلاّمة: كان جليلاً، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقلاً للأخبار، لم يُر في القمّيين مثله في حفظه وكثرة علمه، وله نحو من ثلاثمائة مصنّف.

مشايخه

وقد شدّ الرحال لتحمّل الرواية والحديث إلى مختلف الحواضر العلمية في القرن الرابع كبغداد، والكوفة والري وقم ونيسابور وطوس وبخارى، وهو وإن سافر إلى تلك البلدان لأخذ الحديث، لكنّه أيضاً حدّث بها، وقد أحصى شيخنا النوري في خاتمة «مستدركه» مشايخه الذين أخذ منهم الحديث فبلغ ٢١١ محدثاً، وإليك أسماء بعضهم:

١. أبو علي أحمد بن الحسن بن عبد ربّه القطان الرازي عرّفه المترجم له في كتابه «كمال الدين» ص ٤٠ بقوله: وهو شيخ كبير من أصحاب الحديث.

٢. أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمّي.

٣. أحمد بن محمد بن يحيى العطار الأشعري القمي.

٤. جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمي المتوفّى (٣٦٩هـ).

٥. الحسين بن أحمد الحاكم البيهقي.

٦. علي بن أحمد بن مهزيار.

٧. محمد بن حسن بن أحمد بن الوليد القمي (المتوفّى ٣٤٣هـ) وهو من أكبر مشايخه. إلى غير ذلك.

تلاميذه والرواة عنه

١. الحسين بن علي بن موسى بن بابويه القمّي ـ أخو المترجم ـ.

٢. محمد بن محمد بن النعمان المفيد.

٣. علي بن أحمد بن العباس ـ والد الشيخ النجاشي ـ.

٤. أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز، صاحب كتاب «كفاية الأثر».

٥. أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري.

٦. أبو الحسن جعفر بن الحسن حسكة القمي.

٧. أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن شاذان القمّي.

كما أنّه روى عن شيخنا المترجم أفذاذ من أهل الحديث الّذين أصفقت معاجم التراجم على ذكرهم بكلّ جميل، وقد أنهاهم محقّق كتاب «الفقيه» إلى عشرين.[1]

توفي في الري عام ٣٨١هـ وقبره هناك معروف يزار.

٣. محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ٤٦٠هـ)

الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي، نسبة إلى طوس من مدن خراسان التي هي من أقدم بلاد فارس وأشهرها، وكانت ـ ولا تزال ـ من مراكز العلم والثقافة، وأنّ فيها قبر الإمام علي الرضا عليه السلام ثامن أئمة الشيعة الاثني عشرية،فصارت مهوى أفئدتهم يقصدونها من الأماكن الشاسعة والبلدان النائية.

---

١. أُنظر مقدّمة «من لا يحضره الفقيه».

ولد الشيخ في طوس في شهر رمضان سنة ٣٨٥هـ أي بعد أربع سنين من وفاة الشيخ الصدوق، وهاجر إلى العراق فهبط بغداد سنة ٤٠٨هـ وهو ابن ٢٣ عاماً، وكان زعيم الشيعة آنذاك، شيخ الأُمّة محمد بن محمد بن النعمان الشهير بـ«المفيد» فلازمه ملازمة الظل لذي الظلّ، وعكف على الاستفادة منه إلى حدّ توفّق لشرح كتاب أُستاذه«المقنعة» وهو بعد لم يناهز الثلاثين.

ولما انتقل الشيخ المفيد إلى رحمة الله، عكف على بحوث السيد المرتضى، ولازم حضوره طيلة ٢٣ سنة حتى توفي السيد لخمس بقين من شهر ربيع الأوّل عام ٤٣٦هـ فاستقل شيخ الطائفة بالإمامة، وظهر على منصَّة الزعامة، وكانت داره في «الكرخ» مأوى الأُمّة وملجأ روّاد العلم، يأتونها لحلّ المشاكل، وإيضاح المسائل، وقد ذاع صيته ، وعلا مقامه، ممّا حدا بخليفة عصره القائم بأمر الله أن يجعل كرسي الكلام له، وكان لهذا الكرسي يومذاك عظمة وقدر فوق ما يوصف.

وكان الشيخ يدرّس ويربّي إلى أن ضاقت به الأُمور، وثارت القلاقل بشن طغرل بيك أوّل ملوك السلاجقة حملة شعواء على الشيعة، وأمر بإحراق مكتبة الشيعة التي أنشأها أبو نصر سابور بن أردشير وزير بهاء الدولة البويهي، وكانت يومذاك من دور العلم المهمة في بغداد، ونافت كتبها على عشرة آلاف من جلائل الآثار.

حتى توسّعت الفتنة واتجهت إلى بيت الشيخ الطوسي وأصحابه، فأحرقوا كتبه وكرسيّه الذي كان يجلس عليه، فلم يجد الشيخ بداً إلاّ مغادرة بغداد إلى النجف الأشرف لائذاً بجوار مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ، فأسّس فيها حوزة علمية كبيرة، تقاطر إليها الفضلاء من شتّى الأقطار، وبقيت تلك الحوزة على مرّ الدهور إلى يومنا هذا تشع نوراً، وتربّي جيلاً بعد جيل من العلماء لا يحصي عددهم إلاّ الله سبحانه.

وقد ترك الطوسي تراثاً علمياً في شتى الموضوعات، كالكلام والفقه والرجال والحديث.

وكتاباه الجامعان: «التهذيب» و«الاستبصار» هما من الأُصول الثانوية الأربعة.

مشايخه

فقد تخرّج على يد عدّة من جهابذة العلم الذين كانت تشد إليهم الرحال لتحمّل الرواية من مختلف الحواضر الإسلامية، حتى أنهاهم السيد المحقّق البروجردي في مقدّمته على كتاب «الخلاف» إلى قرابة ثلاثين شيخاً. ومن بين شيوخه يعد الشيخ المفيد من أعاظمهم، فقد ارتشف من معين علمه سنين طوال.

وإليك سرد أسماء جملة منهم:

١. أحمد بن عبد الواحد، المعروف بـ«ابن الحاشر» و«ابن عبدون» (٣٣٠ـ٤٢٣هـ).

٢. أحمد بن محمد بن موسى المعروف بـ«ابن الصلت» المتوسط بينه و بين ابن عقدة (٣١٧ـ٤٠٩هـ).

٣. أبو الحسن جعفر بن الحسين بن حسكة القمّي المتوسط بينه وبين ابن بابويه.

٤. الحسن بن إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن محمد بن شاذان، أبو علي البزاز المتكلّم.

٥. أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى الفحام السامرائي (المتوفّى ٤٠٨هـ).

٦. الشيخ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله الغضائري (المتوفّى ٤١١هـ).

٧. أبو عمرو عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي بن خشنام (٣١٨ـ ٤١٠هـ).

٨. أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقري، المعروف بـ «ابن الحمامي» (٣٢٨ـ٤١٧هـ).

٩. أبوالحسين علي بن أحمد بن محمد بن طاهر بن الحسن بن أبي عبيد الأشعري القمّي، الراوي عن ابن الوليد وأحمد بن محمد بن يحيى.

١٠. الشريف الطاهر ذو المجدين أبو القاسم علي بن الحسين المعروف بالسيد المرتضى (٣٥٥ـ٤٣٦هـ).

١١. أبوالحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران.

١٢. أبو الحسين محمد بن أحمد بن شاذان القمي.

١٣. أبو زكريا محمد بن سليمان الحمراني، المتوسط بينه و بين أبي جعفر ابن بابويه (الصدوق).

١٤. أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز البغدادي (٣٢٩ـ٤١٩هـ).

١٥. أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد (٣٣٦ـ ٤١٣هـ).

١٦. أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر (٣٢٢ـ٤١٤هـ).

تلاميذه والرواة عنه

استقطب شيخنا الطوسي روّاد العلم بعد رحيل السيد المرتضى حتى أخذ يحضر مجلس درسه جهابذة العلم من كلا الفريقين، ولا يمكننا سرد أسماء جميع

من تتلمذ عليه، بل نشير إلى أسماء المشاهير منهم:

١. أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابوري الخزاعي، جد والد أبي الفتوح الرازي.

٢. الشيخ تقي بن النجم أبو الصلاح الحلبي، صاحب كتاب «الكافي».

٣. الحسن بن الحسين بن علي بن بابويه، المعروف بـ «حسكا».

٤. القاضي عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز بن البراج، صاحب كتاب: «الكامل» و«المهذب» و«الموجز» و«الجواهر» في الفقه.

٥. الشيخ الإمام الثقة أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي.

٦. شهر آشوب بن أبي نصر المازندراني، جدّ محمد بن علي بن شهر آشوب مؤلّف «المناقب». إلى غير ذلك ممّن قرأ عليه وتخرّج على يديه، وقد ذكر الشيخ منتجب الدين في «فهرسته» وغيره أسماء الكثير منهم.

إلى هنا تمّ الكلام حول تدوين الحديث بصورة منهجية ولا أقول إنّ المدوّن على هذا النمط منحصر بالكتب الأربعة، ولكن المعروف بهذه الصبغة هي الكتب الأربعة.

بقيت هنا نكتة جديرة بالإشارة، وهي انّ المحدّثين ـ كما أوعزنا إليهم في صدر البحث ـ لم يسيروا على نمط واحد، بل انقسموا على أنفسهم إلى قسمين، فمنهم من صبَّ اهتمامه على الجمع والتدوين فقط دون التعمّق وإعمال النظر، ومنهم من ضم إلى التدوين أعمال الفكر والنظر في تمحيص السنّة الصحيحة عن الموضوعة، وقد دام النزاع بينهما مدّة لا يستهان بها إلى أن أطفأ جذوتها الشيخ المفيد (٣٣٦ ـ ٤١٣هـ) في عصره وقلع فكرة الجمود على نقل الخبر من دون أي تمحيص ونظر.

مدرسة أهل الحديث

كلّما أطلق أهـل الحديث أو أهـل الخبر أو الأخبـاريـة يـراد منـه من يمارس تدويـن ونقل السنن النبويـة وأخبار العترة الطاهـرة، ولم يكن لهم مذهـب خاص باسم مذهب أهل الحديث، بل نهج أصحابنا نهجين:

١. نقل الحديـث من كلّ مَـن هبّ و دب دون فـرق بين الثقـة وغيره، وهم المعروفون بالإكثار عن الضعفاء.

٢. نقل الحديث عن الثقـة دون الضعيف مع إعمال النظر في السنـد، وهم مشايخ الشيعة وكبار مراجعهم في الحديث.

فمن الصنف الأوّل:

١. سهل بن زياد، أبو سعيد الآدمـي الرازي، كان ضعيفاً في الحديث، غير معتمد فيه، وكان أحمد بـن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلـو والكذب، وأخرجه من قم إلى الري، وكان يسكنها وقـد كاتب أبا محمد العسكري عليه السلام على يد محمد ابن عبد الحميد العطـار للنصف من شهر ربيع الآخر سنـة ٢٥٥هـ، ذكـر ذلك أحمد بن علي بن نوح وأحمد بن الحسين رحمهما الله.[1]

٢. أحمد بن محمـد بن خالـد بن عبد الـرحمان بن محمد بن علي البرقـي، أبو جعفر، أصله كوفي. وكان ثقة في نفسـه يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل، توفّي عام ٢٧٤هـ.

ونقل العلاّمة الحلّي عن ابن الغضائري: طعن عليه القمّيون، وليس الطعن فيه وإنّما الطعـن فيمن يروي عنه، فـإنّه كان لا يبـالي عمّن أخذ علىٰ طريقـة أهل

---

١. النجاشي: الرجال: ترجمة ٤٨٨.

الأخبار، وكان أحمد بن محمد بن عيسى أبعده عن قم، ثمّ أعاده إليها واعتذر إليه، ولمّا توفي مشىٰ أحمد بـن محمد بن عيسى في جنازتـه حافياً حاسراً، ليبرئ نفسـه ممّا قذفه به. [١]

٣. عبـد العزيـز بن يحيـى بن أحمد بن عيسـى الجلودي البصري، أبـو أحمد شيخ البصرة وأخباريّها، وكـان عيسى الجلودي من أصحـاب أبي جعفر عليه السلام، ثمّ ذكر أسماء كتبه الكثيرة. [٢]

٤. محمد بـن زكريا بن دينـار مولى بني غـلاّب، قال النجاشي: وكـان هذا الرجل وجهاً مـن وجوه أصحابنا في البصرة، وكان أخبـارياً، واسع العلم، وصنّف كتباً كثيرة، توفّي عام ٢٩٨هـ. [٣]

٥. أحمد بن إبـراهيم بن المعلى بن أسد العمّـي، قال النجاشي: كـان ثقة في حديثه، حسن التصنيف، وأكثر الرواية عن عامة الأخباريّين. [٤]

هذه نماذج من الصنف الأوّل، وإليك نماذج من الصنف الثاني ممّن كانوا لا يروون إلاّ بعد إتقان الحديث، نخص منهم بالذكر ما يلي:

١. أحمد بن محمد بـن عيسى، يقول النجاشي: أوّل من سكن قـم من آبائه، سعد بن مالك بن الأحوص ـ إلى أن قال :ـ وأبوجعفر رحمه الله شيخ القمّيين ووجههم وفقيههم غير مـدافع وله كتـب. ولقي الرضـا، ولقي أبا جعفـر الثاني وأبـا الحسن العسكري عليهما السلام. [٥] وقد عـرفت أنّ الـرجل أخرج بعـض المحدّثين من قـم، لكثرة

---

١. ابن المطهر: الرجال: قسم المعتمدين،باب أحمد، برقم ٧.

٢. النجاشي: الرجال:برقم ٦٣٨.

٣. النجاشي: الرجال: برقم ٩٣٧.

٤. النجاشي: الرجال: برقم ٢٣٧.

٥. النجاشي: الرجال: برقم ١٩٦.

روايتهم عن الضعفاء.

٢. محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، أبو جعفر شيخ القمّيين، وفقيههم، ومتقدّمهم ووجههم، ويقال انّه نزيل قم، وما كان أصله منها، ثقة، عين مسكون إليه، له كتب، منها: تفسير القرآن، وكتاب الجامع، توفي سنة ٣٤٣هـ.[١]

وقد اعتمد الصدوق على تصحيحه وتجريحه، وقال في ذيل خبر صلاة الغدير: إنّ شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصحّحه، ويقول: إنّه من طريق محمد ابن يونس الهمداني وكان غير ثقة، وكلّ ما لم يصحّحه ذلك الشيخ ولم يحكم بصحته من الأخبار، فهو عندنا متروك غير صحيح.[٢]

٣. علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو الحسن شيخ القميين في عصره ومتقدّمهم وفقيههم وثقتهم، توفّي عام ٣٢٩هـ.

إنّ من تصفّح كتب الشيخ الصدوق يجد انّه يروي عن أبيه أكثر من غيره، وانّ ما يرويه عن أبيه قد يقرب من مجموع ما رواه عن غيره.

هذه نماذج من الصنف الثاني، وكم له من نظير:

كسعد بن عبد الله القمي (المتوفّى٣٠١هـ) والشيخ الكليني (المتوفّى ٣٢٩هـ) وجعفر بن محمد بن قولويه (المتوفّى ٣٦٩هـ) والصدوق الثاني (المتوفّى ٣٨١هـ) إلى غير ذلك من كبار المحدّثين.

هذا موجز الكلام في المنهجين السائدين عند المحدّثين.

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٤٣.

٢. المامقاني: تنقيح المقال: ٣/ ١٠٠.

الاختلاف في تحديد الغلو

لا شكّ انّ الغلاة كفّار بالله تبارك وتعالى، وانّهم أشرّ من اليهود والنصارى والمجوس ومن جميع أهل البدع والأهواء المضلّة، وانّه ما صغر الله جلّ جلاله تصغيرهم شيئاً وقال الله سبحانه: ﴿مٰا كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الكِتابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنّاسِ كُونُوا عِباداً لِي مِنْ دُونِ اللهِ وَلٰكِن كُونُوا رَبّانِيّينَ بِما كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الكِتابَ وَبِما كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ* وَلٰا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا المَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْباباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.[1]

وقال الله تعالى: ﴿لٰا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾[2].[3]

ولا شكّ انّ الإمامية تتبرأ من الغلاة، إنّما الكلام في تحديد الغلو، فقد كان الرأي الرائج بين القمّيين نسبة السهو إلى النبي ﷺ في الصلاة، وقد انتحل به الشيخ الصدوق وأُستاذه محمد بن الحسن بن الوليد القمّي اعتماداً على الروايات الواردة في ذلك المجال.

كما زعموا انّ نسبة علم الغيب إلى النبي ﷺ والأئمّة عليهم السلام لا تخلو عن غلو، ولم يفرّقوا بين العلم الذاتي والعلم المكتسب.

وعلى كلّ تقدير كان هناك اختلاف بين المدرستين مدرسة قم ومدرسة بغداد.

وكان البغداديون يشنّون حملات شعواء على هؤلاء ويصفونهم بالتقصير، كما

---

١. آل عمران: ٧٩ـ ٨٠.

٢. النساء: ١٧١.

٣. إعتقادات الصدوق: ٩٧.

انّهم يتّهمونهم بالغلو، قال الصدوق في «اعتقاداته»: وعلامة المفوضة والغلاة وأصنافهم نسبتهم مشايخ قم وعلمائهم إلى القول بالتقصير.[١]

ولما انتهت رئاسة الإمامية إلى الشيخ المفيد ردّ عليهم ردّاً عنيفاً، وبذلك حقّق مذهب الإمامية وأثبت دعائمه، ولا بأس بنقل هذه الوثيقة التاريخية عن الشيخ المفيد قدس سره.

يقول الشيخ المفيد في حقّ هؤلاء: لكن أصحابنا المتعلّقين بالأخبار، أصحاب سلامة وبعد ذهن وقلّة فطنة، يمرون على وجوههم فيما سمعوه من الأحاديث، ولا ينظرون في سندها، ولا يفرّقون بين حقّها وباطلها، ولا يفهمون ما يدخل عليهم في إثباتها، ولا يحصلون معاني ما يطلقونه منها.[٢]

نقل الشيخ المفيد آراء عن بعض المحدّثين بما لا يوافق مذهب الإمامية، ولأجل ذلك خطّأهم ونسبهم إلى التقصير، قال: وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمد بن الحسن بن الوليد رحمه الله لم نجد لها دافعاً في التقصير، وهي ما حكي عنه أنّه قال: أوّل درجة في الغلو نفي السهو عن النبي والإمام، فإن صحّت هذه الحكاية فهو مقصّر مع أنّه من علماء القمّيين ومشيختهم.

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيراً ظاهراً في الدين، وينزلون الأئمّة عن مراتبهم، يزعمون انّهم كانوا، لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدينية حتى ينكت في قلوبهم.

ورأينا في أُولئك من يقول إنّهم ملتجئون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون ويدعون مع ذلك انّهم من العلماء، وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه.[٣]

---

١. اعتقادات الصدوق: ١٠١.

٢. تصحيح الاعتقاد: ٣٨، طبع تبريز.

٣. المصدر السابق: ٦٦.

ويظهر من غير واحد من كلمات الشيخ المفيد انّ مسلك الصدوق لم يكن مورد رضا شيخنا المفيد، فقد رفع إلى الشيخ وجود الاختلاف بين ما أثبته الشيخ أبو جعفر ابن بابويه في كتبه من الأخبار المسندة عن الأئمّة، وبين ما أثبته الشيخ أبو علي بن الجنيد ﵀ في كتبه من المسائل الفقهية المجرّدة عن الأسانيد.

ثمّ إنّ الشيخ يجيب عن السؤال ويقول: والذي رواه أبو جعفر ﵀ فليس يجب العمل بجميعه إذا لم يكن ثابتاً من الطرق التي تعلّق بها قول الأئمّة ﷺ، إذ هي أخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً، وروايتها عمّن يجوز عليه السهو والخلط، وإنّما روىٰ أبو جعفر ﵀ ما سمع، ونقل ما حفظ، ولم يضمن العهدة في ذلك.

وأصحاب الحديث ينقلون الغث والسمين، ولا يقتصرون في النقل على المعلوم، وليسوا بأصحاب نظر وتفتيش ولا فكر فيما يروونه وتمييز، فأخبارهم مختلطة، لا يتميز منها الصحيح من السقيم إلاّ بنظر في الأُصول و اعتماد على النظر الذي يوصل إلى العلم بصحة المنقول. (١)

والسابر في تاريخ الحديث في القرن الرابع إلى أوائل القرن الخامس يقف على أنّه كان بين محدّثي مدرسة قم ومحدّثي مدرسة بغداد اختلاف بارز فيما يتعلّق بمقامات النبي والأئمّة وعلومهم.

فالقمّيون كانوا يرمون خريجي مدرسة بغداد بالغلو لأجل نفي السهو عن النبي والأئمّة، كما انّ خريجي مدرسة بغداد يرمون القميين بالتقصير في حق الأئمّة، وقد كان النزاع قائماً على قدم وساق، إلى أن طواه شيخنا المفيد عندما انتهت إليه رئاسة الإمامية في الكلام والفقه، فقد حقّق المقال في العقائد في غير

---

١. المفيد: المسائل السروية: ٢٢٢ ط النجف الأشرف.

واحد من كتبه لا سيما أوائل المقالات وتصحيح الاعتقاد.[١]

ومع أنّ الطائفتين كانوا على خلاف في بعض المسائل، ولكنّهم رحمهم الله جميعاً بذلوا قصارىٰ جهودهم بغية تثبيت الهوية الفكرية والعلمية للتشيع في زمن الغيبة بعدما مرّ في أوائل عصر الغيبة بمنعطفات حرجة كادت تقوّض كيانه، وتمحو هويته لولا رعاية الله سبحانه.

هذا كلّه حول مدرسة أهل الحديث، وإليك الكلام في مدرسة أهل الاجتهاد.

مدرسة أهل الاجتهاد

قد ذكرنا سابقاً انّ الإمامية ورثت خطين، خطَّ ممارسة الحديث وتدوينه ونشره دون منهجية، وخطَّ ممارسة الاجتهاد الذي بذرت بذرته في عصر الإمام السجاد عليه السلام ثمّ نمت في عصر الصادقين عليهما السلام فنبغ فقهاء كبار، كزرارة، وابن أبي عمير، ويونس بن عبد الرحمان، والفضل بن شاذان، وغيرهم من المجتهدين المفتين، كما عرفت أنّ للفضل بن شاذان بل لشيخه يونس بن عبد الرحمان إبداعاً في كتابة الفقه، كما أنّ لزرارة ذلك النمط أيضاً، فلم يكونوا ملتزمين في مقام الإفتاء بنقل نص الرواية، وهذا هو الكليني يذكر فتاوى زرارة في «كافيه»[٢] وقد مرّت نصوصها.[٣]

وقد ورثت الإمامية ذينك الخطّين من أسلافهم فبرعوا في إضفاء المنهجية علىٰ نقل الحديث ونقده، كما برعوا في اضفائها على أُسس الاجتهاد وتطويره، فقد

---

١. أُنظر للوقوف على اختلاف القمّيين مع غيرهم في بعض الآراء كتاب «كشف القناع» للمحقّق التستري، ص ٢٠٠ـ٢٠٣.

٢. الكليني : الكافي: ٧/ ٩٧و١٠٠.

٣. مرّت فتاوى زرارة ص ١٩٥.

استمر خط الاجتهاد باستمرار الحديث، ويكفيك في ذلك ما ذكره المحقّق في «المعتبر» حيث يعطف فقهاء الدور الثاني على فقهاء الدور الأوّل ويقول: لمّا كان فقهاؤنا رضي الله عنهم في الكثرة إلىٰ حدّ يعسر ضبط عددهم، ويتعذّر حصر أقوالهم لاتساعها وانتشارها وكثرة ما صنّفوه، وكانت مع ذلك منحصرة في أقوال جماعة من فضلاء المتأخّرين، اجتزأت بإيراد كلام من اشتهر فضله وعرف تقدّمه في الأخبار وصحّة الاختيار وجودة الاعتبار، واقتصرت من كتب هؤلاء الأفاضل على ما بان فيه اجتهادهم وعرف به اهتمامهم وعليه اعتمادهم، ممّن اخترت نقله: الحسن بن محبوب، ومحمد بن أبي نصر البزنطي، والحسين بن سعيد، والفضل بن شاذان، ويونس بن عبد الرحمان؛ ومن المتأخّرين: أبو جعفر محمد بن بابويه القمي رضي الله عنه، ومحمد بن يعقوب الكليني.

ومن أصحاب كتب الفتاوى: علي بن بابويه، وأبو علي ابن الجنيد، والحسن ابن أبي عقيل العماني، و المفيد محمد بن محمد بن النعمان، وعلم الهدى، والشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي.[1]

تجد أنّ المحقّق يصف جميع من سمّاهم بالفقاهة، نعم خصّ طائفة منهم بأهل الفتوى الّذين يرجع إليهم الشيعة في أخذ الحكم، كعلي بن بابويه الذي ألّف رسالة «الشرائع»، والحسن بن أبي عقيل العماني الذي ألّف رسالة عملية، يقول النجاشي في حقّها: ما ورد الحاج من خراسان إلاّ واشتراها، والمفيد محمد بن محمد بن النعمان مؤلّف «المقنعة» وغيرهم.

وهذه الوثيقة التاريخية تؤكد لنا وجود الاجتهاد بين أصحاب الأئمّة عليهم السلام وانّه لم يكن وليد الصدفة.

---

١. نجم الدين الحلي: المعتبر: ١/ ٣٣.

نعم صارت الغيبة سبباً لحرمانهم من زيارة الإمام عن كثب ممّا حدا إلى إنهاض الهمم بغية إعمال الفكر وتقوية ملكة الاجتهاد للإجابة على المستجّدات من الأحكام، فقد قيل: إنّ الفقر أُمّ الصنائع، والحاجة أُمّ الاختراع.

وهنا سنقوم باستعراض طائفة من المجتهدين عقب عصر الغيبة إلى عصر الشيخ الطوسي.

١. إبراهيم بن محمد الثقفي (المتوفّى ٢٨٣هـ)

يعرّفه النجاشي بقوله: «إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود الثقفي، أصله كوفي. وسعد بن مسعود أخو أبو عبيد بن مسعود، عمّ المختار، كان زيدياً أوّلاً، ثمّ انتقل إلينا، ويقال انّ جماعة من القمّيين، كأحمد ابن محمد بن خالد وفدوا إليه وسألوه الانتقال إلى قم فأبى، ثمّ ذكر سبب خروجه من الكوفة وأسماء تأليفاته، منها: الجامع الكبير في الفقه، توفي عام ٢٨٣هـ.[١] وطبع من كتبه «الغارات» وهو كتاب قيّم.

٢. سعد بن عبد الله القمي (المتوفّى ٢٩٩هـ)

سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمّي، المكنّى بأبي القاسم، شيخ هذه الطائفة وفقيهها ووجهها، كان قد سمع من حديث العامة شيئاً كثيراً، وسافر لطلب الحديث، لقى من وجوههم، وصنّف كتباً كثيرة.[٢]

وقال الشيخ: فمن كتبه: كتاب «الرحمة» وهو يشتمل على كتب، منها: كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، وكتاب الصوم، وكتاب جوامع

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ١٨.

٢. النجاشي: الرجال: برقم ٤٦٥.

الحج.[١]

وقد قرأ عليه أبو القاسم جعفر بن قولويه.

نقل النجاشي، عن الحسين بن عبيد الله(ابن الغضائري) قال: جئت بالمنتخبات إلى أبي القاسم بن قولويه أقرأها عليه، فقلت: حدّثك سعد، فقال: لا، بل حدّثني أبي وأخي عنه، وأنا لم أسمع من سعد إلاّ حديثين.[٢]

٣. محمد بن أحمد الصابوني (المتوفّى حوالي ٣٢٠هـ)

محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سليم الجعفي الكوفي، المعروف بـ«أبي الفضل الصابوني» والمشهور بين الفقهاء بـ«صاحب الفاخر» و«الجعفي» أيضاً على الإطلاق من قدماء أصحابنا وأعلام فقهائنا من أصحاب كتب الفتوى، ومن كبار الطبقة السابعة، ممّن أدرك الغيبتين الصغرى و الكبرى، عالم فاضل فقيه، عارف، له كتب، منها: كتاب «الفاخر» المذكور، وهو كتاب كبير يشتمل على الأُصول والفروع والخطب وغيرها، وكتاب «تفسير معاني القرآن» وكتاب «المحبر» وكتاب «التحبير».[٣]

قال النجاشي بعد ذكر اسمه: سكن مصر وكان زيدياً ثمّ عاد إلينا، وكانت له منزلة بمصر، ثمّ ذكر سنده إلى كتبه، وقال: أخبرنا أحمد بن علي بن نوح، عن جعفر ابن محمد (المتوفّى٣٦٩هـ) قال: حدّثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ببعض كتبه.[٤]

---

١. الطوسي: الفهرست: برقم ٣١٨.

٢. النجاشي: الرجال: برقم ٤٦٥.

٣. بحر العلوم: الفوائد الرجالية:٣/ ١٩٩.

٤. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٢٣.

وأمّا طبقته، فقد عرفت أنّ النجاشي نقل كتبه عنه عن طريق جعفر بن محمد ابن قولويه المتوفّى عام ٣٦٩ هـ فيكون في طبقة مشايخه، كالكليني وعلي بن بابويه وغيرهما.

نعم عدّه الشيخ في «رجاله» من أصحاب الإمام الهادي عليه السلام المتوفّى عام ٢٥٤هـ[١] وعلى ذلك فيكون متقدّماً على الكليني بقليل، فلو افترضنا انّه من مواليد ٢٤٠هـ يكفي في عدّه في الصحابة لقاؤه غير مرّة، وتوفّي عام ٣٢٠هـ، فيكون له من العمر ٨٠ عاماً، والله العالم.

وقال الشيخ: له كتب كثيرة، فمنها كتاب «المتخير»، وكتاب «التخيير»،[٢] وكتاب «الفاخر» وكان من أهل مصر، أخبرنا بجميع كتبه أحمد بن عبدون عن أبي علي كرامة بن أحمد بن كرامة البزاز وأبي محمد الحسن بن محمد الخيزراني المعروف بابن أبي العسّاف المغافري عنه بجميع رواياته.[٣]

وقد نقل السيد بحر العلوم بعض فتاويه عن غاية المراد، منها: القول بالمواسعة في قضاء الصلاة اليومية.

ومنها: القول بالتفصيل في البئر، والفرق فيها بين القليل والكثير، وتحديد الكثرة بالذراعين في الأبعاد الثلاثة.

ومنها: الاجتزاء بالشهادة الواحدة في التشهد الأوّل وبالتسليم الأوّل من التسليم الواجب.[٤]

ويظهر من الفتاوى المنقولة عنه انّه كان يفرغ الفتاوى في قوالب خاصة، ولم

---

١. الطوسي: الرجال: ٤٢٢.

٢. وقد مرّ عليك انّ النجاشي عبّر عنه بالمحبرة والتحبير.

٣. الطوسي: الفهرست، باب من عرف بكنيته، برقم ٨٩٨.

٤. بحر العلوم: الفوائد الرجالية: ٣/ ٢٠٣.

يكن ملتزماً بالمنصوص، وكان ذلك استمراراً لما رسمه زرارة ويونس بن عبد الرحمان والفضل بن شاذان.

٤. الحسن بن أبي عقيل (المتوفّى حوالي ٣٢٩هـ)

الحسن بن علي بن أبي عقيل، أبو محمد العماني [١] وصفه النجاشي بقوله: الحذّاء، فقيه متكلّم ثقة، له كتب في الفقه والكلام، منها: كتاب «المتمسك بحبل آل الرسول» كتاب مشهور في الطائفة، وقيل ما ورد الحاج من خراسان إلاّ طلب واشترى منه نسخاً، وسمعت شيخنا أبا عبد الله ﷺ يكثر الثناء على هذا الرجل.

وقرأت كتابه المسمى كتاب «الكرّ والفرّ» على شيخنا أبي عبد الله.

وأمّا طبقته فهو في طبقة الكليني (المتوفّى عام ٣٢٩هـ) لأنّ ابن قولويه المتوفّى عام ٣٦٩هـ من تلامذة الكليني ينقل عنه بالإجازة، قال النجاشي (عن أبي القاسم جعفر بن محمد): كتب إليَّ الحسن بن أبي عقيل يجيز لي كتاب «المتمسك» وسائر كتبه. [٢]

و يحتمل تقدم طبقته على الكليني بشيء يسير، و ذلك لانّ ابن قولويه ممّن يروي عن سعد كما تقدّم، فيكون ابن أبي عقيل في طبقة سعد بن عبد الله القمي الذي توفّي في عام ٣٠١هـ أو ٢٩٩هـ فمن المحتمل أن يكون متقدّماً على الكليني بقليل.

ويصفه العلاّمة الحلّي بقوله: فقيه ثقة متكلّم، له كتب في الفقه والكلام، منها: كتاب «المتمسك بحبل آل الرسول» كتاب مشهور عندنا، ونحن نقلنا أقواله

---

١. عمان كغراب المعروفة في هذه الأيام بسلطنة عمان.

٢. رجال النجاشي: ١/ ١٥٤ برقم ٩٩.

في كتبنا الفقهية، وهو من جملة المتكلّمين وفضلاء الإمامية. [١]

ثمّ إنّ كتبه وإن لم تبق بصورتها، ولكن بقيت بمادّتها، فقد أورد العلاّمة الحلّي وغيره أقواله في كتبهم الفقهية، وأخص بالذكر كتاب «المختلف» للعلاّمة الحلّي، ولأجل ذلك قام مركز المعجم الفقهي في مدينة قم باستخراج آرائه من الكتب الفقهية المتوفرة ونشرها في مجلد واحد.

ثمّ إنّ المعروف أنّ ابن أبي عقيل أوّل من هذّب الفقه واستعمل النظر وفتق البحث عن الأُصول والفروع في ابتداء الغيبة الكبرى، وبعده الشيخ الفاضل ابن الجنيد، وقد ذكره غير واحد من العلماء. [٢]

ونقله أيضاً مؤلّف «الكنى والألقاب». [٣]

ولكنّك عرفت أنّ ذلك أمر لا واقع له، بل كان خط الاجتهاد رائجاً منذ عصر الصادقين عليهما السلام إلى يومنا هذا، وذكرنا أيضاً أسماء الفقهاء ممّن تقدّموا عليه كالفضل بن شاذان ومن بعده.

ومع الأسف انّ سيرة ابن أبي عقيل قد اكتنفها كثير من الغموض، فلا نعرف بالضبط أسماء أساتذته وتلامذته، والظاهر انّه كان فقيهاً بعمان، وكانت الصلة بينه وبين الحواضر العلمية ضعيفة، ولأجل ذلك ينقل عنه فتويان شاذتان ما أفتى بهما غيره إلاّ القليل، كعدم انفعال الماء القليل بمجرّد الملاقاة، ومن قرأ في صلاة السنن في الركعة الأُولى ببعض السورة وقام في الركعة الأُخرى ابتدأ من حيث قرأ ولم يقرأ بالفاتحة. [٤]

---

١. ابن المطهر: الخلاصة: ٤٠.

٢. الأفندي التبريزي: رياض العلماء: ١/ ٢٠٣.

٣. الكنى والألقاب: ١/ ١٩٠.

٤. بحر العلوم: الرجال: ٢/ ٢١٤.

إنّ لابن أبي عقيل فتاوى أُخرى شاذّة، كالتالي:

أ. عدم وجوب طواف النساء.

ب. عدم اشتراط رضى المرأة في نكاح بنت أخيها وبنت أُختها عليها.

ولعلّ مرجع الأخير هو العمل بعموم قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مٰا وَرٰاءَ ذٰلِكُمْ﴾ [١] في نكاح بنت الأخ والأُخت، ولا شكّ انّ الفقه المبني على الأخذ بالعموم والغفلة عن المخصص والمقيّد يخلق فجوة عميقة فيه.

ومن مبانيه الفقهية أيضاً عدم الأخذ بخبر الواحد، يقول المحقّق التستري: وكان لا يعمل إلّا بالأخبار المتواترة إلّا أنّه كالمفيد والمرتضىٰ يدّعي التواتر كثيراً في ما لا تواتر فيه، كادّعاء الإجماع في ما لا إجماع فيه. [٢]

٥. علي بن أحمد الكوفي (المتوفّى ٣٥٢ هـ)

على بن أحمد، أبو القاسم الكوفي صنّف كتباً كثيرة، منها: كتاب «الفقه» على ترتيب المزني. [٣]

قال الشيخ الطوسي: علي بن أحمد الكوفي يكنّى أبا القاسم، كان إماميّاً، مستقيم الطريقة، وصنّف كتباً كثيرة سديدة، منها: كتاب «الأوصياء» وكتاب في الفقه على ترتيب المزني، ثمّ خلط. [٤]

---

١. النساء: ٢٤.

٢. التستري: قاموس الرجال:٣/ ١٩٨.

٣. رجال النجاشي: برقم ٦٨٩، و المزني تلميذ الشافعي.

٤. فهرست الشيخ: برقم ٣٩١.

٦. علي بن بابويه الصدوق الأوّل (المتوفّى ٣٢٩ هـ)

عرّفه النجاشي بقوله: «علي بن بابويه القمّي، أبو الحسن شيخ القمّيين في عصره ومتقدّمهم، وفقيههم وثقتهم، ثمّ ذكر أسماء كتبه التي منها: كتاب «الشرائع» وهي الرسالة إلى ابنه»[١]، ومن المحتمل جداً انّه نفس كتاب فقه الرضا، وهو متن فقهي يشتمل على أكثر الأبواب والمسائل، وهو كتاب بديع يعرب عن أنّ المؤلف كان خبيراً بالأخبار، فقد استخرج الفتاوى منها بعد تخصيص العام بالخاص، وتقييد المطلق بالمقيد، إلى غير ذلك من شؤون الجمع بين الروايات والخروج بالفتوى، مات عام تسع وعشرين وثلاثمائة.

إنّ علي بن بابويه أوّل من أعدّ متناً فقهياً من متون الروايات بحذف أسانيدها وأسماه بكتاب «الشرائع» وقد حذا ولدُه حذوه في تأليف «المقنع»[٢]، يقول في مقدّمة كتابه: إنّي صنّفت كتابي هذا وسمّيته كتاب «المقنع» لقنوع من يقرأه بما فيه، وحذفت الأسناد فيه لئلاّ يثقل حمله، ولا يصعب حفظه، ولا يملَّ قارئه إذ كان ما أبيّنه فيه، في الكتب الأُصولية موجوداً مبيناً على المشايخ العلماء الفقهاء، الثقات.[٣]

لقد عاش شيخنا في العصر العباسي قبل تسلم البويهيّين منصَّة الحكم في العراق سنة ٣٣٤هـ، وقد استوطن قم المحمية التي كانت في أوان عصر الغيبة وعهد نيابة الأبواب الأربعة، مركزاً فقهياً من مراكز البحث الفقهي استقطبت الفقهاء والمحدّثين من بلاد الشيعة.

---

١. الرجال: النجاشي: ٢، رقم ٦٨٢.

٢. البحار: ١٠٧/ ٣٠.

٣. الصدوق: المقنع: ٥.

روى الشيخ الطوسي قال: أنفذ الشيخ حسين بن روح كتاب «التأديب» [١] إلى قم، وكتب إلى جماعة الفقهاء بها، وقال لهم: انظروا في هذا الكتاب، وانظروا فيه شيء يخالفكم؛ فكتبوا إليه أنّه كلّه صحيح، وما فيه شيء يخالف إلاّ قوله في الصاع في الفطرة نصف صاع من طعام، والطعام عندنا مثل الشعير من كلّ واحد صاع. [٢]

فهذا يعرب عن مكانة قم في عصر النائب الثالث، المتوفّى عام ٣٢٦هـ.

وكما أنّ الشيخ الحسين بن روح يستمد من علماء قم وفقهائهم، كذلك يستمد فقهاء تلك البلدة من علوم الشيخ.

روى الشيخ الطوسي بسنده عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن داود القمّي، قال: وجدت بخط أحمد بن إبراهيم النوبختي وإملاء أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه علىٰ ظهر كتاب فيه جوابات ومسائل انفذت من قم يسأل عنها هل هي جوابات الفقيه عليه السلام أو جوابات محمد بن علي الشلمغاني، لأنّه حكي عنه انّه قال: هذه المسائل أنا أجبت عنها.

فكتب إليهم علىٰ ظهر كتابهم: بسم الله الرّحمن الرّحيم، قد وقفنا علىٰ هذه الرقعة وما تضمّنته، فجميعه جوابنا عن المسائل، ولا مدخل للمخذول الضال المضل المعروف بالعزاقري لعنه الله في حروف منه .... [٣]

٧. أبو الحسين الناشئ (٢٧١ـ٣٦٦هـ)

علي بن عبد الله بن وصيف، من أهل بغداد، المكنّىٰ بأبي الحسين الناشئ،

---

١. كتاب التأديب تأليف نفس الشيخ أبو القاسم الحسين بن روح. راجع الذريعة:٣/ ٢١٠.
٢. الطوسي: الغيبة: ٣٩٠، الحديث ٣٥٧.
٣. الطوسي: الغيبة:٣٧٣ برقم ٣٤٥.

كان متكلماً شاعراً مجوداً، و له كتب، وكان يتكلم على مذهب أهل الظاهر في الفقه أخبرنا عنه الشيخ المفيد رحمه الله.[١]

وقال محقق فهرس الشيخ الطوسي: قصد سيف الدولة وأهداه شعره في مسجد الكوفة، فحضر مجلسه المتنبي وهو صغير. ولد سنة ٢٧١ وتوفي ببغداد سنة ٣٦٦.

وقال الأفندي التبريزي: هو الشيخ أبو الحسن علي بن عبد الله بن وصيف الناشئ الأصغر الحلاّء المتكلّم البغدادي. الفاضل العالم الكامل الشاعر الأديب، من مشايخ الشيخ المفيد، كما هو الظاهر من عبارة الفهرست.

ولعلّ النمط الذي اختاره في الفقه هو تجريد النصوص عن الأسانيد، وعدم الخروج عن حرفيتها في ضمن عدم الاعتقاد بالقواعد العقلية.

٨. محمد بن أحمد بن الجنيد (المتوفّى ٣٨١هـ)

محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو علي الكاتب الاسكافي، قال النجاشي: وجه في أصحابنا، ثقة، جليل القدر، صنّف فأكثر، وسمعت بعض شيوخنا يذكر انّه كان عنده مال للصاحب عليه السلام وسيف أيضاً. ثمّ ذكر فهرست كتبه، منها: «تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة».[٢]

قال الشيخ الطوسي: كان جيد التصنيف حسن، إلاّ أنّه كان يرى القول بالقياس، فتركت لذلك كتبه ولم يعوّل عليها، وله كتب كثيرة، منها: كتاب «تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة» كبير نحو من عشرين مجلداً، يشتمل على عدد

---

١. الطوسي: الفهرست، برقم ٣٨٥، وله ترجمة في وفيات الأعيان: ٣/ ٣٦٩، وفي الرياض: ٤/ ١٣٧.
٢. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٤٨.

كتب الفقه على طريق الفقهاء، وكتاب «المختصر الأحمدي للفقه المحمدي» في الفقه مجرّداً، ثمّ ذكر أسماء بقية كتبه. [١]

ويظهر من الشيخ انّ التهذيب كان كتاباً استدلالياً، والمختصر الأحمدي يتضمن فتاواه.

وقال العلاّمة بحر العلوم في «الفوائد الرجالية»: أبوعلي الكاتب الاسكافي من أعيان الطائفة، وأعاظم الفرقة، وأفاضل قدماء الإمامية، وأكثرهم علماً وفقهاً وأدباً، وأكثرهم تصنيفاً، وأحسنهم تحريراً، وأدقّهم نظراً، متكلم فقيه، محدّث، أديب، واسع العلم، صنّف في الفقه والكلام والأُصول والأدب والكتابة وغيرها، تبلغ مصنّفاته عدا أجوبة مسائله نحواً من خمسين كتاباً، ثمّ ذكر كتبه. [٢]

وقد أطراه العلاّمة في «خلاصته». [٣]

أقول: إنّ القياس على أقسام أربعة:

١. العمل به فيما إذا كانت العلّة منصوصة، كما إذا قال: لا تشرب الخمر، لأنّه مسكر.

٢. قياس الأولوية، وهو قياس الأقوى غير المنصوص على الأضعف المنصوص، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة أهل الكتاب، فيعلم منه حرمة أكل ذبيحة المشرك بوجه أولى.

٣. المناط القطعي فيما إذا وقف المجتهد على وجه القطع واليقين انّ مناط الحكم هو هذا، كما إذا قال: لا تأكل ذبيحة اليهودي ووقف على انّ المناط كونه

---

١. الطوسي: الفهرست: برقم ٦٠٢.

٢. بحر العلوم: القواعد الرجالية: ٢/ ٢٠٥.

٣. خلاصة الرجال: ١٤٥.

كـافراً فيقيس عليـه ذبيحة النصراني. فـالعمل بـالقياس في هـذه الصور الثـلاث جائز. وإن كان الخوض في تحصيل مناطات الأحكام أمراً محظوراً.

٤. المناط الظنـي وتحصيله بـالوجـوه والاعتبارات وهـذا النوع من القيـاس الناتج عن التخرصات الظنية من غير حصول القطع هو الممنوع.

ولم يعلم أنّ ابن الجنيد قد عمل بـالقياس في القسم الأخير، ولعلّ عمله كان في الأقسام الثلاثة الأُول.

وهنـاك احتمال آخر وهـو أن يكون عملـه لأجل الاستـدلال بالقيـاس على المخالف.

وعلى كلّ تقديـر فالإطراء الذي يذكـره العلاّمة عن صفي الـدين محمد بن معد، وما يذكره هو نفسه يعرب عن كونه على جلالة في الفقه.

قال العلاّمة: وجدت بخط السعيد صفي الـدين محمد بن معد ما صورته: وقع إليّ من هذا الكتاب مجلد واحـد، وقد ذهب من أوّله أوراق، تصفّحته ولمحت مضمونه، فلـم أر لأحد من الطائفة كتـاباً أجود منه، ولا أبلـغ، ولا أحسن عبارة، ولا أدق معنى، وقـد استعـرض فيـه الفـروع والأُصول، وذكـر الخلاف في المسـائل واستدل بطريق الإمامية وطريق مخالفيهم.[1] وهذا الكتاب إذا أُمعـن النظر فيه، وحصلت معانيـه، وأُديم الإطالة فيـه، علم قدره وموقعه، وحصـل به نفع كثير لا يحصل من غيره.

وقال العلاّمة: وأقول قد وقـع إليّ من كتب هذا الشيخ المعظّم الشأن كتاب «الأحمدي في الفقه المحمدي» وهو كتاب جيد، يدل على فضل هذا الرجل وكماله

---

١. وهذا يعرب عن أنّ الاستدلال بالقياس ونحوه لأجل إقناع المخالف.

وبلوغه الغاية القصوى في الفقه وجودة نظره، وأنا ذكرت خلافه وأقواله في كتاب «مختلف الشيعة في أحكام الشريعة». [١]

وقد اعتنى بأقواله وفتاويه كثير من المحقّقين، كالسيد المرتضى، وابن إدريس في «السرائر» و المحقّق الحلّي في «المعتبر»، والشهيدين، والسيوري، وابن فهد، والصيمري، والمحقّق الكركي، وغيرهم وكلّ ذلك يجلب الاعتماد إلى المؤلِّف والمؤلَّف.

هذا ما يمكن الدفاع عن الرجل ومنهجه وكتبه، ولكن هناك ما يصدّنا عن التصديق ببعض ما ذكرنا، فإنّ مسلك الرجل لم يكن مورد الرضا لأعلام الأُمّة، كالمرتضى والمفيد الذي أفرد على نقد مسلكه رسالتين ذكرهما النجاشي عند ترجمة المفيد.

١. نقض رسالة الجنيدي إلى أهل مصر.

٢. النقض على ابن الجنيد في اجتهاد الرأي. [٢]

ولم يصل إلينا شيء من تينك الرسالتين.

كما انّه ردّ عليه في ثنايا كتابيه «المسائل الصاغانية» و«المسائل السروية» المطبوعتين، فقال في المسائل الصاغانية: [٣]

قال هذا الشيخ الجاهل (يريد الشيخ الحنفي المتحامل على الشيعة): قد

---

١. بحر العلوم: الفوائد الرجالية:٣/ ٢٠٩ـ٢١٠، نقلاً عن إيضاح الاشتباه للعلاّمة الحلّيّ.

٢. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٤٨.

٣. هذا الكتاب جملة مسائل وردت على شيخنا المفيد، وهي عشر مسائل من مختلف أبواب الفقه شنّع بها فقيه حنفي على الشيعة الإمامية، وادّعى انّهم خارجون بها عن الإيمان، مخالفون لنصوص القرآن. فأجاب عنها الشيخ المفيد وسمّاها بالمسائل الصاغانيّة.

وصل إلى نيسابور في سنة ٣٤٠هـ[١] رجل من هؤلاء الرافضة يعرف بالجنيدي يدّعي معرفة بفقههم ويتصنّع بالنفاق لهم... ثمّ إنّ الشيخ المفيد بعد كلام طويل ردّ به على الفقيه الحنفي، قال في حقّ ابن الجنيد ما يلي: فأمّا شهادتك بجهل الجنيدي فقد أسرفت بما قلت في معناه وزدت في الإسراف ولم يكن كذلك في النقصان، وإن كان عندنا غير سديد فيما يتحلّى به من الفقه ومعرفة الآثار، لكنّه مع ذلك أمثل من جمهور أئمتك، وأقرب منهم إلى الفطنة والذكاء.

فأمّا قوله بالقياس في الأحكام الشرعية واختياره مذاهب لأبي حنيفة وغيره من فقهاء العامة لم يأت بها أثر عن الصادقين عليهما السلام، فقد كنّا ننكره عليه غاية الإنكار، ولذلك أهمل جماعة من أصحابنا أمره وأطرحوه، ولم يلتفت أحد منهم إلى مصنّف له ولا كلام.[٢]

وقال في المسائل السرويـة: وأجبت عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعها وكتبها إلى أهل مصر، ولقبها بـ«المسائل المصرية» وجعل الأخبار فيها أبواباً، وظنّ أنّها مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلى قول الأئمّة عليهم السلام فيها، بالرأي.

وأبطلت ما ظنّه في ذلك وتخيّله، وجمعت بين جميع معانيها، حتى لم يحصل فيها اختلاف، فمن ظفر بهذه الأجوبة وتأمّلها بإنصاف، وفكر فيها فكراً شافياً، سهل عليه معرفة الحقّ في جميع من يظن انّه مختلف، و يتيقن ذلك ممّا يختص بالأخبار المروية عن أئمّتنا عليهم السلام.[٣]

فهذه النصوص من الشيخ المفيد توقفنا على أنّ ابن الجنيد كان متأثراً

---

١. هذا يعرب عن أنّ ابن الجنيد كان في تلك السنة في نيسابور.

٢. المفيد: المسائل الصاغانية: ٥٦ـ ٥٩، في ذيل المسألة الأُولى، ولاحظ أيضاً ص ٦١، ولاحظ من الطبعة القديمة ص ٢٤٩ـ ٢٥٠.

٣. المفيد: المسائل السروية: ٧٥ـ ٧٦، الطبعة الحديثة.

بالأساليب الفقهية للعامة.

ثمّ الأعجب من العمل بالقياس هو جعل سبب الاختلاف في الأخبار المروية عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام هو إفتاء الأئمّة بالرأي كما هو صريح كلام الشيخ المفيد، أعني قوله: «وظنّ أنّها مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلى قول الأئمّة عليهم السلام فيها بالرأي».

ثمّ إنّ السيد بحر العلوم اعتذر عن زلّته بعدم بلوغ الأمر فيه إلى حد الضرورة، فإنّ المسائل قد تختلف وضوحاً وخفاء باختلاف الأزمنة والأوقات، فكم من أمر جلي ظاهر عند القدماء قد اعتراه الخفاء في زماننا، لبعد العهد وضياع الأدلّة؟ وكم من شيء خفي في ذلك الزمان قد اكتسى ثوب الوضوح والجلاء باجتماع الأدلّة المنتشرة في الصدر الأوّل، أو تجدّد الإجماع عليه في الزمان المتأخر، ولعلّ أمر القياس من هذا القبيل؟ [1]

وقال النجاشي: توفي ابن الجنيد بالري سنة ٣٨١هـ، وقد اتّفق موته وموت الصدوق الثاني في سنة واحدة، ويظهر من رسالة الشيخ الحنفي انّه زار نيسابور عام ٣٤٠هـ كما مرّ.

٩. محمد بن مسعود العياشي (المتوفّى حوالي ٣٢٠هـ)

محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلميّ السمرقندي، أبو النضر المعروف بـ «العياشي».

قال النجاشي: ثقة، صدوق، عين من عيون هذه الطائفة، وكان يروي عن

---

١. بحر العلوم: الرجال: ٣/ ٢١٥.

الضعفاء كثيراً، وكان في أوّل أمره عامّي المذهب، وسمع حديث العامة فأكثر منه، ثمّ تبصّر وعاد إلينا، سمع أصحاب الحسن بن علي بن فضّال وعبد الله بن محمد ابن خالد الطيالسي وجماعة من شيوخ الكوفيّين والبغداديّين والقمّيين.

قال أبو جعفر الزاهد (أحمد بن عيسى بن جعفر العلوي العمري وكان من أصحاب العياشي): أنفق أبو النضر على العلم والحديث تركة أبيه سائرها وكانت ثلاثمائة ألف دينار، وكانت داره كالمسجد بين ناسخ أو مقابل أو قارئ أو معلّق مملوءة من الناس، ثمّ ذكر أسماء كتبه في مختلف المجالات وفي الفقه كثيراً. [١]

وعرّفه الشيخ الطوسي بقوله: محمد بن مسعود العياشي من أهل سمرقند، وقيل انّه من بني تميم، يكنّى أبا النضر، جليل القدر، واسع الأخبار، بصير بالروايات مطّلع عليها، له كتب كثيرة تزيد على مائتي مصنّف ذكر فهرست كتبه التي ذكرها ابن إسحاق النديم. [٢]

أقول: لعب الزمان بعامة ما كتبه إلاّ تفسيره المعروف بـ «تفسير العياشي» يشتمل المطبوع منه على تفسير القرآن من أوّله إلى آخر سورة الكهف ولم يطبع الجزء الثاني، ومع ذلك فقد أُصيب الموجود منه بأضرار كبيرة، وذلك لأنّ جلّ رواياته كانت مسندة، فاختصرها بعض النساخ بحذف الأسانيد.

١٠. جعفر بن محمد بن قولويه القمي (المتوفّى ٣٦٩هـ)

جعفر بن قولويه القمي من مشايخ الإمامية وأعيانها، قال النجاشي: أبو القاسم من خيار أصحاب سعد، وكان من ثقات أصحابنا وأجلاّئهم في الحديث والفقه، روى عن: أبيه وأخيه عن سعد، وعليه قرأ شيخنا أبو عبد الله (المفيد)

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ٩٤٥.

٢. الطوسي: الفهرست: ١٦٣، برقم ٦٠٥.

الفقه، ومنه حمل، وكلّ ما يوصف به الناس من جميل وفقه فهو فوقه، ثمّ ذكر أسماء كتبه، وقال: قرأت أكثر هذه الكتب على شيخنا أبي عبد الله المفيد رحمه الله وعلى الحسين ابن عبيد الله رحمه الله.[١]

وكفى في فضله انّ شيخنا المفيد من تلامذته وخريجي مدرسته في الفقه، وقد وصفه النجاشي بما لم يصف به أحداً في رجاله.

يقول الشيخ الطوسي: جعفر بن محمد بن قولويه القمّي يكنّىٰ (أبا القاسم) ثقة، له تصانيف كثيرة على عدد أبواب الفقه.[٢]

ويتبادر من تعبير الشيخ انّ تصانيفه كانت إمّا بتجريد المتون عن الأُصول كما هو الرائج في تلك الأزمنة، أو صب الفقه في قوالب خاصة.

وعلى أية حال فهو من الفقهاء العظام ممّن كان لهم دور عظيم في منهجة الفقه، كيف وهو ممّن ألّف كتباً كثيرة على عدد أبواب الفقه كما صرّح به الشيخ في «الفهرست»؟!

وترجمه الشيخ في «رجاله» في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام برقم ٥، فلاحظ.

وفي خلاصة العلاّمة انّ وفاته كانت في سنة ٣٦٩هـ، وفي «الفهرست»: ٣٦٨هـ، ولعلّ الأوّل أقرب.[٣]

ويظهر من اتصاله بابن أبي عقيل نزيل عمان انّه كان علىٰ اتصالات وثيقة مع مراكز العلم والفتيا آنذاك.

وقد قصد الحج ووصل بغداد عام ٣٣٧هـ في السنة التي ردّ القرامطة فيها الحجر إلى مكانه من البيت.[٤]

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ٣١٦.

٢. الطوسي: الفهرست: برقم ١٤١.

٣ و ٤. لاحظ المستدرك للعلاّمة النوري: ٣/ ٥٢٤، الفائدة الثالثة.

١١. محمد بن علي بن الحسين الصدوق(٣٠٦ـ٣٨١هـ)

رئيس المحدّثين على الإطلاق، وفقيه الإمامية ووجههم، وصدوق الطائفة، المولود بدعوة صاحب الأمر، المخصوص بحقّ رعايته وألطافه، الشيخ الفقيه المحدّث أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي، ولد في محتد طيب وبلدة عريقة أي مدينة قم، وتربّى في بيت رفيع عرف بالصلاح والعلم وزعامة الدين، وقد تتلمذ على أبيه وتخرّج على يديه، ثمّ هاجر من قم واختلف إلى حواضر العلم لتبادل السماع والاسماع مع المحدّثين وأئمّة العلم.

قال النجاشي بعد ذكر اسمه: أبو جعفر، نزيل الري، شيخنا وفقيهنا، ووجه الطائفة بخراسان، وكان ورد بغداد سنة ٣٥٥هـ، وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن، ثمّ ذكر أسماء كتبه وذكر أنّه ينقل كتب الصدوق عن طريق والده وهو علي بن أحمد ابن العباس النجاشي، وهو الواسطة الوحيدة بينه وبين الصدوق، فإنّ الوالد قد تتلمذ على الصدوق وسمع كتبه، ومات الصدوق بالري سنة (٣٨١هـ). [١]

ويقول شيخ الطائفة في «رجاله»: جليل القدر، حفظة، بصير بالفقه والأخبار والرجال، له مصنّفات كثيرة. [٢]

وقال في «فهرسته»: محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّي، يكنّى أبا جعفر، كان جليلاً، حافظاً للأحاديث، بصيراً بالرجال، ناقداً للأخبار، لم ير في القمّيين مثله في حفظه وكثرة علمه، له نحو من ثلاثمائة مصنّف وفهرست كتبه معروف. [٣]

ثمّ ذكر أسماء كتبه.

---

١. النجاشي: الرجال: ٣١١، برقم ١٠٥٠.

٢. الطوسي: الرجال: ٤٩٥، برقم ٢٥، في باب «من لم يرو عن الأئمّة».

٣. الطوسي: الفهرست: ١٨٤، برقم ٧٠٩.

قال الخطيب البغدادي: كان من شيوخ الشيعة ومشهوري الرافضة، حدّثنا عنه محمد بن طلحة النعالي. [١]

وقال الذهبي: رئيس الإمامية، أبـو جعفر محمد بن العلاّمة علي بن الحسين ابن موسى بن بابويه القمّي، صـاحب التصانيف السائرة بين الرافضة، يضرب في حفظه المثل، يقال له(٣٠٠) مصنف. [٢]

وكفى في جلالته انّـه تخرّج عليه شيخنا المفيد، قال ابـن إدريس: كان ثقة، جليل القـدر، بصيراً بالأخبار، نـاقداً لـلآثار، عـالماً بالرجـال، حفظة، وهـو أُستاذ شيخنا المفيد محمد بن محمد بن النعمان. [٣]

وقد سبق منّا ذكر أسماء مشايخه وتلامذته.

يظهر من التدبّر في الكتب الفقهية المؤلّفة في القرن الرابع أنّه كانت الفتاوى في ذلك العصر تستعرض على نحوين.

أحدهما: مـا كـان عليـه الصـدوق ووالـده وغيرهم مـن الإفتـاء بنصـوص الـروايات تقـريباً، مـع تجريدهـا عن الأسـانيـد، وعلى ذلك ألّف الـوالد كتـاب «الشرائع» الذي هـو الكتاب المعروف بـ«فقه الـرضا» في هذه الأيام. وألّف الـولد كتاب «الهدايـة» و«المقنع»، فهما ومن تبعهما كانوا مجتهـدين مستنبطين يستعملون النظـر في استنبـاط الأحكام بتميـز الصحيـح عن غيره بعـد تقييـد المطلق بقيـده وتخصيص العام بخاصه دون الخروج عن النصوص الواردة في السنّة، وقد دام هذا النمط من الاجتهاد بعـد مضيهما وألّف الشيخ الطوسي «النهايـة» على غرار ذلك النمط.

---

١. الخطيب: تاريخ بغداد:٣/ ٨٩.

٢. الذهبي: سير أعلام النبلاء: ١٦/ ٣٠٣.

٣. ابن إدريس: السرائر: ٢/ ٥٢٩.

ويظهر من مقدّمة المبسوط انّ هذا النمط كان أكثر رواجاً في القرن الرابع.[١]

والثاني: استنباط الأحكام من الكتاب والسنّة والقواعد العقلية التي دلّ عليها العقل الصريح وطبيعة ذلك الاجتهاد هو الخروج عن دائرة النصوص، وعلى ذلك جرى ابن أبي عقيل في كتابه «المتمسك بحبل آل الرسول»، وابن الجنيد في «تهذيبه»، والمرتضى في «انتصاره»، و الشيخ في «مبسوطه».

قد مضى أنّ النمطين كانا موروثين من فقهاء عصر الحضور، فقد عرفت أنّ زرارة ويونس بن عبد الرحمان والفضل بن شاذان كانوا مستنبطين ومفتين لا بلفظ النصوص بل كانوا يصبّون ما استنبطوه من الأدلّة في قالب التعبير.

وبذلك نقف على أنّ الدور الثاني كان امتداداً للدور الأوّل بإضافة المنهجية في مجالي الحديث والاجتهاد، فظاهرة الاجتهاد بمعناه الحقيقي كانت سائدة في الدور الأوّل، ولكنّها ارتقت وتكاملت عبر الدور الثاني بكلا النمطين: الإفتاء بلفظ النصوص وهو الذي كان سيدنا البروجردي يعبّر عنه بالفقه المتلقّى عن أئمّة أهل البيت والأولى التعبير عنه بالفقه المنصوص، والفقه الخارج عن نطاق النصوص معتمداً على الأدلّة الشرعية.

١٢. محمد بن محمد بن النعمان المفيد (٣٣٦-٤١٣هـ)

لا عتب على اليراع إذا وقف عاجزاً أمام تحديد معالم شخصية إسلامية فذّة كشخصية الشيخ المفيد، فهو كالنجم اللامع في سماء العلم والحديث، وكقطب الرحى لكافة الفضائل الإنسانية، فقد آلت إليه زعامة الشيعة في بغداد أواخر القرن الرابع التي كانت تعجّ بالتيارات الفكرية المختلفة، فمن سلفي لا همّ له

١. الطوسي: المبسوط: ١٢/ ١.

سوى أخذ الحديث وجمعه من كلّ من هبّ و دب، إلىٰ معتزلي لا يقيم للسنّة وزناً ويعتمد على العقل في كافة المجالات، إلى أشعري يحاول صياغة السلفية بأُطر عقلية، إلى زيدي يقتفي إثر المعتزلة في الأُصول، و الحنفية في الفروع، إلى غير ذلك من التيارات الفكرية التي كانت رائجة في تلك الأزمنة. التي حاولت القضاء على الفكر الشيعي الإمامي.

فوسط هذا العجاج بزغ نجم شيخنا المفيدﷺ فقام خير قيام بتثبيت الهوية الفكرية الشيعية، وتصدّى للمخالفين خصوصاً من يتّهمون المذهب الإمامي بأقاويل فاسدة وينسبون إليه آراءً زائغة قصداً للتشنيع والتنكيل، كالقول بالجبر والتشبيه والتجسيم التي هي علىٰ جانب النقيض من عقائد الشيعة.

وقد كان ليراعه وبيانه أثر بالغ في إخضاع المخالف للعقيدة الحقّة وتبكيته على وجه اعترف به الموافق والمخالف، فهذا هو اليافعي يعرّفه في «تاريخه» في حوادث سنة ٤١٣ هـ بقوله:

توفي فيه عالم الشيعة وعالم الرافضة صاحب التصانيف الكثيرة، شيخهم المعروف بالمفيد وبابن المعلم أيضاً البارع في الكلام والجدل والفقه، وكان يناظر أهل كلّ عقيدة مع الجلالة والعظمة في الدولة البويهية.

قال ابن أبي طي: وكان كثير الصدقات، عظيم الخشوع، كثير الصلاة والصوم، خشن اللباس.

وقال غيره: كان عضد الدولة ربما زار الشيخ المفيد وكان ربعة نحيفاً أسمر، عاش ستاً وسبعين سنة، وله أكثر من مائتي مصنّف، وكانت جنازته مشهودة، وشيّعه ثمانون ألفاً من الرافضة والشيعة، وأراح الله منه، وكان موته في رمضان. [1]

---

١. اليافعي: التاريخ: ٣/ ٢٨، طبعة ١٣٣٨ هـ.

أقول: إنّ كلام اليافعي خير شاهد علىٰ جلالة الشيخ، ووفور علمه، وعظمة منزلته عند الموافق والمخالف وإنّه ببيانه و بيراعه ضيّق الخناق علىٰ أعدائه حتى تُلقّيتْ وفاته مريحاً لهم.

وقال ابن كثير: المفيد شيخ الإمامية الروافض، والمصنّف لهم، والمحامي عن حوزتهم، كانت له وجاهة عند ملوك الأطراف لميل كثير من أهل ذلك الزمان إلى التشيّع.[١]

وكم للموافق والمخالف من جمل درّية في حقّ شيخنا المفيد، فلنذكر كلمتين من تلميذيه(وكم له من تلامذة برعوا في مجالات شتّى).

يقول النجاشي ـ بعدما يسوق نسبه إلى يعرب بن قحطان ـ: شيخنا وأُستاذنا رضي الله عنه، فضله أشهر من أن يوصف في الفقه والكلام والرواية والثقة والعلم، ثمّ ذكر أسماء كتبه الهائلة وقال: مات رحمه الله ليلة الجمعة لثلاث ليال خلون من شهر رمضان سنة ٤١٣هـ وكان مولده يوم الحادي عشر من ذي القعدة سنة ٣٣٦هـ، وصلّىٰ عليه الشريف المرتضىٰ بميدان الاشنان وضاق على الناس مع كبره،ودفن في داره سنين،ونقل إلى مقابر قريش بالقرب من السيد أبي جعفر عليه السلام.[٢]

وقال تلميذه الآخر الشيخ الطوسي: من أجلّة متكلّمي الإمامية، انتهت إليه رئاسة الإمامية في وقته، وكان مقدّماً في العلم وصناعة الكلام، وكان فقيهاً متقدماً فيه، حسن الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب، وله قريب من مائتي مصنّف كبار وصغار، وكان يوم وفاته يوماً لم ير أعظم منه من كثرة الناس للصلاة عليه وكثرة البكاء من المخالف و الموالف.[٣]

---

١. ابن كثير: البداية والنهاية:١٢/ ١٥.

٢. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٦٨.

٣. الطوسي: الفهرست: برقم ٧١٠.

«المقنعة» أثره الخالد في الفقه

لقد ترك شيخنا المفيد تراثاً فقهياً حيث انتهج منهجاً وسطاً بين الجمود على النصوص والتوسّع في التفريعات المستمدة من القياس والاستحسان، وكتابه المقنعة قد سبك على هذا السبك، فليس كتابه متناً حديثياً فقهياً محضاً لا يخرج عن حيطة الروايات، ولا كتاباً تفريعياً تخريجياً يتوسّع في الاستدلال، ويحتوي كتابه علىٰ أبواب الفقه جميعاً، وأنت إذا قارنت بين هذا الكتاب وما ألّفه أُستاذه قبله كالمقنع للصدوق وما نقل عن القديمين (ابن أبي عقيل وابن الجنيد) من الفتاوىٰ لوجدته كتاباً متوسطاً بينهما.

إنّ شيخنا المفيد بتأليفه لهذا الكتاب وغيره أضفىٰ للفقه الإمامي ثوباً جديداً، فأخرج الفقه عن حصار الوقوف على النصوص كما كان عليه الصدوقان كما حدّده بقواعد لها رصيد في الكتاب والسنّة، من دون أن يتعبّد بما لم ينزل بها من سلطان كالقياس والاستحسان، وكأنّه تبع نهج ابن أبي عقيل الذي كان يثني عليه ويطريه ثناءً علىٰ شخصيته ومنهج فقهه، فما هو المعروف انّ المقنعة فقه منصوص فليس على صواب.

نعم ليس هو كتاباً تفريعياً تخريجياً كالمبسوط وغيره.

وأمّا سائر مؤلّفاته الفقهية فقد ذكر أسماءها تلميذه النجاشي في «رجاله»، فلاحظ.[1]

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ١٠٦٨.

البصمات التي تركها المفيد على الفقه الإمامي

١. نحل الشيخ المفيد للفقه الإمامي منهجية موضوعية بعيدة عن الجمود والتزمّت الذي كان عليه المحدّثون، وعن الأساليب التي كانت على الخلاف من أُصول أئمّة أهل البيت كالعمل بالقياس والاستحسان وغيرهما، ففي هذا الجو المشحون بالتفريط والإفراط أخذ الشيخ بزمام الفقه ونفض عنه غبار الجمود وجعله في منحى التكامل والإزدهار.

فبينما تجد أنّه كان يندّد بكل محدث لا يأبى بما أخذ وعمّن أخذ ويعمل بخبر الواحد دون اكتراث في جميع المجالات، كان يندّد أيضاً بمن حاول تبسيط الفقه وفق القياس والاستحسان، و أثبت بذلك الهوية الفكرية والفقهية للشيعة الإمامية وحدّد معالمها بعدما تعرّض الفقه لمنعطفات حرجة كادت تقوِّض كيانه.

وقد كان شيخنا الوالد الشيخ محمد حسين السبحاني(١٢٩٩ـ١٣٩٢هـ) يحكي عن أُستاذه شيخ الشريعة الاصفهاني (١٢٦٦ـ ١٣٣٩هـ) أنّه قال: إنّ لبعض الفقهاء حقاً عظيماً في تثبيت الهوية الفكرية للشيعة في سالف الزمان، منهم: الشيخ المفيد فقد جعل الفقه ينحو منهج أهل البيت عليهم السلام صائناً له عن التحريف والإضلال.

٢. انّ لأكثر فقهائنا مع تثبتهم في الفقه فتاوى شاذة تخالف فتاوى مشاهير الفقهاء، ولكن شيخنا المفيد في منأى عن هذه الوصمة، فمع أنّه تتلمذ على أيدي أهل القياس والاستحسان، ولكنّه لم يتأثر بأفكارهم قيد أنملة، وقد أبعد القياس والاستحسان والاستصلاح عن فقهه.

٣. يعد الشيخ المفيد أوّل من صنّف كتاباً جامعاً في أُصول الفقه مشتملاً على جميع الأبواب، فإنّ من تقدّمه من العلماء ألّفوا رسائل خاصة في بعض

موضوعات علم الأُصول ولم يصل إلينا كتاب جامع لجميع أبوابه، ومن هؤلاء:

أ. هشام بن الحكم صنّف كتاب «الألفاظ».

ب. يونس بن عبد الرحمان صنّف كتاب «اختلاف الحديث».

ج. أبو سهل النوبختي صنّف كتاب «الخصوص والعموم».

د. الحسن بن موسى النوبختي ألّف كتاب «خبر الواحدوالعمل به»، وكتاب «الخصوص والعموم».

هـ. ابن الجنيد له كتاب «كشف التمويه والالباس على اعمال [1] الشيعة في أمر القياس».

و. أبو منصور السرام النيشابوري له كتاب في إبطال القياس.

ز. محمد بن أحمد بن داود المعروف بـ«ابن داود» له كتاب مسائل الحديثين المختلفين.

لكنّها لا تعدو أن تكون في نطاق مسائل خاصة من علم أُصول الفقه، وقد قام المفيد بتأليف كتاب جامع لمباحث علم الأُصول الدارجة في تلك الأزمنة أسمّاه بـ «التذكرة بأُصول الفقه» [2]، وقد ذكره النجاشي باسم كتاب «أُصول الفقه» وقام تلميذه الكراجكي بتلخيصه في كتابه «كنز الفوائد» المطبوع قديماً وحديثاً.

ثمّ توالى التأليف في أُصول الفقه بعد شيخنا المفيد، فألّف تلميذه المرتضى «الذريعة» في جزءين، كما ألّف تلميذه الآخر الطوسي كتاب «العدّة» وألّف تلميذه الآخر سلاّر الديلمي كتاب «التقريب في أُصول الفقه» إلى غير ذلك.

---

١. وفي نسخة: اعمار.

٢. طبع في ضمن مصنفاته لاحظ الجزء ٩/ ٥، نشره المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى الألفية لوفاة الشيخ المفيد.

المفيد وابتكاره للفقه المقارن

إنّ الفقيه تارةً يستعرض آراءه الشخصية أو آراء إمام نحلته ويستدل عليها دون أن يستعرض آراء فقهاء بقية النِحَلْ وهذا هو النمط السائد في أكثر الكتب الفقهية.

وأُخرى يستعرض آراءه الشخصية وآراء إمامه مع ذكر آراء فقهاء سائر النحل وذكر حججهم والمناقشة فيها، وهذا اللون من التأليف يتوقف على مقدرة علمية فائقة ليكون الممارس لها قادراً على عرض الآراء وترجيح بعضها على بعض.

وشيخنا المفيد أوّل من فتح هذا الباب على مصراعيه فألّف كتابه «الأعلام فيما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام» وجعله ذيلاً لكتاب أوائل المقالات الذي ذكر فيه ما اتّفقت عليه الإمامية من الأُصول مع الإشارة إلى آراء المخالفين، فبالإمعان في هذين الكتابين يقف القارئ على آراء الإمامية في الفقه والعقائد.

وقد ورث تلميذاه هذا اللون من التأليف عنه في الفقه.

فألّف السيد المرتضى «الانتصار» في ما انفردت به الإمامية مع ذكر آراء الآخرين، كما تبع الشيخ الطوسي أثر أُستاذه فألّف كتاب «الخلاف» حيث ذكر فيه آراء الفقهاء الإسلاميين وناقشها ورجح منها المذهب المختار.

نعم تكامل ما ابتكره الشيخ المفيد على يد تلميذه الشيخ الطوسي بتأليف كتاب «الخلاف» الذي تمتع بالدقة والعمق والأمانة في نقل الأقوال الفقهية من مصادرها الموثوقة حتى أنّ وفداً مصرياً من الجامع الأزهر زار سيدنا المحقّق البروجردي حوالي سنة ١٣٧٧ هـ فأهدى السيد لهم كتاب «الخلاف» ليكون رمزاً للوحدة.

وقد أعربوا عن رأيهم وإعجابهم بالكتاب بعد مطالعته بدقة وإمعان وأذعنوا بأمانة الشيخ في نقل أقوالهم والأُسلوب الدقيق المتبع فيه.

مشايخ الشيخ المفيد

١. أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد القمي. [١]

٢. جعفر بن محمد بن قولويه. [٢]

٣. محمد بن أحمد بن الجنيد الكاتب الاسكافي. [٣]

٤. الحسن بن علي بن الحسين بن بابويه. [٤]

٥. أبو الحسين علي بن عبد الله بن وصيف الناشئ الصغير. [٥]

٦. عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات. [٦]

٧. محمد بن أحمد بن داود بن علي القمي. [٧]

٨. محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي. [٨] (أبو جعفر الصدوق).

٩. أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع الصيمري. [٩]

١٠. أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري. [١٠]

---

١. أمالي المفيد: ص ١.

٢. رجال النجاشي: ٣١٨، أمالي المفيد:٩.

٣. رجال النجاشي: برقم ١٠٤٨، فهرست الشيخ برقم ٥٩٠.

٤. الإقبال:٥، أوّل أعمال شهر رمضان.

٥. فهرست الشيخ: برقم ٣٧٣.

٦. رجال النجاشي: برقم ١١٥٣، أمالي المفيد:٢٢.

٧. رجال النجاشي: برقم ١٠٤٥، الفهرست، برقم ٥٩٢.

٨. فهرست الشيخ : برقم ٦٩٥، أمالي المفيد:٩.

٩. فهرست الشيخ: برقم ٣٢ و١٨٣، رجال الشيخ الطوسي: ٤٤٥ برقم ٤١١، الاستبصار:٤/ ٣٠٨.

١٠. رجال الشيخ:٤٤٣ برقم ٣٥.

١١. أحمد بن محمد بن سليمان الزراري. [١]

١٢. الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله العلوي الحسيني الطبري. [٢]

١٣. الحسن بن عبد الله المرزباني. [٣]

١٤. الحسن بن محمد بن يحيى العطشي. [٤]

١٥. الحسن بن علي بن إبراهيم البصري المعروف بالجعل. [٥]

١٦. الحسين بن علي بن سفيان البزوفري. [٦]

١٧. الحسين بن علي بن شيبان القزويني. [٧]

١٨. أبو الطيب الحسين بن علي بن محمد التمار النحوي. [٨]

١٩. زيد بن محمد بن جعفر السلمي (المعروف بابن أبي اليابس). [٩]

٢٠. سهل بن أحمد الديباجي. [١٠]

٢١. عثمان بن أحمد الدقاق المعروف بابن السماك(المتوفّى ٣٤٤هـ). [١١]

---

١. رجال النجاشي: برقم ٢٠١، أمالي المفيد: ٢٠.

٢. رجال النجاشي: برقم ١٥٠، أمالي المفيد: ٨.

٣. أمالي الشيخ: ١٣٠، المجلس الخامس.

٤. أمالي الشيخ: ١٣٦، المجلس الخامس.

٥. السرائر: ٣/ ٦٤٨.

٦. رجال الشيخ: ٤٦٦ برقم ٢٧.

٧. مشيخة التهذيب: ٨٠.

٨. أمالي المفيد: ٩٦.

٩. أمالي الشيخ: ١٥٣، المجلس السادس.

١٠. الفصول المختارة: ٢/ ١٢١.

١١. أمالي المفيد: ٣٤٠.

٢٢. علي بن عيسى الرماني. [١]

٢٣. محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن براء التميمي البغدادي المعروف بالجعابي. [٢]

٢٤. محمد بن عمر بن يحيى العلوي الحسيني. [٣]

٢٥. أبوالحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبري. [٤]

٢٦. مظفر بن محمد البلخي الوراق الخراساني. [٥]

تلامذة الشيخ المفيد

أشار ابن أبي طي إلى كثرة تلامذة الشيخ المفيد، ولكن لم تذكر كتب التراجم إلاّ أسماء عدد قليل منهم، ورغم قلّة ما ذكر فإنّه يلاحظ بينهم وجوه علمية لامعة، وسأذكر فيما يلي جملة من تلامذته:

١. إسحاق بن الحسن بن محمد البغدادي. [٦]

٢. جعفر بن محمد الدوريستي(٣٨٠ـ كان حياً عام ٤٧٣هـ). [٧]

٣. الحسن بن عنبس بن مسعود بن سالم بن محمد شريك المرافقي. [٨]

---

١. السرائر: ٣/ ٦٤٨.

٢. رجال النجاشي: برقم ١٠٥٥، فهرست الشيخ برقم ٦٤١، أمالي المفيد: ١٤.

٣. فهرست الشيخ برقم ٥٢.

٤. فرج المهموم: ٢٣٦.

٥. رجال النجاشي: برقم ١١٣٠، أمالي المفيد: ٢٨٦.

٦. لسان الميزان: ١/ ٣٦٠ برقم ١١٠٦.

٧. فهرست الشيخ منتجب الدين: ٦٦.

٨. لسان الميزان: ٢/ ٢٤٢ برقم ١١١٨.

٤. الحسين بن أحمد بن محمد بن القطان (كان حياً عام ٤٢٠هـ). [١]

٥. ذو الفقار بن معبد الحسني(المتوفّى ٥٣٦). [٢]

٦. سلاّر بن عبد العزيز الديلمي (المتوفّى ٤٤٨). [٣]

٧. علي بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد المرتضى(٣٥٥ـ٤٣٦هـ).

٨. أبو الحسن علي بن محمد الدقاق. [٤]

٩. أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ٤٦٠هـ).

١٠. أبو يعلى محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري(المتوفّى ٤٦٣هـ).

١١. محمد بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد الرضي (٣٥٩ـ٤٠٦هـ).

١٢. أبو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي (المتوفّى ٤٤٩هـ).

١٣. أبو الحسن محمد بن محمد بن أحمد البصري (المتوفّى ٤٤٣). [٥]

١٤. أبو الفرج مظفر بن علي بن الحسين الحمداني. [٦]

١٥. أبو طالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسني (المتوفّى ٤٢٤هـ). [٧]

إنّ النهج الذي اختطه الشيخ المفيد في الفقه والأُصول والكلام بقي يفيض عطاءً علىٰ يد تلاميذه وتلامذة تلاميذه، وكأنّها صارت كلمة باقية في عقبه، فقد استنار من علومه أكابر العلماء والفضلاء عبر الزمان، وما زالت كتبه اليوم مصدر إلهام و إشعاع تنير الدرب امام رواد العلم والمعرفة.

---

١. لسان الميزان:٢/ ٢٦٧، برقم ١١١٥.

٢. البحار: ١٠٧/ ١٥٦.

٣. فهرست الشيخ منتجب الدين:٨٥، الحاشية.

٤. أمالي المفيد: بداية المجلسين:١٧و٢٠.

٥. تقريب المعارف:١٢٢.

٦. فهرست الشيخ منتجب الدين:١٥٦.

٧. تاريخ طبرستان:١٠١.

١٣. السيد المرتضى (٣٥٥ـ٤٣٦هـ)

كان لمدرسة المفيد التي أسّسها في حاضرة العالم الإسلامي معطيات جمة وثمرات يانعة، حيث أنجبت أعلاماً وأفذاذاً للأُمّة يضنُّ بهم الدهر إلاّ في فترات خاصة، منهم: السيد علي بن الحسين بن محمد، الذي ينتهي نسبه إلى الإمام موسى ابن جعفر بخمس وسائط، يعرّفه تلميذه النجاشي بقوله:

حاز من العلوم ما لم يدانه فيه أحد في زمانه، وسمع من الحديث فأكثر، وكان متكلماً شاعراً أديباً، عظيم المنزلة في العلم والدين والدنيا، ثمّ ذكر أسماء كتبه وقال: إنّه مات(رض) لخمس بقين من شهر ربيع الأوّل سنة ٤٣٦هـ. وصلّى عليه ابنه في داره، وتولّيتُ غسله ومعي الشريف أبو يعلىٰ محمد بن الحسن الجعفري وسلار بن عبد العزيز.[١]

ويقول تلميذه الآخر الشيخ الطوسي: كنيته أبو القاسم، لقبه علم الهدى، الأجل المرتضى، متوحّد في علوم كثيرة، مجمع على فضله، مقدّم في العلوم، مثل علم الكلام والفقه وأُصول الفقه والأدب والنحو والشعر ومعاني الشعر واللغة وغير ذلك؛ له ديوان شعر يزيد على عشرين ألف بيت، ثمّ ذكر أسماء تصانيفه.

إنّ نواحي فضل سيدنا المبجّل لا تنحصر بواحدة ولا انّ مآثره معدودة فإلى أي فضيلة نحوت فله فيها الموقف الأسمى، فهو إمام الفقه، ومؤسس أُصوله، وأُستاذ الكلام، ونابغة الشعر، وراوية الحديث، وبطل المناظرة، والقدوة في اللغة، والأُسوة في العلوم العربية كلّها، وهو المرجع في تفسير كتاب الله العزيز، وجماع القول إنّك لا تجد فضيلة إلاّ وهو ابن بجدتها.[٢]

---

١. النجاشي: الرجال: برقم ٧٠٦.

٢. الأميني: الغدير:٤/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥.

وقد ترك سيدنا الجليل آثاراً وتآليف عديدة تصل إلىٰ ٨٦ كتاباً أو موسوعة أو رسالة، وإليك بعض ما ألّف في الفقه وأُصوله:

١. الذريعة في أُصول الفقه في جزءين.

٢. مسائل المفردات في أُصول الفقه.

٣. المسائل الخلاف في أُصول الفقه.

هذا ما ألّفه في الأُصول؛ وأمّا في الفقه، فقد ألّف الكتب التالية:

١. إبطال القول بالعدد.

٢. مسائل الخلاف في الفقه.

٣. الناصرية في الفقه ،وهي عبارة عن ٢٠٧ مسائل استلّها الشريف المرتضى من فقه الناصر الكبير (جدّه لأُمّه) وشرحها وصحّحها، واستدل على صحتها من الكتاب والسنّة والإجماع.

٤. الديلمية في الفقه.

٥. الرد على أصحاب العدد في شهر رمضان.

٦. المصباح في الفقه.[١]

إلى غير ذلك من المسائل التي ألّفها في جواب الأسئلة والاستفسارات التي كانت ترد إليه من نواحي شتّى.وكفى في فضله انّ المعرّي لمّا خرج من العراق سئل عن السيد المرتضى، فقال:

يا سائلي عنه لما جئت تسأله ... ألا هو الرجل العاري من العار

لو جئته لرأيت الناس في رجل ... والدهر في ساعة والأرض في دار[٢]

---

١. الطوسي: الفهرست: برقم ٤٣٣، الغدير: ٤/ ٢٦٥ـ٢٦٦.

٢. المجلسي: بحار الأنوار: ١٠/ ٤٠٨.

مشايخه و من يروي هو عنه:

١. الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان، المتوفّى عام ٤١٣هـ.

٢. أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري، المتوفّ عام ٣٨٥هـ.

٣. الحسين بن علي بن بابويه، أخو الصدوق.

٤. أبو الحسن أحمد بن علي بن سعيد الكوفي.

٥. أبو عبد الله محمد بن عمران الكاتب المرزباني الخراساني.

٦. الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، المتوفّى ٣٨١هـ.

٧. أبو يحيى ابن نباتة عبد الرحيم بن الفارقي، المتوفّى عام ٣٧٤ هـ .

٨. أبو الحسن علي بن محمد الكاتب.

٩. أبو القاسم عبيد الله بن عثمان بن يحيى.

١٠. أحمد بن سهل الديباجي.

تلامذته

١. شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (المتوفّى سنة ٤٦٠هـ).

٢. أبو يعلى سلاّر بن عبد العزيز الديلمي(المتوفّى ٤٤٨هـ)

٣. أبو الصلاح تقي الدين بن نجم الحلبي (المتوفّى ٤٤٧هـ).

٤. القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي(المتوفّى ٤٨١هـ).

٥. محمد بن الحسن بن حمزة الجعفري (المتوفّى ٤٦٣هـ).

٦. أبو الصمصام ذو الفقار بن معبد الحسيني المروزي.

٧. نجيب الدين أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الموسوي.

٨. أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي(المتوفّى ٤٤٩هـ).

٩. أبو الحسن سليمان الصهرشتي، صاحب كتاب «النفيس» و«التنبيه».

١٠. الشيخ أبو عبد الله جعفر بن محمد الدوريستي.

١١. أحمد بن الحسن بن أحمد النيسابوري الخزاعي.

١٢. أبو محمد عبد الرحمان بن أحمد الرازي.

١٣. أبو المعالي أحمد بن قدامة.

١٤. أبو عبد الله محمد بن علي الحلواني.

١٥. أبو زيد عبد الله بن علي الكيابكي الحسيني الجرجاني، كان حياً بعد ٤٣٦هـ.

١٦. أبو غانم العصمي الهروي.

١٧. الحسين بن الحسن بن زيد الجرجاني.

١٨. أبو الفرج يعقوب بن إبراهيم البيهقي.

١٩. أبو الحسن محمد بن محمد البصري.

وبما انّ كتاب «الانتصار» من تصانيفه المعروفة، وقد ذكر في مقدّمته الداعي إلى تأليف هذا الكتاب قال: فإنّي ممتثل ما رسمته الحضرة السامية الوزيرية العميدية[1] أدام الله سلطانها، وأعلى أبداً شأنها ومكانها، من بيان المسائل الفقهية

---

١. المراد هو أبو نصر محمد بن منصور، الملقّب بـ «عميد الملك» الكندري النيسابوري، استوزره السلطان طغرل بك السلجوقي والب أرسلان، وقتل بتفطين نظام الملك الطوسي يوم الأحد ١٦ ذي الحجة سنة ٤٥٦هـ كما ذكره محقّق الكتاب.

التي شُنع بها على الشيعة الإمامية، وادّعي عليهم مخالفة الإجماع وأكثرها موافق فيه الشيعة غيرهم من العلماء والفقهاء المتقدّمين والمتأخّرين، وما ليس لهم فيه موافق من غيرهم فعليه من الأدلّة الواضحة والحجج اللامعة ما يغني عن وفاق الموافق، ولا يوحش معه خلاف المخالف، وان أُبيّن ذلك وأُفصّله وأُزيل الشبهة المعترضة فيه.[1]

ميزات فقهه

قدتعرفت أنّ لسيدنا المرتضى تآليف عديدة في الفقه، وحيث إنّ كتاب «الانتصار» من أشهر تآليفه، فنستعرض ميزات الكتاب، وبها يعلم ميزات فقهه.

١. قد ذكر السيد في مقدّمة كتابه: أنّ الداعي وراء تأليفه هو تشنيع المخالفين على الشيعة بانفرادهم بمسائل تخالف الإجماع، وذكر انّ المسائل التي صارت سبباً للتشنيع على صنفين، فصنف انفردت بها الإمامية وليس لهم موافق من أتباع سائر المذاهب، وصنف آخر وافق فيها بعض الفقهاء من المتقدّمين والمتأخّرين.

فالثاني لا يخالف الإجماع لوجود الموافق، وأمّا الصنف الأوّل فلا غرو فيه إذا عضده الدليل.

إنّما الشناعة على المذهب الذي لا يعاضده الدليل ولا تؤيده الحجة.

٢. قد اشتمل كتاب «الانتصار» على ٣٣٤ مسألة، فالمسائل التي انفردت بها الإمامية هي ٢٥٢مسألة، والمسائل التي ظن الانفراد بها و لهم موافق في المذاهب الأُخرى ٨٢ مسألة، فيكون مجموع المسائل المبحوث عنها ٣٣٤ مسألة.

---

١. الانتصار: ١.

٣. ينقل عند استعراض المسائل آراء سائر المذاهب.[١] وبذلك أصبح كتابه فقهاً مقارناً، فهو يجمع الآراء الفقهية المختلفة لسائر المذاهب ويقيمها ويوازن بينها بالتماس أدلّتها، وترجيح بعضها على بعض، فهذا هو الفقه المقارن أو علم الخلاف أو علم الخلافيات، وقد كان العلم بالخلافيات معدوداً من مبادئ الاجتهاد، وعرف بأنّه علم يقتدر به على حفظ الأحكام الفرعية المختلف فيها بين الأئمّة، أو هدمها بتقرير الحجج الشرعية وقوادح الأدلّة.

وقد تبع السيد في ذلك أُستاذه الشيخ المفيد في كتابه «الأعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام» وقد ألّفه الشيخ المفيد بطلب من الشريف فقال في أوّله:

أدام الله للسيد الشريف التأييد، ووصل له التوفيق والتسديد، فإنّي ممتثل ما رسمه من جمع ما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام الشرعية على الآثار المجتمعة عليها بينهم عن الأئمّة المهدية من آل محمد صلوات الله عليهم ممّن اتفقت العامة علىٰ خلافهم فيه.

من جملة ما طابقهم عليه جماعتهم أو فريق منهم على حسب اختلافهم في ذلك لاختلافهم في الآراء والمذاهب لتنضاف إلى كتاب أوائل المقالات في المذاهب المختارات، ويجتمع بهما للناظر فيهما علم خواص الأُصول والفروع، ويحصل له منهما ما لم يسبق أحد إلى ترتيبه على النظام في المعقول.[٢]

وبالمقارنة بين الكتابين يظهر انّ المفيد سلك مسلك الاقتضاب بخلاف تلميذه فقد استعرض المسائل بإسهاب.

---

١. وقد ورد فيها من أعلام الرأي والفقه ما يناهز ٥٤ شخصاً. ذكره محقّق الكتاب ص ٤٦.

٢. الاعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام:١٦.

٤. يستدل السيد في بعض المسائل بالإجماع، وقال: وممّا يجب علمه انّ حجّة الإمامية في صواب جميع ما انفردت به أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء، هي إجماعها عليه، لأنّ إجماعها حجّة قاطعة، ودلالة موجبة للعلم، فإن انضاف إلى ذلك ظاهر كتاب الله تعالى أو طريقة أُخرى توجب العلم وتثمر اليقين فهي فضيلة ودلالة تنضاف إلى أُخرى وإلاّ ففي إجماعهم كفاية.[1]

ويظهر من الإمعان في الإجماعات التي استدل بها انّه يقول بحجّية الإجماع من باب دخول الإمام المعصوم في المجمعين، وأمّا أنّه كيف يمكن أن يستحصل العلم بدخول المعصوم في هذه المسائل الكثيرة، فهو موكول إلى مكان آخر.

ولما كان وجود الإمام هو السبب لحجّية الإجماع وليس للإجماع قيمة علمية إلاّ كونه كاشفاً عن وجود الحجّة الشرعية بين المجمعين، فلا يرى لمخالفة بعض العلماء قيمة تذكر، ففي مسألة لا تجب الزكاة إلاّ في تسعة أصناف، يقول:

فإن قيل: كيف تدّعون إجماع الإمامية وابن الجنيد يخالف في ذلك و يذهب إلىٰ أنّ الزكاة واجبة في جميع الحبوب التي تخرجها الأرض وإن زادت على التسعة أصناف التي ذكرتموها، وروى في ذلك أخباراً عن أئمتهم، وذكر انّ يونس كان يذهب إلى ذلك؟

فأجاب بقوله: قد تقدّم إجماع الإمامية وتأخّر عن ابن الجنيد ويونس، والأخبار التي تعلّق ابن الجنيد بها الواردة من طرق الشيعة الإمامية معارضة بأكثر وأقوى منها في رواياتهم المعروفة المشهورة.[2]

وصرّح بما ذكرنا (عدم قدح مخالفة معلوم النسب) في عدّة من المسائل كبعض نصب الإبل، وفي مسألة الفرار من الزكاة، أو عدم الشفعة مع تعدّد

---

١. الانتصار:٦.

٢. الانتصار:٧٧.

الشركاء.

وقال بتقدّم الإجماع على ابن الجنيد وابن بابويه وعدم العبرة بخلافهما لمعلومية نسبهما. [١]

وهكذا في غير تلك المواضع:

٥. قد يستمد السيد في تحقيق المسألة بالبحوث الأدبية واللغوية ويعطي لها قسطاً وافراً، نظير:

أ. تحقيق في الاعراب بالمجاورة في آية الوضوء.

ب. تحقيق في معنى المسح والغسل.

ج. تحقيق في معنى القرء.

د. تحقيق في معنى النذر.

هـ. تحقيق في معنى قوله تعالى: ﴿مكلبين﴾.

و. تحقيق لغوي في معنى الغبيراء، والفقاع.

ز. تحقيق في معنى الباغي. [٢]

ولا غرو في ذلك، فإنّ السيد هو اللغوي الباحث الذي يكون قوله حجّة كغيره من أعلام اللغة، وهذا ما أذعن به الموافق والمخالف.

٦. انّ السيد لا يعمل إلاّ بالسنّة المتواترة أو المحفوفة بالقرائن دون أخبار الآحاد، ولكنّه يدّعي انّ أكثر ما نسمّيه خبر واحد فهو خبر متواتر.

هذا كلّ ما يمكن أن يقال في ملامح فقهه إذا نظرنا إليه من منظار كتاب

---

١. لاحظ الانتصار: ٨٠و٨٣و٢١٦.

٢. لاحظ الانتصار: ٢١، ٢٢، ١٥١، ١٦٤، ١٨٣، ١٩٨، ٢٣٢.

«الانتصار» ولا يفوتنا القول بأنّ هناك ملامح أُخر لفقهه لم نستعرضها خوفاً من الإطالة.

وقد طبع «الانتصار» طبعة جديدة بتحقيق السيد محمد رضا الخرسان في النجف الأشرف، قدّم له مقدّمة نافعة شكر الله مساعيه، ومع الاعتراف بذلك فالكتاب بحاجة إلى تخريج الأحاديث.

ويظهر ممّا ذكره السيد في صفحة ٦ من مقدّمة الكتاب انّه ألّفه بعد سنة ٤٢٠هـ، عن عمر يتراوح بين ٦٠ و٧٠ عاماً أي في أوج نضوجه العلمي.

آراؤه في غير الانتصار

وللسيد آراء في الأُصول والفقه نشير إليها بوجه موجز:

١. يقول بجواز استعمال اللفظ المشترك في أكثر من معنىٰ واحد، فإذا قال: لا تنكح ما نكح أبوك، يعم المعقودة والموطوءة، وإذا قال: إن كنت محدثاً فتوضّأ يعم الحدثين.

٢. يعد الاستعمال علامة للحقيقة، حتى جعل صيغة الأمر مشتركة بين الوجوب والندب.

٣. يذهب إلى: أنّ الكفّار مكلّفون بالفروع كما هم مكلّفون بالأُصول.

٤. القضاء بأمر جديد.

٥. يذهب إلى أنّ الجمل الشرطية والغائية فاقدة للمفهوم.

٦. لم يثبت حجية الاستصحاب عنده. [1]

---

١. أُنظر في الوقوف علىٰ مصادر هذه الآراء والآراء الأُخر كتاب الذريعة في أُصول الفقه: ١٧، ٢٥٠، ٧٨، ١١٦، ٤٠٦ـ ٤٠٧، ٨٢٩.

١٤. أبو الصلاح الحلبي (٣٧٤ـ٤٤٧هـ)

تقي الدين بن نجم الدين بن عبيد الله بن عبد الله بن محمد الحلبي، وكنيته أبو الصلاح، علم من أعلام الطائفة، وفقيه متبحّر، قرأ على الشيخ الطوسي، ومن الأمر الطريف، أن يقوم أُستاذ بترجمة تلميذه.

قال أُستاذه الشيخ الطوسي في رجاله: تقي بن نجم الحلبي، ثقة، له كتب، قرأ علينا وعلى المرتضى. [١]

وقد أطراه غير واحد من المتأخّرين، كابن شهر آشوب في «معالمه» [٢]، ومنتجب الدين في «فهرسته» [٣]، وابن إدريس في «سرائره» [٤]، قال الأخير في مسألة من مسائل المزارعة: وما اخترناه مذهب السيد المرتضى وخيرته في «الناصريات» في مسألة المائتين ومذهب أبي الصلاح الحلبي في كتابه «الكافي» وهو كتاب حسن فيه تحقيق مواضع، وكان هذا المصنف من أصحابنا الحلبيّين من تلامذة المرتضى.

كما أطراه أيضاً غير واحد من علماء أهل السنّة.

قال ابن حجر في «لسان الميزان»: تقي الدين عمر[٥] بن عبيد الله بن عبد الله بن محمد الحلبي، أبو الصلاح مشهور بكنيته من علماء الإمامية ولد لسنة أربع وسبعين وثلاثمائة وطلب وتمهّر وصنّف، وأخذ عن أبي جعفر الطوسي وغيره ورحل إلى العراق فحمل عن الشريف المرتضى، ومات سنة ٤٤٧هـ. [٦]

---

١. الطوسي: الرجال:٤٥٧، باب من لم يرو عن الأئمّة.

٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء:٢٩.

٣. منتجب الدين: الفهرست: ٣٠ برقم ٦٠، باب التاء.

٤. ابن إدريس: السرائر: ٢٦٦، الطبعة القديمة.

٥. هو مصحف نجم.

٦. ابن حجر: لسان الميزان:٢/ ٧١.

آثاره في الفقه

١. البداية ذكره ابن شهر آشوب في معالم العلماء.

٢. الكافي في الفقه، وقد طبع وانتشر.

٣. اللوامع في الفقه.

٤. مختصر الفرائض الشرعية.

وله في غير الفقه تآليف أشهرها: «تقريب المعارف» في الكلام، وتجد له ترجمة وافية في مقدمة كتاب «الكافي»، و يعرب كتابه هذا عن استقلاله في الفكر واعتماده على تفكيره الذاتي.

١٥. أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي (المتوفّى٤٤٨هـ)

لقد كانت مدرسة شيخنا المفيد ذات عطاءٍ و افرٍ ومن خرّيجيها شيخنا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المعروف بـ«سلاّر الديلمي».

قال العلاّمة في «الخلاصة»: سلاّر بن عبد العزيز الديلمي أبو يعلى قدس سره شيخنا المقدّم في الفقه والأدب وغيرهما، وكان ثقة وجهاً، له: «المقنع» في المذهب، و«التقريب» في أُصول الفقه، والمراسم، والرد على أبي الحسين البصري في نقض الشافي، والتذكرة في حقيقة الجوهر والعرض، قرأ على المفيد وعلى السيد المرتضى قدّس سرّهما.[1]

وعن الشيخ البهائي انّ السيد المرتضى أمر سلاّراً بنقض نقض الشافي فنقضه.[2]

---

١. ابن المطهر: الخلاصة: ٨٦ برقم ١٠، طبع النجف.

٢. بحر العلوم في رجاله: ٣/ ١١.

ألّف القاضي عبد الجبار المتوفّى (٤١٥هـ) كتاباً في إبطال مذهب الشيعة وسمّاه الكافي، فألّف السيدالمرتضى المتوفّى (٤٣٦هـ) كتاباً سمّاه الشافي في نقض الكافي.

ثمّ صنّف أبو الحسين البصري المتوفّى (٤٣٦هـ)كتاباً في نقض الشافي، فألّف سلاّر كتاباً في نقض نقض الشافي بأمر من أُستاذه، وترجمه منتجب الدين في «فهرسته» [١]، وابن شهر آشوب في «معالم العلماء». [٢]

مشايخه وتلامذته

تخرّج كما عرفت على يدي الشيخ المفيد والسيد المرتضى كما نص به العلاّمة في «خلاصته».

وقال الخوانساري: إنّه كان من أخص خواص سيدنا المرتضى ومعتمداً على فقهه وفهمه وجلالته عنده في الغاية، فعيّنه في جملة من عيّنه للنيابة عنه في البلاد الحلبية باعتبار مناصب الحكام، بل ربما كان يدرّس الفقه نيابة عنه ببغداد كما حكي عن خط الشهيد، وأضاف بأنّ أبا الحسين البصري لما كتب نقض الشافي لسيدنا المرتضى أمر السيد سلاّراً بنقض نقضه فنقضه. [٣]

وممّن تخرّج علىٰ يده لفيف من أعلام الطائفة،نذكر جملة منهم:

١. الفقيه شمس الإسلام الحسن بن الحسين بن بابويه، ذكره الشيخ منتجب الدين في «الفهرست». [٤]

---

١. منتجب الدين: الفهرست: ٨٤ برقم ١٨٣.

٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء:١٣٥، باب الكنىٰ.

٣. الخوانساري: روضات الجنات:٢/ ٣٧١.

٤. منتجب الدين:الفهرست:٤٦.

٢. أبو محمد عبد الرحمان بن أحمد بن الحسين النيسابوري الخزاعي شيخ الأصحاب.[١]

٣. عبد الجبار بن عبد الله المقري الرازي.[٢]

٤. عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه.[٣]

٥. الشيخ أبو علي الطوسي، وهو ابن شيخ الطائفة الطوسي المتوفّى (٥١٥هـ) فإنّه يروي عن سلاّر.[٤]

٦. أبو الكرم المبارك بن فاخر النحوي، قال الصفدي: كما في بغية الوعاة للسيوطي بأنّه قرأ على المترجم له.[٥]

وقد عصفت الحوادث بآثاره، فلم يصل إلينا سوى كتاب واحد، وهو «المراسم العلوية في الأحكام النبوية» وقد اختصره المحقّق الحلّي بالتماس بعض أصحابه.[٦]

وقد طبع الكتاب عدّة مرّات أفضلها ما قام بها المجمع العالمي لأهل البيت مع مقدّمة للسيد محسن الحسيني الأميني شكر الله مساعيه.

١٦. محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ٤٦٠هـ)

يمتاز الشيخ محمد بن الحسن الطوسي عن أكثر معاصريه بأنّه كان ذا مواهب كثيرة، ففي حين أنّه محدّث كبير، و ألّف للشيعة الإمامية الجامعين

---

١. منتجب الدين: الفهرست: برقم ٢١٩.

٢. منتجب الدين: الفهرست: برقم ٢٢٠.

٣. بحر العلوم: الفوائد الرجالية:٣/ ٥.

٤. الحر العاملي: أمل الآمل:٢/ ١٢٧.

٥. السيوطي: بغية الوعاة:٥٩٤.

٦. رياض العلماء: ٢/ ٤٤٣.

الكبيرين«التهذيب» و«الاستبصار» فهو فقيه متضلّع في الفقه.

ولقد أوعزنا إلى ترجمته في هذا الدور عند ذكر كبار المحدّثين الذين دوّنوا جوامع الحديث، فلا حاجة إلى تكرار ما سبق، إلاّ أنّه نشير إلى شخصيته الفقهية، وكفى في حقّه انّه تتلمذ على علمين كبيرين هما: المفيد و المرتضى، فصار علماً للفقه، ومرجعاً للشيعة على الإطلاق بعد رحيل أُستاذه الشريف المرتضى عام ٤٣٦هـ وصارت كتبه مرجعاً ومصدراً لروّاد العلم، حتى أضحىٰ كتابه «النهاية» في مجرّد الفقه كتاباً دراسياً عدّة قرون.

يقول الشيخ النجاشي في حقّه: محمد بن الحسن بن علي الطوسي، أبو جعفر، جليل من أصحابنا، ثقة، عين، من تلامذة شيخنا أبي عبد الله، ثمّ ذكر أسماء كتبه.

وقد ترجم الشيخ نفسه في كتاب «الفهرست» وقال:محمد بن الحسن الطوسي مصنّف هذا الفهرست، له مصنّفات، ثمّ ذكر أسماء ما ألّفه بوجه مبسوط.

وقال العلاّمة:شيخ الإمامية، ورئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة، عين، صدوق، عارف بالأخبار والرجال والفقه والأُصول والكلام والأدب، وجميع الفضائل تنسب إليه.

صنف في كلّ فنون الإسلام، وهو المهذّب للعقائد في الأُصول و الفروع، والجامع لكمالات النفس في العلم والعمل.[1]

وقد أثنى عليه أعلام الفريقين عبر القرون، ويطول بنا الكلام عن ذكر إطراءاتهم، فمن أراد الوقوف علىٰ ترجمته، فليرجع إلى مقدمة كتابيه «التبيان»

---

١. الخلاصة:١٤٨.

و«الرجال».

وقد ذاع صيته في آفاق واسعة، وعلت منزلته حتى نرىٰ أنّ الخليفة القائم بأمر الله ابن القادر بالله ، جعل للشيخ الطوسي كرسي الإفادة والبحث، وكان لكرسي الإفادة والكلام مقام كبير يومذاك.

وقد خدم الشيخ الطوسي علم الفقه بأساليب شتى، فتارة ألّف في الفقه على مسلك الأخباريين وأصحاب الحديث، فجرّد النصوص عن الأسانيد وأسماه بـ«النهاية» في مجرّد الفتاوى، وكان الكتاب كتاباً دراسياً إلى زمن المحقّق الحلّي قبل تأليف الشرائع.

كما ألّف في الفقه على مسلك المجتهدين وأسماه بـ«المبسوط» وآثر فيه طريق المجتهدين، وقال في مقدمته: إنّه كتاب لم يصنف مثله، ولا نظير له بين كتب الأصحاب، ولا في كتب المخالفين، إلى أن قال:

إنّ أصحابنا ألفوا الأخبار وما رووه من صريح الألفاظ، حتى أنّ مسألة لو غيّر لفظها وعبّر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم، تعجبوا منها، وقصر فهمهم عنها.[1]

كما انّه خدم الفقه بتأليف كتاب على نمط ثالث، وهو العلم بالخلافيات، فكتابه «الخلاف» يعد فقهاً مقارناً يوقف القارئ علىٰ آراء فقهاء مختلف النحل، وهو ليس ممّن يجمع الآراء المختلفة في المسائل الفقهية دون إجراء موازنة بينها، بل يذكر الآراء ويقوّمها ويوازنها بترجيح ما اختاره على غيره من الآراء.

وقد ألّف في مضمار الفقه كتباً ورسائل كثيرة ذكرت أسماؤها في ترجمته، ولا نطيل بها الكلام، وإنّما نلفت نظر القارئ الكريم إلى نكتة مهمة وهي: انّ الشيخ

---

١. المبسوط:١/ ٢.

ألّف «تهذيب الأحكام» شرحاً لكتاب «المقنعة» في حال حياة أُستاذه، ولم يتجاوز عمره ٢٧ سنة، ولكنّه عندما يستدل على المسألة يستدل كأنّه فقيه متبحّر أفنى قسماً كبيراً من عمره في دراسة الفقه.

يقول سيد مشايخنا المحقّق البروجردي: وأنت إذا نظرت إلىٰ كلماته في الكتابين (الطهارة والصلاة) وما جادل به المخالفين في المسائل الخلافية، كمسألة مسح الرجلين، وما أفاده في مقام الجمع بين الأخبار واختياراته في المسائل، وما يستند فيه إليها، وما يورده من الأخبار في كلّ مسألة، تخيّلته من أبناء السبعين وأنّه صرف عمره الطويل في تحصيل العلوم الأدبية والأُصولين و القراءات والتفسير ومسائل الخلاف والوفاق، وطاف البلاد في طلب أحاديث الفريقين وما يتعلّق بها من الجرح والتعديل، حتّى صار له قدم راسخ في جميع العلوم الدينية، ولو قيل لك إنّه كان شاباً حدثاً من أبناء أربع أو ثمان وعشرين لأنكرت ذلك وقلت انّ هذا لشي عجاب. [1]

آثاره الأُصولية والرجالية

إنّ الاجتهاد المنهجي يعتمد على قواعد أُصولية تمهّد للمجتهد طريق الاستنباط، وليس لمن يريد وضع الحلول للتفريعات إلاّ دراسة تلك القواعد بدقة وإمعان، فلولاها لما قام للفقه عمود ولا اخضرَّ له عود، فالمستنبط يعتمد في استنباطه على الإجماع وخبر الواحد، فلولا إثبات حجيتهما في علم آخر لما صحّ له الاستناد إليها، كما انّه يفتي بالإجزاء عند امتثال الأوامر الواقعية الأوّلية أو الثانوية أو الظاهرية، فلولا إثبات الإجزاء في علم آخر لعرقلت خطاه في الفقه، وهكذا في سائر المسائل الفقهية.

---

١. الخلاف: مقدّمة السيد المحقّق البروجردي، ص ٢، الطبعة الأُولى.

وقد خدم الشيخ الفقه بتأليف كتاب ثالث أوسع ممّا ألّفه أُستاذاه المفيد والمرتضى، فقد ألّف كتاب «العدّة» وهو كتاب مبسوط حاو لجميع المسائل الأُصولية، وفيه بعض المسائل الكلامية التي كانت تدرس في الأُصول، ويظهر إخلاص الشيخ في منهجه العلمي بأنّه ما ترك باباً إلاّ وطرقه، ولا ثغراً إلاّ وسدّه.

وقد كان لأصحابنا مؤلّفات كثيرة متعدّدة في الرجال ولكنّها دون المستوى المطلوب فأخذ الشيخ بزمام المبادرة وألّف كتباً رجالية مختلفة منها:

١. **الرجال**: ألّف هذا الكتاب بصورة الطبقات، فذكر أصحاب النبي ﷺ، ثمّ أصحاب كلّ واحد من الأئمّة على حسب الحروف الهجائية، وهو أحد الأُصول الأربعة الرجالية المعتمد عليها عند علمائنا يتضمن زهاء ثمانية آلاف وتسعمائة اسم، و الغرض من وراء هذا التأليف تمييز طبقاتهم لا تمييز الممدوح من المذموم، ولو وثّق بعضهم في خلال ترجمته فإنّما كان استطراديّاً.

٢. **اختيار الرجال**: وهو تلخيص رجال الكشي الموسوم بمعرفة الناقلين عن الأئمّة الصادقين. فقد عمد الشيخ الطوسي إلى تهذيبه وتجريده من الزيادات والأغلاط وأملاه علىٰ تلاميذه في المشهد الغروي، و كان بدء إملائه يوم الثلاثاء ٢٦ من صفر سنة ٤٥٦ هـ كما حكاه السيد رضي الدين علي بن طاووس في «فرج المهموم» عن نسخة خط الشيخ.

٣. **الفهرست**: ذكر فيه أصحاب الكتب والأُصول وأنهىٰ إليهم و إليها أسانيده عن مشايخه، وهو يحتوي على ما يقارب التسعمائة اسم من أسماء المصنّفين، وهو من الآثار الثمينة الخالدة.

وقد ألّف «الفهرست» بعد تأليفه لكتاب الرجال، ويشهد عليه أنّه ذكر كتاب «الرجال» في فهرسته. [1]

---

١. الفهرست: برقم ٧١٣.

كان الشيخ الطوسي فيّاضاً في العلم، سبّاقاً في حلبة البحث، فلم يقتصر على التأليف والتدريس في الفقه وأُصوله ورجاله، بل ألّف أيضاً كتاب «التبيان» في التفسير، وهو كتاب جامع لعلوم القرآن، يصدر عنه شيخنا الطبرسي في «مجمعه» ويغترف منه.

كان درس الشيخ يعجّ بعلماء كلا الفريقين، ولكن في عام ٤٤٨هـ تعرضت بغداد لأزمات شديدة رافقتها فتن طائفية، ولم ينج الشيخ الطوسي من شرارتها، فلم يجد بدّاً من مغادرة بغداد إلى النجف الأشرف.

لم يكن إحراق مكتبة الشيخ وكرسيّه ونهب داره أمراً سهلاً، فقد ترك مضاعفات خطيرة أدناها تشتّت أصحابه في الأمصار الإسلامية؛ فهاجر سلاّر إلى إيران، وتوفي في قرية «خسرو شاه» من اعمال تبريز، وله هناك مزار؛ كما هاجر النجاشي إلى «مطير آباد» من اعمال سامراء؛ وهاجر لفيف مع الشيخ إلى النجف الأشرف. وتوفّي الشيخ في مهجره في محرم عام ٤٦٠هـ وقبره هناك مزار يقصده الخاص والعام وهو في المسجد الذي سمّي باسمه.

لقد بلغ الشيخ الذروة في مختلف العلوم الإسلامية اعترف بفضله القريب والبعيد حتى اتخذت كتبه مصدراً للفتيا قرابة قرن و احد، وما هذا إلاّ لغزارة علمه وتألّق نجمه في حياته وبعد مماته.

خصائص فقه الشيخ الطوسي

١. اتبع الشيخ الطوسي في فتاواه وتآليفه الفقهية نهج أُستاذيه المفيد والمرتضى، وقد أُتيحت له فرصة الوقوف على الكتب الفقهية أكثر ممّا وقف عليه أُستاذاه، فأحاط بآراء المذاهب الأُخرى إحاطة تامة لا نجد مثيلها في كتب المفيد والمرتضىٰ.

٢. بلغ التفريع والتخريج على يده القمة، فما ترك فرعاً إلاّ خاضه ويعد كتابه «المبسوط» خير شاهد على ذلك، وقد مضى على تأليفه قرابة عشرة قرون ومع ذلك لم يؤلّف كتاب مثله، والكتاب مع كونه يحتوي على دورة فقهية كاملة، لكنّه سلس الألفاظ، سهل التناول، موجز في النقل، مختصر في الاستدلال، على خلاف ما نراه في كتابي «التذكرة» و«المنتهى» فإنّهما في غاية البسط خصوصاً الأخير.

٣. استخرج قواعد عقلية واعتمد عليها في مقام التفريع، وبذلك ردّ على خصماء الشيعة وصمة العار التي ألصقوها بهم، قال في أوّل «المبسوط»:

«إنّي لا أزال أسمع معاشر مخالفينا من المتفقهة والمنتسبين إلى علم الفروع يستحقرون فقه أصحابنا الإمامية، ويستنزرونه، وينسبونهم إلى قلّة الفروع وقلّة المسائل، ويقولون: إنّهم أهل حشو ومناقضة، وإنّ من ينفي القياس و الاجتهاد لا طريق له إلى كثرة المسائل ولا التفريع على الأُصول، لأنّ جل ذلك وجمهوره مأخوذ من هذين الطريقين؛ وهذا جهل منهم بمذهبنا، وقلّة تأمل لأُصولنا، ولو نظروا في أخبارنا وفقهنا لعلموا أنّ جلّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا ومنصوص عليه تلويحاً عن أئمتنا الذين قولهم في الحجة يجري مجرى قول النبي ﷺ إمّا خصوصاً، أو عموماً، أو تصريحاً، أو تلويحاً.

وأمّا ما كثّروا به كتبهم من مسائل الفروع، فلا فرع من ذلك إلاّ وله مدخل في أُصولنا ومخرج على مذهبنا لا على وجه القياس، بل على طريقة يوجب علماً ويجب العمل عليها ويسوغ الوصول إليها من البناء على الأصل، وبراءة الذمة، وغير ذلك مع أنّ أكثر الفروع لها مدخل فيما نص عليه أصحابنا، وإنّما كثر عددها عند الفقهاء لتركيبهم المسائل بعضها على بعض وتعليقها والتدقيق فيها، حتى أنّ كثيراً من المسائل الواضحة دق لضرب من الصناعة وإن كانت المسألة معلومة واضحة».

إنّ الشيخ الطوسي كان يعمل بخبر الواحد تحت شروط خاصّة، وقد أعرب عن رأيه في كتاب «العدّة» وبذلك خالف أُستاذيه المفيد والمرتضى، وقال بحجية الإجماع كأُستاذيه، ويظهر انّ الإجماع عنده حجّة لكشفه عن قول المعصوم فقط، وله آراء خاصة في الأُصول يظهر ذلك لمن راجع كتاب «العدّة».

ميزات هذا الدور

قد مرّ آنفاً انّ هذا الدور ابتدأ من عام ٢٦٠ إلى ٤٦٠هـ أي قرابة مائتي سنة، وهذا الدور من الفقه من أخصب الأدوار عطاءً في تاريخ المذهب الإمامي، والمهم هو تناول الميزات التي تمتع بها هذا الدور:

مرّ الفكر الشيعي بأزمات حادة خصوصاً بعد غيبة الإمام الثاني عشر عجّل الله فرجه الشريف، فقد انتهز مخالفوه الفرصة للانقضاض عليه ببث الشبهات في الإمامة، وقد أوجدت تلك الشبهات أصداءً واسعة في الأجواء الشيعية حتى كادت تؤثر، لولا قيام أفذاذ من العلماء في تلك الحقبة، وفي طليعتهم: الصدوق والمفيد والمرتضى والطوسي، بأخذ زمام الأُمور وتثبيت الهوية الفكرية للشيعة في مختلف المجالات من خلال القيام بأُمور:

١. كبح جماح الانتهازيين الذين ادّعوا النيابة الخاصة للإمام الثاني عشر امام النواب الأربعة الذين كانت لهم النيابة الخاصة، فحفظوا الشيعة عن الانخراط في صفوفهم.

٢. الرد على المشكّكين وأصحاب المقالات الضالّة في أمر الإمامة والغيبة إذ أنكروا إمكان الغيبة، وأنكروا إمكان حياة الإمام لفترة طويلة.

٣. تثبيت الهوية الفكرية العقائدية للشيعة حيث خلّصوا العقائد من

رواسب الروايات الضعيفة وسبكوها بسبكة علمية فكرية بعيداً عن الغلو والتقصير، وقد عقدوا أندية فكرية للمناظرة مع أصحاب المقالات، كالزيدية والإسماعيلية والواقفة، الذين كانوا على نهج الإمامة ثمّ انحرفوا، كما عقدوا أندية مناظرات مع غيرهم من المذاهب.

٤. تأليف جوامع فقهية وغربلة الأحاديث، لتمييز الصحيح منها عن السقيم.

٥. إقامة الصلة بين الحوزات الشيعية التي أُنشِئت آنذاك في بغداد وقم وخراسان، والتي ازدهرت في هذا الدور، وإليك لمحة خاطفة عنها:

المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور

إنّ أهم المراكز الفقهية للشيعة في هذا الدور عبارة عن:

١. جامعة الكوفة وجامعها الكبير.

٢. جامعة قم.

٣. جامعة بغداد.

ارتحل الإمام الحادي عشر الإمام العسكري عليه السلام عام ٢٦٠هـ، وقد اتخذ خلفاء بني العباس لا سيما عصر المأمون سياسة الحذر والحيطة حيال الأئمّة، لئلاّ يثيروا حفيظة شيعتهم فاستقدموهم من المدينة المنوّرة إلى العراق بغية الإشراف على نشاطاتهم وتحركاتهم السياسية، هذا وغيره صار سبباً لتقلص نشاط مدرسة الحديث والفقه للشيعة في المدينة المنوّرة، وقد ازدهرت جامعة بغداد في الدور الثاني بفضل علماء الشيعة وفقهائهم بعد أن دبَّ الضعف في كيان الدولة العباسية

وأخذ آل بويه بزمام الأُمور في أكثر مناطق العراق لا سيما بغداد حاضرة العالم الإسلامي يومذاك، وقد تألّق نجمها على يد نابغة العراق الشيخ المفيد (٣٣٦ـ ٤١٣هـ) والسيد المرتضى علم الهدى (٣٥٥ ــ ٤٣٦هـ) والسيد الرضي (٣٥٩ـ٤٠٦هـ).

ولما توفيّ السيد المرتضى آلت زعامة حوزة بغداد إلى الشيخ الطوسي ودام هذا الأمر إلى أن ضعفت واضمحلّت سلطة البويهيين ودخل طغرل بك الحاكم التركي بغداد، وأشعل نار الفتنة فيها بين الطائفتين،وأحرق دوراً في الكرخ، ولم يقتصر على ذلك بل قصد دار الشيخ وأخذ ما وجد فيها من دفاتر وكتب وأحرقها ،وأحرق كرسي الكلام، عندها هاجر إلى النجف الأشرف فأسّس حوزة علمية فيها تقاطر إليها الفقهاء ورواد العلم من كلّ صوب وحدب واكتظت بهم، فصارت جامعة النجف الأشرف بديلاً عن جامعة بغداد.

٤ . مدرسة النجف الأشرف

إنّ هذه الحادثة المؤلمة التي أدّت إلى ضياع التراث الفقهي الشيعي وقتل الأبرياء، دفعت بالشيخ إلىٰ مغادرة بغداد واللجوء إلى النجف الأشرف وتأسيس مدرسة علمية شيعية في جوار قبر أمير المؤمنين عليه السلام ، وشاء الله تبارك وتعالى أن تكون هذه المدرسة مشعلاً منيراً لروّاد العلم على مر العصور.

المعروف أنّ الشيخ هو المؤسس لتلك الجامعة العلمية المباركة، وهذا أظهر من الشمس في رابعة النهار، بيد أنّه يظهر من النجاشي وغيره أنّ الشيخ ورد عليها وكان النشاط العلمي يدبُّ فيها يومذاك حيث يقول في ترجمة الحسين بن أحمد بن المغيرة: له كتاب «عمل السلطان». أجازنا بروايته أبو عبد الله بن الخمري الشيخ

صالح في مشهد مولانا أمير المؤمنين سنة ٤٠٠هـ عنه.[١]

ولقد استغل الشيخ تلك الأرضية العلمية، وأعانه على ذلك الهجرة العلمية الواسعة التي شملت معظم الأقطار الشيعية، فتقاطرت الوفود إليها، من كلّ فج، فصارت حوزة علمية وكلية جامعة في جوار النبأ العظيم علي أمير المؤمنين منذ عصر تأسيسها عام ٤٤٨هـ إلى يومنا هذا، وقد مضى على عمرها قرابة ١٠٠٠ سنة، وهي بحق شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربّها.

إنّ لجامعة النجف الأشرف حقاً كبيراً على الإسلام والمسلمين عبر القرون، فمن أراد الوقوف على تاريخها والبيوتات العلمية التي أنجبتها، فعليه الرجوع إلى كتاب «ماضي النجف وحاضرها» في ثلاثة أجزاء، كما أنّه قد قام الشيخ هادي الأميني بتخريج أسماء لفيف من العلماء الذين تخرّجوا من تلك المدرسة الكبرىٰ.

---

١. النجاشي: الرجال: ١/ ١٩٠، برقم ١٦٣.

٣

الدور الثالث

عصر الركود

(٤٦٠ـ٦٠٠هـ)[١]

خدم شيخ الطائفة الفقه الشيعي خدمة جليلة عظيمة، فلم يترك موضعاً إلاّ ولجه، ولا ثغراً إلاّ سدّه، ولا حاجة إلاّ رفعها، فبزغ نجمه في شتى المجالات الفكرية، ففي مجال الحديث له الحظ الوافر والقدح المعلّى، ويشهد على ذلك جامعيه «التهذيب» و«الاستبصار».

وأشاد أُسس الأُصول بتأليفه القيم «العدّة» كما بلغ الذروة في تأليف الفقه بألوان شتّى، فألّف «النهاية» في مجرد الفتاوى، و«الخلاف» في علم الخلافيات، و«المبسوط» في التفريعات، وسدّ الفراغ في التفسير بتأليفه كتاب «التبيان في تفسير

---

١. استمر الركود إلى عصر الفقيه المجدّد المعروف بابن إدريس(٥٤٢ـ٥٩٨هـ) الذي نفض غبار الركود عن كاهل الفقه بتأليفه الرائع المسمّىٰ بالسرائر، الذي فرغ من تأليف كتاب الميراث منه سنة ٥٨٨هـ، و على ضوء ذلك ينتهي الدور الثالث بظهور أفكار الفقيه المجدد إلى الساحة الفكرية، و لمّا كان ما بذله من الجهود و ما طرحه من أفكار تعد أُولى الخطوات لدخول الفقه مرحلة جديدة فلا يكون لها تأثير ملموس إلاّ بمرور زمان تستقطب فيها أفكار العلماء و تقع تحت شريحة النقد، فآثرنا تحديد نهاية الدور الثالث بتمامية القرن السادس، فيكون تحديد نهاية الدور السابق و بداية الدور اللاحق تحديداً تقريبياً.

القرآن» في عشرة أجزاء، وترك ميراثاً رجالياً ضخماً بتآليفه الثلاثة، أعني: الرجال، والفهرست، وتلخيص الكشي(اختيار معرفة الرجال)، إلى غير ذلك من مصنّفاته.

وقد استأثر الشيخ بعواطف تلاميذه ومعاصريه، واستطاع أن يحتل في قلوبهم مكانة رفيعة أهالت عليه حالة من القداسة، جعلت مخالفته، ونقاش آرائه إهانة لشخصيته الفذة.

نعم كان ذلك هو الطابع العام السائد، وإن وجد هناك من ناقش آراءه وخالفها، ولكن كانوا نزراً يسيراً.

وهذا هو الشيخ سديد الدين محمود الحمصي من علماء القرن السادس يصف تلك الفترة من الركود قائلاً: بأنّه لم يبق للإمامية مفت على التحقيق بل كلّهم حاك.

وقال السيد ابن طاووس (المتوفّى ٦٦٤هـ) بعد نقل كلام الحمصي: فقد ظهر لي انّ الذي يفتى به ويجاب على سبيل ما حفظ من كلام العلماء المتقدّمين.

ويقول الشيخ زين الدين الجبعي العاملي (٩١١-٩٦٦هـ) في كتابه «الرعاية» الذي ألّفه في دراية الحديث ما هذا لفظه: إنّ أكثر الفقهاء الذين نشأوا بعد الشيخ كانوا يتبعونه في الفتوى تقليداً له، لكثرة اعتقادهم فيه، وحسن ظنّهم به، فلمّا جاء المتأخرون وجدوا أحكاماً مشهورة قد عمل بها الشيخ ومتابعوه، فحسبوها شهرة بين العلماء، ومادروا انّ مرجعها إلى الشيخ، وانّ الشهرة إنّما حصلت بمتابعته. ثمّ ذكر كلام الحمصي والسيد ابن طاووس. [1]

يقول المحقّق التستري: ولعلّ الحكمة الإلهية فيما اتّفق للشيخ تجرّده

---

١. مقدّمة معالم الدين: ٤٠٨، مبحث الإجماع؛ روضات الجنات: ٧/ ١٦١.

للاشتغال بما تفرّد به من تأسيس العلوم الشرعية ولا سيما المسائل الفقهية، فإنّ كتبه فيها هي المرجع لمن بعده غالباً، حتى أنّ كثيراً ما يذكر مثل المحقّق أو العلاّمة أو غيرهما فتاويه من دون نسبتها إليه، ثمّ يذكرون ما يقتضي التردّد أو المخالفة فيها، فيتوهّم التنافي بين الكلامين مع أنّ الوجه فيهما ما قلناه جزاه الله وإيّاهم عنّا خير الجزاء. (١)

والذي يدفعنا إلى اتّهام الفترة بالركود هو ما نجده في الكتب المؤلّفة في الدور الرابع من الشكوى من وصف فقهاء هذه الفترة بالمقلدة تارة وبالمتفقّهة أُخرى:

يقول ابن إدريس في مقدّمة السرائر: إنّي لمّا رأيت زهد أهل هذا العصر في علم الشريعة المحمدية والأحكام الإسلامية، وتثاقلهم طلبها، وعداوتهم لما يجهلون، وتضييعهم لما يعلمون، ورأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا، لغلبة الغباوة عليه، وملكة الجهل لقياده، مضيِّعاً لما استودعته الأيام، مقصِّراً في البحث عمّا يجب عليه علمه، حتىٰ كأنّه ابن يومه ونتيج ساعته... ورأيت العلم عنانه في يد الامتهان، وميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقي، وتلافيت نفساً بلغت التراقي. (٢)

ثمّ يقول: فإنّ الحقّ لا يعدو أربعة طرق؛ إمّا كتاب الله سبحانه، أو سنّة رسوله ﷺ المتواترة المتفق عليها، أو الإجماع، أو دليل العقل. فإذا فقدت الثلاثة فالمعتمد في المسائل الشرعية عند المحقّقين الباحثين عن مأخذ الشريعة، التمسّكُ بدليل العقل فيها، فإنّها مبقاة عليه وموكولة إليه، فمن هذا الطريق يوصل إلى

---

١. التستري: مقابس الأنوار: ٥.

٢. السرائر: ٤١، المقدمة.

العلم بجميع الأحكام الشرعية في جميع مسائل أهل الفقه فيجب الاعتماد عليها والتمسّك بها، فمن تنكّب عنها عسف، وخبط خبط عشواء، وفارق قوله من المذهب.

ثمّ قال في آخر مقدّمته: فعلى الأدلّة المتقدمة أعمل، وبها آخذ وأُفتي وأدين الله تعالى، ولا ألتفت إلى سواد مسطور، وقول بعيد عن الحقّ مهجور، ولا أقلّد إلاّ الدليل الواضح والبرهان اللائح، ولا أُعرِّج إلى أخبار الآحاد، فهل هدم الإسلام إلاّ هي، وهذه المقدّمة أيضاً من جملة بواعثي على وضع كتابي هذا. (١)

ثمّ إنّه يظهر من غير موضع من كتاب «السرائر» انّه عندما يفتي على خلاف ما كان عليه فقهاء عصره المنتمون إلى الشيخ كان يتربص اتهامه بمخالفته للرأي العام في مسألة نزح ماء البئر، قال: فما يوجب نزح الجميع أو المرواحة، عشرة أشياء على هذه الطريقة، وعدّ منها كلّ نجاسة لم يرد في مقدار النزح منها نص، ومنها الكافر، فهذا التحرير على هذه الطريقة صحيح. (٢)

ففي مسألة تحديد مقدار الواجب من النزح إذا مات في البئر كافر، يرى ابن إدريس أنّ الواجب نزح جميع ما في البئر، بدليل أنّ الكافر إذا باشر ماء البئر وهو حي وجب نزحها جميعاً اتفاقاً، فوجوب نزح الجميع إذا مات فيها أولى. (٣)

وحينما أضفى على هذا الاستدلال طابع العقل وخالف فيها الرأي السائد أعقب عليه بقوله: وكأنيّ بمن يسمع هذا الكلام ينفر منه ويستبعده، ويقول: من قال هذا؟! ومن سطره في كتابه؟! ومن أشار من أهل هذا الفن الذين هم القدوة في هذا إليه؟ ثمّ أشار إلى دليل المسألة. (٤)

---

١. السرائر: ٥١، المقدمة.

٢و٣و٤. السرائر: ١/ ٧١ـ٧٣.

فقهاء الدور الثالث

وقد اتسمت هـذه الفترة بالركـود، ولكن أنجبت في أحضانها فقهـاء كباراً، نشير إلى أسماء بعضهم أداءً للحق الذي لهم علينا:

١. ابن البراج الطرابلسي (٤٠٠ـ٤٨١هـ)

الشيخ سعد الدين أبو القاسم عبد العزيز بن نحرير الشهير بـ«ابن البراج» الطرابلسي، فقيه عصره، وقاضي زمانه، وخليفـة الشيخ الطوسي في الشامات، وقد أطراه منتجب الدين في «فهرسته» [١]، وابن شهر آشوب في «معالمه» [٢]، والعلاّمة الحلّي في إجازتـه لبني زهرة [٣]، إلى غير ذلك ممّن تـرجم لـه ترجمة وافيـة. وقصارى الكلام انّـه كان زميلاً للشيخ من جهـة وتلميذاً له من جهة أُخـرى، وبما انّهما قرءا على المرتضى و جلسا مجلسـاً واحداً، فهما زميلان، وفي الوقـت نفسه حضر مجلس الشيخ الطوسي أيضاً حتى أنّ الشيخ الطوسي ألّف بعض كتبه باستدعاء منه.

قـال التستري : هو من غلمان المرتضـى، وكان خصيصـاً بالشيخ، وتلمـذ عليه، وصار خليفته في البلاد الشامية، وروى عنه وعن الحلبي. [٤]

وقال المحدّث النوري بعد إطرائه: تلميـذ علم الهدى وشيخ الطائفة، وكان يجري السيد عليـه في كلّ شهر ثمانيـة دنانير، وهو مـؤلّف «المهذب» و«الكـامل» و«الجواهر» و«شرح الجمل». [٥]

---

١. منتجب الدين: الفهرست: ١٠٧ برقم ٢١٨.

٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء: ٨٠.

٣. البحار: ١٠٥/ ٢٦٥.

٤. التستري: مقابس الأنوار: ٧.

٥. المستدرك: ٣/ ٤٨١.

ومع أنّ العصر الذي أعقب الشيخ قد اتّسم بالركود، لكنا نجد انّه خرج على آراء شيخه الطوسي، فقد يذكر مناظرته في مسائل فقهية في كتاب «المهذب».

قال: وكان الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله قال لي يوماً في الدرس: هذا الماء [١] يجوز استعماله في الطهارة وإزالة النجاسة.

فقلت له: ولم أجزت ذلك مع تساويهما؟

فقال: إنّما أجزت ذلك، لأنّ الأصل الإباحة.

فقلت له: الأصل وإن كان هو الإباحة، فأنت تعلم أنّ المكلّف مأخوذ بأن لا يرفع الحدث ولا يزيل النجاسة عن بدنه أو ثوبه إلاّ بالماء المطلق، فتقول أنت بأنّ هذا الماء مطلق؟!

فقال: أفتقول أنت بأنّه غير مطلق؟

فقلت له: أنت تعلم أنّ الواجب أن تجيبني عمّا سألتك عنه قبل أن تسألني بـ«لا» أو «نعم» ثمّ تسألني عمّا أردت، ثمّ إنّني أقول بأنّه غير مطلق.

فقال: ألست تقول فيهما إذا اختلطا وكان الأغلب والأكثر المطلق، فهما مع التساوي كذلك؟

فقلت له: إنّما أقول بأنّه مطلق إذا كان المطلق هو الأكثر والأغلب، لأنّ ما ليس بمطلق لم يؤثر في إطلاق اسم الماء عليه، ومع التساوي قد أثّر في إطلاق هذا الاسم عليه، فلا أقول فيه بأنّه مطلق، و لهذا لم تقل أنت بأنّه مطلق، وقلت فيه بذلك إذا كان المطلق هو الأكثر و الأغلب، ثمّ إنّ دليل الاحتياط تناول ما ذكرته، فعاد إلى الدرس ولم يذكر في ذلك شيئاً. [٢]

---

١. اختلط المضاف بالماء المطلق، وكانا متساويين في المقدار.

٢. المهذب: ١/ ٢٤ـ٢٥، كتاب الطهارة.

وله مناظرة أُخرى مع شيخه الطوسي ذكرها في «المهذّب». [١]

نعم انّ شيخنا ابن البراج أدرك كلتا الدورتين، فبات مستقلاً في التفكير مناظراً مع الأبطال.

وقد ترجمناه في تقديمنا لكتابه المهذب، فمن أراد التبسط فليرجع إليه.

٢. أبو علي الطوسي (المتوفّى حوالي ٥١٥هـ)

هو الشيخ الجليل أبو علي بن شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي المجاز عن والده في سنة ٤٥٥هـ.

قرأ على أبيه جميع تصانيفه، وروى عنه، وعن سلاّر بن عبد العزيز الديلمي وغيره، وكان من كبار العلماء، فقيهاً، محدّثاً، راوية للأخبار، وأثنى عليه ابن حجر وقال:

الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الطوسي، أبو علي سمع من والده وأبي الطيب الطبري والخلاّل والتنوخي، ثمّ صار فقيه الشيعة وإمامهم بمشهد علي (رض). سمع منه: أبو الفضل بن عطاف، وهبة الله السقطي، ومحمد بن محمد النسفي، وهو في نفسه صدوق مات في حدود ٥٠٠هـ كان متديناً. [٢]

ولكن الظاهر انّه كان حياً عام ٥١٥هـ كما حكى في مواضع من «بشارة المصطفى» لتلميذه العماد الطبري.

وله ترجمة ضافية في «أعيان الشيعة».

---

١. المهذب: ٢/ ٤١٩ و٤٢٠، كتاب الكفارات.

٢. لسان الميزان: ج٢ الترجمة ١٠٤٦.

ومن آثاره الفقهية:

١. شرح النهاية لأبيه أبي جعفر.

٢. المرشد إلى سبيل التعبّد.

٣. رسالة في الجمعة.

٤. كتاب الأنوار.[١]

٣. الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي (٤٧١ـ٥٤٨هـ)

الشيخ الإمام أمين الدين أبو علي الطبرسي، ثقة، فاضل، دين، عين، له تصانيف، منها:«مجمع البيان» في تفسير القرآن في عشرة أجزاء، «الوسيط» في التفسير في أربعة أجزاء، «الوجيز» في التفسير أيضاً، «إعلام الورى بأعلام الهدى»، إلى غير ذلك من الآثار ذكرها منتجب الدين قال: شاهدته وقرأت بعضها عليه، يروي عن الشيخ أبي الوفاء المقري الرازي، وعن الشيخ أبي علي الطوسي، و الشيخ حسكا جد منتجب الدين، إلى غير ذلك من الأسانيد.[٢]

وأودُّ أن أنقل ما ذكره الذهبي الحاقد على الشيعة في حق الطبرسي إذ يقول: والحقّ انّ تفسير الطبرسي، بصرف النظر عمّا فيه من نزعات تشيعية، وآراء اعتزالية، كتاب عظيم في بابه، يدل على تبحّر صاحبه في فنون مختلفة من العلم والمعرفة، والكتاب يجري على الطريقة التي أوضحها لنا صاحبه في تناسق تام، وترتيب جميل، وهو يجيد في كل ناحية من النواحي التي يتكلّم عنها، فإذا تكلّم عن

---

١. لاحظ أعيان الشيعة: ٥/ ٢٤٦.

٢. أُنظر ترجمته في روضات الجنات:٥/ ٣٥٧، أعيان الشيعة:٨/ ٣٩٨، طبقات أعلام الشيعة؛مستدرك الوسائل:٣/ ٣٨٧، الذريعة:٢٠/ ٢٤، وقد ترجم له في مقدمة تفسير «مجمع البيان».

القراءات ووجوهها أجاد، وإذا تكلم عن المعاني اللغوية للمفردات أجاد، وإذا تكلّم عن أسباب النزول وشرح القصص استعرض الأقوال وأفاض، وإذا تكلّم عن الأحكام، تعرض لمذاهب الفقهاء وجهر بمذهبه ونصره إن كانت هناك مخالفة منه للفقهاء، وإذا ربط بين الآيات آخى بين الجمل، وأوضح لنا عن حسن السبك وجمال النظم، وإذا عرض لمشكلات القرآن أذهب الإشكال وأراح البال، وهو ينقل أقوال من تقدّمه من المفسّرين معزوة لأصحابها ويرجح ويوجه ما يختار منها...إلى أن قال: والحقّ أن يقال انّه ليس مغالياً في تشيّعه، ولا متطرّفاً في عقيدته.[١]

ثمّ إنّ لشيخنا الطبرسي آراء فقهية ذكرها في ذيل آيات الأحكام، فمن حاول أن يطّلع على آرائه الفقهية، فليرجع إلى الآيات التي تضمّنت أحكاماً شرعية.

وله في الرضاع وغيره آراء خاصة مذكورة في الكتب الفقهية.

٤. قطب الدين الراوندي (المتوفّى ٥٧٣هـ)

سعيد بن هبة الله بن الحسن الراوندي مؤلف «فقه القرآن، في بيان آيات الأحكام» وربما يسمّى بأُمّ القرآن، والكتاب مرتب على ترتيب كتب الفقه، ابتدأ فيه بكتاب الطهارة، ثمّ الصلاة، وهكذا إلى كتاب الديات، فرغ منه سنة ٥٦٣هـ وله كتاب «أسباب النزول».

قرأ على: شيخنا أبي علي الطبرسي المفسّر، وعماد الدين الطبري، والأخوين المرتضى والمجتبى ابني الداعي القاسم الرازي، وأبي السعادات هبة الله بن علي الشجري، وغيرهم.[٢]

---

١. التفسير والمفسرون للذهبي: ٢/ ١٠٤.

٢. أُنظر ترجمته في روضات الجنات: ٤/ ٥ برقم ٣١٤، ومستدرك الوسائل: ٣/ ٤٤٨، طبقات أعلام الشيعة: ٣/ ١٢٤، معالم العلماء برقم ٣٦٨، الذريعة: ٧/ ١٤٥ برقم ٨٠٢.

٥. جمال الدين أبو الفتوح الرازي المتوفّى (حوالي ٥٥٠هـ)

هو الشيخ الجليل قدوة المفسّرين، ترجمان كلام الله، جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن علي بن محمد بن أحمد بن الحسين بـن أحمد الخزاعي الرازي يصل نسبه إلى نافع بن هذيل بن ورقاء الخزاعي من صحابة الرسول ﷺ.

يعرّفه تلميذه الشيخ منتجب الدين في «فهرسته» بقوله: الشيخ الإمام جمال الدين أبو الفتوح الحسين بن علي بن محمـد الخزاعي، عالم، واعظ، مفسّر، دين، له تصانيـف منها التفسير المسمى «روض الجنـان وروح الجنان» في تفسير القـرآن في ٢٠ مجلداً، و«روح الأحباب وروح الألباب» في شرح الشهاب قرأتهما عليه.[١]

وترجمه تلميذه الآخر ابن شهر آشوب في «معالمه» وقال: شيخي أبو الفتوح ابن علي الـرازي، عـالم، له كتـاب «روض الجنـان وروح الجنان» في تفسير القـرآن فارسي إلاّ أنّه عجيب، وشرح الشهاب.[٢]

وقد ذكر المحدّث النوري أنّ شيخنا أبا الفتوح يروي عن جماعة، منهم:

أ. الشيخ أبو الوفاء عبد الجبار الرازي.

ب. والده الشيخ علي بن محمد، الذي كان من أجلّة العلماء.

ج. الشيخ أبو علي الطوسي (المتوفّى حوالي ٥١٥هـ).

د. القاضي الفاضل الحسن الاستر ابادي.

إلى غير ذلك من المشايخ.[٣]

---

١. منتجب الدين: الفهرست: ٤٥ برقم ٧٨.

٢. معـالم العلماء: ١٤١ بـرقـم ٩٨٧؛ وانظـر تـرجمتـه في أعيـان الشيعـة:٦/ ١٢٤، وطبقـات أعـلام الشيعة:٢/ ٧٩، والذريعة:١١/ ٢٧٤ برقم ١٦٩٤، ومستدرك علم رجال الحديث:٣/ ١٧٠ برقم ٤٥٤٩، ومعجم رجال الحديث:٦/ ٥٠ برقم ٣٥٣٩.

٣. مستدرك الوسائل:٣/ ٤٤٨، الفائدة الثالثة من الخاتمة.

٦. أبو جعفر محمد بن علي الطوسي المعروف بـ «ابن حمزة» (المتوفّى حوالي ٥٥٠هـ)

هو الشيخ الفقيه المتكلّم الأمين، أبو جعفر الرابع، عماد الدين محمد بن علي الطوسي المشهدي المشتهر بالعماد الطوسي المشهدي، والمكنّى عند فقهائنا بـ«ابن حمزة».

قال منتجب الدين في «الفهرست»: الشيخ الإمام عماد الدين، أبو جعفر محمد بن علي بن حمزة الطوسي المشهدي، فقيه، عالم، واعظ، له تصانيف.[١]

وقال الخوانساري في «الروضات»: الإمام جمال الدين، أبو جعفر الطوسي، المشهدي، شيخ، إمام، فقيه، واعظ، عالم، له تصانيف، منها: كتاب «الوسيلة».[٢]

وقد أطراه غير واحد من المترجمين بكلمات مماثلة لا حاجة إلى نقلها.

بعض أساتذته وتلاميذه

ذكر الخوانساري انّه كان يروي عن أبي علي ابن الشيخ الطوسي (المتوفّى حوالي ٥١٥هـ)، كما يروي عن محمد بن الحسن الشوهاني، حيث يروي عنه في كتابه «الثاقب في المناقب».[٣]

كما يروي عنه السيد عبد الحميد بن فخار، كما ورد ذكره في إجازة المحقّق الكركي للقاضي صفي الدين، حيث ذكر ابن حمزة وقال: رويت جميع مصنفاته ومروياته بالأسانيد الكثيرة والطرق المتعدّدة، فمنها الطرق المتعدّدة إلى الشيخ

---

١. منتجب الدين: الفهرست: ١٦٤ برقم ٣٩٠.

٢. روضات الجنات: ٦/ ٢٦٧.

٣. روضات الجنات: ٦/ ٢٦٣و٢٦٦.

السعيد جمال الدين أحمد بن فهد، عن السيد العالم النسابة الحسيني، عن والده السيد عبد الحميد، عن ابن حمزة. [١]

وقد انتشر من تصانيفه كتاب «الوسيلة إلى نيل الفضيلة» وهو دورة فقهية تشتمل على قليل من الاستدلال، طبع مستقلاً عام ١٤٠٠هـ بعد ما طبع في ضمن الجوامع الفقهية، وفي موسوعة الينابيع الفقهية.

٧. أبو الحسن علي بن الحسن بن أبي المجد الحلبي (المتوفّى بعد ٥٦٦هـ)

قال المحقّق التستري: الشيخ الفقيه المتكلّم النبيه، علاء الدين أبو الحسن علي بن أبي الفضل بن الحسن بن أبي المجد الحلبي ـ نور الله مرقده ـ وهو صاحب كتاب «إشارة السبق إلى معرفة الحق» في أُصول الدين وفروعه إلى الأمر بالمعروف، وعندي نسخة منها يعود تاريخ كتابتها إلى سنة ٨٠٧هـ. [٢]

وأطراه الخوانساري في «روضاته» [٣] وشيخنا الطهراني في «طبقاته». [٤]

والكتاب يتضمن مجموعة من المعارف والأحكام، وقد بسط الكلام في الأوّل واختصر في الثاني، فحرّر أحكام الطهارة والزكاة والصوم والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وختم الكلام مشعراً بأنّه قد فرغ عمّا قصده، ويعرب انّ الكتاب كان رسالة عملية للمؤلّف، وقد كتبه بصورة واضحة وإن كانت براهينه في المعارف مشرقة،عالية لا يتحمّلها إلاّ الأمثل فالأمثل.

وقد طبع كتابه «إشارة السبق» عام ١٤١٤هـ مع تقديم منّا.

---

١. بحار الأنوار:١٠٨/ ٧٦.

٢. مقابس الأنوار:١٢.

٣. روضات الجنات: ٢/ ١١٤.

٤. طبقات أعلام الشيعة في القرن الخامس:١١٩،وكان عليه أن يذكره في قسم القرن السادس.

٨. السيد ابن زهرة الحلبي (٥١١ـ٥٨٥هـ)

هو السيد عز الدين أبو المكارم حمزة بن علي بن أبي المحاسن زهرة يصل نسبه إلى الإمام الصادق باثنتي عشرة واسطة.

يعرّفه ابن شهر آشوب في كتابه و يقول: حمزة بن علي بن زهرة الحسيني الحلبي له كتاب «قبس الأنوار في نصرة العترة الأخيار» و«غنية النزوع» حسن. [١]

وقال العلاّمة الحلّي: حمزة بن علي بن زهرة الحسيني، قال السيد السعيد صفي الدين معد: إنّ له كتاب «قبس الأنوار في نصرة العترة الأطهار» وكتاب «غنية النزوع». [٢]

وينقل الزبيدي عن ابن العديم في تاريخ «حلب» أنّه قال: كان فقيهاً أُصولياً نظاراً على مذهب الإمامية؛ وقال ابن سعد الجواني: الشريف الطاهر عز الدين أبو المكارم حمزة، ولد في شهر رمضان سنة ٥١١هـ وتوفي بحلب سنة ٥٨٥هـ. [٣]

إلى غير ذلك من الكلمات المتماثلة التي نقلناها برمّتها عند تقديمنا لكتابه «غنية النزوع» وقد طبع وانتشر عام ١٤١٧هـ و إن كان طبع قبل ذلك أيضاً.

يروي عنه: الشيخ معين الدين المصري، والشيخ شاذان بن جبرئيل القمي الذي كان حياً سنة ٥٨٤هـ، والشيخ محمد بن جعفر المشهدي صاحب المزار المشهور، وأخيرهم لا آخرهم محمد بن إدريس الحلي، وقد دارت بينهما مكاتبات ومساجلات. [٤]

---

١. معالم العلماء:٢٦ برقم ٣٠٣.

٢. إيضاح الاشتباه:١٦٨.

٣. الزبيدي: تاج العروس:٣/ ٢٤٩، مادة «زهر».

٤. لاحظ في الوقوف على مصادر روايتهم عنه تقديمنا لكتاب غنية النزوع.

تعريف بكتاب غنية النزوع

يشتمل هذا الكتاب على الأُصولين والفروع وفي الحقيقة البحث فيه يدور على محاور ثلاثة:

أ. **الفقه الأكبر**: وهذا القسم مشتمل على مهمات المسائل الكلامية من التوحيد إلى المعاد.

ب. **أُصول الفقه**: وهو حاو لبيان القواعد الأُصولية التي يستنبط منها الأحكام الشرعية، ألّفه على غرار أُصول القدماء، و من فصوله النافعة بحثه عن القياس وآثاره السلبية في الفقه، وقد خلت كتب المتأخرين من أصحابنا من طرح هذه المسألة، ودراسة أدلّة المثبتين والنافين، وما هذا إلاّ لأنّ عدم حجّيته هو الأصل المسلم في فقه أهل البيت.

ج. **الفروع والأحكام الشرعية**: وهي دورة فقهية استدلالية كاملة يستدل بالكتاب والسنّة النبوية وأحاديث العترة الطاهرة والإجماع، وهذا القسم من محاسن الكتب وجلائلها.

وهو في كتابه هذا يستمد من الكتاب العزيز في مسائل كثيرة، فقد استدل بقرابة مائتين وخمسين آية، كما اعتمد على أحاديث نبوية وافرة إمّا استدلالاً على المطلوب، أو احتجاجاً على المخالف كما اعتمد على الإجماع في مسائل كثيرة قرابة ٦٥٠ مسألة، وهو في كتابه يسير على ضوء كتاب الانتصار والناصريات للسيد الشريف المرتضى وكتاب الخلاف والمبسوط لشيخ الطائفة.

٩. محمد بن الحسن الكيدري من علماء القرن السادس

وصفه شيخه ابن حمزة في إجازته له بقوله: الإمام الأجل العالم الزاهد المحقّق المدقّق، قطب الدين، تاج الإسلام، فخر العلماء، مرجع الأفاضل، محمد بن

الحسين بن الحسن الكيدري البيهقي.[١]

وقال صاحب الروضات: كان من أكمل علماء زمانه في أكثر الأفنان، وأكثرهم إفادة لدقائق العربية في جموعه الملاح الحسان.[٢]

يروي عن جماعة من مشايخنا، منهم:

١. الشيخ الإمام نصير الدين أبو طالب عبد الله بن حمزة بن عبد الله الطوسي الشارحي المشهور الذي عرّفه منتجب الدين بقوله: فقيه، ثقة، وجه؛ وهو غير محمد بن علي بن حمزة الطوسي صاحب الوسيلة، وإن كانا معاصرين، وإن زعم السيد المحقّق عبد العزيز الطباطبائي ـ المغفور له ـ كونهما شخصاً واحداً.[٣]

٢. المفسّر الكبير الفضل بن الحسن الطبرسي.[٤]

٣. محمد بن هبة الدين الراوندي.

ولشيخنا المترجم تآليف قيمة أشهرها «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» الذي ربما ينسب إلى الفقيه الصهرشتي، وهو غير صحيح.

١٠. الإمام سديد الدين الحمصي الرازي (المتوفّى قبل ٥٨٩ هـ)

يعرّفه منتجب الدين في «فهرسته» بقوله: علاّمة زمانه في الأُصولين، ورع، ثقة، له تصانيف، وذكر كتبه، ثمّ قال: حضرت مجلس درسه سنين، وسمعت أكثر هذه الكتب في قراءة من قرأ عليه.[٥]

---

١. إصباح الشيعة: ١٥، المقدمة.

٢. روضات الجنات: ٦/ ٢٩٥ برقم ٥٨٧.

٣. منتجب الدين: الفهرست: ١٢٥ برقم ٢٧٢. وراجع تراثنا: العدد: ٣٩/ ٣٠٣.

٤. الذريعة: ٢/ ٤٣١ برقم ١٦٩٧ تحت عنوان أنوار العقول.

٥. منتجب الدين الرازي: الفهرست: ١٦٤ برقم ٣٩٩.

ويقول التستري: عمدة المحقّقين، ونخبة المدقّقين، علاّمة زمانه في الأُصولين، الشيخ سديد الدين محمود بن علي الحمصي الرازي الحلي قدس الله روحه ونوّر ضريحه. (١)

وشيخنا هو أحد أساتذة علم الأُصول، فقد ألّف كتاباً في علم الأُصول باسم «المصادر في أُصول الفقه» فيكون هو الكتاب السادس في علم الأُصول من زمن المفيد إلى عصره؛ فقد ألّف الشيخ المفيد أوّلاً رسالة في ذلك العلم أسمّاها بـ «التذكرة»، وأكمله ثانياً تلميذه المرتضىٰ باسم «الذريعة»، وتابعه في البسط والتحقيق ثالثاً تلميذه الآخر الطوسي باسم «العدة» ،كما ألّف أبو يعلى المعروف بـ «سلاّر» كتاباً رابعاً باسم «التقريب في أُصول الفقه»، إلى أن جاء دور ابن حمزة فألّف كتاباً خامساً مستقلاً أسماه«غنية النزوع في علمي الفروع والأُصول» وتلاه الحمصي فألّف كتاب أسماه «المصادر في أُصول الفقه».

وقد ذكر أسماء تصانيفه تلميذه منتجب الدين في «فهرسته» ومن تآليفه المعروفة: «المنقذ من التقليد» يذكر في مقدّمته انّه وصل إلى العراق عند منصرفه من الحرمين بالحجاز حماها الله، فورد الحلّة، فلقيه جماعة من فقهائها مستبشرين بوصوله إليهم، فأصرّوا عليه بالإقامة، فلبّى دعوتهم وعزم على الإقامة، وفي القلب النزوع إلى الأهل و الولد، وفي الخاطر التفات إلى المورد والبلد، واشتغل بالمذاكرة والمدارسة، فأقام عندهم مدرساً ومؤلّفاً، كتب كتاباً باسم «المنقذ من التقليد والمرشد إلى التوحيد» فرغ منه عام ٥٨١هـ وقد طبع الكتاب في جزءين، وهو ذو قوّة كلامية مبسطة.

ثمّ إنّ ابن إدريس يذكره في «السرائر» بإكبار وإجلال ممّا يدل على تقدّمه عليه في السن. (٢)

---

١. مقابس الأنوار: ١١.

٢. السرائر: ٢/ ٤٤٣، كتاب المزارعة.

١١ . محمد بن علي بن شهر آشوب (٤٨٨ـ٥٨٨هـ)

فخر الشيعة، وتاج الشريعة، رشيد الملة والدين، شمس الإسلام والمسلمين أبو عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني الفقيه المحدّث المفسّر المحقّق الجامع لفنون الفضائل.

يعرّفه صلاح الدين الصفدي في «الوافي بالوفيات» بقوله: محمد بن شهر آشوب، أبو جعفر السروي المازندراني، رشيد الدين الشيعي، أحد شيوخ الشيعة، حفظ أكثر القرآن، وله ثمان سنين، وبلغ النهاية في أُصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد ثمّ تقدّم في علم القرآن والغريب والنحو، ووعظ على المنبر أيام المقتفي ببغداد فأعجبه وخلع عليه، وكان بهي المنظر، حسن الوجه والشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجد، لا يكون إلاّ على وضوء، أثنى عليه ابن أبي طي في «تاريخه» ثناءً كثيراً، توفي سنة ثمان وثمانين وخمسمائة.

وقال الفيروز آبادي في كتاب «البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة»: محمد ابن علي بن شهر آشوب، أبو جعفر المازندراني رشيد الدين الشيعي، بلغ النهاية في أُصول الشيعة، تقدّم في علم القرآن و اللغة والنحو، ووعظ أيّام المقتفي فأعجبه وخلع عليه، وكان واسع العلم، كثير العبادة، دائم الوضوء، له: كتاب «الفصول» في النحو، وكتاب «المكنون والمخزون»، وكتاب «أسباب نزول القرآن»، وكتاب «متشابه القرآن»، و كتاب «الأعلام والطرائق في الحدود و الحقائق»، وكتاب «الجديدة» جمع فيها فوائد وفرائد جمّة.[1]

وقال شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي المالكي تلميذ عبد

---

١ . مستدرك الوسائل: ٣/ ٤٨٥.

الـرحمان السيوطي في «طبقـات المفسرّين»: محمـد بن علي بن شهـر آشوب، أحـد شيوخ الشيعة، اشتغل بالحديث، ولقي الرجـال، ثمّ تفقّه وبلغ النهاية في فقه أهل مذهبـه، ونبغ في الأُصول حتى صار رُحلـة،ثمّ تقدّم في علم القـراءات والغريب ، والتفسير، والنحو.

كان إمام عصره، وواحد دهره، و الغالب عليه علم القرآن والحديث. [1]

وقد ترجم لنفسه في كتابه «معالم العلماء» وذكر تصانيفه بالأسماء التالية:

١. «مناقب آل أبي طالب» طبع في أربعة أجزاء.

٢. مثالب النواصب.

٣. المخزون والمكنون في عيون الفنون.

٤. الطرائق في الحدود والحقائق.

٥. مائدة الفائدة.

٦. المثال في الأمثال.

٧. «معـالم العلماء» وهو ذيـل لفهرسـت الشيخ الطـوسي، طبع في العـراق وإيران.

٨. الأسباب و النزول على مذهب آل الرسول.

٩. الحاوي.

١٠. «متشابه القرآن ومختلفه» وهو كتاب قيّم، طبع في إيران.

١١. الأوصاف.

١٢. المنهاج. [2]

---

١. الداودي: طبقات المفسرين:٢/ ٢٠١ برقم ٥٣٨.

٢. معالم العلماء:١١٩.

وهو يروى عن المشايخ العظام يقول: أنبئني الطبرسي بـ« مجمع البيان لعلوم القرآن»، وبكتاب «اعلام الورى باعلام الهدى»، وأجاز لي أبو الفتوح رواية «روض الجنان وروح الجنان» في تفسير القرآن، وناولني أبو الحسن البيهقي «حلية الأشراف» وقد أذن لي الآمدي في «غرر الحكم»، ووجدت بخط أبي طالب الطبرسي كتابه «الاحتجاج» إلى آخر ما ذكره.[1]

والعجب انّ علمين جليلين معاصرين ألّفا كتابين في موضوع واحد، أعني بهما: محمد بن شهر آشوب (المتوفّى٥٨٥هـ) والشيخ منتجب الدين الرازي (وكان حياً إلى عام ٦٠٠هـ). فألّف الأوّل «معالم العلماء» ذيلاً لفهرست الشيخ، وألّف الثاني «الفهرست» في هذا المضمار أيضاً، ولم يكن بينهما صلة واطّلاع عن عمل كلّ منهما.

أسباب الركود

إنّ لكلّ ظاهرة سبباً، فظاهرة الركود لم تكن اعتباطية بل نشأت لأسباب ودواعي أدّت إليه، منها:

أ. الضغط و الكبت من قبل السلطات الحاكمة آنذاك على الشيعة، كالسلاجقة في العراق، والغزنويّين في الشرق، والأيوبيّين في الشام ومصر، وأخذوا ينظرون إليهم بنظرة ملؤها الحقد والغضب، وكانوا بصدد الانقضاض على الكيان الشيعي واستئصاله،وقد حفظ لنا التاريخ بعض الأعمال التي قام بها السلاجقة ممّا يندى لها جبين الإنسانية، فقد أحرق طغرل بك مكتبة بغداد التي كانت عامرة بالكتب، وإليك هذه الوثيقة التاريخية التي تعكس لنا صورة عن المأساة التي حلّت بالشيعة:

---

١. الخوانساري: روضات الجنات:٦/ ٢٩٠ برقم ٥٨٥، نقله عن البحار في مقدّمته عن كتابه المناقب.

يقول ابن الجوزي: وفي هذه السنة ـ يعني: سنة ٤٤٨ ـ أُقيم الأذان في المشهد بمقابر قريش، و مشهد العتيقة، ومساجد الكرخ بـ«الصلاة خير من النوم» وأُزيل ما كانوا يستعملونه في الأذان «حي على خير العمل» وقلع جميع ما كان على أبواب الدور و الدروب من «محمد وعلي خير البشر» ودخل إلى الكرخ منشدو أهل السنّة من باب البصرة، فأنشدوا الأشعار في مدح الصحابة، وتقدّم رئيس الرؤساء إلى ابن النسوي بقتل أبي عبد الله بن الجلاّب شيخ البزازين بباب الطاق، لما كان يتظاهر به من الغلو في الرفض، فقتل وصلب على باب دكانه، وهرب أبو جعفر الطوسي ونهبت داره.[١]

ويقول أيضاً في حوادث سنة ٤٤٩هـ: وفي صفر هذه السنة كبست دار أبي جعفر الطوسي متكلّم الشيعة بالكرخ، وأخذ ما وجد من دفاتره، وكرسي كان يجلس عليه للكلام، وأخرج ذلك إلى الكرخ، وأُضيف إليه ثلاثة مجانيق بيض كان الزوار من أهل الكرخ قديماً يحملونها معهم إذا قصدوا زيارة الكوفة، فأُحرق الجميع.[٢]

وقال الجزري: وفيها (أي في هذه السنة) نهبت دار أبي جعفر الطوسي بالكرخ، وهو فقيه الإمامية، وأُخذ ما فيها، وكان قد فارقها إلى المشهد الغربي[٣].[٤]

وقال الخفاجي: لمّا دخل صلاح الدين الأيوبي إلى حلب عام ٥٧٩هـ حمل الناس على التسنّن وعقيدة الأشعري، ولا يقدّم للخطابة ولا للتدريس إلاّ من كان

---

١. ابن الجوزي: المنتظم: ١٦/ ٧و ٨.
٢. ابن الجوزي: المنتظم: ١٦/ ١٦.
٣. ولعل الصحيح: الغرويّ.
٤. ابن الأثير: الكامل في التاريخ: ٩/ ٦٣٧و ٦٣٨.

مقلّداً لأحد المذاهب الأربعة، ووضع السيف على الشيعة وقتلهم وأبادهم مثل عمله في مصر إلى حد يقول الخفاجي في كتابه.

فقد غالى الأيوبيون في القضاء علىٰ كلّ أثر للشيعة. [1]

وفي هذا الجو المشحون بالعداء والبغضاء لا تسنح الفرصة لأي نشاط علمي، بل يغيب عندها النتاج الفكري، فالحياة الفقهية رهن وجود ظروف مناسبة وبيئة صالحة لتنمية الأفكار.

ب. وأمّا السبب الثاني، فهو انّ الشيخ الطوسي قد حظا بتقدير عظيم في نفوس تلامذته ومعاصريه على وجه رفعته عن مستوى النقد، لما قدّمه من خدمات جليلة للحوزة الشيعية من إتحافها بأنواع العلوم والتآليف وتربية جيل كبير من العلماء والمفكّرين.

وقد حظيت آراؤه الشخصية بقدسية نزّهته عن النقد، فاستمرت تلك النظرة إلى الشيخ مدة مديدة بعده، وقد خلفه في إدارة شؤون الحوزة نجله أبو علي الطوسي الذي كان حياً إلى سنة ٥١٥هـ.

فهذان العاملان أدّيا إلى الركود والخضوع لكل ما ورثوه عن الشيخ الطوسي.

وربّما يذكر عامل آخر للركود وهو: انّ الشيخ بهجرته إلى النجف قد انفصل في أكبر الظن عن تلامذته وحوزته العلمية في بغداد، وبدأ ينشئ في النجف حوزة فتية حوله من أولاده أو الراغبين في الالتحاق بالدراسات الفقهية من مجاوري القبر الشريف أو أبناء البلاد القريبة منه كالحلّة ونحوها، ونمت الحوزة على عهده بالتدريج ، وعلى هذا الأساس فإنّ الشيخ الطوسي بهجرته إلى النجف انفصل عن حوزته الأساسية في بغداد وأنشأ حوزة جديدة حوله في النجف، ومن الطبيعي

---

١. الخفاجي: الأزهر في ألف عام: ١/ ٥٨.

انّ الحوزة الفتيـة التي نشـأت حـول الشيخ في النجـف أن لا تـرقى إلى مستـوى التفاعل المبـدع مع التطور الذي أنجـزه الطوسي في الفكر العلمي لحداثتهـا، وأمّا الحوزة الأساسيـة ذات الجذور في بغداد فلـم تتفاعل مـع أفكار الشيخ ولم يهاجـر منهم إلى النجف إلاّ القليـل، ولهذا لم يتسرّب الإبداع الفقهي العلمـي من الشيخ إلى تلك الحوزة التـي كان ينتج ويبـدع بعيـداً عنها، وفـرق كبير بين المبدع الـذي يمارس إبداعه العلمي داخل نطاق الحوزة ويتفاعل معها باستمرار وتواكب الحوزة إبـداعه بـوعي وتفتّح، وبين المبـدع الذي يمارس إبـداعـه خارج نطـاقها وبعيـداً عنها.[1]

ولنا مع هذا الكلام وقفة قصيرة وهي:

١. انّ الشيـخ قـام بجهـد علمـي كبير في مهجـره، وهـو تـأليـف كتـاب «المبسوط» الـذي يعتبر من أوسع الموسوعات الفقهيـة للشيعة الإماميـة التي ذكر فيها فروعاً وتخريجات لم يكن لها حلول في كتب السابقين، فلو كان الجو العلمي في مهجره غير بالغ إلى هذا المستوى فالقيام بهذا الجهد يكون أمراً غريباً.

٢. انّ لازم ذلك طـروء الركـود في بعض الحوزات دون بعـض، وقد كـانت للشيعة آنـذاك حوزة في الكـوفة وفي قـم والري وخـراسان لا سيما في منطقـة بيهق وكيدر ونيسـابور، فلو كان هـذا مبرراً لطروء الركود فيجـب أن يختص بحوزة دون أُخرىٰ.

ومهما يكن من أمـر فإنّ ظاهـرة الركود قـد تفشّت في كافـة الحوزات وكان النتاج الفقهي في تلك الفترة أقلّ بكثير ممّا كان عليه في الدور المتقدّم.

---

١. الشهيد محمد باقر الصدر: المعالم الجديدة: ٦٥ـ ٦٦.

ميزات هذا الدور

القضاء الحاسم في نتائج الجهود التي بذلها فقهاؤنا في هذه الفترة بحاجة إلى دراسة الكتب المدوّنة فيها وهي بين مسهب ومقتضب، وهي فوق ما نرومه في هذا المقال، ويمكن أن نلخّص نتائج الجهود العلمية في هذه الفترة بالأُمور التالية:

الأوّل: الموسوعة الفقهية

قد ألّف ابن البرّاج الطرابلسي(٤٠٠ ـ ٤٨١هـ)موسوعة على ضوء المبسوط للشيخ الطوسي، ولكن بـإيجاز وتلخيص، وقد فرغ من تأليفها عـام ٤٦٧هـ، وهي موسوعة دون «المبسوط» وفوق ما ألّف قبله.

الثاني: تدوين المتون الفقهية

قد أُلّفت في هذه الفترة متون فقهية علىٰ صعيد عـال فوق ما تحظىٰ به المتون السابقة كالمقنعة والنهاية للمفيد والشيخ.

١. فقد ألّف الفقيه أبو جعفر محمـد بن علي الطوسي المعروف بـ«ابن حمزة» (المتـوفّى حوالي ٥٥٠هـ) كتاب «الـوسيلة» وهـو كتاب فقهي يشتمـل على جميع الأبواب الفقهية مقروناً بالاستدلال الموجز.

٢. كما ألّف السيـد حمزة بـن علي بن زهـرة كتـاب «غنيـة النـزوع إلى علمي الأُصـول والفروع» ومـع أنّه كتـاب واحـد إلاّ أنّه يشتمـل على متون في العقـائد، وأُصول الفقه، والفقه.

وقد أسهب في الاستدلال أكثر ممّن سبقه.

٣. كما ألّف محمد بن الحسن الكيدري «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» وقد مشى على ضوء غنية النزوع، وهـو مع اشتماله على جميع الأبواب لا يسهب في

الاستدلال.

وهناك متون فقهية أُخرى أُلّفت في تلك الفترة، فمن أراد فليرجع إلىٰ طبقات الفقهاء في القرن الخامس والسادس.

الثالث: العناية بعلم الأُصول

نجد في هذه الفترة عناية بعلم الأُصول لا سيما العنصر العقلي وإدخاله في مصب الاستدلال، فقد جعله ابن زهرة قسماً من كتاب «الغنية» في علم الأُصول، و القارئ يجد فيه الاعتماد الواضح على العقل في مجالات خاصة كما يعتمد على سائر الأدلّة.

كما ألّف الإمام سديد الدين الحمصي الرازي كتاب باسم «المصادر في أُصول الفقه» تناول فيه العنصر العقلي أكثر ممّن سبقه لضلوعه في المسائل العقلية كما يظهر ذلك من كتابه القيّم«المنقذ من التقليد».

الرابع: العناية بفقه القرآن

يعد القرآن أساس التشريع الإسلامي، ففيه آيات تعدّ أُسساً للتشريع، وقد أفردها قطب الدين الراوندي بالتأليف أسماه «فقه القرآن» وقد طبع في ثلاثة أجزاء، وهو كتاب ممتع جداً.

نعم بحث عنها غيره في ثنايا تفسير القرآن الكريم كالطبرسي في «مجمعه»، وأبي الفتوح الرازي في «روض الجنان».

هذا بعض ما يمكن أن يعد ميزة لهذا الدور، و استيعاب الميزات رهن الإحاطة بكافة تصانيف هذا الدور من الكتب لا سيّما الفقهية والأُصولية منها.

وهدفنا من هذه الدراسة تمهيد السبيل أمام المعنيين بتاريخ علم الفقه كي يتناولوا تلك التصانيف بشيء من الدقة والعناية والإحاطة.

٤

الدور الرابع

تجديد الحياة الفقهية

(٦٠٠ـ١٠٣٠هـ)

الضابطة في تمييز كلّ دور عمّا سبقه وجود تفاوت جوهري بين الدورين، ففي الفترة التي سبقت هذا الدور كان الركود سائداً على ربوع التفكير الفقهي لكن بإبداع في العرض وتغيير في البيان، ولم يكن ثمّة تطور جوهري طرأ على التفكير الفقهي، وهذا بخلاف ما سنستعرضه في هذا الدور ففيه تجديد للحياة الفقهية بأساليب مبتكرة، وقواعد غير مذكورة في كتب السابقين وعناية وافرة بأُصول الفقه وتنوّعاً في التأليف.

وقد سبق انّ مشايخنا انقادوا وأذعنوا لفتاوى الشيخ واستدلالاته فلم يخرجوا عن ذلك الطور إلاّ قليلاً، حتى ظهر على مسرح الفكر الفقهي فقيه فذ، ذو فكر وقّاد، وذهن جوّال، آب عن التقليد تابع لما يقوده إليه فكره ألا وهو محمد بن إدريس الحلّي، فإنّه وقف وهو في العقد الرابع من عمره على توقف الركب الفقهي عن السير، وانّ كلّ ما تمخّضت عنه الساحة الفكرية كان في الواقع تقليداً للشيخ الطوسي ليس إلاّ، فشمّر عن ساعد الجدّ وأحدث انقلاباً عارماً في حقل الاجتهاد والاستنباط، وإليك البيان.

١. ابن إدريس مجدّد الحياة الفقهية (٥٤٣ـ٥٩٨هـ)

يعد ابن إدريس أوّل من خطا بالفقه خطوات واسعة، فلنبدأ بذكر سيرته.

يعرّفه التستري بقوله: الشيخ الفاضل، الكامل، المحقّق المدقّق، عين الأعيان، ونادرة الزمان، فخر الدين، أبو عبد الله محمد بن إدريس أو أحمد بن إدريس العجلي الربعي الحلّي نور الله مرقده.

روى عنه: الشيخ النبيل الجليل، قدوة المذهب، صاحب المصنّفات، نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن نما الربعي، والسيد السند قدوة الأدباء والنسابة والفقهاء صاحب المصنّفات شمس الدين أبو علي فخار بن معد الموسوي الحائري.[1]

يقول المحدّث النوري: الشيخ الفقيه، والمحقّق النبيه، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إدريس الحلّي العجلي، العالم الجليل، المعروف الذي أذعن بعلو مقامه في العلم و الفهم والتحقيق والفقاهة أعاظم الفقهاء في إجازاتهم وتراجمهم، ثمّ ذكر وصف العلماء إيّاه في إجازاتهم.[2]

ولأجل أن يقف القارئ علىٰ مدى الجهود العلمية التي بذلها ابن إدريس في رفع المستوي العلمي والفقهي نذكر نصّ عبارته في أوّل «السرائر»، وإن مرّ ذكره في الدور السابق أيضاً.

إنّي لمّا رأيت زهد أهل هذا العصر في علم الشريعة المحمدية والأحكام الإسلامية، وتثاقلهم عن طلبها، وعداوتهم لما يجهلون، وتضييعهم لما يعلمون، ورأيت ذا السن من أهل دهرنا هذا لغلبة الغباوة عليه، وملكه الجهل لقياده،

---

١. مقابس الأنوار: ١١.

٢. مستدرك الوسائل: ٣/ ٤٨١.

مضيعاً لما استودعته الأيام، مقصراً في البحث عمّا يجب عليه علمه حتى كأنّه ابن يومه ونتيج ساعته... ورأيت العلم عنانه في يد الامتهان، وميدانه قد عطل من الرهان، تداركت منه الذماء الباقي، وتلافيت نفساً بلغت التراقي.[1]

فابن إدريس بكتابه هذا أوّل من نفض غبار الركود عن كاهل الفقه الشيعي، واقتفاه جلّ من تأخّروا عنه وإن اختلفوا معه في أشياء وأشياء، ولكن الضجة التي أثارها تركت أثرها في شحذ الهمم نحو عرض الفقه بأُسلوب أكثر علميّة.

وقد أُصيب في جهاده العلمي بوابل من الطعنات اللاذعة، لكنّها لم تؤثر في عزمه الراسخ نحو ما تصبو إليه نفسه، وهو بتأليف كتابه الرائع «السرائر» قد قضى على التقليد الفكري، وأطاح به، وأخذ بطرح أفكاره في ثنايا كتابه، منددا بالمتفقّهة والمقلّدة، وهو مع إجلاله للشيخ الطوسي أخذ ببيان المواضع التي يخالفه فيها مدعومة بالبرهان.

وأخذ يدافع عن وجهة نظره بأمرين:

الأوّل: بإقامة البراهين الدامغة على رأيه وفق منهجه، وهو عدم حجّية خبر الواحد، وانحصار الحجية بالكتاب والخبر المتواتر والإجماع والعقل.

الثاني: محاولة عدم الانفراد بالرأي وتعزيزه بموافقة الشيخ الطوسي له على هذا الرأي في بعض كتبه، أو أنّ ما ذكره الشيخ إنّما ذكره إيراداً لا اعتقاداً، إلى غير ذلك من المحاولات التي كان الهدف من ورائها استقطاب موافقة من تقدّم عليه حتى ربما يقتصر على الموافقة التي ربما تلوح من عبارة الشيخ.

يقول هو في حكم الماء النجس المتمم كراً: الشيخ أبو جعفر الطوسي رحمه الله

---

١. مقدّمة المؤلّف على كتابه السرائر: ١/ ٤١.

الذي يُتمسّك بخلافه، ويُقلّد في هذه المسألة ويُجعل دليلاً، يقوّي القول والفتيا بطهارة هذا الماء في كثير من أقواله، وأنا أُبيّن إن شاء الله انّ أبا جعفر﵀ يفوح من فيه رائحة تسليم المسألة بالكلية، إذا تؤمّل كلامه وتصنيفه حقّ التأمّل، وأُبصر بالعين الصحيحة، وأحضر له الفكر الصافي فانّه فيه نظر ولبس، ولتفهم عني ما أقول. (١)

مراسلاته مع فقهاء عصره

كان ابن إدريس فقيهاً دؤوباً في العمل، وكانت له صلة وثيقة بمعاصريه من فقهاء كلا الفريقين، وثمة وثيقتان تاريخيتان تؤكّدان ذلك.

١. قال في كتاب المزارعة: وانّ الزكاة على المزارع أوالعامل. وقال بعض أصحابنا المتأخرين في تصنيف له: كلّ ما كان البذر منه وجب عليه الزكاة، ولا يجب الزكاة على من لا يكون البذر منه، قال: لأنّ ما يأخذه كالأُجرة (فعلى ما ذكره، الزكاة على المزارع دون العامل) ثمّ قال: والقائل بهذا هو السيد العلوي أبو المكارم ابن زهرة الحلبي﵀ شاهدته ورأيته وكاتبته وكاتبني وعرّفته ما ذكره في تصنيفه من الخطأ، فاعتذر﵀ بأعذار غير واضحة، وأبان بها انّه ثقل عليه الرد، ولعمري انّ الحق ثقيل كلّه، ومن جملة معاذيره ومعارضاته لي في جوابه، انّ المزارع مثل الغاصب للحب إذا زرعه، فإنّ الزكاة تجب على ربّ الحب دون الغاصب.

وهذا من أقبح المعارضات وأعجب التشبيهات، وإنّما كانت مشورتي عليه أن يطالع تصنيفه وينظر في المسألة ويغيّرها قبل موته، لئلاّ يستدرك عليه مستدرك بعد موته، فيكون هو المستدرك على نفسه، فعلت ذلك، علم الله شفقة وسترة عليه

---

١. ابن إدريس: السرائر: ١/ ٦٦، أحكام المياه.

ونصيحة له، لأنّ هذا خلاف مذهب أهل البيت. [١]

٢. يقول في مسألة الطلاق ثلاثاً: وقد كتب إليّ بعض فقهاء الشافعية وكانت بيني وبينه مؤانسة ومكاتبة: هل يقع الطلاق الثلاث عندكم، وما القول عند فقهاء أهل البيت عليهم السلام؟

فأجبته أمّا مذهب أهل البيت فإنّهم يرون أنّ الطلاق الثلاث بلفظ واحد في مجلس واحد وحالة واحدة ومن دون تخلّل المراجعة لا يقع منه إلاّ واحدة، ومن طلق امرأته تطليقة واحدة وكانت مدخولاً بها كان له مراجعتها بغير خلاف بين المسلمين، إلى آخر ما ذكره من المطالب الشيقة، وقد استغرق عدّة صحائف. [٢]

توفي ابن إدريس وترك تراثاً علمياً وربّى جيلاً من روّاد العلم، انتهلوا من معين علمه، ونذكر الآن أسماء لفيف من المشاهير الذين لم تخمد جذوة الإبداع التي أوجدها ابن إدريس في قلوبهم، بل واصلوا النهج الذي اختطّه لهم وبثّوا أفكاره في جميع المحافل العلمية.

٢. الفقيه معين الدين المصري (كان حياً عام ٦٢٩هـ)

سالم بن بدران بن علي المصري المازني صاحب كتاب «التحرير» الحاوي على أحكام المواريث، وقد ذكر بعض كلماته المحقّق الطوسي في «الفرائض النصيرية» معبّراً عنه: شيخنا الإمام معين الدين، وقد قرأ عليه المحقّق الطوسي كتاب «إصباح الشيعة بمصباح الشريعة» وأجاز له عام ٦٢٩هـ والإجازة مطبوعة في تقديمنا على كتاب الغنية. [٣]

---

١. ابن إدريس: السرائر: ٢/ ٤٤٣.

٢. ابن إدريس: السرائر: ٢/ ٦٧٨ـ٦٨٥.

٣. مقابس الأنوار: ١٢، وله ترجمة في رياض العلماء: ٢/ ٤٠٨ـ ٤١١ وأعيان الشيعة: ٧/ ١٧٢ـ١٧٣.

٣. شمس الدين فخار بن معد بن فخار (المتوفّى ٦٣٠هـ)

شمس الدين فخار بن معد بن فخار الموسوي الحائري، قال الشيخ الحر العاملي: كان عالماً، فاضلاً، أديباً، محدثاً، له كتب، منها: كتاب «الرد على الذاهب إلى تكفير أبي طالب» حسن جيد، وغير ذلك، يروي عنه المحقّق المتوفّى (٦٧٦هـ) ويروي هو عن ابن إدريس الحلّي، وعن ابن شاذان بن جبرئيل القمي وغيرهما.[١]

ووصفه شيخنا الشهيد الثاني في إجازته: بإمام الأُدباء والفقهاء.

ويروي عنه من علماء أهل السنّة ابن أبي الحديد (المتوفّى ٦٥٥هـ) وأبو الفرج الجوزي ، والقاضي أبو الفتح محمد بن أحمد المنداني الواسطي، الذي يروي هو عن ابن الجواليقي وغيره.[٢]

٤. نجيب الدين محمد بن جعفر بن نما الحلي (٥٦٥ـ٦٤٥هـ)

إنّ بيت ابن نما من أعرق البيوت العلمية في الحلّة الفيحاء، التي انجبت العديد من العلماء الفطاحل الذين ضنّ بهم الدهر إلاّ في فترات يسيرة، فلنقتصر على ترجمة الوالد والولد.

أمّا الوالد، فهو نجيب الدين أبو إبراهيم محمد بن جعفر بن هبة الله بن نما ابن علي بن حمدون الحلّي، شيخ الفقهاء في عصره، أحد مشايخ المحقّق الحلّي المتوفّى (٦٧٦هـ) و الشيخ سديد الدين، والد العلاّمة الحلّي، و السيد أحمد بن طاووس، والسيد رضي الدين بن طاووس.

---

١. أمل الآمل: ٢/ ٢١٤ برقم ٦٤٦.

٢. وقد ترجمه الخوانساري في روضاته: ٥/ ٣٤٦ برقم ٥٤٠، و البحراني في لؤلؤة البحرين: ٢٨٠، والنوري في مستدرك الوسائل: ٣/ ٤٧٩.

قال المحقّق الكركي في وصف المحقّق الحليّ: وأعْلَمُ مشايخه بفقه أهل البيت الشيخ الفقيه السعيد الأوحد محمد بن نما الحلّي، وأجلّ أشياخه الإمام المحقّق قدوة المتأخرين فخر الدين محمد بن إدريس الحلّي العجلي برّد الله مضجعه.

فالمترجَم من خريجي مدرسة ابن إدريس.

وأمّا الولد، فهو الشيخ الفقيه نجم الدين جعفر بن محمد بن هبة الله بن نما الحلي، كان عظيم الشأن، جليل القدر، من مشايخ آية الله العلاّمة الحلّي المتوفّى (٧٢٦هـ) وصاحب المقتل الموسوم بـ«مثير الأحزان».

فالوالد من مشايخ المحقّق الحلّي، والولد من مشايخ العلاّمة الحلّي، ويظهر من القصيدة التي نظمها جواباً لبعض الحاسدين انّ بيت ابن نما كان بيتاً رفيعاً مرموقاً مشهوراً بالفضائل، قال:

أنا ابن نما إن نطقت فمنطقي ... فصيح إذا ما مصقع القوم اعجما
بنىٰ والدي نهجاً إلى ذلك العلىٰ ... بأفعاله كانت إلى المجد سلّما
كبنيان جدي جعفر خير ماجدٍ ... فقد كان بالإحسان والفضل مغرماً
وجدي أبا الخير الفقيه أبي البقا ... فما زال في نقل العلوم مقدما[1]

٥. المحقّق الحلّي نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلّي (٦٠٢-٦٧٦هـ)

هو الشيخ أبو القاسم نجم الملة والدين، الملقّب بالمحقّق على الإطلاق،

---

١. اقرأ ترجمة الوالد والولد في روضات الجنات: ٦/ ٢٩٤ برقم ٥٨٦، ٢/ ١٧٩ برقم ١٦٩، والكنى والألقاب: ١/ ٤٤١، وغيرها.

الغني عن الإطراء، المشهور بالآفاق بتلاميذه وتآليفه، ويكفي في مقامه انّ كتابه «شرائع الإسلام» أصبح كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلى يومنا هذا، وصار محطاً للشرح و التعليق عبر القرون، وقد وصفه العلاّمة الحلّي في إجازته لبني زهرة من أنّه كان أفضل أهل عصره في الفقه، واستدركه الشيخ حسن صاحب المعالم بقوله: لو كان ترك التقييد بأهل زمانه كان أصوب إذ لا أرى في فقهائنا مثله على الإطلاق.

وذكره ابن داود في «رجاله» بقوله: جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلّي، شيخنا نجم الدين، أبو القاسم المحقّق المدقّق الإمام العلاّمة، واحد عصره، كان ألسَن أهل زمانه، وأقومَهم بالحجة، وأسرعهم استحضاراً، وقرأت عليه، وربّاني صغيراً، وكان له عليّ إحسان عظيم والتفات، وأجاز لي جميع ما صنّفه وقرأه ورواه، وكلّ ما يصح روايته عنه. توفي في شهر ربيع الآخر سنة ٦٧٦هـ وله تصانيف حسنة محقّقة محررة عذبة، فمنها: كتاب «شرائع الإسلام» مجلدان، وكتاب «النافع في مختصرها» مجلد، وكتاب «المعتبر في شرح المختصر» لم يتم مجلدان، وكتاب «نكت النهاية » مجلدان، وكتاب :«المسائل الغرية» مجلد، وكتاب «المسائل المصرية» مجلد، وكتاب «المسلك» في أُصول الدين مجلد، وكتاب «الكهنة» في المنطق مجلد، وله كتب أُخرى ليس هذا موضع استيفائها فأمرها ظاهر، وله تلاميذ فقهاء فضلاء. [1]

حكي أنّ المحقّق نصير الدين الطوسي حضر درس المحقّق وطلب منه إكمال الدرس، فجرى البحث في مسألة استحباب التياسر (يعني في العراق) فقال المحقّق الطوسي: لا وجه للاستحباب، لأنّ التياسر إن كان من القبلة إلى غيرها

---

١. ابن داود: الرجال:١ برقم ٣٠٠؛ وانظر ترجمته في روضات الجنات:٢/ ١٨٣، برقم ١٧٠. ولشيخنا المحقّق ترجمة وافية في غير واحد من الكتب، فلاحظ رجال ابن داود: القسم الأوّل برقم ٣٠٠، وأعيان الشيعة: ٤/ ٨٩، مقابس الأنوار:١٢، والكنى والألقاب:٢/ ١٥٤.

فهو حرام، وإن كان من غيرها إليها فواجب، فقال المحقّق في الحال: بل منها إليها، فسكت المحقّق الطوسي.

ثمّ ألّف المحقّق في ذلك رسالة لطيفة أوردها الشيخ أحمد بن فهد في «المهذّب» بتمامها، وأرسلها إلى المحقّق الطوسي فاستحسنها، وكان مرجع أهل عصره في الفقه، يروي عن أبيه عن جده يحيى الأكبر.[١]

إنّ كلّ ما انتج يراع شيخنا المحقّق أثر خالد على جبين الدهر، لا سيّما كتابيه «شرائع الإسلام» و «المعتبر»، فإنّ لهما قيمة علمية كبيرة لم تتطاول يد الزمان عليهما.

فكتاب شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، وهو من أحسن المتون الفقهية ترتيباً، وأجمعها للفروع، وقد ولع به الأصحاب من لدن عصر مؤلّفه إلى الآن، ولا يزال من الكتب الدراسية في حواضر العلم الشيعية، وقد اعتمد عليه الفقهاء خلال هذه القرون العديدة فاتخذوه محوراً لبحوثهم ودراساتهم، وكتبوا عليه شروحاً وحواشي كثيرة، ويكفيك انّ معظم الموسوعات الفقهية الضخمة التي أُلّفت بعد عصر المحقّق كلّها شروح له، وقد ذكر أسامي تلك الشروح شيخنا المجيز في «ذريعته».[٢] وأمّا كتاب «المعتبر في شرح المختصر» فقد شرح فيه كتابه الآخر«المختصر النافع» الذي هو مختصر كتابه «شرائع الإسلام» خرج منه العبادات إلى كتاب الحج وبعض التجارات، وطبع أخيراً في جزءين.

والكتاب من أنفس الكتب الفقهية الاستدلالية لا يقاس بغيره، وقد كان السيد المحقّق البروجردي (١٢٩٢ـ١٣٨٠هـ) يذكره في دروسه الشريفة بإجلال وإكبار، ويقول لم يؤلّف على غراره تأليف.

---

١. الكنىٰ والألقاب:٢/ ١٥٤.

٢. الذريعة:١٣/ ٤٧ برقم ١٦١.

٦. أحمد بن موسى بن جعفر بن طاووس (المتوفّى ٦٧٣هـ)

يعرفه تلميذه ابن داود بقوله: سيدنا الطاهر، الإمام المعظّم، فقيه أهل البيت جمال الدين أبو الفضائل، مات سنة ثلاث وسبعين وستمائة، مصنف، مجتهد، كان أورع فضلاء زمانه، قرأت عليه أكثر «البشرى» و«الملاذ» وغير ذلك من تصانيفه، وأجاز لي جميع تصانيفه ورواياته، وكان شاعراً مصقعاً، بليغاً منشئاً مجيداً، من تصانيفه: كتاب «بشرى المحقّقين» في الفقه ستة مجلدات، وكتاب «الملاذ» في الفقه أربعة مجلدات، كتاب «الكر» مجلد، كتاب «السهم السريع» في تحليل المبايعة مع القرض مجلد، كتاب «الفوائد العدة» في أُصول الفقه مجلد، كتاب «الثاقب المسخر على نقض المشجر» في أُصول الدين، كتاب «الروح» نقضاً على ابن أبي الحديد، كتاب «شواهد القرآن» مجلدان، كتاب «بناء المقالة العلوية في نقض الرسالة العثمانية» مجلد، كتاب «المسائل» في أُصول الدين مجلد، كتاب «عين العبرة في غبن العترة» مجلد، كتاب «زهرة الرياض» في المواعظ مجلد، كتاب «الاختيار في أدعية الليل والنهار» مجلد، كتاب «الازهار» في شرح لامية مهيار مجلدان، كتاب «عمل اليوم والليلة» مجلد، وحقق الرجال والرواية والتفسير تحقيقاً لا مزيد عليه، رباني وعلمني وأحسن إليّ، وأكثر فوائد هذا الكتاب من إشاراته وتحقيقاته جزاه الله عنّي أفضل جزاء المحسنين.[1]

وممّا يجب إلفات نظر القارئ إليه هو انّه قدس سره أوّل من اخترع تفريع الأخبار إلى أقسامه الأربعة المشهورة: الصحيح، الحسن، الموثق، والضعيف، بعدما كان الصحيح عند القدماء بغير المعنى الذي اصطلحه هو عليه، وقد ذكرنا وجه الفرق

---

١. ابن داود الحلي: الرجال، برقم ١٣٧؛ وانظر ترجمته في روضات الجنات: ٧/ ٦٦ برقم ١٥، والكنى والألقاب: ١/ ٣٤٠، إلى غير ذلك من الكتب.

وسبب تنويع الأخبار إلى الأقسام الأربعة في كتابنا «كليات في علم الرجال». [١]

وممّا يؤسف له انّ موسوعاته الفقهية باسم «بشرى المحقّقين» في ستة أجزاء، وكتاب «ملاذ العلماء» في أربعة أجزاء ممّا لعب به الزمان، فلم نعثر على نسخة منها.

ثمّ إنّ من تآليفه «حلّ الإشكال في معرفة الرجال» وكانت نسخة الكتاب موجودة عند الشهيد الثاني، ثمّ انتقلت إلى ولده الشيخ حسن صاحب المعالم، فجدّد صياغة الكتاب وأسماه بـ«التحرير الطاووسي».

وقد صبت الحركة الأخبارية ـ التي ظهرت في أوائل القرن الحادي عشر ـ جم غضبها على ابن طاووس وتلميذه العلاّمة الحلّي من جرّاء تنويعهما الأخبار بهذا النحو الذي ذكرناه.

٧. الفقيه البارع يحيى بن سعيد الحلي (٦٠١ـ٦٨٩)

عرّفه ابن داود في رجاله بقوله: يحيى بن أحمد بن سعيد، شيخنا الإمام الورع القدوة، كان جامعاً لفنون العلم الأدبية والفقهية والأُصولية، وكان أورع الفضلاء وأزهدهم، له تصانيف جامعة للفوائد، منها: كتاب «الجامع للشرائع» في الفقه، كتاب «المدخل» في أُصول الفقه، وغير ذلك، مات سنة ٦٨٩ هـ. [٢]

وقال الأفندي التبريزي في كتابه القيم «رياض العلماء»: كان مجمعاً على فضله وعلمه بين الشيعة وعظماء أهل السنّة. [٣]

---

١. كليات في علم الرجال: ٣٥٩.

٢. ابن داود: الرجال: برقم ١٦٦٠.

٣. رياض العلماء: ٥/ ٣٣٦.

قال السيوطي في «بغية الوعاة» في طبقات اللغويين والنحاة نقلاً عن الذهبي انّه قال: لغوي، أديب، حافظ للآثار، بصير باللغة والأدب، من كبار الرافضة.[1]

وقد ترجمنا له ترجمة وافية في تقديمنا لكتابه«الجامع للشرائع».

ومن لطائف آثاره كتابه«نزهة الناظر في الجمع بين الأشباه والنظائر» وقد غفل عن ذكره ابن داود في «رجاله» وهو كتاب شيق في الفقه يذكر لمسألة واحدة نظائرها وأشباهها.

وقد طبع من آثاره: «الجامع للشرائع» بتقديم منّا و«نزهة الناظر».

٨. غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاووس (٦٤٨ـ٦٩٣هـ)

يعرّفه المحدّث النوري في «المستدرك» بقوله: نادرة الزمان، وأُعجوبة الدهر، صاحب المقامات والكرامات.

ويعرّفه أيضاً تلميذه ابن داود في «رجاله»: سيدنا الإمام المعظّم، غياث الدين، الفقيه النسّابة النحوي العروضي الزاهد العابد أبو المظفر، انتهت رئاسة السادات وذوي النواميس إليه، وكان أوحد زمانه، حائري المولد، حلّي المنشأ، بغدادي التحصيل، كاظمي الخاتمة، ولد في شعبان سنة ٦٤٨هـ وتوفي في شوال سنة ٦٩٣هـ وكان عمره خمساً وأربعين سنة وشهرين وأياماً، كنت قرينه طفلين، إلى أن توفّي قدس الله روحه، ما رأيت قبله ولا بعده بخلقه وجميل قاعدته وحلو معاشرته ثانياً، ولا لذكائه وقوة حافظته مماثلاً، ما دخل في ذهنه شيء فكاد ينساه، حفظ القرآن في مدّة يسيرة وله إحدىٰ عشرة سنة، استقل بالكتابة واستغنى عن المعلم في أربعين يوماً وعمره إذ ذاك أربع سنين، ولا تحصى مناقبه وفضائله.

---

١. بغية الوعاة:٢/ ٣٣١.

له كتب، منها: كتاب «الشمل المنظوم في مصنفي العلوم» ما لأصحابنا مثله، وكتاب «فرحة الغري بصرخة الغري» وغير ذلك. [١]

٩. سديد الدين يوسف بن المطهّر الحلّي

هو الشيخ يوسف ابن الشيخ شرف الدين علي بن مطهّر الحلّي، والد العلاّمة الحلّي، وأستاذه الأقدم في الفقه والأدب والأُصول، يعرفه ابن داود في «رجاله» بقوله: كان فقيهاً، محقّقاً، مدرساً، عظيم الشأن. [٢]

وقال الحر العاملي: فاضل، فقيه، متبحر، نقل ولده العلاّمة أقواله في كتبه. [٣]

ويكفي في عظمته وسعة آفاق علمه انّ ولده العلاّمة تتلمذ عليه.

ويظهر من أجوبة العلاّمة لأسئلة السيد المهنا انّ والده كان فقيهاً فحلاً، حيث يذكر هناك ما دار بينه وبين والده من الاختلاف في مسألة، فمن أراد فليرجع إليه. [٤]

١٠. الحسن بن أبي طالب اليوسفي الآبي (كان حياً عام ٦٧٣هـ)

هو عز الدين الحسن بن أبي طالب اليوسفي المكنّى بـ«أبي زينب» المعروف بالفاضل الآبي، وصفه العلاّمة المامقاني بقوله: عالم، فاضل.

ترجمه العلاّمة الطباطبائي بقوله: أحد تلامذة المحقّق الحلّي وشارح كتابه

---

١. ابن داود: الرجال: برقم ٩٤٧.

٢. ابن داود: الرجال: برقم ٤٦١.

٣. أمل الآمل: ٢/ برقم ١٠٨١.

٤. أجوبة المسائل المهنائية.

«النافع» المسمّىٰ «كشف الرموز» وهو أوّل من شرح هذا الكتاب، عالم، فاضل، محقّق، فقيه، قوي الفقاهة، حكى الأصحاب كالشهيدين والسيوري وغيرهم أقواله ومذاهبه في كتبهم، ويعبرون عنه بالآبي وأبي زينب، وشارح النافع، وتلميذ المحقّق. وشهرة هذا الرجل دون فضله وعلمه أكثر من ذكره ونقله، وكتابه «كشف الرموز» كتاب حسن مشتمل على فوائد كثيرة وتنبيهات جيدة مع ذكر الأقوال والأدلّة على سبيل الإيجاز والاختصار، ويختص بالنقل عن السيد ابن طاووس أبي الفضائل في كثير من المسائل، وله مع شيخه المحقّق مخالفات ومباحثات في كثير من المواضع؛ وهو ممّن اختار المضايقة في القضاء، وتحريم الجمعة في زمان الغيبة، وحرمان الزوجة من الرباع وإن كانت ذات ولد، وقد فرغ من كتابه سنة ٦٧٢هـ.[1]

وقد توفي المحقّق الماتن عام ٦٧٦هـ وشيخنا الآبي قد فرغ من شرح الكتاب والماتن على قيد الحياة.

يقول في مقدّمة الكتاب: بعد ذكر توجهه إلى الحلة السيفية، يعرّفها بقوله: فكم بها من أعيان العلماء بهم التقيت، والمعارف الفقهاء، بأيّهم اقتديت اهتديت؛ وكان صدر جريدتها، وبيت قصيدتها، جمال كمالها، وكمال جمالها، الشيخ الفاضل الكامل، عين أعيان العلماء، ورأس رؤساء الفضلاء، نجم الدين حجّة الإسلام أبا القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد عظّم الله قدره وطوّل عمره.

فاستسعدت بهاء طلعته، واستفدت من جَني ثمرته في كلّ فصل من كلّ فن، وصرفت أكثر همي وسابق فهمي إلى العلوم الدينية الفقهية والكلامية، إذ لا تدرك إلاّ بكمال العقل وصفاء الذهن، وعليها مدار الدين وتحقيق اليقين.[2]

---

١. انظر إلى الفوائد الرجالية: ٢/ ١٧٩ وترجمه أيضاً المامقاني في تنقيح المقال: ١/ ٢٦٧.
والحقّ انّ فضل الرجل قد اختفى، لأجل عدم توفر ترجمة وافية له في المعاجم.

٢. المحقّق الآبي: مقدّمة كشف الرموز: ١/ ٣٨.

ثمّ يذكر انّ لأُستاذه المحقّق كتابين: ١. شرائع الإسلام، ٢. منتخبه النافع.

فيقول: التمس منّي بعض إخواني في الدين أن أكشف قناع الإشكال عن رموزات كتاب «النافع» أعني: كتاب «مختصر الشرائع» إلى أن يقول: فوجدت طاعته راحة، وإجابته طاعة، فقمت به مستعيناً بمسبّب الأسباب ومسهّل الصعاب.

ويقول في آخر الكتاب:واتّفق فراغ مصنّفه في سنة ٦٧٢هـ وكلّما يذكر قول الماتن يردفه بقوله دام ظله إلى آخر الكتاب، و هو يدل على أنّ التلميذ برع في عهد أُستاذه حتى صنّف دورة فقهية استدلالية في زمن المؤلّف، وقد طبع الكتاب في جزءين طبعة محقّقة.

١١. الشيخ عماد الدين علي بن محمد الطبري (كان حياً عام ٦٩٨هـ)

عماد الدين الحسن بن علي بن محمد بن علي بن حسن الطبري المعروف بـ«عماد الدين الطبري» كان حياً سنة ٦٩٨هـ.

يعرّفه سيدنا الأمين بقوله: متكلّم، فقيه، معاصر للمحقّق الطوسي والمحقّق الحلّي، وأقواله منقولة في كتب الفقه، ويعبّرون عنه فيها بالعماد الطبري، وبعماد الدين الطبري، وقد نقل شيخنا الشهيد الثاني رأيه في رسالة الجمعة، وليس رأيه إلاّ أنّ وجوب الجمعة موقوف على حضور السلطان العادل المبسوط اليد. [1]

وقال الأفندي التبريزي: هو عالم، فاضل، متبحّر، جامع، دين، كان من أفاضل علماء طبرستان، ومن المعاصرين لنصير الدين الطوسي.

وقد ألّف في غير واحد من الموضوعات تربو على١٧ كتاباً، ففي الفقه ألّف

---

١. السيد الأمين: أعيان الشيعة: ٥/ ٢١٢.

«المنهج» في فقه العبادات، والأدعية والآداب الدينية، وكتاب «العمدة» في أُصول الدين وفروعه الفرضية والنقلية، و«نهج الإيمان إلىٰ هداية الإيمان» وهو أيضاً في الفروع الفقهية.

إلى غير ذلك من التآليف.

ويظهر من كتابه«أسرار الإمامة» انّه كان حياً إلى سنة ٦٩٨هـ فقال: حين البحث عن الإمام المهدي عجّل الله تعالى فرجه الشريف: فإن قيل ألا يمكن أن يعيش أحد من سنة ٢٥٥ إلى سنة ٦٩٨ .... [1]

حصيلة الجهود الفقهية في القرن السابع

إنّ هذا القرن يشكل جزءاً من الدور الرابع، ولكنّه بالنسبة إلى سائر القرون قرن زاهر بالفقهاء العظام الذين يضنَّ بهم الدهر إلاّ في فترات يسيرة، فقد ساهموا مساهمة فعّالة في تنشيط الحركة الفقهية والأخذ بزمامها نحو الأمام، و تمخضت جهودهم المبذولة في هذا القرن بالأُمور التالية:

١. تأليف متون فقهية

فقد أُلّفت في هذا القرن متون فقهية لم تزل تحتفظ بصدارتها إلى عصرنا الحاضر بين مسهب كشرائع الإسلام، ومتوسط كالجامع للشرائع لابن سعيد الحلّي، ومقتضب كالمختصر النافع.

٢. تأليف موسوعات فقهية

شهد هذا القرن تأليف موسوعات فقهية على غرار مبسوط الشيخ الطوسي،

---

١. اقرأ ترجمته الوافية في روضات الجنات برقم ١٩٤، ورياض العلماء.

كالمعتبر للمحقّق الحلّي وإن لم يتم.

وكتاب «بشرى المحقّقين» في ستة أجزاء، وكتاب «الملاذ» في أربعة أجزاء لأحمد بن موسى بن طاووس، و«كشف الرموز» للمحقّق الآبي.

٣. الاهتمام بأُصول الفقه

اهتم المحقّقون في هذا القرن بأُصول الفقه أيضاً، فقد أُلّفت كتب في هذا المضمار، نذكر على سبيل الاختصار:

أ. «المعارج» للمحقّق الحلّي، وهو مطبوع منتشر.

ب. «المدخل في أُصول الفقه» ليحيى بن سعيد الحلّي.

ج. « الفوائد العدة» في أُصول الفقه لأحمد بن طاووس.

٤. إبداع نهج جديد في الفقه الشيعي

يبتني الفقه الشيعي على رفض القياس والأخذ بالسنّة وترك العمل بالاستحسان، ولربّما تشترك مسائل كثيرة في أصل واحد وتتفرع عليه، ويعبّر عنه بالأشباه والنظائر وبالاطلاع علىٰ شبيه المسألة ونظيرها يكسب الفقيه خبرة وإحاطة بالفقه، وقد كان هذا اللون من الاستنباط شائعاً بين مشايخنا، فإذا طرحت مسألة استدل عليها بطرح أشباهها ونظائرها بوجه يكشف عن تضلّعه في الفقه، وقد تبع هذا النهج ـ الذي وضع لبناته الأُولى الفقيه البارع يحيى بن سعيد بتأليف كتابه«نزهة الناظر في الجمع بين الأشباه والنظائر»ـ الحسن بن علي بن داود الحلي فألّف كتابه «عقد الجواهر في الأشباه والنظائر»، و الحافظ جلال الدين السيوطي فألّف كتابه الرائج «الأشباه والنظائر».

وممّا يؤسف لـه انّ هذا النوع من التأليف لم يدم طويـلاً، فلا نكاد نعثر علىٰ كتب فقهيـة أُلّفت على هذا الغـرار بين فقهائنـا. وقد كان بعـض مشايخنـا العظام ـ قدس الله سرهم ـ يسلك هذا المنهج في دراساته الفقهية العليا.

٥. تهذيب الأخبار

قد كان الحديـث الصحيح عند القدماء هو الخبر الـذي دلّت القرائن على صحّته وصدوره عن المعصوم، وقد كان الوقوف على تلك القرائن متوفراً في القرون الأُولى، وكلّما ابتعد الفقهاء عن عصر النصّ، أخذ الغموض يكتنف تلك القرائن، فمسّت الحاجة إلى إبداع أساليب يعرف بها الصحيح عن غيره، فأوّل من شمّر عن ساعـد الجد لهذا الأمر هـو السيد أحمد بن طـاووس، فأخـذ بتنويع الأحـاديث إلى أربعة أنـواع حسب القواعد الـرجالية التي أبدعهـا، فصار التنويع أمـراً متبعاً إلى يـومنا هـذا، غير انّ الأخبـاريـة التي ظهـرت في أوائل القـرن الحادي عشر شنّت حملات شعواء على هذا التنويع، وسيوافيك تفصيله.

وثمة نكتـة جديـرة بالإشارة وهي انّ الحملـة الشرسة التي قـادها الـوثنيون المغـول في غضـون القـرن السـادس بـدءاً من خـراسـان وانتهـاءً ببغـداد تـركت مضـاعفـات خطيرة على الحوزات الإسـلاميـة، لا سيما الحوزات التي كـانـت في مسيرهم نحـو بغداد، كحـوزة نيسابـور وبيهق. ولمّا انتهى الأمـر إلى سقوط بغـداد والقضاء على الخلافة العباسية حاول المغول تـدمير سائر المدن العراقية، ككربلاء والنجف الأشرف والحلّة الفيحاء، ولكنّه سبحانه صانها عن شرّهم وكيدهم بتدبير من علمائها، وقد ذكر العلاّمة الحلّي بعض تلك التدابير في كتابه «كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين» فمن أراد فليرجع إليه. [1]

---

١. نقلها الخوانساري في روضات الجنات: ٨ / برقم ٧٤٩ عن كتاب «كشف اليقين» للعلاّمة الحلّي.

القرن الثامن (من الدور الرابع)

قد اطّلعت على الجهود التي بذلت في الارتقاء بالمستوى الفقهي وعلى أسماء نخبة من الفقهاء الشامخين وكتبهم في القرن السابع.

فهلمّ معي نبحث عن تقدّم الركب الفقهي في القرن الثامن، وسيرة الفقهاء الذين برزوا فيه، والجهود التي بذلوها بغية إنعاش هذا العلم.

والجهود العلمية التي انصبّت في هذا القرن ليس إلاّ إكمالاً للجهود التي بذلت في القرن السابع، فالأساليب المتبعة هي نفس الأساليب السابقة دون أن يطرأ عليها أي جديد، ولو كان هناك تطور فإنّما هو في العرض والبيان كما سيوافيك.

١. الحسن بن علي بن داود الحلّي (٦٤٧ـ٧٠٧هـ)

الشيخ تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي المعروف بـ«ابن داود» من العلماء البارعين في الفقه والأُصول والرجال والكلام.

يصفه الشهيد الثاني بقوله: صاحب التصانيف الغزيرة، والتحقيقات الكثيرة، التي من جملتها كتاب «رجاله» سلك فيه مسلكاً لم يسلكه فيه أحد من الأصحاب، وله من التصنيفات في الفقه نظماً ونثراً مختصراً ومطولاً وفي العربية والمنطق والعروض وأُصول الدين نحواً من ثلاثين مصنفاً.[1]

وقد قرأ على المحقّق نجم الدين الحلّي و السيد جمال الدين بن طاووس كما مرّ في ترجمة المحقّق وابن طاووس.

---

١. الخوانساري: روضات الجنات: ٢/ ٢٨٧، نقلاً عن إجازات الشهيد الثاني.

وهو ﷺ يعرّف نفسه في رجاله كعادة الرجاليين قائلاً: الحسن بن علي بن داود مصنف هذا الكتاب، مولده خامس جمادى الآخرة من سنة سبع وأربعين وستمائة.

له كتب، منها في الفقه: كتاب «تحصيل المنافع» وكتاب «التحفة السعدية» وكتاب «المقتصر من المختصر» وكتاب «الكافي» وكتاب «النكت» وكتاب«الرائع» وكتاب«خلاف المذاهب الخمسة» و كتاب «تكملة المعتبر» لم يتم، وكتاب «الجوهرة في نظم التبصرة» وكتاب «اللمعة» في فقه الصلاة نظماً، وكتاب «عقد الجواهر في الأشباه والنظائر» نظماً، وكتاب «اللؤلؤة» في خلاف أصحابنا لم يتم نظماً، وكتاب «الرائض في الفرائض» نظماً، وكتاب «عدة الناسك في قضاء المناسك» نظماً، وكتاب «الرجال» وهو هذا الكتاب، وله في الفقه غير ذلك.

ومنها في أُصول الدين وغيره:«الدر الثمين في أُصول الدين» نظماً، وكتاب «الخريدة العذراء في العقيدة الغرّاء» نظماً، وكتاب «الدرّج» و كتاب «إحكام القضية في أحكام القضية» في المنطق، وكتاب «حل الإشكال في عقد الاشكال» في المنطق، وكتاب «البغية» في القضايا، وكتاب «الأكليل التاجي» في العروض، وكتاب «قوة عين الخليل في شرح النظم الجليل» لابن الحاجب في العروض أيضاً، وكتاب «شرح قصيدة صدر الدين الساوي» في العروض أيضاً، وكتاب «مختصر الإيضاح» في النحو، وكتاب «حروف المعجم» في النحو، وكتاب «مختصر أسرار العربية» في النحو.[1]

ومن جميل ما ألّفه هو كتابه «خلاف المذاهب الخمسة»، وهو فقه مقارن وقد تبع فيه خلاف الشيخ الطوسي إلاّ أنّ الثاني أعمّ منه من حيث بيان المذاهب.

وأمّا سلوكه في الرجال فرتّبه على الحروف، فالأوّل في الأسماء وأسماء الآباء

---

١. ابن داود الحلي: الرجال: برقم ٤٣٤.

والأجداد، وجمع في كتابه ما وصل إليه من كتب الرجال مع حسن الترتيب وزيادة التهذيب، فنقل فيه ما في رجال النجاشي وفهرست الشيخ ورجاله ورجال الكشي وكتاب ابن الغضائري والبرقي وابن عقدة والفضل بن شاذان وابن عبدون وغيرها.[١]

وهذه ميزة لا توجد في سائر الكتب الرجالية المؤلّفة إلى عصره.

٢. العلاّمة الحلّي (٦٤٨ـ٧٢٦هـ)

هو الشيخ الأجل، العلاّمة على الإطلاق، أبو منصور جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي، قدس الله نفسه وروح رمسه.

تتلمذ على عدد كبير من علماء عصره، كما تتلمذ عليه جمع غفير من العلماء. فمشاهير أساتذته: المحقّق الحلّي، نصير الدين محمد بن حسن الطوسي، والده سديد الدين يوسف بن مطهر الحلّي، والشيخ كمال الدين ميثم البحراني، والشيخ نجم الدين علي بن عمر الكاتب القزويني الشافعي، والشيخ شمس الدين محمد ابن محمد بن أحمد الكيشي.

ومن تلامذته: ولده فخر المحقّقين، والسيد عميد الدين، و السيد ضياء الدين، ومحمد بن علي الجرجاني، والشيخ قطب الدين محمد بن محمد الرازي البويهي.

هذه نماذج من تلامذته، وإلاّ فقد تخرج على يديه واستجاز منه أُناس كثيرون يطول بنا المقام بذكرهم. كيف وقد كان في عصره في الحلّة أربعمائة وأربعون مجتهداً؟![٢]

---

١. الطهراني: الحقائق الراهنة: ٥٣.

٢. رياض العلماء: ١/ ٣٦١، أعيان الشيعة: ٥/ ٤٠١ في ترجمة العلامة الحلّي.

ويصفه ولده في شرحه على القواعد بقوله: المؤيد بالنفس القدسية والأخلاق النبوية.[١]

ويعرفه الحسن بن داود الذي كان معاصراً له في رجاله ويقول: الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، شيخ الطائفة، وعلاّمة وقته، صاحب التحقيق والتدقيق، كثير التصانيف، انتهت رئاسة الإمامية إليه في المعقول والمنقول.[٢]

وقد حفلت كتب الرجال والتراجم بترجمة العلاّمة ترجمة وافية، وقام بذلك غير واحد من المحقّقين في تقديماتهم على كتبه المنتشرة.

فنحن لا نرى حاجة في التبسط في المقام، والذي يجدر بنا ذكره هو ﷺ انّه قد ألّف دورات فقهية ست لكلّ ميزتها الخاصة، وقد ذكرها في ترجمته في رجاله (الخلاصة)، وقال فيها:

١. «منتهى المطلب في تحقيق المذهب» لم يعمل مثله، ذكرنا فيه جميع مذاهب المسلمين في الفقه، ورجحنا ما نعتقده بعد إبطال حجج من خالفنا فيه يتم إن شاء الله تعالى عملنا منه إلى هذا التاريخ، وهو شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وتسعين وستمائة في سبعة مجلدات.

٢. كتاب «تلخيص المرام في معرفة الأحكام».

٣. كتاب «غاية الأحكام في تصحيح تلخيص المرام».

٤. كتاب «تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية» حسن جيد، استخرجنا فيه فروعاً لم نسبق إليها مع اختصاره.

٥. كتاب «مختلف الشيعة في أحكام الشريعة» ذكرنا فيه خلاف علمائنا

---

١. إيضاح الفوائد في شرح القواعد: ١/ ١٠.

٢. ابن داود الحلّي: الرجال: ١١٩ برقم ٤٦١.

خاصة، وحجّة كلّ منهم والترجيح لما نصير إليه.

٦. كتاب «تبصرة المتعلّمين في أحكام الدين». [١]

ونقل محقّق «غاية المراد» في تقديمه عليه عن إحدى مخطوطات كتاب «الإرشاد» للعلاّمة الحلّي انّه جاء في هامشه ما يلي:

«قدّس الله نفس العلاّمة حيث صنف في كلّ فنون الفقه، كتب في الخلاف مع الجمهور «التذكرة»، وفي الخلاف بين الخاصة«المختلف»، وفي فن التفريع «التحرير»، وفي كليات قواعده«القواعد»، وفي فروع الروايات «الإرشاد»، وفي الاستدلال «المنتهى»، وفي النتائج« النهاية». [٢]

والكتاب الأخير لم يذكره العلاّمة عند تطرّقه لترجمة نفسه، وقد طبع أخيراً، وبهذا يبلغ عدد الدورات الفقهية الناجزة بيراعه إلى سبع.

كما ألّف في الأُصول كتباً متعدّدة، بين موجز كـ«مبادئ الوصول إلى علم الأُصول»، ومتوسط كـ«تهذيب الوصول إلى علم الأُصول»، ومسهب كـ «نهاية العقول إلى علم الأُصول» وقد طبع الأوّلان، والثالث لم ير النور ونحتفظ منه بنسخة.

وقد ذكر شيخنا في ريحانة الأدب انّ العلاّمة الحلّي ألّف خمسة عشر كتاباً في الفقه، وعشرة كتب في أُصوله، وربما ناهزت أجزاء بعض كتبه في الفقه عشرين جزءاً كما هو واضح لمن طالع تذكرة الفقهاء.

وحصيلة الجهود التي بذلها العلاّمة الحلّي في رفع المستوى الفقهي هو انّه ألّف كتباً مختلفة لغايات مختلفة، فلو ألّف الشيخ الخلاف بين المذاهب فقد ألّف

---

١. رجال العلاّمة الحلّي: ٤٥ برقم ٥٢.

٢. غاية المراد: ٥١، مقدمة المحقّق، نقلاً عن مخطوطة المكتبة الرضوية المقدّسة المرقّمة ٢٦٨٩ الورقة ٩٥.

هو مختلف الشيعة في اختلافات فقهاء الشيعة.

كما أنّه ألّف في الفقه المقارن دورتين:

أحدهما: «منتهى المطلب في تحرير المذهب» بدأ بتأليفه وله من العمر اثنان وثلاثون عاماً، أي في عام ٦٨٠هـ وكان المرجو أن يتم تأليفه ولكن الحوادث عاقته عن الإتمام.

والثاني: «تذكرة الفقهاء» فقد فرغ من الجزء الأخير منه عام ٧٢٠هـ ولم يتجاوز عن كتاب النكاح، ومع ذلك فهو أيضاً لم يتم.

فعلى من حاول الوقوف على تخريجاته وتفريعاته الرجوع إلى كتاب «تحرير الأحكام» حيث اشتمل على فروع كثيرة، وفرغ من تأليفه عام ٦٩٧هـ.

ونرجو من الله سبحانه أن يوفّقنا لتحقيق هذا الكتاب ونشره في الأوساط الإسلامية.[1]

٣. فخر المحقّقين (٦٨٢ـ٧٧١هـ)

محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلّي الشهير بـ«فخر المحقّقين» وصفه الشهيد الأوّل بقوله: الشيخ الإمام، سلطان العلماء، منتهى الفضلاء، والنبلاء، خاتمة المجتهدين، فخر الملّة والدين، أبو طالب محمد بن الشيخ الإمام السعيد جمال الدين بن المطهر مدّ الله في عمره مدّاً، وجعل بينه وبين الحادثات سدّاً.

ووصفه والده في أوّل كتابه الموسوم بـ«الألفين»: «أجبت سؤال ولدي العزيز عليّ «محمد» أصلح الله أمر دازيه كما هو بار بوالديه، ورزقه أسباب السعادات

١. قد بدأ بتحقيقه ولدنا المحقق الشيخ ابراهيم «بهادري» وستقدم ملازمه إلى الطبع بإذن منه سبحانه.

الدنيوية و الأُخروية كما أطاعني في استعمال قواه العقلية والحسية، وأسعفه ببلوغ آماله كما أرضاني بأقواله وأفعاله، وجمع له بين الرئاستين كما لم يعصني طرفة عين.[١]

وعرّفه شيخنا الحر العاملي في كتابه «أمل الآمل»، بقوله: كان فاضلاً، محقّقاً، فقيهاً، ثقة، جليلاً، يروي عن أبيه العلاّمة وغيره.

له كتب، منها: شرح القواعد سماّه «إيضاح الفوائد في حلّ مشكلات القواعد» وله شرح خطبة القواعد سمّاه «إيضاح القلوب» و «الفخرية في النية»، و«حاشية الإرشاد»، و« الكافية الوافية» في الكلام، وغير ذلك. ويروي عنه الشهيد وأثنىٰ عليه في بعض إجازاته ثناءً بليغاً جداً.

وذكره السيد مصطفىٰ التفريشي، فقال: من وجوه هذه الطائفة وثقاتها وفقهائها، جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، حاله في علو قدره، وسمو رتبته وكثرة علومه أشهر من أن يذكر، روىٰ عن أبيه، وروى عنه شيخنا الشهيد، له كتب جيدة منها«الإيضاح».[٢]

ومن تآليفه الفقهية:«إيضاح الفوائد في حل مشكلات القواعد» وهو شرح كتاب القواعِد لوالده العلاّمة، وقد طبع في ثلاثة أجزاء.

ومن آثاره الأُصولية:«شرح مبادئ الأُصول»، المتن للوالد والشرح له، ومثله كتابه الآخر «غاية السؤول في شرح تهذيب الأُصول».

ومن آرائه التي انفرد بها بين الإمامية انّ النهي في العبادات يقتضي الصحّة بدل اقتضائه للفساد، هذا وقد سأله العارف الجليل السيد حيدر الآملي عن مسائل فأجابه، فقال السيد: بعد الحمد والصلاة، هذه مسائل سألتها جناب

---

١. روضات الجنات: ٦/ ٣٣١.

٢. أمل الآمل: ٢/ ٢٦٠ برقم ٧٦٨.

الشيخ الأعظم سلطان العلماء في العالم مفخر العرب والعجم قدوة المحقّقين، مقتدى الخلائق أجمعين، أفضل المتأخرين و المتقدمين، المخصوص بعناية ربّ العالمين، الإمام العلاّمة في الملّة والحقّ والدين، ابن المطهر، مد الله ظلال أفضاله، وشيّد أركان الدين ببقائه، مشافهة في مجالس متفرقة علىٰ سبيل الفتوى، وكان ذلك في سلخ رجب المرجب سنة ٧٥٩ هجرية نبوية هلالية ببلدة حلة السيفية حماها الله عن الحدثان ، وأنا العبد الفقير حيدر بن علي بن حيدر العلوي الحسيني الآملي، أصلح الله حاله وجعل الجنة مآله. (١)

٤. قطب الدين الرازي (المتوفّى عام٧٧٦هـ)

الحكيم، الفقيه، المتألّه، تلميذ العلاّمة الحلّي، وقد قرأ قواعده عليه وكتب على ظهر الكتاب العبارة التالية ــ يعلم منها مكانة التلميذ ـ قال: قرأ عليَّ هذا الكتاب الشيخ العالم، الكبير، الفقيه، الفاضل، المحقّق، المدقّق، ملك العلماء والأفاضل قطب الملّة والدين، محمد بن محمد الرازي أدام الله أيّامه، قراءة بحث وتدقيق، وتحرير وتحقيق، وسأل عن مشكلاته، واستوضح معظم مشتبهاته، فبيّنت له ذلك بياناً شافياً، وأجزت له رواية هذا الكتاب بأجمعه ورواية جميع مصنفاتي ورواياتي وما أُجيز لي روايته وجميع كتب أصحابنا السالفين (رضوان الله تعالىٰ عليهم أجمعين) بالطرق المتصلة مني إليهم، فليرو ذلك لمن شاء وأحبَّ على الشروط المعتبرة في الإجازة، فهو أهل لذلك، أحسن الله عاقبته، وكتب العبد الفقير إلى الله تعالى حسن بن يوسف بن المطهر الحلّي مصنّف الكتاب في ثالث شعبان المبارك من سنة ٧١٣ بناحية ورامين، والحمد لله وحده وصلى الله على محمّد النبي وآله.

---

١. المستدرك:٣/ ٤٥٩، الفائدة الثالثة.

وعرّفه الشهيد الأوّل بقوله: اتفق اجتماعي بـه بدمشق أُخريات شعبان سنة ٧٧٦هـ، فإذا هو بحر لا ينزف، وأجازني جميع ما يجوز عني روايته، ثمّ توفي في ١٢ ذي القعدة مـن السنة المذكورة بـدمشق، ودفن في الصـالحية، ثمّ نقل إلى مـوضع آخر، وصلّي عليه بـرحبة القلعة، وحضر الأكثر من معتبري دمشـق للصلاة عليه، رحمه الله وقـدّس روحـه، وكـان إمامـي المذهب بغير شـك وريبـة، صرّح بـذلك وسمعته منه وانقطاعه إلى بقية أهل البيت معلوم.

ويقول الشهيد: إنّه كان من ذرية الصدوق ابن بابويه.

وقد وصفـه غير واحد من علمائنـا بما يعرف عن مكـانته في العلـوم العقلية والنقلية.

وكفاك انّ كتـابيه: شرح الشمسية، وشرح المطـالع من الكتب الـدراسية في الحوزات العلمية.

وقـد نقل الشيخ الأنصـاري آراءه الفقهية في متـاجـره، فمن أراد الوقـوف، فليرجع إلى مستدرك الوسائل. [1]

٥. محمد بن مكي العاملي (٧٣٤ـ٧٨٦هـ)

هو المحقّق الجليل، المتضلّع في الفقه، المعروف بإمام الفقه، فضله أشهر من أن يذكر، وجماع القول فيه انّه تاج الشيعـة، وفخر الشريعة، صاحب النفس الزكية القدسية القوية، ولد بجزين سنة ٧٣٤هـ.

ويعرّفه الشيخ الحر العـاملي بقوله: كان عالماً، ماهراً، فقيهـاً، محدّثاً، مدقّقاً،

---

١. المستـدرك: ٣/ ٤٥١، الفائدة الثـالثـة. وانظـر ترجمتـه في طبقـات أعلام الشيعـة: القـرن الثـامن: ٢٠٠.

ثقة، متبحّراً، كاملاً، جامعاً لفنون العقليات والنقليات، زاهداً، عابداً، ورعاً، شاعراً، أديباً، منشئاً، فريد دهره، عديم النظير في زمانه.

وقد استجاز عن مشايخ الفريقين، وروى مصنّفات أهل السنّة عن نحو أربعين شيخاً، كما روى عنه جماعة كثيرة، ويعد شيخ الإجازات في القرن الثامن، وإليه تنتهي أكثر الإجازات.

وأمّا آثاره الفقهية:

١. كتاب «الذكرىٰ»، خرج منه كتاب الطهارة والصلاة.

٢. كتاب «الدروس الشرعية في فقه الإمامية» خرج منه أكثر الفقه.

٣. «غاية المراد في شرح نكت الإرشاد».

٤. كتاب «جامع البين من فوائد الشرحين» جمع فيه شرحي تهذيب الأُصول للسيد عميد الدين والسيد ضياء الدين.

٥. كتاب «البيان» في الفقه.

٦. رسالة «الباقيات الصالحات».

٧. «اللمعة الدمشقية» دورة فقهية كتب بصورة المتن وعليها شروح كثيرة، أحسنها شرح الشيخ زين الدين الشهيد الثاني المسمّىٰ بـ «الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية». وقد ألّفه شيخنا الشهيد بطلب من علي بن المؤيد ملك خراسان وما والاها والذي توفي عام ٧٩٥هـ ألّفه عام ٧٨٢هـ وذلك قبل شهادته بأربع سنوات. وبذلك يعلم أنّ ما هو المشهور من أنّ الشهيد ألّفه في سبعة أيّام في محبسه غير صحيح، وكان الرسول بين الشهيد والمؤيد هو محمد الآبي النقيب شمس الدين.[1]

---

١. الطهراني: طبقات أعلام الشيعة:٣/ ١٧٥، القرن الثامن.وله ترجمة ضافية في مقابس الأنوار:١٣، روضات الجنات: ٧/ ٣ برقم ٥٩٢، وأمل الآمل:١/ ١٨١ برقم ١٨٨.

٨. «الألفية في فقه الصلاة اليومية».

٩. رسالة في قصر من سافر بقصد الإفطار والتقصير.

١٠. «النفلية في مستحبات الصلاة اليومية».

١١. «خلاصة الاعتبار في الحج والاعتمار».

١٢. «القواعد».

١٣. «الدرّة المضيئة».

١٤. رسالة «التكليف».

١٥. وله عدّة إجازات.

ومن ألطف كتبه كتاب «القواعد والفوائد»، فإنّ الشهيد الأوّل يعد أوّل من صنّف في هذا المضمار، وقد احتوى الكتاب على ما يقرب من ٣٣٠ قاعدة، إضافة إلى فوائد تقرب من ١٠٠ فائدة، عدا التنبيهات والفروع؛ وهذه القواعد والفوائد ليست فقهية خالصة، وإنّما فيها بعض القواعد الأُصولية والعربية، لكن الطابع الفقهي هو الغالب عليها، ولم يتبع الشهيد منهجاً معيناً في ترتيب ما أورده من قواعد وفوائد، حيث لم يفصل القواعد الفقهية عن الأُصولية أو العربية، وهذا ممّا حدا بتلميذه المقداد بن عبد الله السيوري بترتيب تلكم القواعد وتهذيبها، وأسماها بـ«نضد القواعد الفقهية».

ومن أعجب ما حظي به الشهيد هو ما كتبه أُستاذه فخر المحقّقين في حقّه وقال: قرأ عليّ مولانا الإمام العلاّمة الأعظم، أفضل علماء العالم، سيد فضلاء بني آدم، مولانا شمس الحق والدين محمد بن مكي بن محمد بن حامد أدام الله أيّامه من هذا الكتاب مشكلاته، وأجزت له رواية جميع كتب والدي قدس سره، وجميع ما صنّفه أصحابنا المتقدّمون ـ رضي الله عنهم ـ عن والدي عنهم الطرق المذكورة.[1]

---

١. رياض المسائل: ٧١، قسم المقدمة.

٦. عميد الدين عبد المطلب بن محمد[١] بن علي الأعرج (٦٨١ـ٧٥٤هـ)

يعرّفه الشهيد الأوّل بقوله: المولى السعيد، الإمام المرتضى علم الهدى، شيخ أهل البيت في زمانه، عميد الحق و الدين، يروي عن خاله العلاّمة الحلّي، له شرح تهذيب الأُصول.[٢]

ويعرّفه أيضاً الخوانساري، بقوله: كان من أجلّة العلماء الثقات، ومشايخ الروايات، فاضلاً، محقّقاً، أُصولياً، ماهراً، حسن التصرّف والتصنيف، وكفاه فخراً انّ مثل شيخنا الشهيد الأوّل يعتني بشأنه كثيراً، وينقل عن ابن معين انّه عرّفه بقوله: درّة الفخر، وفريدة الدهر، مولانا الإمام الرباني، وهو ابن أُخت العلاّمة ﷺ، وقد شرح كتاب خاله العلاّمة الحلّي باسم «تهذيب الأُصول» وأسماه «منية اللبيب في شرح التهذيب» فرغ منه عام ٧٤٠هـ.[٣]

وله من الكتب الفقهية: «كنز الفوائد في حل مشكلات القواعد».

وعلى ذلك فالعميدي أوّل من شرح كتاب القواعد للعلاّمة الحلّي، ثمّ أعقبه شرح آخر لأخيه كما يأتي، وثالث لفخر المحقّقين.

٧. عبد الله بن محمد بن علي الأعرج

يعرّفه الحر العاملي في كتابه«أمل الآمل» بقوله: عالم، فاضل، جليل القدر،

---

١. هذا هو المكنّى بأبي الفوارس، صهر والد العلاّمة سديد الدين، وقد أنجبت زوجته أولاد ذكور خمسة، وهم: جلال الدين علي، عميد الدين عبد المطلب، ضياء الدين عبد الله، نظام الدين الفاضل العلاّمة عبد الحميد، غياث الدين عبد الكريم.

٢. أمل الآمل:٢/ ١٦٥ برقم ٤٨٤، وانظر ترجمته في روضات الجنات:٤/ ٢٦٥ برقم ٣٩٤.

٣. نحتفظ منه بنسخة في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، وحكى شيخنا المدرس في «ريحانة الأدب» انّه طبع في بلاد الهند.

من مشايخ الشهيد، يروي عن العلاّمة، له كتب، منها «شرح التهذيب» للعلاّمة، وغير ذلك.

وربما يقال: إنّ «منية اللبيب» لهذا الأخ، وأمّا ما ألّفه عميد الدين فليس له اسم خاص. [١]

وقد مضى انّ الشهيد الأوّل جمع بين فوائد شرح الأخوين وزاد عليهما فوائد أُخر، وأسماه«جامع البين من فوائد الشرحين». وميّز ما اختص به شرح الضياء بعلامة (ض) وما اختص به شرح العميدي بعلامة (ع)، وأجرى شيخنا عز الدين الحسين بن عبد الصمد والد الشيخ بهاء الدين العاملي تعميمات مفيدة في آخره. [٢]

ويعرّفه صاحب الرياض بقوله: هو الفقيه الجليل، الأعظم، الأكمل، الأعلم، الأفضل، الكامل، المعروف بالسيد ضياء الدين الأعرج الحسيني.

٨. عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني

هو عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني، أحد كبار الفقهاء في القرن الثامن.

يعرّفه الأفندي بقوله: عالم، فاضل، فقيه، جليل، أديب، شاعر، نبيل، وكان من أكابر العلماء والفقهاء المتأخرين، ويعرف بـ«ابن المتوج» وربما يطلق على ابنه الشيخ أحمد فخر الدين.

وله مؤلّفات في الفقه، منها:

---

١. انظر ترجمته في أمل الآمل:٢/ ١٦٤ برقم ٤٧٩، وطبقات أعلام الشيعة:١٢٤، القرن الثامن.

٢. الطهراني: الذريعة: ٤/ ٤٣٥، ولاحظ المستدرك:٣/ ٤٥٩، الفائدة الثالثة.

١. كتاب «المقاصد».

٢. كتاب «الناسخ والمنسوخ» من الآيات على طريقة الإمامية ومذهبهم.

٣. كتاب «النهاية في تفسير خمسمائة آية» التي عليها مدار الفقه.

وحيث إنّ مصدر الترجمة هو «رياض العلماء» للفاضل الأفندي التبريزي [١] فقد عدّ «المقاصد» من تأليف الوالد لا الولد على خلاف ما جعله شيخنا المجيز الطهراني في «الذريعة» [٢] فجعله تأليفاً للولد وفي الوقت نفسه احتمل أن يكون للوالد.

وستوافيك ترجمة ولده في زمرة فقهاء القرن التاسع.

٩. مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدني (المتوفّى ٧٥٤هـ)

أحد الفقهاء الإمامية القاطنين في المدينة المنوّرة، أذعن بفضله الفريقان، يعرّفه ابن حجر العسقلاني بقوله: مهنا بن سنان بن عبد الوهاب بن نميلة الحسيني الإمامي المدني، قاضي المدينة، اشتغل كثيراً، وكان حسن الفهم، جيد النظم، و لأُمراء المدينة فيه اعتقاد، وكانوا لا يقطعون أمراً دونه، وكان كثير التفقّه، إلى أن قال: مات سنة ٧٥٤هـ. [٣]

وقد بعث مسائل إلى العلاّمة الحلّي يستفهمه في مسائل، فأجاب عنها العلاّمة ووصفه في صدر الرسالة بقوله: السيد الكبير، النقيب، الحسيب، النسيب، المعظم المرتضى، عز السادة، زين السيادة، معدن المجد والفخار، والحكم والآثار،

---

١. رياض العلماء: ٣/ ٢٢٠.

٢. الذريعة: ٢١/ ٣٧٨ برقم ٥٥٤٦؛ و طبقات أعلام الشيعة: ١٢٨، القرن الثامن.

٣. العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان القرن الثامنة.

الجامع للقصد الأوفى من فضائل الأخلاق، والفائز بالسهم المعلّى من طيب الأعراق، مزين ديوان القضاء بإظهار الحقّ على الحجّة البيضاء عند ترافع الخصم، نجم الحق والملّة والدين مهنا بن سنان الحسيني، القاطن بمدينة جدّه .[1]

وتعرب المسائل عن توغّله في الفقه، وكونه مرجعاً وملاذاً للعامة في أحكام الدين.

ويكفي في جلالته في الفقه انّ فخر المحقّقين يصفه بقوله: أفضل علماء الآفاق، وأعلم الفقهاء على الإطلاق.

حصيلة الجهود الفقهية في القرن الثامن

كان النظام السائد في المناهج الفقهية في القرن الثامن هو نفس النظام المتبع في القرن السابع استمراراً لما خطّه المحقّق وتلاميذه بيد انّ الجهود المبذولة في هذا القرن انتهت إلى إبداع أُسلوب جديد في عرض الأبحاث الفقهية.

فقد كان إطار البحث في المسائل الخلافية هو البحث عن الخلافيات الموجودة بين أئمّة المذاهب الفقهية، ولم يؤلّف كتاب في خلافيات مذهب واحد، وما ذلك إلاّ لقلّة الاختلاف بين فقهاء المذهب الواحد نتيجة إقفال باب الاجتهاد.

وأمّا الشيعة منذ عصر الرسول إلى يومنا هذا فقد اختلفت كلمات فقهائهم في مسائل كثيرة عقب فتح باب الاجتهاد.

١. فألّف العلاّمة الحلّي لأوّل مرة كتاب «مختلف الشيعة» وذكر خلافيات فقهائهم في المسائل الفقهية من الطهارة إلى الديات.

٢. ظهور موسوعة فقهية تحمل في طيّاتها فقهاً مقارناً بين المذاهب الإسلامية

---

١. أجوبة المسائل المهنائية: ٢٠.

لم ير مثلها إلى الآن وهو كتاب «التذكرة» للعلاّمة الحليّ، وقد اتّبع المؤلّف النهج الذي اختطه الشيخ المفيد ثمّ المرتضى ثمّ الطوسي.

٣. ظهور كتب رجالية تحليلية تجمع نصوص الرجاليين المتقدّمين مع شيء من التحليل و التفسير، وهذا النمط قد ابتكر لأوّل مرة في «رجال ابن داود» و«خلاصة العلامة» و«إيضاح الاشتباه» له أيضاً.

فالناظر في هذه الكتب الثلاثة إذا قارنها مع ما أُلّف في القرن الرابع والخامس من الكتب الرجالية يقف على وجود لون من الاجتهاد في علم الرجال، والبحث فيه بحثاً مفصلاً.

٤. انّ تنويع الحديث إلى الأقسام الأربعة الذي ابتكره السيد ابن طاووس في القرن السابع لم يدخل حيّز التطبيق إلاّ بفضل تلميذيه ابن داود والعلاّمة الحلّي، فإنّ الثاني قد طبق الاصطلاح الموروث عن أُستاذه في كتبه الفقهية، فتجد انّه يفتي بالحديث لكونه صحيحاً، ويردّه لكونه ضعيفاً، ويحتج بهما فتبعه الفقهاء إلى يومنا هذا.

وأمّا الحافز على تنويع الحديث ـ مع أنّ الحديث بين القدماء كان بين صحيح وضعيف ـ فهو انّ الصحيح عند القدماء كان كل حديث يثقون بصدوره عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام بالقرائن المتوفرة في ذلك الحين ـ وإن اختفت فيما بعد ـ، وإن كان الراوي غير ثقة في نفسه.

غير انّ مرور الزمان وانتقال الأحاديث من الأُصول الأربعمائة التي كانت لها مكانة من الصحّة إلى الجوامع الأوّلية والثانوية صارت سبباً لاختفاء القرائن التي كانت تورث الثقة بالحديث، فلم يكن بدّ من معالجة تلك الأحاديث بشكل آخر، وهو الذي اقترحه السيد ابن طاووس وثبّت أركانه العلاّمة الحلّي، وقد أوضحنا ذلك بإسهاب في كتابنا الموسوم بـ«كليات في علم الرجال».

٥. الاهتمام بعلم الأُصول وتطويره بتآليف متعاقبة، وقد علمت أنّ العلاّمة الحلّي ألّف كتباً في علم الأُصول، كما ألّف ابنا أُخته شرحين لكتابه «تهذيب الأُصول» وألّف ابنه فخر المحقّقين كتاباً في علم الأُصول.

إضافة إلىٰ أنّ الشهيد الأوّل جمع نكات الشرحين للعلمين الجليلين: عميد الدين وضياء الدين في كتاب واحد.

٦. إبداع نمط جديد في الفقه بتحرير قواعده، وأوّل من شيّد صرحه هو العلاّمة الحلّي في كتابه «القواعد» و هو إن كان لا يشمل القواعد الفقهية برمّتها ولكنه خط هذا الطريق وتبعه الشهيد الأوّل بتأليفه كتاب «الفوائد والقواعد».

٧. كان للحلّة يومذاك الحظ الأوفر لظهور الفقهاء الأفذاذ، كما كان في البحرين حوزة علمية فقهية عامرة في القرن السابع والثامن تخرّج منها: المحقّق ميثم البحراني صاحب «شرح نهج البلاغة» وأُستاذ العلاّمة المتوفّى عام ٦٩٩هـ وابنا المتوج، وغيرهم.

نعم ازدهرت في هذا القرن وما يتلوه مدرسة جبل عامل الذي شيد أركانها الشهيد الأوّل، وقد تخرّج منها نخبة من الفقهاء سنذكر أسماء بعض منهم في القرن التاسع.

القرن التاسع (من الدور الرابع)

وقبل استعراض السير الفقهي في هذا القرن لابدّ من استعراض الظروف التاريخية والسياسية التي كانت سائدة في الأمصار الإسلامية لما لها من تأثير مهم علىٰ سير التحولات الفقهية على سبيل الإيجاز.

الأوضاع السياسية في القرن التاسع

بسط المغول نفوذهم من الشرق الإسلامي إلى حاضرة البلاد الإسلامية (بغداد) بعد حروبٍ طاحنة شهدت قتل عدد هائل من المسلمين، فسقطت الدولة العباسية على يد هولاكو عام ٦٥٦هـ واستقر حكم الوثنيّين علىٰ بلاد الإسلام والمسلمين إلى أن اعتنق بعضهم الإسلام، ويعدُّ محمود غازان خان الذي جلس للحكم من عام (٦٩٤ـ ٧٠٤هـ) أوّل من اعتنق الإسلام، ثمّ أعقبه محمد خدا بنده أولجايتو فتسلم زمام الأُمور عام (٧٠٤ـ ٧١٦هـ) وقد انتحل التشيع بفضل رجل العلم والفضيلة العلّامة الحلّي لمناظرات جرت بينه وبين علماء المذاهب الأربعة في مسائل فقهية في محضر السلطان وحاشيته ووزرائه، فبان قوة منطقه على كلّ من حضر، فطلب السلطان منه أن يلازمه في السفر والحضر، وهكذا أخذ العلّامة يصاحبه مع تلاميذه وكتبه، فأسّس مدرسة سيّارة تقام كلّما حط السلطان بمكان، حتّى انّ العلّامة الحلّي قد فرغ من تأليف بعض كتبه في مدينة «سلطانية» من اعمال زنجان. كما كتب اجازته لقطب الدين في ناحية ورامين كما مرّ.

ولمّا استتب الأمر للمغول واعتنقوا الإسلام والتشيّع وانصهروا في الكيان الإسلامي أخذوا يروّجون العلم لا سيّما العلوم الطبيعية كالفلك والنجوم والحساب، وفي ظل استتباب الأمن والاستقرار، نرى أنّ الركب الحضاري بدأ

يتقدّم بعد نكسته التي أُصيب بها من جرّاء استيلاء المغول، ولم تمض مدة حتى بدأ المسلمون الذين غلبوا في عقر دارهم بأخذ زمام المبادرة من يد المغول من خلال رسم الخطوط العريضة لهم في السياسة والثقافة والاقتصاد بل في كافة جوانب الحياة، وهذا إن دلّ علىٰ شيء فإنّما يدلّ على قوة منطق الإسلام وصلابته، إذ جعل من الأعداء أنصاراً للحق.

كان الأمن سائداً ومستتباً في البقاع الإسلامية إلى عصر السلطان أبي سعيد بهادر خان (٧١٦ ـ ٧٣٦هـ).

وقد تدهور وضع الدولة الإيلخانية المغولية بعد وفاته، وتسلّم أزمة الأُمور أشخاص كانت تعوزهم الكفاءة والحزم، فعادت الفوضى إلى البلاد حتى تجد تولّي عدة سلاطين لمنصة الحكم في سنة واحدة فقد مات أبو سعيد بهادر خان وأعقبه السلطان ارباكاون سنة ٧٣٦هـ وبقي عدّة شهور علىٰ منصة الحكم، ثمّ أعقبه السلطان موسى خان ولم يدم طويلاً بل أمضى هو الآخر عدّة شهور أيضاً، ثمّ حلّ محلّه السلطان محمد خان (٧٣٦ـ ٧٣٨هـ).

واستمر الوضع علىٰ هذا المنوال حتى انقراض الدولة الإيلخانية في عهد آخر سلاطينهم المسمّى بـ«أنوشيروان العادل» (٧٤٤ـ ٧٥٦هـ) وكأنّه قدّر لهم الحكم قرابة قرن واحد.

ثمّ عادت الفوضى أكثر من ذي قبل، وتمزّقت البلاد أشلاءً، واستبدّ بكل جزء منها أمير من الأُمراء تعوزهم الكفاءة، منهم:

١. سلسلة أُمراء آل جلاير (٧٤٠ـ ٨١٣هـ).

٢. سلسلة أُمراء جوباني (٧٤٤ـ ٧٥٩هـ).

٣. سلسلة أُمراء آل مظفر (٧٤٠ـ ٧٩٥هـ).

٤. سلسلة أُمراء اينجو (٧٤٢ـ ٧٥٨هـ).

٥. السربدارية (٧٣٨ـ ٧٨٨هـ).

التيمورية علىٰ منصة الحكم

وفي تلك الأوضاع المضطربة و المتدهورة ظهر تيمور لنك وبسط نفوذه علىٰ أصقاع شاسعة بعد أن أراق دماءً كثيرة حتى استتب له الأمر أواخر القرن الثامن، ودام حكمهم ١٢٧ سنة شهدت فيها البلاد المزيد من الدمار والهلاك والسفك والقتل حتى انقراضهم في عهد سلطانهم المدعو سلطان حسين بايقرا عام٩١١هـ.

وقد خلفت التيمورية خلال مدة حكمها مضاعفات خطيرة على الصعيد العلمي والثقافي، فقد كان تيمور لنك وأولاده لا يهمّهم سوى الركوب على رقاب الناس والإغارة على ثرواتهم مهما بلغ من ثمن، فانعكست آثارها السيئة وتبلورت في قلّة الانتاجات العلمية والموسوعات الفقهية.

ولا شكّ انّ الحضارة تزدهر والعلم ينمو في ربوع يسودها العدل والأمن والاستقرار.

هذه لمحة خاطفة عن الأوضاع السياسية السائدة في القرن التاسع، ذكرناها على وجه موجز، ليقف القارئ على الأوضاع المزرية التي أُصيب بها المسلمون، وتركت من جراء ذلك آثاراً سيئة على الحركة الفقهية ممّا أعقب ذلك فتور النشاط الفقهي وقلّة الانتاج فيه.

وإليك أسماء نخبة من فقهاء هذا القرن:

١. الحسن بن سليمان بن خالد الحلّي (كان حياً عام ٨٠٢هـ)

هو الحسن بن سليمان بن خالد الحلّي يعرّفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، فقيه، له «مختصر بصائر الدرجات» لسعد بن عبد الله، يروي عنه الشهيد.

ويعرّفه الخوانساري بقوله: فقيه، فاضل، من تلامذة شيخنا الشهيد الأوّل، صاحب المصنّفات الكثيرة الفقهية.

وله أيضاً كتاب لطيف يسمّى «الرجعة».

وقد نقل الخوانساري صورة إجازته للشيخ العالم الموفّق عز الدين حسين بن محمد بن الحسن الحمدياني وفي آخرها كتب عبد الله حسن بن سليمان بن محمد في الثالث والعشرين من شهر محرم الحرام سنة ٨٠٢هـ.[١]

٢. فخر الدين أحمد بن عبد الله بن المتوج

هو الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله بن سعيد بن المتوج، المشهور بـ«ابن المتوج» البحراني، المعروف بالعلم و الفضل والتقوى في أسانيد أصحابنا، يوصف بـ:خاتمة المجتهدين، شيخ مشايخ الإسلام، وقدوة أهل النقض والإبرام ومن تلامذة الشهيد وفخر المحقّقين، ومرّت ترجمة والده في فقهاء القرن الثامن.

وفي الروضات: وهو شيخ أبي العباس بن فهد الحلّي[٢] والشيخ فخر الدين أحمد بن محمد بن عبد الله السبعي الفقيه المشهور المتوطّن بلاد الهند، ومن أجلّ تلامذة الشهيد و فخر المحقّقين.

---

١. الأفندي التبريزي: رياض العلماء:١/ ١٩٣، الخوانساري:روضات الجنات:٢/ ٢٩٣ برقم ٢٠٢، طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع.

٢. يعرّفه صاحب الرياض بقوله: الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقري الأحسائي، المعروف بابن فهد، وهو غير ابن فهد المعروف صاحب «المهذب البارع» و«عدة الداعي».
ويدل على ذلك ما ذكره ابن أبي جمهور في أوّل كتاب «غوالي اللآلي»، يقول: أروي عن أحمد بن فهد المذكور(شهاب الدين) عن شيخه خاتمة المجتهدين، المشهورة فتاواه في جميع العالمين، فخر الدين أحمد بن متوج بن عبد الله.

آثاره الفقهية

١. الوسيلة.

٢. رسالة «الناسخ والمنسوخ».

٣. كتاب «ما يجب على المكلّفين».

٤. كتاب «غرائب المسائل».

٥. «النهاية» في تفسير ٥٠٠ آية، وهي آيات الاحكام في القرآن، وينقل فيه عن كنز العرفان معبراً عنه: قال المعاصر.[١]

٣. جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحليّ (المتوفّى٨٢٨هـ)

هو الفقيه الفاضل المحقّق أبو عبد الله المقداد بن عبد الله بن محمد بن حسن بن محمد السيوري الحلّي الأسدي الغروي، المعروف بـ«الفاضل السيوري» و«الفاضل المقداد» عند الفقهاء المتأخرين، كان من أجلاّء الأصحاب، وعظماء مشايخ الرجال، جامعاً بين المعقول والمنقول، عالماً، فاضلاً، متكلّماً، محقّقاً، مدقّقاً، من أعاظم الفقهاء، قد أثنىٰ عليه كلّ من عنونه بالثناء الجميل والذكر النبيل، أفاض الله علىٰ تربته سجال لطفه.

يعرّفه الأفندي التبريزي بعد وصفه بالعلم والفضل والتحقيق والتدقيق: له كتب، منها: شرح نهج المسترشدين في أُصول الدين، وكنز العرفان في فقه القرآن، والتنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع، وشرح الباب الحادي عشر، وشرح مبادئ الأُصول، يروي عن الشهيد محمد بن مكي العاملي.[٢]

---

١. لاحظ رياض العلماء: ١/ ٤٤، روضات الجنات: ١/ ٦٨، طبقات أعلام الشيعة: ٤، القرن التاسع.

٢. رياض العلماء: ٥/ ٢١٦؛ أمل الآمل: ٢/ ٣٢٥برقم ١٠٠٢.

ويروي عنه: شرف الدين المكي، والحسين بن علاء الدين مظفر بن فخر الدين بن نصر الله القمي، وتاج الدين الحسن بن راشد الحلي صاحب «الجمانة البهية في نظم الألفية»، ومحمد بن شجاع القطان الحلّي، وأحمد بن فهد الحلي المتوفّى عام١٨٤١هـ وقاسم الدين. [١]

وله في الفقه الكتب التالية:

١. «التنقيح الرائع في شرح الشرائع» وهي دورة فقهية استدلالية من الطهارة إلى الديات، ابتدأ في أوّله بتعريف الفقه وتحصيله، والأدلّة العقلية، والعمل بخبر الواحد وأقسامه، وتفسير الأشهر والأظهر والأشبه، وغير ذلك من المصطلحات. [٢]

٢. «كنز العرفان في فقه القرآن»: وهو بين الكتب المؤلّفة حول فقه القرآن، كتفسير «مجمع البيان في تفسير القرآن»، بجودة نسقه وترتيبه، وقد ذكره الذهبي المصري في كتاب «التفسير والمفسّرون» حيث قال:

يتعرّض هذا التفسير لآيات الأحكام فقط، وهو لا يفسر الآيات سورة فسورة على حسب ترتيب المصحف، ذاكراً ما في كلّ سورة من آيات الأحكام كما فعل الجصاص وابن العربي مثلاً، بل طريقته في تفسيره انّه يعقد أبواباً كأبواب الفقه، ويدرج في كلّ باب منها الآيات التي تدخل تحت موضوع واحد، فمثلاً يقول: باب الطهارة ثمّ يذكر ما ورد في الطهارة من الآيات القرآنية، شارحاً كلّ آية منها على حدة، مبيناً ما فيها من الأحكام، على حسب ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية في فروعهم مع تعرّضه للمذاهب الأُخرى، وردّه على من يخالف ما يذهب إليه الإمامية الاثنا عشرية. [٣]

---

١. طبقات الشيعة:١٣٩، القرن التاسع.

٢. لاحظ التنقيح الرائع:١/ ٣٦ ـ ٣٧، وطبع الكتاب في أجزاء أربعة ضخام.

٣. انظر التفسير والمفسّرون:٢/ ٤٦٥.

٣. «آداب الحج».

٤. «نضد القواعد الفقهية على مذهب الإمامية» وهو ترتيب للقواعد الفقهية للشهيد الأوّل.

وأمّا تآليفه في الكلام والعقائد فحدّث عنها ولا حرج.

فقد أصبح شرحه على الباب الحادي عشر من الكتب الدراسية إلى يومنا هذا.

٤. ابن فهد الحلي (٧٥٧ـ٨٤١هـ)

جمال الدين أبو العباس أحمد بن فهد الأسدي الحلّي.

يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، ثقة، صالح، زاهد، عابد، ورع، جاـل القدر، له كتب. [١]

ويعرّفه العلاّمة المامقاني بقوله: له من الاشتهار بالفضل والعرفان والزهد والتقوى والأخلاق والخوف والإشفاق ما يغنينا عن البيان، وقد جمع بين المعقول والمنقول والفروع والأُصول واللفظ والمعنى والحديث والفقه والظاهر والباطن والعمل بأحسن ما كان يجمع. [٢]

وقد أطبق المتأخّرون علىٰ علمه ودقّته وفقهه.

وأمّا تآليفه الفقهية، فهي:

١. «المهذّب البارع إلى شرح النافع» وهو شرح للمختصر النافع للمحقّق من أوّله إلى آخره، أورد في كلّ مسألة أقوال الأصحاب وأدلّة كلّ قول، وبيّن

---

١. أمل الآمل: ٢/ ٢١.

٢. تنقيح المقال: ١/ ٩٢ برقم ٥١٠، باب أحمد.

الخلاف في كلّ مسألة خلافية، وعيّن المخالف وإن كان نادراً متروكاً، وأشار إلى وجه التردّد من المصنّف لدليل انقدح في خاطره، وقال: وسمّيته بـ«المهذب البارع في شرح المختصر النافع» وإن شئت فسمّه جامع الدقائق وكاشف الحقائق.

لأنّه لا يمر بمسألة مشكلة، إلاّ جلاّها غاية الجلاء، ولا لمعضلة إلاّ وشفى من بحثها غاية الشفاء، ورتبت في أوّل كلّ كتاب، مقدّمة أو مقدّمات، اذكر فيها تعريفه وسند مشروعيته من الكتاب و السنّة والإجماع، وما يليق به من التمهيد، فكان كالدستور يرجع إليه في المشكلات، ويعتمد عليه في المعضلات ويتفكه منه بالتفريعات.[1]

٢. «شرح الإرشاد» للعلاّمة الحلي.

٣. «فقه الصلاة».

٤. «شرح الألفية».

٥. «كفاية المحتاج في مسائل الحاج».

إلى غير ذلك من التآليف الفقهية وقد بلغ الشيخ الفقيه من الكمال ما بلغ بفضل جمعه بين العلم و العمل ومحافظته على الظواهر الشرعية ومراقبته للنفس.

وفي كتبه التالية دلالات واضحة على ذلك، منها:

١. «عدة الداعي ونجاح الساعي».

٢. «أسرار الصلاة».

٣. «التحصين وصفات العارفين».

توفّي بكربلاء عن عمر ناهز ٨٤ سنة، وله هناك قبر يزار.

---

١. المهذب البارع: ١/ ٧٠ ـ ٧١.

ويعد من شيوخ الإجازة كشيخه الشهيد الأوّل، يروي عن الشيخ ظهير الدين علي بن يوسف بن عبد الجليل النيلي، والشيخ نظام الدين علي بن عبد الحميد النيلي الحائري، والشيخ فخر الدين ولد العلاّمة، ويروي عنه جماعة، منهم: الشيخ رضي الدين حسين الشهير بـ «ابن راشد القطيفي»، كما يظهر من أوّل غوالي اللآلي. (١)

٥. ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن متوج (المتوفّى٨٥٦هـ)

هو ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسن بن متوج البحراني.

يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقوله: الشيخ ناصر بن أحمد بن عبد الله بن المتوج البحراني، صاحب الذهن الوقّاد، فاضل، محقّق، فقيه، حافظ، نقل أنّه ما نظر شيئاً ونسيه. (٢)

٦. الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد بن إدريس المقري الأحسائي

هو الشيخ شهاب الدين أحمد بن إدريس المقري الأحسائي من أجلّة علماء الإمامية وفقهائهم، يروي عن: الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله المشهور بـ«ابن المتوّج البحراني» عن الشيخ فخر الدين ولد العلاّمة.

ويروي عنه الشيخ جمال الدين حسن الشهير بـ«المطوع الجرواني الأحسائي» كما ذكره ابن أبي جمهور في أوّل غوالي اللآلي.

---

١. رياض العلماء:١/ ٦٥.

٢. أمل الآمل:٢/ ٣٣٣ برقم ١٠٢٦. وانظر ترجمته في طبقات أعلام الشيعة:١٤٢، القرن التاسع؛ رياض العلماء:٥/ ٢٣٦.

ثمّ إنّ ابن فهد هذا غير ابن فهد الأسدي الحلّي فهما معاصران، ومن العجب انّ لكلّ واحد منهما شرحاً على إرشاد العلاّمة، وكلاهما في طبقة واحدة حيث يرويان عن فخر المحقّقين بواسطة واحدة. [١]

٧. محمد الأنصاري بن شجاع الحلّي

محمد الأنصاري بن شجاع الحلّي القطان، عالم، فقيه، فاضل، يروي عن الفاضل المقداد، وله من الكتب:

١. «معالم الدين في فقه آل ياسين».

ويروي فيه أيضاً عن أبي الحسن علي بن الحسن الاسترابادي الراوي عن حسن بن سليمان تلميذ الشهيد.

يقول شيخنا المجيز الطهراني في وصف الكتاب الأوّل: وقد رتّبه على أربعة أقسام، وهي دورة فقهية كاملة، فرغ منه في عاشر شعبان سنة ٨٣٢هـ. [٢]

٢. «أحكام الإيمان» الموسوم بنهج العرفان، فرغ من تصنيفه في التاسع عشر من شعبان عام ٨١٩هـ يروي فيه عن الفاضل المقداد ويدعو له بقوله: متعنا الله بطول بقائه.

٨. مفلح الصيمري (كان حياً عام ٨٧٨هـ)

هو الشيخ مفلح بن حسن بن رشيد بن صالح الصيمري، من تلاميذ أحمد

---

١. رياض العلماء: ١/ ٥٥، والترجمة منقولة عن كشكول البحراني، وحيث إنّ محقّق الكتاب لم يعثر على الجزء الأوّل من الرياض، جمع ما يرجع إليه من هنا وهناك، فالترجمة أولى بالانتساب إلى محقّق الكتاب، أعني: السيد أحمد الحسيني الاشكوري ـ دام مجده ـ.

٢. لاحظ ترجمته في رياض العلماء: ٤/ ١٠٨؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع: ١١٨؛ الذريعة: ٢٤/ ٤٢٢، وج ٢١/ ١٩٩.

ابن فهد الحلّي (المتوفّى ٨٤١هـ).

وله من المؤلّفات الفقهية ما يلي:

١. «غاية المرام في شرح شرائع الإسلام» في مجلد واحد، وقد اختار فيه الفرق بين الرطلين في الزكاتين، كما اختاره ابن فهد في «المهذب البارع» أو العلاّمة الحلّي في «التحرير».

٢. «جواهر الكلمات في صيغ العقود والإيقاعات» فرغ من تصنيفه عام ٨٧٠هـ وهي رسالة عملية تدل على غزارة علم مؤلفها؛ مليح، كثير المباحث، غزير العلم.

٣. «التنبيهات في الإرث والتوريثات» ذكره شيخنا الطهراني في «الذريعة».[1] رسالة في الفرائض مرتبة على ثلاثة أبواب وخاتمة.

٤. «تلخيص الخلاف» هو تلخيص كتاب «الخلاف» لشيخ الطائفة، وقد طبع التلخيص في ثلاثة أجزاء عام ١٤٠٨هـ.

٥. «التنبيه على غرائب من لا يحضره الفقيه» جمع فيه المؤلّف فتاوى الشيخ الصدوق المخالفة للإجماع والمسائل المرفوضة عند فقهائنا المتقدمين.

٦. «كشف الالتباس» وهو شرح استدلالي لتمام رسالة الموجز الحاوي، ينتهي إلى آخر كتاب الزكاة؛ والموجز من تآليف أحمد بن فهد الحلّي، وقد طبع الكتاب عام ١٤١٧هـ.

وسيأتي ترجمة ولده حسين بن مفلح عند استعراض علماء القرن العاشر.[2]

---

١. الذريعة: ٣/ ٣٣٥؛ كشف الالتباس، مقدمة المحقّق، وقدكتب له ترجمة ضافية.

٢. طبقات أعلام الشيعة: القرن التاسع، ص ١٣٧؛ وانظر مخطوط كتاب مشايخ الشيعة.

٩. الحسن بن محمد بن الحسن الاسترابادي

هو الشيخ كمال الدين (تاج الدين) حسن بن شمس الدين محمد بن حسن الاسترابادي مولداً، والنجفي موطناً.

يعرّفه الأفندي التبريزي بقوله: كان من أكابر علماء متأخّري أصحابنا، وله تآليف قيّمة، منها:

١. «معارج السؤول ومدارج المأمول» في مجلدين، وهو كتاب جامع في معناه حسن كاسمه، كثير الفوائد، كبير، فرغ من تأليفه ٨٩١هـ وقد ألّفه على غرار كتاب «كنز العرفان» للشيخ مقداد السيوري، وزاد عليه بفوائد نفيسة جليلة كثيرة.

٢. «عيون التفاسير» وقد صرّح به في أوّل المعارج.

يقول شيخنا المجيز: عيون التفاسير للشيخ كمال الدين الحسن بن محمد بن حسن الاسترابادي النجفي.

٣. «شرح الفصول النصيرية».

أقول: صرّح في أوّل «معارج الأُصول» بأنّ الله منَّ عليه بتأليف عيون التفاسير واستخرج منه المعارج على نهج ما ألّفه شيخه المقداد.

وبما أنّه فرغ من تأليف «عيون التفاسير» سنة ٨٩١هـ وفي الوقت نفسه يروي عن الفاضل المقداد المتوفى عام ٨٢٨هـ فهو من المعمّرين.[1]

---

١. انظر ترجمته في رياض العلماء: ١/ ٣١٩؛ الذريعة: ١٥، برقم ٢٣٧٥؛ طبقات أعلام الشيعة: ٩١، القرن التاسع.

١٠. الحسن بن راشد الحلّي

هو تاج الدين الحسن بن راشد الحلّي، تلميذ الفاضل المقداد صاحب «الجمانة البهية في نظم الألفية الشهيدية».

يعرّفه الشيخ الحرّ العاملي بقوله: فاضل، فقيه، شاعر، أديب، له شعر كثير في مدح المهدي وسائر الأئمّة عليهم السلام، ومرثية الحسين عليه السلام، وأُرجوزة في تاريخ الملوك والخلفاء، وأُرجوزة في تاريخ القاهرة، وأُرجوزة في نظم ألفية الشهيد.

ووصفه الشيخ إبراهيم الكفعمي المتوفّى عام ٩٠٥هـ بقوله: الشيخ الإمام، الفاضل، نادرة الزمان، وذكر انّه يروي الألفية عن شيخه المقداد، وهو يرويها عن مؤلّفها الشهيد.

وأوّل الأُرجوزة:

قالَ الفقير الحسن بن راشد مبتدأ باسم الإله الماجدي [1]

١١. ابن أبي جمهور الأحسائي

هو المحقّق الفاضل محمد بن الشيخ زين الدين أبي الحسن علي بن حسام الدين بن إبراهيم بن حسين بن إبراهيم بن أبي جمهور الهجري الأحسائي، يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، راوية، له كتب، ثمّ ذكر أسماء كتبه.

---

١. أمل الآمل: ٢/ ٦٥ برقم ١٧٨. وانظر الذريعة: ٥/ ١٣١ برقم ٥٤٢، تاريخ طبقات أعلام الشيعة: ٤١، القرن التاسع.

ويعرّفه المحدّث البحراني بقوله: كان فاضلاً، مجتهداً، متكلماً، له كتاب غوالي اللآلي.

ويذكره العلاّمة المجلسي ويقول: ومؤلّفه بالفضل معروف.

وأمّا آثاره الفقهية، فقد ألّف:

١. «الأقطاب الفقهية والوظائف الدينية علىٰ مذهب الإمامية»، وهو على غرار قواعد الشهيد.

٢. «الأنوار المشهدية في شرح الرسالة البرمكية» في فقه الصلاة اليومية، والظاهر انّ الرسالة البرمكية قد كتبها بنفسه.

٣. «التحفة الحسينية في شرح الألفية» كتبه شرحاً لألفية الشهيد الأوّل.

وأمّا تآليفه في الأحاديث والأخبار، فمن أشهر كتبه «غوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية»، وقد فرغ منه سنة ٨٩٩هـ كما ذكره شيخنا النوري في «المستدرك»، وقد طبع الكتاب في أربعة أجزاء.

وحيث إنّه قضىٰ أكثر عمره في القرن التاسع، وقد توفي في مستهل القرن العاشر (بعد سنة ٩٠١) ذكرناه في فقهاء هذا القرن.[1]

هذه نخبة من أسماء الأعلام من فقهاء القرن التاسع تلوناها عليكم كنماذج من الفقهاء الأفذاذ الذين برزوا في تلك الحقبة من الزمان، والذين أنعشوا الحركة الاجتهادية بتآليفهم، ومن أراد الوقوف علىٰ مزيد ممّا ذكرنا فليرجع إلى طبقات الفقهاء وسائر الكتب.

---

١. المستدرك:٣/ ٣٦١ ـ ٣٦٥، الفائدة الثالثة؛ ريحانة الأدب:٧/ ٣٣٩؛ أمل الآمل:٢/ ٢٥٣ برقم ٧٤٩؛ روضات الجنات: ٧/ ٢٦ برقم ٥٩٤.

حصيلة الجهود العلمية في القرن التاسع

قد مرّ عليك في صدر البحث انّه لم تكن توجد سلطة مركزية تحكم البلاد الإسلامية ، بل كانت ثمة دويلات صغيرة تحكم في إطار المناطق التي تخضع لنفوذها.

ومن الواضح انّ في مثل تلك الظروف القلقة تنعدم الطمأنينة والثبات المطلوب لعرض الأفكار ومناقشتها خصوصاً في مجال الفقه.

وقد احتفل التاريخ في هذا القرن بأسماء جمع غفير من الفقهاء مع قلّة الانتاجات العلمية .

فبعد الإيعاز إلى هذه المقدّمة نستعرض حصيلة الجهود التي أُنجزت في هذا القرن:

ألف. ظهور ثلة من الفقهاء العظام الذين أخذوا على عاتقهم إنعاش الفقه وتطويره على ضوء ما ورثوه من أساتذتهم، وفي طليعتهم:

١ . المقداد السيوري(المتوفّى٨٢٨هـ).

٢ . الشيخ ابن فهد الحلّي (٧٧٥ـ٨٤١هـ).

٣ . مفلح الصيمري (كان حيّاً عام ٨٧٨هـ).

٤ . شهاب الدين أحمد بن فهد الأحسائي.

ب.العناية الوافرة بتفسير آيات الأحكام التي هي أُسس التشريع الإسلامي، فقد ألّف الفاضل المقداد كتاب «كنز العرفان» ويعد مصدر إشعاع وإلهام إلى يومنا هذا.

كما ألّف الحسن بن محمد بن الحسن الاسترابادي كتابه «معارج السؤول ومدارج المأمول» في مجلدين سار فيه على ضوء كتاب كنز العرفان لأُستاذه.

ج.العناية الوافرة بالقواعد الفقهية على غرار ما أُلّف في القرن الثامن لكن بنظم ومنهجيه أكثر، وقد وقفت على أنّ الفاضل المقداد ألّف «نضد القواعد» تنظيماً لما ألّفه الشهيد الأوّل.

القرن العاشر وأوائل الحادي عشر (من الدور الرابع)

عند إطلالة القرن العاشر سادت الربوع الإسلامية دولتان عظيمتان هما: الدولة الصفوية والعثمانية؛ حيث حكمت الأُولى أصقاعاً من الشرق الإسلامي من عام (٩٠٥ـ١١٣٥هـ) وحكمت الثانية أصقاعاً من الغرب الإسلامي وأكثر البلاد العربية، وقد استأثر الفقهاء باهتمام كلا الدولتين بغية إضفاء الشرعية علىٰ حكمهما خصوصاً الدولة الصفوية التي قامت على دعامة التشيّع وولاية الأئمّة الاثني عشر التي فوضت الأُمور بعد غيبة الإمام الثاني عشر إلى الفقهاء العظام الجامعين لشرائط الإفتاء، فازدهرت العلوم الإسلامية لا سيما الفقه في عهد الصفوية إلى حد بعيد، فلنذكر نخبة من العلماء الذين أنجبتهم هذه الحقبة.

١. الشيخ حسين الصيمري (المتوفّى عام٩٣٣هـ)

هو الشيخ حسين بن مفلح بن حسن الصيمري

يعرّفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، محدّث، عابد، كثير التلاوة والصوم والصلاة والحج، حسن الخلق، واسع العلم، توفي سنة ٩٣٣هـ، وعمره يزيد على الثمانين.

وأمّا تآليفه، فقد فصّلها شيخنا المجيز وعدَّ منها:

١. «محاسن الكلمات في معرفة النيات».

٢. «مناسك الحج».

٣. «جواز الحكومة الشرعية».

ورسائل أُخرى لم تذكر بعنوانها، وقد مرَّ انّ والده مفلح تلميذ ابن فهد له

«جواهر الكلمات في صيغ العقود والإيقاعات»، و«غاية المرام في شرح شرائع الإسلام».[١]

٢. الحسن الأعرج الحسيني (المتوفّى عام٩٣٣هـ)

هو بدر الدين بن جعفر بن فخر الدين بن الحسن بن نجم الدين الأعرج الحسيني.

يصفه الحر العاملي بأنّه كان فاضلاً، جليل القدر، ومن جملة مشايخ شيخنا الشهيد الثاني، قرأ عليه في الكرك، وتوفي سنة ٩٣٣هـ.

يقول في إجازته للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي: وأرويها عن شيخنا الأجل الأعلم، الأكمل ذي النفس الطاهرة الزكية أفضل المتأخّرين في قوتيه العلمية والعملية.

مؤلّفاته

١. كتاب «المحجة البيضاء والحجّة الغراء» جمع فيه بين فروع الشريعة والحديث والتفسير في الآيات الفقهية.

٢. «العمدة الجلية في الأُصول الفقهية».

٣. «شرح الطيبة الجزرية في القراءات العشر».

٤. «مقنع الطلاب فيما يتعلّق بكلام الاعراب».[٢]

---

١. أمل الآمل: ٢/ ١٠٣ برقم ٢٨٥؛ وطبقات أعلام الشيعة: ٦٦، القرن العاشر؛ وله ترجمة في أعيان الشيعة.

٢. أمل الآمل: ١/ ٥٧ برقم ٤٤؛ وانظر ترجمته في روضات الجنات: ٢/ ٢٩٤ برقم ٢٠٣؛ طبقات أعلام الشيعة: القرن العاشر، ص ٤٩.

٣. علي بن عبد العالي العاملي الكركي (المتوفّى عام ٩٤٠هـ)

هـو الشيخ علي الكـركي المعـروف بـ«المحقّق الثـاني» نـور الديـن علي بن الحسين بن علي بن محمـد بن عبد العالي العـاملي الكركي، المتوفى عـام ٩٤٠هـ في النجف يوم الغدير.

يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقولـه: الشيخ الجليل علي بن عبد العالي العاملي الكركي، أمره في الثقة والعلم والفضل وجلالة القدر وعظم الشأن وكثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، ومصنّفاته كثيرة مشهورة، ثمّ ذكر فهرست كتبه.

وذكره السيد التفرشي في «نقـد الرجال» وقال: شيخ الطائفـة، وعلاّمة وقته، صاحب التحقيق والتدقيق، كثير العلم، نقي الكـلام، جيد التصانيف من أجلاّء هذه الطائفـة، يروي عن الشيخ شمس الدين محمد بـن داود عن ابن الشهيد عن أبيـه، وكفىٰ في فضله انّ الشهيـد الثـاني يثني عليـه بقولـه: الشيخ الإمـام المحقّق المنقح نادرة الزمان و يتيمة الأوان.

ومن تآليفه

١. «جـامع المقاصـد في شرح القواعـد» في خمسـة مجلدات كبـار إلى بحث التفويـض من النكاح، وهـو كتاب مشحـون بالتحقيـق والاستدلال ينقح مبـاني الأحكام، وهو من الكتب الممتعة ومن حسنات الدهر.

ويحكى عن الشيخ محمد حسن النجفي صاحب «جواهر الكلام» أنّه قال: إنّ الفقيه إذا كان بين يديه «جامع المقاصد» و«وسائل الشيعة» و«الجواهر» استغنىٰ عن أي مصـدر آخـر، وكان بـإمكانـه استنبـاط الحكم الفقهي اعتماداً علىٰ هـذه المصادر الثلاثة. [1]

---

١. جواهر الكلام: ١/ ١٤؛ لاحظ المستدرك: ٣/ ٤٣١، الفائدة الثالثة.

ونقل عن صاحب العروة أنّه يكفي للمجتهد في استنباطه للأحكام أن يكون عنده كتاب «جامع المقاصد» و«الوسائل» و «مستند الشيعة».

وأمّا سائر آثاره الفقهية فتنتهي إلى ٣٢ كتاباً ورسالة نذكر بعضها، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى مقدّمة «جامع المقاصد». [١]

نعم انّ الشيخ أوّل من أورد المسائل الحكومية إلى الساحة الفقهية، لما تمتع به من منصب في الدولة الصفوية، وسيأتي الحديث عنه عند البحث عن حصيلة الجهود التي بذلت في القرن العاشر.

٢. الرسالة الخراجية المسمّاة بـ«قاطعة اللجاج في تحقيق حلّ الخراج».

٣. رسالة الجمعة.

٤. الرسالة الرضاعية.

وغيرها من التأليفات التي نافت على ٣٢ تأليفاً.

٤. إبراهيم القطيفي (المتوفّى عام ٩٤٥هـ)

هو كما يعرّفه صاحب الرياض :الإمام، الفقيه، الفاضل، العالم، الكامل، المحقّق، المدقّق، المعاصر للشيخ علي الكركي العاملي، المعروف بـ«المحقّق الثاني»، وكان هو والشيخ عز الدين الآملي والشيخ علي الكركي شركاء الدرس عند الشيخ علي بن هلال الجزائري، وكان زاهداً، عابداً، ورعاً، مشهوراً، تاركاً للدنيا برمّتها.

وقد دارت بينه وبين زميله الشيخ علي الكركي مساجلات ومناظرات في مسائل فقهية أهمها مسألة الخراج كما سيوافيك.

---

١. مقدّمة جامع المقاصد: ١ ـ ٤١ ـ ٤٣.

و ذكر صاحب الروضات أسماء تآليفه الفقهية بالنحو التالي:

١. «الهادي إلى سبيل الرشاد في شرح الإرشاد».

٢. «نفحات الفوائد ومفردات الزوائد».

٣. رسالة في أحكام الرضاع.

٤. رسالة في محرّمات الذبيحة.

٥. رسالة في الصوم ينقل عنه الأردبيلي في «مجمع الفائدة».

٦. رسالة في أحكام الشكوك.

٧. شرحه على ألفية الشهيد.

٨. تعليقات كثيرة على الشرائع. [1]

ومن المسائل التي خالف فيها المحقّق الكركي هو مسألة حل الخراج، ففي الواقع كان المحقّق الكركي يؤيد الحكومة الصفوية لا سيما الشاه طهماسب، وكان القطيفي على خلافه.

فألّف المحقّق كتابه «قاطعة اللجاج في تحقيق الخراج» عام ٩١٦هـ رتّبه علىٰ مقدّمة في أقسام الأرضين وخمس مقالات، وقد طبعت مع الرسائل الرضاعيات.

ونقضها إبراهيم القطيفي بكتاب أسماه «السراج الوهّاج لدفع عجاج قاطعة اللجاج».

وصارت المسألة موضع نقاش حاد بين العلماء، فألّف المحقّق الأردبيلي رسالة دافع فيها عن القطيفي، كما ألّف ماجد الشيباني رسالة دافع فيها عن

---

١. رياض العلماء: ١/ ١٥، روضات الجنات: ١/ ٢٥ـ٢٧ برقم ٣.

الكركي، والكتابان الأوّلان مطبوعان.

ومن فتاواه حرمة صلاة الجمعة في عصر الغيبة مطلقاً رداً على المحقّق الكركي القائل بوجوبها مع وجود المجتهد الجامع لشرائط الفتوى.

إنّ الخلاف بين المحقّق الكركي والقطيفي لم يكن سياسياً كما زعمه بعض، بل انّ منشأه انّ الخراج إنّما يؤخذ من الأراضي التي فتحت عنوة بإذن الإمام وكانت معمورة عند الفتح ولم يثبت وقفيتها أو لم يدّع أحد انّ بيده ملكيّتها، ففي مثل تلك الأراضي يؤخذ الخراج و يصرف في مصالح المسلمين.

فالقطيفي ومن أيّده كالأردبيلي يدعون عدم ثبوت هذه الشروط في الأراضي التي يؤخذ منها الخراج. [1]

٥. زين الدين الجبعي العاملي (٩١١-٩٦٦هـ)

هو الشيخ الأجل زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد بن جمال الدين بن نقي الدين بن صالح (تلميذ العلاّمة) العاملي، الجبعي، المعروف بـ «الشهيد الثاني».

يعرّفه الحر العاملي بقوله: أمره في الثقة والعلم والفضل والزهد والعبادة والورع والتحقيق والتبحّر وجلالة القدر وعظم الشأن وجمع الفضائل والكمالات أشهر من أن يذكر، ومحاسنه وأوصافه الحميدة أكثر من أن تحصى وتحصر، ومصنّفاته كثيرة مشهورة.

كان ﷺ فقيهاً، محدثاً، نحوياً، قارئاً، متكلماً، حكيماً، جامعاً لفنون العلم، وقد ألّف تلميذه محمد العودي العاملي رسالة في ترجمة الشهيد منذ ولادته إلى

---

١. لاحظ الرسالتين الخراجيتين للأردبيلي، المطبوعتين مع سائر رسائله.

شهادته بالقسطنطينية سنة ٩٦٦هـ.

وأمّا تصانيفه المفعمة بالتحقيق فكثيرة، نذكر منها علىٰ سبيل المثال:

١. «مسالك الافهام في شرح شرائع الإسلام» وقد طبع قديماً في جزءين كبيرين، وأُعيد طبعه بصف جديد خرج منه إلى الآن اثنا عشر جزءاً، ولو خرجت جميع أجزائه ربما بلغ عشرين جزءاً، وهو أحسن كتاب جمع بين التلخيص في التعبير والتحقيق في المادة والمعنى، وليس له نظير بين المتقدّمين والمتأخرين.

٢. «الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية» وهي دورة فقهية تضم جميع أبواب الفقه، وبما أنّه جمع بين حسن التعبير و الاختصار في الاستدلال على الحدّ اللازم صار كتاباً دراسياً منذ قرون ومازال يدرّس في الجامعات الإسلامية الشيعية إلىٰ يومنا هذا، وعليها تعليقات كثيرة.

وأمّا سائر تآليفه الفقهية فحدث عنها ولا حرج، وقد سرد أسماءها الحر العاملي في كتابه القيم «أمل الآمل». [١]

يروي عنه: السيد علي بن الصائغ الفقيه المشهور صاحب شرح الشرائع، والسيد نور الدين عبد الحميد الكركي العاملي، والمولى محمود بن محمد بن علي الجيلاني، والشيخ محيي الدين بن أحمد بن تاج الدين الميسي العاملي، والشيخ تاج الدين بن هلال الجزائري، والشيخ بهاء الدين بن العودي وهو من خواص تلامذته، والشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي والدَ الشيخ بهاء الدين العاملي، والسيد علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجبعي وهو صهره الذي كان والد سبطه السيد محمد صاحب المدارك. [٢]

---

١. أمل الآمل: ١/ ٨٥، وروضات الجنات: ٣/ ٣٥٢ برقم ٣٠٦، رياض العلماء:٢/ ٣٦٥.
٢. رياض العلماء:٢/ ٣٦٦.

وقد يتصوّر المرء في بدو الأمر انّ الشهادة كتبت على أبطال رفعوا السلاح في ميادين الجهاد وساحات الوغى، ولكن عندما يتصفّح صفحات التاريخ ويقف على سيرة علمائنا الأبرار يجد انّهم جمعوا بين اللسان والحسام، وخدموا الشريعة بيراعهم وأقلامهم وبدمائهم وأرواحهم، وشيخنا هذا من أبرز مصاديق تلك الزمرة.فقد استعرض التاريخ لنا كيفية شهادته المفجعة .[١]

٦. الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي (٩١٨-٩٨٤هـ)

الشيخ عز الدين حسين بن عبد الصمد الجبعي العاملي، والد شيخنا بهاء الدين العاملي، يصفه أُستاذه زين الدين الشهيد الثاني، بقوله: الشيخ الإمام العالم الأوحد، المرقي عن حضيض التقليد إلى أوج اليقين، عضد الإسلام والمسلمين في الدنيا والدين، حسين بن الشيخ الصالح العالم العامل المتقي، خلاصة الأخيار، الشيخ عبد الصمد بن الشيخ الإمام شمس الدين محمد الشهير بالجبعي الحارثي الهمداني.[٢]

ولعلّ هذه الكلمة من أُستاذه تعرب عن مكانة الرجل في العلم والفقه والأمانة، وآثاره تدل على تضلّعه في الفقه، وقد ترك آثاراً فقهية نذكر منها ما يلي:

١. رسالة في تعارض اليد والشياع وتقديمه على اليد.

٢. رسالة في المسح على الرجلين.

٣. رسالة في تحقيق تسع مسائل مهمة في الصلاة، المعبّر عنه بـ«الرسالة التساعية».

٤. مسائل الصلاة، أو الرسالة الطهماسبية، في بعض المسائل الفقهية.

---

١. أمل الآمل: ١/ ٨٨ ـ ٩٩.

٢. طبقات أعلام الشيعة: ٦٢، القرن العاشر.

ولمّا توفي ﷺ، رثاه ولده الأكبر شيخنا بهاء الدين العاملي بقصيدة مطلعها:

قف بالطلول وسلها أين سلماها ورووٌ من جرع الأجفان جرعاها [١]

٧. علي بن الحسين الصائغ العاملي (المتوفّى عام ٩٨٠هـ)

هو علي بن الحسين بن محمد الشهير بـ« الصائغ» الحسيني العاملي الجزيني.

عرّفه الحر العاملي بقوله: كان فاضلاً، عابداً، فقيهاً، محدّثاً، محقّقاً، ومن تلامذة الشهيد الثاني، له كتاب «شرح الشرائع» رأيته بخطه وكتاب «شرح الإرشاد» وغير ذلك.

قرأ عنده الشيخ حسن(صاحب المعالم) ابن الشهيد الثاني، والسيد محمد بن علي بن أبي الحسن الموسوي العاملي (صاحب المدارك) ورويا عنه.

ولمّا توفي رثاه الشيخ حسن المذكور بقصيدة تتألّف من ٢٤ بيتاً مطلعها:

داعي الغواية بين العالمين دعا من شاب نجم الهدى من بعد ما سطعا [٢]

يقول الأفندي: يروى عنه المحقّق الأردبيلي، وانّ شرحه على الإرشاد موسوم بـ«مجمع البيان في شرح إرشاد الأذهان» وقد رأيت منه نسخة بقصبة «ده خارقان»، وقد قُرئت تلك النسخة عليه، وكان تاريخ تأليفه سنة ٩٧٩هـ.

وكفى في جلالته انّه من مشايخ الأردبيلي، الذي تربّى في أحضانه العلمان الجليلان صاحبا المعالم والمدارك.

---

١. ولشيخنا المترجم ترجمة وافية في الغدير، ذكر فيه مشايخه وتلاميذه، فمن أراد فليرجع إلى الجزء١١/ ٢١٧ـ٢٣١.

٢. أمل الآمل:١/ ١١٩ برقم ١٢٣.

٨. عبد العالي الكركي (٩٢٦-٩٩٣هـ)

هو الشيخ عبد العالي بن نور الدين علي بن عبد العالي العاملي الكركي.

يعرّفه الحر العاملي بقوله: كان فاضلاً، فقيهاً، محقّقاً، محدّثاً، متكلماً، عابداً، من المشايخ الأجلاّء، يروي عن أبيه وغيره من المعاصرين.

وذكره التفرشي في «رجاله» وقال: جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، نقيّ الكلام، كثير الحفظ، كان من تلامذة أبيه، تشرّفت بخدمته، وقد توفي باصبهان عام ٩٩٣هـ. (١)

وأمّا آثاره العلمية

١. «اللمعة في عدم عينية الجمعة».

٢. رسالة في القبلة عموماً، وقبلة خراسان خصوصاً.

إلى غير ذلك من التآليف.

٩. المحقّق أحمد الأردبيلي (المتوفّى عام٩٩٣هـ)

المولى أحمد بن محمد الأردبيلي، أمره في الجلالة والثقة والأمانة أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله عبارة، كان متكلّماً، فقيهاً عظيم الشأن، جليل القدر، رفيع المنزلة، أورع أهل زمانه، وأعبدهم وأتقاهم. (٢)

يعرّفه المحدّث البحراني بقوله: لم يسمع بمثله في الزهد والورع، له مقامات

---

١. أمل الآمل:١/ ١١٠ برقم ١٠٠. وانظر ترجمته في نقد الرجال: ١٨٨ــ ١٨٩؛ طبقات أعلام الشيعة:١٢٢، القرن العاشر؛ روضات الجنات: ٤/ ١٩٩.

٢. الأفندي التبريزي: الرياض:١/ ٥٦؛ طبقات أعلام الشيعة:٨، القرن العاشر.

وكرامات لا مجال لذكرها.

وكانت السلطة الصفـوية آنذاك بيد الشاه عباس الصفـوي، وكان يبالغ في تعظيمه وتمجيده، ويرسل إليه بكلّ جميل، و يستدعي من جنابه القدوم إلى إيران، وهو يتحاشى عن قبول ذلك.

وقد خلّف أثرين عظيمين في الفقه قلّما يوجد لهما مثيل هما:

١. «مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان» وقد طبع في اثني عشر جزءاً، وهو مفعم بـالتحقيق ومشحون بالدّقـة، وهو دورة فقهية كاملة، ومـوسوعة كبيرة تشمل جميع أبـواب الفقه، إلاّ كتاب النكـاح، وقد اعترف بدقتـه وفضله كلُّ من تأخّر عنه، وهو المجدّد في أكثر المسائل الفقهية ومع أنّه كان يرجع إلى كلمات الفقهاء، ولكن لا يصـدر عنها تقليداً، فـرغ من الجزء الأوّل عام ٩٧٨هـ قال في آخر هذا الجزء: وقع اختتامه في عاشر ربيع الأوّل المنتظم في شهور سنة ٩٧٨هـ في مشهد أمير المؤمنين، أمير الأُمـراء عليه وعلى حبيبـه سيد الأنبيـاء، وأولاده سادات الأتقياء أفضل التحية والثناء، في زمن الاختفاء من الأعداء.[1]

إنّ للمحقّق الأردبيلي في هـذا الكتـاب آراءً خـاصّـة، خـالف فيهـا الـرأي المشهـور بين العلماء، وقد نشر مـؤتمر إحيـاء الـذكرى المئـويـة على وفـاة المحقّق الأردبيلي مجمـوعـة من هـذه الآراء في الجزء الثـاني مـن المقـالات المنتشرة في ذلك المؤتمر.

وتعرب آراؤه عن دقّتـه وحريته في الـرأي، وعمق تفكيره، ونظرته الفـاحصة نحو المسائل الفقهية.

٢. «فقه القرآن»: المسمّـىٰ بـ«زبدة البيان في أحكام القـرآن» فسّرّ فيه آيات

---

١. لاحظ مجمع الفائدة:٣/ ٤٤٥.

الأحكام الواردة في القرآن المجيد، وهو ـ بعد كنز العرفان ـ أبسط كتاب حول الموضوع، وقد فرغ من تأليفه سنة ٩٨٩هـ، و وقع موضع العناية من قبل العلماء، فشرحه بعضهم، وعلّق عليه آخرون.

وهو ككتابه السابق مشحون بالتحقيق، وأمّا منهج المؤلّف في هذا الكتاب، يشرح اللّغات المشكلة، ثمّ يبيّن النكات الأدبيّة، ويفسّر الآيات على ضوئهما، ثمّ يتطرّق إلى الأحكام التي تدل عليها الآية، وهو في تأليفه هذا متأثر بكتاب «مجمع البيان» للشيخ الطبرسي.

وقد شهد القرن العاشر محقّقين كبيرين على صعيد الفقه، أحدهما المحقّق الكبير الشيخ أحمد الأردبيلي، والثاني الشيخ علي الكركي المعروف بـ«المحقّق الكركي» صاحب جامع المقاصد كما مرّ ذكره.

كما يكفيه من الفضل انّه ربّى فقيهين جليلين، هما: الشيخ حسن صاحب المعالم، والسيد محمد صاحب المدارك، وكلاهما من أعلام الفقه وحملة الأقلام.[1]

١٠. الحسين المجتهد الكركي (المتوفّى عام١٠٠١هـ)

هو السيد الحسين المجتهد الكركي ابن السيد ضياء الدين أبي تراب الحسن ابن أبي جعفر محمد الموسوي الكركي.

يعرّفه الأفندي التبريزي بقوله: الفقيه، الفاضل، الجليل، الكامل، المعروف بالأمير السيد حسين المجتهد، وقد يعرف بالأمير السيد حسين المفتي، والد الميرزا حبيب الله المشهور، الذي تسلم مناصب رفيعة في عهد الصفوية، وهو ابن أُخت الشيخ عبد العالي بن الشيخ علي الكركي المشهور، وكان والده من جملة مشايخ

---

١. طبقات أعلام الشيعة:٨، القرن العاشر.

الشهيد الثاني، ومن أكابر العلماء، ومن مشايخ الشيخ حسين بن عبد الصمد، والد شيخنا بهاء الدين العاملي، وقد تخرّج عليه الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ ظهير الدين إبراهيم البحراني.

وأمّا آثاره العلمية الفقهية، فهي:

١. «رفع البدعة في حل المتعة» وصفه الأفندي بقوله: وهي رسالة طويلة الذيل، حسنة الفوائد، وعندنا منها نسخة، وقد ألّفها لكمال الدين شيخ أويس.

٢. رسالة «اللمعة في أمر صلاة الجمعة» فرغ من تأليفها سنة ٩٦٦هـ وقد ألّفها للسلطان شاه طهماسب، ويذهب فيها إلى وجوب صلاة الجمعة تخييراً لكن شريطة أن يكون إمام الجمعة فقيهاً مجتهداً جامعاً لشرائط الفتوى، وردَّ فيها على ما ذكره الشهيد الثاني من الأدلّة على وجوبها عيناً.

٣. «النفحات القدسية في أجوبة المسائل الطبرسية».

٤. «الاقتصاد».

٥. «شرح الشرائع» خرج منه كتاب الطهارة.

إلى غير ذلك من الرسائل والمصنّفات في الفقه والعقائد وغيرها.[1]

يقول شيخنا المجيز: توفي بأردبيل بالطاعون، وحمل إلى العتبات المقدسة سنة ١٠٠١هـ ثمّ اعتذر عن ذكره في عداد فقهاء القرن العاشر بقوله: وذكرنا المترجم له هاهنا مع أنّه توفي عام ١٠٠١هـ لشدّة احتكاك ترجمته مع أهل المائة العاشرة.

---

١. لاحظ، طبقات أعلام الشيعة: ٧١، القرن العاشر، فقد ذكر فهرست تآليفه على وجه التفصيل، الأفندي التبريزي: الرياض: ٢/ ٦٢ـ ٦٩؛ وأمل الآمل: ١/ ٦٩ برقم ٦٣.

١١. الشيخ جمال الدين الحسن صاحب المعالم (٩٥٩-١٠١١هـ)

هو الشيخ جمال الدين أبو منصور الحسن بن الشيخ زين الدين الشهيد الثاني العاملي الجبعي.

يعرّفه الشيخ الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، عاملاً، كاملاً، متبحراً، محقّقاً، ثقة، فقيهاً، وجيهاً، نبيهاً، محدثاً، جامعاً للفنون، أديباً، شاعراً، زاهداً، عابداً، ورعاً، جليل القدر، عظيم الشأن، كثير المحاسن، وحيد دهره، أعرف أهل زمانه بالفقه والحديث والرجال. [١]

ولا أجد عبارة أجمع في الإشادة بفضله كتلك التي ذكرها الحرّ العاملي. انتقل الشيخ حسن وابن أخته السيد محمد صاحب المدارك إلى النجف، وتتلمذا على يد المحقّق الأردبيلي، وكان يخصّهما بالتدريس وراء ما يلقيه على سائر الطلاب، وكان يتنبّأ لهما بمستقبل زاهر و زاخر بالعطاء العلمي.

وقد انتج قلم شيخنا كتباً، منها:

١. «منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان» خرج منه كتب العبادات إلى الحج، وهو كتاب قليل النظير، وفيه نكات وإفادات لا توجد في غيره.

٢. «معالم الدين وملاذ المجتهدين» خرج منه مقدمة في الأُصول وقسم من كتاب الطهارة، ولم تزل مقدمته في الأُصول كتاباً دراسياً منذ تأليفه إلى يومنا هذا.

٣. «مناسك الحج».

٤. الرسالة الاثنا عشرية في الصلاة.

٥. «حاشية على مختلف الشيعة» مجلد واحد.

---

١. الحر العاملي: أمل الآمل: ١/ ٥٧، روضات الجنات: ٢/ ٢٩٦، رياض العلماء: ١/ ٢٢٥.

٦. «التحرير الطاووسي» في الرجال.

٧. كتاب «مشكاة القول السديد في تحقيق معنى الاجتهاد والتقليد».

٨. رسالة في المنع من تقليد الميّت.

وفي ظنّي انّ شيخنا أبا منصور صاحب المعالم ألّف الكتابين الأخيرين ردّاً لما ظهر في الأوساط العلمية من بوادر الحركة الأخبارية، التي كانت تحرّم الاجتهاد ولا تجوّز التقليد، وتجوّز أخذ الحكم من الحيّ والميّت.

وهذا إن دلّ على شيء فإنّما يدل على ظهور الحركة الرجعية في مستهلّ القرن الحادي عشر، قبل أن ينادي بها محمد أمين الاسترابادي من مكة المكرمة عن طريق تأليف كتابه «الفوائد المدنية» وسيوافيك تفصيل ذلك عند البحث عن الحركة الاخبارية.

١٢. السيد محمد صاحب المدارك (٩٤٦-١٠١١هـ)

هو السيد محمد بن علي بن الحسين بن أبي الحسن الموسوي العاملي الجبعي [١].

يعرّفه الحرّ العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، متبحراً، ماهراً، محقّقاً، مدقّقاً، زاهداً، عابداً، ورعاً، فقيهاً، محدّثاً، كاملاً، جامعاً للفنون والعلوم، جليل القدر، عظيم المنزلة، قرأ على: أبيه، وعلى مولانا أحمد الأردبيلي، وتلامذة جدّه لأُمّه الشهيد الثاني، كان شريك خاله الشيخ حسن في الدرس، وكان كل يقتدي بالآخر في

---

١. له ترجمة في أعيان الشيعة:٤٦/ ١٠٣، أمل الآمل:١/ ١٦٧، الذريعة ٤٤، ريحانة الأدب:٢/ ٣٨٨، لؤلؤة البحرين:٤٤، نقد الرجال:٣٢١، هدية الأحباب:١٨٩، روضات الجنات:٧/ ٤٥، وله ترجمة وافية في مقدّمة مدارك الأحكام.

الصلاة ويحضر درسه، وقد رأيت جماعة من تلامذتهما.

وهذا التعبير يعرب عن مكانة الرجل وورعه، غير انّ سيدنا المترجم له قليل التأليف، ولكنّه كثير التحقيق والتدقيق، ردّ أكثر الأشياء المشهورة بين المتأخرين في الأُصول والفقه، كما فعله خاله الشيخ حسن.

ومن تآليفه:

١. «مدارك الاحكام في شرح شرائع الإسلام»، طُبعت منه إلى الآن ثمانية أجزاء، وفرغ منه سنة ٩٩٨هـ.

٢. «شرح المختصر النافع».

٣. وله حواشي على الاستبصار، والتهذيب، وألفية الشهيد.

وكان يقول بوجوب صلاة الجمعة.

ومن مميّزات كتاب المدارك متانة الاستدلال، والاعتماد على الروايات المسلّمة، فينتقي منها ما كانت واضحة الدلالة، ومن الأدلّة العقلية ما كانت متسالمة، وهو في الوقت نفسه ينقل الرواية بكاملها مع الدقة في نقلها، ويضعف ما يروية غير الإمامي الاثني عشري.

١٣. القاضي نور الله التستري المرعشي (٩٥٦-١٠١٩هـ)

هو السيد نور الله بن السيد شرف الدين الحسيني المرعشي التستري [١]، متكلم كبير، فقيه متبحّر، أُصولي بارع، كان يقضي في بلاد الهند بالمذاهب الخمسة، يصفه الشيخ الحرّ العاملي بقوله: فاضل، عالم، محقّق، علاّمة، محدِّث، له كتب،

---

١. له ترجمة ضافية في روضات الجنات: ٨/ ١٥٩ برقم ٧٢٧؛ أمل الآمل: ٢/ ٣٣٦ برقم ١٠٣٧؛ وترجمه السيد المرعشي في مقدمته على كتاب إحقاق الحقّ.

منها: «إحقاق الحقّ في جواب من ردّ نهج الحقّ» للعلاّمة، وكتاب «الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة»، وكتاب «مصائب النواصب»، و«رسالة في نجاسة الماء القليل بالملاقاة» وله «حاشية على شرح المختصر للعضدي»، و«حاشية على تفسير البيضاوي».

كما أنّ له كتاب «مجالس المؤمنين» في القضايا و التراجم.

ألّف العلاّمة الحليّ كتاب «نهج الحق وكشف الصدق» للسلطان محمد خدابنده، مرتّباً على مسائل في التوحيد والعدل والنبوّة والإمامة، ومسائل أُصول الفقه، والمسائل الفرعية.

وقد قام الفضل بن روزبهان بنقض هذا الكتاب وفرغ من النقض عام ٩٠٩هـ وسمّاه «إبطال الباطل وإهمال كشف العاطل» أورد فيه جميع نهج الحق بألفاظه غير خطبته، ثمّ قام القاضي نور الله، بنقض كتاب روزبهان بكتاب أسماه«إحقاق الحقّ» فلمّا علمت به السلطات الجائرةفي الهند أُلقي القبض عليه وزُجَّ في السجن وعذِّب حتى استشهد علىٰ أثرها عام ١٠١٩هـ.

وقد طبع «إحقاق الحقّ» بعدّة طبعات، وطبع أخيراً بتعليقات وافرة للسيد العلامة المرعشي ﷺ.

١٤. عناية الله القهبائي (كان حيّاً عام ١٠١٦هـ)

هو الشيخ عناية الله القهبائي من تلامذة المحقّق الأردبيلي والشيخ عبد الله التستري الاصفهاني وبهاء الدين العاملي، صاحب «مجمع الرجال في علم الرجال» جمع فيه تمام ما في الأُصول الخمسة الرجالية، أعني: رجال النجاشي، والكشي، ورجال شيخ الطائفة، و فهرسته، ورجال ابن الغضائري؛ وهو في الوقت نفسه

إعادة لتأليف «حل الإشكال في معرفة الرجال» للسيد ابن طاووس، وقد طبع الكتاب في سبعة أجزاء في ثلاثة مجلدات [١] ويعد كتابه هذا من أدقّ الكتب الرجالية وأعمقها.

١٥. الشيخ عبد النبي بن الشيخ سعد الجزائري [٢] (المتوفّى ١٠٢١هـ)

يصفه الحرّ العاملي بقوله: كان عالماً، محقّقاً، جليلاً، له كتب منها: شرح التهذيب.

ويعرّفه الخوانساري: كان فاضلاً، محقّقاً، جليلاً، قرأ في الأُصولين، والفقه، والحديث و الرجال، وكتابه «حاوي الأقوال في معرفة الرجال» جليل معروف معتمد عليه بين الطائفة.

قرأ على شيخنا بهاء الدين العاملي، وصاحب المعالم، والمدارك، وما في أمل الآمل من أنّه قرأ على المحقّق الكركي بعيد عن الصحة، لأنّ الثاني توفي عام ٩٤٠هـ والمترجم له توفي عام ١٠٢١هـ. [٣]

١٦. عبد الله بن الحسين التستري شيخ الرجاليين (المتوفّى ١٠٢١هـ)

يعرّفه تلميذه في «نقد الرجال» بقوله: عبدالله بن الحسين التستري ـ مدّظلّه ـ شيخنا وأُستاذنا، الإمام، العلاّمة، المحقّق، المدقّق، جليل القدر، عظيم المنزلة،

---

١. روضات الجنات: ٤/ ٤١٠؛ طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: ٤٢٠.

٢. الجزائر عبارة عن ناحية كبيرة، وقرى متّصلة واقعة على شفير نهر تستر، بينها وبين البصرة، حسنة الرباع والاقطاع، خرج منه جمع كثير من علماء الشيعة. كما في الروضات لاحظ أيضاً مقدمة الحاوي الأقوال: ٨.

٣. له ترجمة في أمل الآمل: ٢/ ١٦٥ برقم ٤٨٨، روضات الجنات: ٤/ ٢٦٨ برقم ٣٩٥، رياض العلماء: ٣/ ٢٧٢.

دقيق الفطنة، كثير الحفظ، وحيد عصره، فريد دهره، أورع أهل زمانه، ما رأيت أحداً أوثق منه، لا تحصى مناقبه وفضائله، قائم الليل، صائم النهار، وأكثر فوائد هذا الكتاب (نقد الرجال) من تحقيقاته، جزاه الله عنّي أفضل جزاء المحسنين، ثمّ ذكر كتبه. [1]

ويروي عنه محمد تقي المجلسي الأوّل وغيره.

وهو الذي وقف على كتاب «حل الإشكال في معرفة الرجال» للسيد أحمد ابن طاووس الحلّي الذي جمع فيه عبارات الكتب الرجالية الخمسة: رجال الطوسي، فهرسته، اختيار الكشي، وفهرست النجاشي، وكتاب الضعفاء المنسوب إلى ابن الغضائري؛ ثمّ جرّد ما نقله السيد في ذلك الكتاب عن ابن الغضائري وجعله في رسالة، والطريق الوحيد إلى كلّ ما ينقل عن ابن الغضائري هي تلك الرسالة المجردة من كتاب «حل الإشكال في معرفة الرجال».

١٧. ميرزا محمد الاسترابادي (المتوفّى١٠٢٨هـ)

هو الشيخ محمد الاسترابادي بن علي بن إبراهيم الحسيني (المتوفّى ١٠٢٨هـ) وقد ألّف في الرجال كتباً ثلاثة تقدّمت أسماؤها.

وهو أُستاذ محمد الأمين الاسترابادي الأخباري وأبوعقيلته، وله وراء كتبه الثلاثة، شرح آيات الأحكام، وحاشية التهذيب للشيخ الطوسي، ورسائل أُخرى متعددة؛ توفي بمكة في ١٣ ذي الحجة، أو ثالث ذي القعدة سنة ١٠٢٨هـ.

يروى عن: إبراهيم بن علي بن عبد العالي الميسي، وأبي محمد محسن بن غياث الدين منصور.

---

١. التفرشي: نقد الرجال: ١٩٧ برقم ٩٢؛ لاحظ كليات في علم الرجال:٨٣.

ويروي عنه: محمد أمين الاسترابادي(المتوفّى ١٠٣٦هـ). [١] ترجمه غير واحد من الرجاليين، كالأردبيلي في «جامع الرواة» والتفرشي في «نقد الرجال» هؤلاء هم الأقطاب الثلاثة لعلم الرجال في أوائل القرن الحادي عشر.

١٨. الشيخ محمد بهاء الدين (٩٥٣-١٠٣٠هـ)

هو الشيخ الجليل بهاء الدّين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي الجبعي، منسوب إلى الحارث الهمداني، الذي كان من خواص أمير المؤمنين عليه السلام

يعرّفه الحرّ العاملي بقوله: حاله في الفقه والعلم، والفضل والتحقيق، والتدقيق، وجلالة القدر، وعظم الشأن، وحسن التصنيف، ورشاقة العبارة، وجمع المحاسن، أظهر من أن يذكر، وفضائله أكثر من أن تحصىٰ، وكان ماهراً، متبحراً، جامعاً، كاملاً، شاعراً، أديباً، منشأ، ثقة، عدم النظير في زمانه في الفقه والحديث والمعاني و البيان والرياضي وغيرها. [٢]

يقول شيخنا المجيز بعد مدحه وإطرائه ما هذه خلاصته:ورد المترجم له بلاد إيران مع والده في عصر طهماسب، واشتغل على العلماء، كوالده، وعبد الله بن شهاب الدين اليزدي، ومحمد باقر اليزدي وغيرهم، حتى برع في فنون عصره، بشهادة تصانيفه في التفسير والفقه والأُصول والأدب والرجال والتاريخ والعلوم، فانتسب إلى مقام شيخ الإسلام، ثمّ استعفىٰ، وساح في البلاد ثلاثين سنة، وحصلت عنده خزانة كتب كبيرة. [٣]

---

١. الطهراني: طبقات أعلام الشيعة: القرن الحادي عشر:٤٩٧.

٢. أمل الآمل: ١/ ١٥٥ برقم ١٥٨.

٣. طبقات أعلام الشيعة:٨٦، القرن الحادي عشر. نقل بتصرف يسير.

أساتذته

١. والده الشيخ حسين بن عبد الصمد (المتوفّى عام٩٨٥هـ).

٢. الشيخ عبد العالي الكركي ابن المحقّق الكركي(المتوفّى عام٩٩٣هـ).

٣. الشيخ محمد بن محمد بن أبي اللطيف المقـدّس الشافعي، وله منه إجازة توجد ضمن إجازات البحار مؤرخة بسنة ٩٩٢هـ.

٤. الشيخ المولى عبد الله اليزدي (المتوفّى عام٩٨١هـ).

٥. المولى علي المذهب المدرس، تتلمذ عنده في العلوم الرياضية.

٦. النطاسي المحنّك، عماد الدين محمد، قرأ عليه في الطب.

وأمّا انتاجاته الفقهيّة

١. «الجامع العباسي» وهو رسالة عمليّة كتبهـا باللّغة الفارسية، ولعلّها أوّل رسالة عمليـة ظهرت بين فقهاء الشيعة، وقد عملت للمقلّديـن، ولم يوفّق لإتمامها فأكملهاغيره.

٢. حاشية على الفقيه.

٣. حاشية على القواعد.

٤. «الحبل المتين» وقد طبع.

٥. رسالتان كريتان.

٦. رسالة في الصلاة.

٧. رسالة في المواريث، وقد طبعت.

٨. رسالة في القبلة.

٩. رسالة في الحج.

١٠. شرح الفرائض النصيرية للمحقّق الطوسي.

١١. رسالة في ذبائح أهل الكتاب، وقد طبعت.

يقول في مقدّمتها: إنّ الباعث على تأليف هذه الرسالة أنّ رسول ملك الروم، لمّا ورد بالرسالة من تلك المملكة إلىٰ هذه البلاد، ذكر في بعض الأيام أنّ من أعظم ما يشنّع به علماء الروم على علمائكم، بعد مسألة الإمامة، حكمهم بتحريم ذبائح أهل الكتاب، مع أنّ القرآن المجيد نطق بتحليلها في آية لا مجال لتأويلها، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾. [١]

فأمرني السلطان... أن أكتب رسالة قامعة للجاجهم، قاطعة لاحتجاجهم بحيث يرتفع تشنيعهم علينا، فكتبت على سبيل الاستعجال ما منح به قلم الارتجال، مع توزّع البال، وأمر بإرسال هذه الرسالة إلىٰ بلاد الروم مع رسوله ليرتفع حجاب الاحتجاب في هذا الباب، ويتضح عذرنا عند أُولي الألباب. [٢]

إلى غير ذلك من الرسائل، وأمّا تأليفه في سائر العلوم، وحتى الأُصول، فليس هناك موضوع إلاّ وقد ولجه، وقد ألّف في الأُصول كتابه«زبدة الأُصول»، وهو مطبوع. [٣]

١٩. الشيخ جواد بن سعيد بن جواد الكاظمي (كان حيّاً عام ١٠٢٩هـ)

هو الشيخ محمد جواد الكاظمي، ثمّ الإصفهاني، قرأ المقدّمات في الكاظمية، ثمّ ارتحل إلى بلدة إصفهان، فتخرّج على شيخنا البهائي، إلى أن صار

---

١. المائدة:٥.

٢. رسالة ذبائح أهل الكتاب:٥٨، المقدّمة.

٣. وقد ترجمه شيخنا الأميني في غديره:١١/ ٢٤٩ـ٢٨٤، وقد ذكر عدداً من مشايخه وتلامذته وجلّ تآليفه، ومقتطفات من شعره، وأسماء المعاجم التي له فيها ترجمة؛ روضات الجنات:٧/ ٥٦ برقم ٥٩٩، أمل الآمل:١/ ١٥٥؛ ريحانة الأدب: ٣/ ٣٠١؛ الذريعة: ٢/ ٢٩.

من أخصّ خواصه، وأعزّ ندمائه، فصنّف بأمره كتابه المسمى بـ«غاية المأمول في شرح زبدة الأُصول».

كما شرح كتابه الآخر باسم «خلاصة الحساب» وأمّا كتابه الثالث فهو «مسالك الأفهام في شرح آيات الأحكام» طبع في جزءين عام ١٣٨٧هـ.

وله في الفقه كتاب آخر وهو «شرح كتاب الدروس» للشهيد الأوّل، خرج منه إلى كتاب الحجّ، وفرغ منه عام ١٠٢٩هـ في المشهد الكاظمي، والمطبوع من كتبه هو شرحه على آيات الأحكام، الذي يصفه الشيخ حسن بن عباس البلاغي النجفي في كتابه «تنقيح المقال» بأنّه كتاب كبير من أكبر ما كتب في شأنه.[1]

هذه أسماء ثلّة من الفقهاء الذين أنجبتهم هذه الحقبة من الزمان، ولو أردنا الإطناب بسرد أسماء الفقهاء في هذا القرن لطال بنا الكلام، فإنّ السابر في تاريخ الفقه الشيعي خاصة في هذا القرن يجد أمامه أسماء طائفة كبيرة من الفقهاء خصوصاً في منطقة جبل عامل والشام.

حصيلة الجهود الفقهية في القرن العاشر و أوائل الحادي عشر

يتمتع هذا القرن بغزارة الانتاج الفقهي، وكثرة الفقهاء، وذلك لأنّه قد تأسّست في مستهلّ القرن العاشر (٩٠٥هـ) دولة شيعية على يد السلطان إسماعيل الصفوي، واستطاع أن يقضي على الدويلات الصغيرة، ويبسط نفوذه

---

١. انظر ترجمته في رياض العلماء:١/ ١١٨، روضات الجنات:٢/ ٢١٦ برقم ١٧٩، والكنى والألقاب:٣/ ٩، وقد كتب السيّد المرعشي قدس سره مقدّمة على كتاب «مسالك الأفهام» أدّىٰ فيه حق المقال.

على المراقد المقدسة في العراق، وبذلك اتسعت رقعة دولته، حتى شملت «هراة» من الشرق إلى غربي العراق، وعلى صعيد آخر فقد تزامن ظهور الدولة الصفوية مع الدولة العثمانية، واتسعت رقعتها على يد السلطان سليم العثماني، فلم يكن لسلاطين الصفوية بدٌّ من إضفاء الشرعية على حكمهم عن طريق التقرّب إلى الفقهاء، امتثالاً لواجبهم الديني ورغبة في الحيلولة دون وصول النفوذ العثماني إلى المناطق الخاضعة لنفوذهم، و ممّن لبّىٰ دعوتهم الشيخ المحقّق علي بن عبد العالي الكركي، فقد التقىٰ بالسلطان إسماعيل في هراة ودارت بينهما مناظرات ظهرت فيها كفاءته، ولمّا توفي السلطان إسماعيل، قام مقامه السلطان طهماسب فكان للشيخ المحقّق منزلة عظيمة عنده، ونصبه حاكماً في الأُمور الشرعية لكافة بلاد إيران، وأعطاه بذلك حكماً ذكره شيخنا النوري في المستدرك. وقد حرّر الحكم عام ٩٣٩هـ.[1]

لا شكّ أنّ الفقيه الجامع للشرائط هو الذي يتكفّل بالنصب والعزل، لا السلطان، وأمّا المرونة التي أظهرها الشيخ بقبول أوامر السلطان فلم تكن إلاّ لمصالح اقتضت قبوله لصالح الشيعة.

وقد تمتع علماء الشيعة في الشام في عصر المماليك بحرّية نسبية أتاحت لهم فرصة ممارسة النشاط العلمي الفقهي في الشام وجبل عامل وسائر النقاط المكتظة بالشيعة.

وسرعان ما أخذ هذا النشاط الفقهي بالفتور إثر تسلم الدولة العثمانية زمام الأُمور في الشام خصوصاً جبل عامل، وعاد الاضطهاد على الشيعة مرّة أُخرىٰ، ممّا حدا بفقهاء جبل عامل إلى الهجرة نحو إيران، لمّا وجدوا فيها ضالّتهم المنشودة، فقد رحّبت بهم الدولة الصفوية ترحيباً حاراً، فأخذت الأبحاث الفقهية تزدهر في

---

١. المستدرك: ٣/ ٤٣٣ـ ٤٣٤.

إيران والعراق خصوصاً فيما يرجع إلى الفقه الحكومي، وصار من حصيلة هذا القرن أنّه كثرت التآليف في هذا المضمار، ومرّ فيما سبق أنّ المحقّق الكركي كتب رسالة في حل الخراج، ونازعه الشيخ إبراهيم القطيفي برسالة أُخرى، وكان الأردبيلي يدعم موقف القطيفي في المسألة، والشيباني يدعم موقف المحقّق الكركي.

وهكذا نجد رسائل كثيرة أُلّفت حول وجوب صلاة الجمعة زمن الغيبة وحرمتها، ووجوبها تخييراً، وما ذلك إلاّ لأنّ صلاة الجمعة لها أهميتها لا سيما جانبها السياسي، ففي زمان الحضور لا يقيمها إلاّ الإمام، أو من نصبه، وأمّا في زمان الغيبة فقد اختلفت كلمة الفقهاء، واحتدم الجدل والنقاش حولها منذ ظهور الصفوية على مسرح الصراع، وقد أفتى بوجوبها في عصر الغيبة فقيه جامع للشرائط كالمحقّق الكركي، وأخذ ينصب أئمّة لإقامة الجمعة ، حتّى صار ذلك سبباً لطرح المسألة من رأس، فهل للمجتهد الجامع للشرائط كما للإمام المعصوم من النصب أو العزل أو لا، وهذا الذي نعبّر عنه في زماننا بولاية الفقيه؟

فبعد الإيعاز إلى هذه المقدّمة نستعرض حصيلة الجهود التي أُنجزت في هذا القرن:

١. ظهور مؤلّفات في الفقه الحكومي حول الخراج وصلاة الجمعة وغيرها.

٢. اكتظت الساحة الفقهية بندوات تدور أكثرها حول المسائل الحكوميّة أو المساجلات التحريرية، وما ذلك إلاّ لظهور أبحاث كان الفقهاء بأمس الحاجة إلى وضع الحلول المناسبة لها خاصة بعد قيام الدولة الصفوية الشيعية.

٣. ظهور موسوعات فقهية كبيرة لم ير الدهر لها من نظير، كـ «جامع

المقاصد» لشيخنا المحقّق الكركي، و «مجمع الفائدة والبرهان» للمحقّق الأردبيلي.

٤. العناية بعلم الرجال، وتصحيح الأسانيد، والإفتاء على ضوء الروايات الصحيحة، وتطبيق التنويع الموروث عن ابن طاووس على الفقه، كما هو المشاهد من فقه المحقّق الأردبيلي، وتلميذيه صاحب المعالم و المدارك.

٥. العناية بفقه القرآن عناية وافرة، فقد ألّف في ذلك القرن عدّة كتب حول آيات الأحكام، من جملتها :

١. «معارج السؤل في مدارج المأمول» في تفسير آيات الأحكام في مجلدين، للمولى كمال الدين الحسن بن شمس الدين محمد بن الحسن الاسترابادي النجفي، فرغ من مجلده الأوّل عام ٨٩١هـ وقال في مقدمته: لمّا منّ الله عليّه بتأليف كتاب «عيون التفاسير» سأله من طاعته فرض أن يستخرج منه تفسير آيات الأحكام علىٰ نهج ما ألّفه شيخه الفاضل المقداد.

ويعرّفه الشيخ النوري بأنّه أحسن ما أُلّف في تفسير آيات الأحكام وأبسطها.[1]

٢. «زبدة البيان في فقه القرآن» ألّفه المحقّق الأردبيلي كمامرّ.

٣. «التفسير الشاهي» ألّفه أبو الفتح ابن الأمير المخدوم، ابن الأمير شمس الدين محمد الحسيني، المتوفّى عام ٩٨٦هـ، وقد ألّفه للسلطان طهماسب الأوّل باللّغة الفارسية، وطبع بإشراف الشيخ ولي الله الاشراقي السرابي ﷺ.

***

١. الذريعة:٢١/ برقم ٤٥١٢.

ميزات الدور الرابع

ابتدأ هذا الدور منذ أوائل القرن السابع، واستمر إلىٰ أواخر القرن العاشر وشيء من أوائل الحادي عشر، وقد ذكرنا في مختتم كل قرن حصيلة الجهود التي انتهت إلى تطوّر الفقه علىٰ كافة الأصعدة، فلو قمنا بجمعها لوقفنا على حصيلة المميزات التي يتميز بها هذا الدور عمّا سبقه من الأدوار الثلاثة.

وخوفاً من إطالة الكلام نذكر موجزاً لما تقدّم.

١. تأليف المتون الفقهية علىٰ أصعدة ثلاثة: مقتضب ومتوسط ومسهب.

٢. تأليف موسوعات فقهية ودورات كبيرة، خاصّة في القرن السابع والعاشر.

٣. الاهتمام بأُصول الفقه من قبل فقهاء الشيعة، فقد شهدت الكتب الأُصولية تطوّراً ملحوظاً كمّاً وكيفاً.

٤. ظهور لون جديد من التأليف في فقه الشيعة، وهو جمع الخلافيات بين فقهاء الشيعة، ويعد العلاّمة الحلّي أوّل من فتح الباب على مصراعيه في هذا المضمار.

٥. ظهور موسوعات فقهية في الفقه المقارن، أشهرها وأجمعها كتاب «التذكرة».

٦. ظهور كتب رجاليّة كـ«حل الإشكال في معرفة الرجال» للسيد جمال الدين الطاووسي، وصنّف على غراره تلميذاه: العلاّمة الحلّي، وابن داود، وظهور موسوعات رجالية للقُهبائي والاسترابادي على ما مرّت.

٧. تنويع الحديث بابتكار ابن طاووس، وإدخالهاحيّز التطبيق في الفقه.

٨. ظهور لون خاصّ من الفقه باسم القواعد، وأوّل من ألّف فيه هو الشهيد الأوّل.

٩. العناية بفقه القرآن، فقد ألّف شيخنا الفاضل المقداد كتاب «كنز العرفان» وأعقبه الحسن بن محمد بن الحسن الاسترابادي بتأليف كتابه «معارج السؤول في مدارج المأمول» في مجلدين، وأعقبه الأردبيلي بتأليف كتابه «زبدة البيان» وشيخنا الفاضل الجواد بكتابه «مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام».

١٠. العناية بالأحكام السلطانية والفقه الحكومي، وظهور مساجلات تحريرية بين العلماء في مسائل صارت موضعاً للابتلاء بعد ظهور الدولة الصفوية.

وبذلك انتهى هذا الدور باختتام القرن العاشر.

***

المراكز العلمية التي نشطت في هذا الدور

قد احتفل هذا الدور بنشاط مراكز علمية مختلفة، غير انّ القسط الأوفر كان لمدرستين عظيمتين، هما: مدرسة الحلّة، ومدرسة جبل عامل، اللّتان أنجبتا عباقرة من الفقهاء.

١. مدرسة الحلّة

فقد بدأت مدرسة الحلّة نشاطها في مختتم القرن السادس يوم قام ابن إدريس بنفض غبار التقليد عن كاهل الفقه ورفع راية الاجتهاد، فالتف حوله نخبة من الفضلاء الأفذاذ حتى أضحت مدرسته النواة الأُولى لمدرسة الحلّة فيما بعد.

ثمّ أعقبه آخرون ساروا على نهج الاجتهاد الحر (أي غير الملتزم برأي من

قبله)، كـ:ابن نما الحلي، وابن طاووس، والمحقّق الحلّي، وابن سعيد الحلّي.

وقد استمر نشاطها في القرون المتتابعة حتى أواخر القرن التاسع.

ومع أنّ الحملة المغولية محت كثيراً من الآثار العلمية في حاضرة العراق ودمّرتها، إلاّ أنّ الحوزة العلمية في الحلّة بقيت مصونة عن شرهم واستمرّ نشاطها إلى مختتم القرن التاسع، وكان أحمد بن فهد الحليّ (المتوفّى ٨٤١هـ) من أعلام ذلك القرن.

٢. مدرسة جبل عامل

راج التشيع في بلاد الشام منذ إقصاء أبي ذر الغفاري ذلك الصحابي الجليل إلى الشام، ثمّ انتعش في أيام الفاطميين حتى أُصيب بنكسة في زمن الأيوبيّين، ولمّا استولى المغول وأعقبتهم دولة المماليك تنفست الشيعة الصعداء في تلك المنطقة.

وفي تلك الظروف بادر الشهيد الأوّل إلىٰ إنشاء مدرسة علمية في جزّين، فأثمرت واتسعت وتلتها حوزات علمية أُخرى، كحوزة بعلبك والكرك وجبع.

واستمر الوضع علىٰ هذا المنوال حتى سقوط دولة المماليك علىٰ يد السلطان سليم العثماني الذي امتد نفوذه إلى بلاد الشام في العقد الثالث من القرن العاشر(٩٣٠هـ)، وهناك عاد الضغط على الشيعة مرّة أُخرىٰ، وبلغ القمة حين استشهاد الشهيد الثاني من جراء نشوب الاضطرابات والفتن عام ٩٦٥ هـ، فأخذ النشاط الفقهي في جبل عامل بالتقلّص شيئاً فشيئاً، ممّا حدا بكثير من الفقهاء إلى الهجرة صوب إيران والعراق.

٥

الدور الخامس

ظهور الحركة الأخبارية[١]

(١٠٣٠ـ١١٨٥هـ)

كان مطلع القرن الحادي عشر مسرحاً للتيارات الفكرية المختلفة، فمن مكبّ على العلوم الطبيعية كالنجوم والرياضيات والطب التي معيارها التجربة، إلى آخر متوغّل في الحكمة والعرفان والمعارف العقلية التي لا تدرك إلاّ بقسطاس العقل، إلى ثالث مقبل على علم الشريعة كالفقه والأُصول ومبادئهما.

وفي تلك الأجواء المشحونة ظهرت المدرسة الأخبارية التي شطبت على العلوم العقلية بقلم عريض ولم تر للعقل أيّ وزن واعتبار لا في العلوم العقلية ولا في العلوم النقلية، ونادت ببطلان الاجتهاد والتقليد، وخطّأت طريقتهما.

---

١. إنّ الحركة الأخبارية ابتدأت منذ أوائل القرن الحادي عشر ودامت حتى مقتل آخر زعيمهم، أعني: الشيخ الشريف محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع المحدّث النيسابوري المعروف بـ «ميرزا محمد الأخباري» في الكاظمية عام ١٢٣٢هـ، والواقع أنّ ظهور أفكار الوحيد البهبهاني(١١١٨ـ١٢٠٦هـ) استطاعت أن تقضي علىٰ تلك الحركة وتضعضع أركانها، فلم يعد هناك من يتحمّس لتلك الفكرة ويدافع عنها، فتجد انّ الوحيد البهبهاني قد صلّىٰ على جنازة الشيخ يوسف البحراني أكبر شخصية أخبارية لمّا توفي عام ١١٨٦هـ وهذا يعرب عن اضمحلال الفكرة الأخبارية وإعادة النشاط الاجتهادي إلى الساحة الفكرية مرة أُخرى.

وقد رفع رايتها الشيخ محمد أمين بن محمد شريف الاسترابادي الأخباري في كتابه الموسوم بـ «الفوائد المدنية» الذي ألّفه في المدينة المنورة أيام إقامته بها وتتلخّص فكرته في الأُمور التالية:

١. عدم حجّية ظواهر الكتاب إلاّ بعد ورود التفسير عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، لما ورد من الأحاديث الناهية عن تفسير القرآن بالرأي أوّلاً، وطروء مخصّصات ومقيّدات علىٰ عمومه وخصوصه ثانياً.

٢. نفي حجّية حكم العقل في المسائل الأُصولية وعدم الملازمة بين حكم العقل والنقل.

٣. نفي حجّية الإجماع من دون فرق بين المحصل و المنقول.

٤. ادّعاء قطعية صدور كلّ ما ورد في الكتب الحديثية الأربعة من الروايات لاهتمام أصحابها بتلك الروايات، فلا يحتاج الفقيه إلى دراسة أسنادها أو تنويعها إلى الأقسام الأربعة المشهورة، كما قام بها ابن طاووس وتبعه العلاّمة.

٥. التوقّف عن الحكم إذا لم يدل دليل من السنّة على حكم الموضوع، والاحتياط في مقام العمل، فالتدخين الذي كان موضوعاً جديداً آنذاك تُوقف عن الحكم فيه وروعي الاحتياط في مقام العمل بتركه.

هذه هي الأُسس التي قامت عليها المدرسة الأخبارية.

نعم نقل الخوانساري في «الروضات» عن المحدّث الصالح الشيخ عبد الله ابن الحاج صالح السماهيجي البحراني الذي هو أحد الأخباريين في القرن الثاني عشر انّه ألّف رسالة في المسائل الضرورية وأنهىٰ ما بين الأخباريين والمجتهدين من الفروق إلى أربعين فرقاً.[1] ثمّ نقلها صاحب الروضات برمّتها في ترجمة محمد

---

١. روضات الجنات: ٤/ ٢٥٠.

أمين الأخباري. [١]

والحقّ أنّ جوهر الفروق هي التي استعرضناها، وأمّا الفروق الأُخر الباقية، فإمّا تعود إلى تلك الفروق الخمسة، أو إلىٰ أُمور جزئية لا صلة لها بالمنهج كجواز تقليد الميت وعدمه.

الجذور المزعومة للحركة الأخبارية

إنّ المهم هو بيان السبب الذي أدّى إلى نشوء تلك الفكرة، وهناك عدّة فروض مطروحة علىٰ طاولة النقاش لا يسندها الدليل سنذكرها على وجه موجز.

الأوّل: انّ السبب في ظهور تلك الفكرة هو الشيخ الرجالي الكبير المعروف بميرزا محمد الاسترابادي مؤلّف كتب الرجال الثلاثة:

١. نهج المقال، المطبوع وهو أضخمها.

٢. الوسيط، وقد طبع أيضاً.

٣. الوجيز، الذي لم يطبع غير انّ نسخته موجودة في المكتبة الرضوية.

وقد زوّج كريمته لمحمد أمين الاسترابادي، وتوفي ١٠٢٨ هـ في مكة المكرمة، ودفن بالمعلّى.

يقول محمد أمين الاسترابادي في كتابه الموسوم «دانشنامه شاهي»: [٢]

إلى أن وصل المطاف إلى أعلم علماء المتأخرين في علم الحديث والرجال وأورعهم، أُستاذ الكل في الكل ميرزا محمد استرابادي ــ نور الله مرقده الشريف ـ وبعد ان قرأت عنده علم الحديث أشار إليّ قائلاً: جدّد طريقة الأخباريين وارفع

١. روضات الجنات: ١/ ١٢٧.

٢. دانشنامه شاهى مخطوط تتوفر نسخة منه في مكتبة المرعشي في قم، يظهر منها انّه ألّفه بالفارسية في مكة المكرمة يضم أربعين فائدة، وذكر في أوّلها انّه بمنزلة الأربعين للفخر الرازي، ونقل الخوانساري نص لفظه بالفارسية، لاحظ روضات الجنات: ١/ ١٢١.

الشبهات المعارضة لها، ثمّ أشار الأُستاذ بقوله: بأنّ هذا المعنى كان يدور في خاطري ولكن الله قدّر أن يكون علىٰ يدك».

«وبعد أن أخذت العلوم المتعارفة من أعظم علمائها، وكنت بالمدينة المنورة أعواماً على هذه الحال، وبعد تورّعي لوجه الله وتوسّلي بأرواح أهل العصمة، فجدّدت النظر في الأحاديث وكتب العامة والخاصة بنظرة دقيقة متعمّقة حتى وفّقني الله ببركات سيد المرسلين والأئمّة الطاهرين، فأجبته مؤتمراً طائعاً، فألّفت «الفوائد المدنية» ولمّا عرضته عليه أجابني مستحسناً لما جاء فيه، وأثنى عليّ بالجميل رحمه الله». [1]

ولنا هنا وقفة قصيرة فعلى فرض صحّة نسبة هذا الكتاب إلى الأمين الاسترابادي أنّه كيف يمكن أن يكون المشير والآمر هو الميرزا الاسترابادي الذي أفنى عمره في تأليف كتبه الرجالية الثلاثة، والغاية من تدوين علم الرجال: الوقوف على أحوال الراوي والعمل بقول الثقة وترك غيره، بينما يرى الأخباري قطعية الروايات المروية في الكتب الأربعة، و انّه لا حاجة إلى دراسة أحوال الراوي وتنويع الحديث إلى الأقسام الأربعة ويعدّها من بدع العلاّمة الحلّي.

وأقصى ما يمكن أن يقال إنّه أشار إلى نوع دراسة الأخبار، وأين هي من الأخبارية المنهجية التي شيّدت أركانها على الأُسس الخمسة أو أكثر؟!

وعلى أية حال فالنفس لا تقنع بما نُقِلَ.

الثاني: ما ذكره أحد الكتاب المعاصرين انّ الجذور السياسية لنشأة الحركة الأخبارية يعود إلى الصراع الشديد الذي كان يجري في العصر الصفوي بصورة مكتومة بين المؤسسة السياسية والمؤسسة الفقهية، فقد أخذ الصفويون يتضايقون

---

١. مقدّمة كتاب الفوائد المدنية: ١٢ـ١٣ بقلم محققه.

من سعة دائرة نفوذ المؤسسة الفقهية، والتحوّل التدريجي الذي جرى داخل المؤسسة الفقهية من سلطة روحية إلىٰ سلطة زمنية تتدخل في شؤون الناس وتزاحم السلطة الرسمية في شؤونها واهتماماتها.

ورغم حاجة المؤسسة السياسية الصفوية إلىٰ دعم واسناد المؤسسة الفقهية وإلى وقوفها إلى جانبها في صراعها مع العثمانيين، إلاّ أنّهم كانوا يتضايقون من توسع دائرة نفوذ الفقهاء، وفي هذه الفترة بالذات ظهرت الحركة الأخبارية ابتداءً من سنة ٩٨٥هـ ثمّ اتسعت هذه الحركة وتمكّنت من شق المدرسة الفقهية عند الشيعة الإمامية إلى شطرين متصارعين، وإضعاف مؤسسة الاجتهاد إلىٰ حد بعيد.[١]

أقول: إنّ ما زعم سبباً لظهور الفكرة الأخبارية لا يمت إلى الموضوع بصلة، بل أقصى ما يثبت انّ السلطات كانت ترجّح الأخبارية على الأُصولية.

ولكن الكلام في بيان ما هو السبب لظهور تلك الفكرة، ونظير ذلك ما ذكره «علي نقي المنزوي» في تعليقته على كتاب والده «الذريعة»: إنّه وصل كتاب معز الدين الأردستاني المقيم بحيدر آباد الهند إلى إيران في عصر أدبرت الحكومة الصفوية عن التصوّف والعرفان، وكانت تنتخب شيوخ الإسلام في البلاد من بين رجال أكثرهم أخباريون غير إيرانيين بعيدين عن العرفان الصوفي الشيعي.[٢]

الثالث: ما ذكره الكاتب أيضاً في تقديمه على كتاب «طبقات أعلام الشيعة في القرن الحادي عشر» انّ التيار الأخباري جاء به المهاجرون من البلاد العثمانية إلىٰ إيران، فانتشر في شيراز لأوّل مرّة وفي البحرين، وبقيت الأخبارية بإيران إلى القرن

---

١. جودت القزويني: التاريخ السياسي للفقه الإمامي.

٢. طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: ٥٧١، ترجمه معز الدين الاردستاني.

الثالث عشر.[١]

أقول: إنّ ما ذكره هذا الكاتب لا يدعمه دليل فمَنْ هؤلاء المهاجرون الذين قدموا إلى إيران فنشروا تلك الفكرة، ولماذا لم يحدثنا التاريخ عنهم؟!

الرابع: ما نقله العلاّمة المطهري عن سيد المحقّقين السيد حسين البروجردي(رضوان الله عليه) انّه قد بدأت في القرن الحادي عشر فكرة الإعراض عن العقل والانكباب على الحس في الشرق والغرب، ورفع رايته في الشرق الأمين الاسترابادي، وفي الغرب علماء تجربيون أمثال فرنسيس بيكون وديكارت.

وما ذكره وإن كان صحيحاً، لكنّه لا يحكي إلاّ عن التقارن بينهما ولا يبين السبب.

الخامس: ما ذكره بعض الأساتذة من أنّ الحجاز كان معقل الحديث كما كان العراق معقل الرأي والفكر، ولا شكّ انّ تلك البيئة المشحونة بالأفكار الحديثية قد تركت انطباعها و آثارها على الاسترابادي الذي كان قاطناً في المدينة المنورة سنين طوال وألّف كتابه «الفوائد المدنية» فيها.

أقول: إنّه حدس بلا دليل ورجم بالغيب، إذ انّ الانطباعات التي تتركها البيئة علىٰ أفكار الأمين الاسترابادي تجعله يصنف كتاباً كالوسائل والكافي لا أن يؤسس منهجاً فكرياً يضاد كلّ ما كان عليه علماء الشيعة قرابة ثمانية قرون.

السادس: ما ذكره السيد المدرسي الطباطبائي في كتابه«المدخل إلى الفقه الشيعي» وحاصل ما قاله: إنّ الأرضية لظهور تلك الفكرة كانت موجودة في القرن العاشر أيام حياة الشهيد الثاني وتلميذه الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي، فألّف الأوّل رسالة في التنديد بالتقليد عن الميت، كما انّ الشهيد الثاني ألّف كتاباً نقد فيه السيرة السائدة بين فقهاء الشيعة من الاعتناء بأقوال السالفين، وأعقبه

---

١. مقدّمة طبقات أعلام الشيعة، القرن الحادي عشر، والمقدمة غير مرقمة.

الشيخ عبد النبي بن سعد الجزائري فنقد الأُسلوب الأُصولي في الفقه في كتابه «الاقتصاد في شرح الإرشاد» الذي ألّفه عام ١١١٥ هـ وادّعى ميرزا حبيب الله الصدر بأنّه لم يبق أيّ مجتهد في إيران والعراق، وكأنّ الكل مقلّدة السلف، ثمّ ذكر بعده سيرة المحقّق الأردبيلي وصاحب المدارك ومنتقى الجمان في الاستنباط مشيراً إلى حرية الفكر الذي تمتعوا به و ما كانوا يعتقدون بآراء السلف.

أقول: إنّ أقصىٰ ما يثبت انّه يجب على المستنبط إعمال الدقة ورفض التقليد وعدم الاعتناء بالإجماعات المنقولة بل المحصلة عن السلف.

وهذا شيء يدرك بوضوح لمن وقف علىٰ فقه شيخنا الشهيد الثاني، خصوصاً فقه المحقّق الأردبيلي وتلميذيه صاحبي المدارك والمعالم.

وأين هذا من الفكرة الأخبارية الهادفة إلىٰ تحريم العمل بالكتاب إلاّ بعد ورود التفسير، والعمل بكلّ ما جاء في الكتب الأربعة، ولزوم الاحتياط فيما لم يرد فيه نصّ إفتاءً وعملاً؟!

السابع: ما أوعزنا إليه فيما سبق من وجود تيارين فكريين بين أصحاب الأئمّة، فهم بين مكبٍّ على الأخبار، مدبر عن العقل وبين آخذ بالنقل والعقل أمثال زرارة بن أعين وعبد الله بن يونس و الفضل بن شاذان وتبعهم القديمان ومن تلاهم إلى عصر الشيخ المفيد وتلميذيه المرتضى والشيخ الطوسي، فجعلوا الجميع على نهج واحد، وهو الجمع بين النقل والعقل، وانّه عند التعارض يقدّم العقل القطعي على النقل الظنّي.

نعم يكمن هناك فرق جوهري بين الأخبارية التي نادىٰ بها الأمين الاسترابادي، وبين الأخبارية في عصر الأئمّة، وهو انّ الأخبارية في عصر الأئمّة كانت تعني ممارسة الأخبار وتدوينها ونقلها، دون اعمال الدقة بين صحيحها وسقيمها.

وأمّا الأخبارية التي ابتدعها الأمين الاسترابادي، فهي أخبارية منهجية، لها أُسسها ودعائمها، وقد ألقى الفكرة بصورة البرهان والنقد على الأُسس التي اعتمد عليها الأُصوليون، فلذلك لا يمكن عدّ الأخبارية الحديثة امتداداً جوهرياً للأخبارية في عصر الأئمّة.

نعم كانت الأخبارية البدائية ملهمة للشيخ الأمين على أن يصبغها بصبغة علمية.

***

والسبر في كتابه «الفوائد المدنية» يوقفنا على أنّه أخذ علم الأُصول عن تقي الدين محمد النسابة، وعلم الحديث عن السيد محمد صاحب المدارك، يقول: قد قرأت شرح العضدي للمختصر الحاجبي في أوائل سنّي في دار العلم شيراز على أعظم العلماء المحقّقين، وحيد عصره، وفريد دهره، الشاه تقي الدين محمد النسابة. في مدّة أربع سنين قراءة بحث وتحقيق وتدقيق. (١)

ويقول في موضع آخر: أوّل مشايخي في علم الحديث والرجال ومن تشرّفت بالاستفادة وأخذ الإجازة منه في عنفوان شبابي في المشهد المقدس الغروي، هو السيد السند، والعلاّمة الأوحد، صاحب مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام. (٢)

وقرأ أيضاً على يد الرجالي المعروف ميرزا محمد الاسترابادي كما تقدّم، وبذلك يعلم أنّه أظهر الفكرة الأخبارية بعدما درس الأُصول والرجال والحديث كما يظهر من نفس الكتاب انّه قرأ الرياضيات والفلكيات والحكمة.

---

١. الخوانساري: روضات الجنات: ١/ ١٢١ـ١٢٢.

٢. لاحظ الفوائد المدنية، المقدّمة.

وقد عرفت الأُسس التي بنىٰ عليها منهجه ولسنا بصدد النقد.

إنّما الكلام في أنّ منهجه الذي اختطه لم يكن سوى منهج إبداعي لم تتأصل جذوره في التاريخ و إن زعم بتأصّلها بين علماء السلف من الإمامية.

نعم زعم صاحب المسلك انّ الأخبارية التي ابتدعها قد ظهرت بوادرها في القرون السالفة بين الشيعة الإمامية، غير انّها مرّت بمراحل نشاط وفتور وانتعاش وخمول، واستدل عليه بأمرين بحثناهما في القسم الأوّل عند البحث عن تاريخ علم الأُصول.

كانت الحركة الاخباريّة حركة رجعية عرقلت خطا الحركة الاجتهادية عن التقدّم و التطوّر، وأقفلت باب البحث في الأسانيد والمتون، كما أقفلت باب البحث حول كثير من المسائل الأُصولية حتى تجد انّ المحدّث البحراني الذي كان أخبارياً معتدلاً جداً، ويعد كتابه «الحدائق» من الكتب الفقهية القيمة، خصوصاً في جمع الأخبار وتفسيرها، يعترف بذلك ويقول في ترجمة الأمين الاسترابادي: كان فاضلاً، محقّقاً، مدقّقاً، ماهراً في الأُصولين والحديث، أخبارياً صلباً، وهو أوّل من فتح باب الطعن على المجتهدين، وتقسيم الفرقة الناجية إلىٰ أخباري ومجتهد، وأكثر في كتابه «الفوائد المدنية» من التشنيع على المجتهدين، بل ربما نسبهم إلى تخريب الدين، وما أحسن وما أجاد، ولا وافق الصواب والسداد، لما قد ترتب على ذلك من عظيم الفساد، وقد أوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه في كتابنا: «الدرر النجفية» وفي كتابنا «الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة» إلاّ أنّ الأوّل منهما استوفى البحث في ذلك بما لم يشتمل عليه الثاني.[1]

ومهما يكن من أمر فيظهر من خلال الرجوع إلى تاريخ الفقه في تلك البرهة

---

١. لؤلؤة البحرين: ١١٨، شرح المواقف.

انّ الفكـرة الأخباريـة شاعـت في المراكز العلميـة الفقهية، وراجـت خصوصـاً في النجف الأشرف وكربلاء.

يقول محمد تقي المجلسي (المتوفّى ١٠٧٠هـ) في شرحـه على «الفقيه» باللغة الفارسية: ألّف مـولانا محمد أمين الاسترابادي كتاباً باسـم «الفوائد المدنية» ألّفها بعد الاشتغال بمطالعته الأخبار المروية عن الأئمّة المعصومين، ثمّ أرسل كتابه هذا إلىٰ معظم البلاد، وقد تلقّاه أكثر علماء النجف وكربلاء بالتحسين والقبول ومضوا على نهجه، والحقّ انّ أكثر ما أفاده مولانا محمد أمين حقّ لا مرية فيه.

و هـذا الاعتراف من أوّل المجلسيّين دليـل و اضـح على انتشـار الفكـرة الأخبارية بين الأوساط العلمية وامتدادها إلى أكثر الأصقاع الإسلامية.

الأخبارية بين التطرّف والاعتدال

تأثرت الأوسـاط العلمية بالتيار الأخبـاري، وذاع صيته وكثر أتبـاعه، وهم بين متطرّف كالأمين الاسترابادي الذي يطعن على العلماء ويتّهمهم بأُمور شنيعة، وبين معتدل يتبنّى نفس الفكرة، مع التبجيل والتكريم للمخالف.

ولأجل عرض نماذج من كلام المتطرّف منهم نذكر عبارة الأمين الاسترابادي في حقّ علمائنا الـذين تبعوا أُسلوب الأُصـوليين و تركوا ـ حسب زعمه ـ طـريقة أئمّة أهل البيت وتلاميذهم حيث قال:

وأوّل من غفل عـن طريقـة أصحاب الأئمـة واعتمد على فن الكـلام وعلى أُصول الفقه المبنيين على الأفكار العقلية، المتـداولين بين العامة فيما أعلم محمد بن أحمد بن الجنيد العامل بالقياس، وحسن بن علي بن أبي عقيل العماني المتكلم؛ ولما أظهـر الشيـخ المفيـد حسن الظـن بتصـانيفهما بين يـدي أصحـابـه، ومنهـم

السيد الأجل المرتضى ورئيس الطائفة، شاعت طريقتهما بين متأخري أصحابنا قرناً فقرناً، حتى وصلت النوبة إلى العلاّمة الحلّي فالتزم في تصانيفه أكثر القواعد الأُصولية للعامة، ثمّ تبعه الشهيدان والفاضل الشيخ علي رحمهم الله تعالى.

وأوّل من زعم فيما أعلم أنّ أكثر أحاديث أصحابنا المأخوذة من الأُصول ـ التي ألّفوها بأمر أصحاب العصمة عليهم السلام وكانت متداولة بينهم وكانوا مأمورين بحفظها ونشرها بين أصحابنا لتعمل بها الطائفة لا سيما في زمن الغيبة الكبرى ـ أخبار آحاد خالية عن القرائن الموجبة للقطع بورودها عن أصحاب العصمة عليهم السلام محمد بن إدريس الحلّي تجاوز الله عن تقصيراتي وتقصيراته، و لأجل ذلك تكلم على أكثر فتاوى رئيس الطائفة المأخوذة من تلك الأُصول.[1]

ولنذكر جملة ممّن تأثّروا بهذا المنهج على وجه الإيجاز ـ و التفصيل يطلب من كتب التراجم وطبقات الفقهاء ـ من غير تعرّض للمتطرّف منهم، بل نذكر الجميع على حدّ سواء حسب وفياتهم.

١. زين الدين علي بن سليمان (المتوفّى١٠٦٤هـ)

هو الشيخ علي بن سليمان بن حسن بن سليمان البحراني القدمي الملقب بـ «زين الدين».

يقول الشيخ البحراني: هو أوّل من نشر علم الحديث في بلاد البحرين، وقد كان قبله لا أثر له ولا عين، وروّجه وهذّبه وكتب الحواشي والقيود على كتابي

---

١. الفوائد المدنية: ٣٠.

التهذيب والاستبصار، ولشدة ملازمته للحديث وممارسته له اشتهر في ديار العجم بـأُمّ الحديث، وكان رئيساً في بلاد البحرين مشاراً إليه، توفي في السنة الرابعة والستين بعد الألف، ومن مصنفاته: رسالة في الصلاة، ورسالة في جواز التقليد، وحاشية على كتاب المختصر النافع صغيرة مختصرة.

روىٰ عن: بهاء الدين العاملي، والشيخ محمد بن حسن بن رجب. [١]

٢. المجلسي الأوّل (١٠٠٣ـ١٠٧٠هـ)

مولانا الأجل محمد تقي المجلسي، وهو في غنى عن الوصف والتعريف، يعرّفه الحر العاملي: كان فاضلاً، عالماً، محقّقاً، متبحراً، زاهداً، عابداً، ثقة، متكلماً، فقيهاً.

له كتب منها: شرح الصحيفة، وحديقة المتقين، وشرح من لا يحضره الفقيه فارسي، وشرح آخر عربي، ورسالة في الرضاع، وغير ذلك.

أقول: يعد شرحه على الفقيه باسم «روضة المتقين» من أفضل الشروح الذي يعرب عن تضلّع الشارح بالأدب والرجال والفقه والحديث، وقد طبع في اثني عشر جزءاً.

وقد عرفت كلامه في حقّ الأمين. [٢]

ويقول المحدّث النوري: البحر الخِضَمّ، المولى محمد تقي المستغني عن الإطراء والمدح.

---

١. لؤلؤة البحرين: ١٤ برقم ٤.

٢. أمل الآمل: ٢/ ٢٥٢ برقم ٧٤٢.

قال النقّاد الخبير محمد الأردبيلي في «جامع الرواة»: محمد تقي بن المقصود علي الملقّب بالمجلسي، وحيد عصره، وفريد دهره، أمره في الجلالة والثقة والأمانة وعلو القدر وعظم الشأن وسمو الرتبة والتبحّر في العلوم أشهر من أن يذكر، وفوق ما تحوم حوله العبارة، أورع أهل زمانه وأزهدهم وأتقاهم وأعبدهم، بلغ فيضه ديناً ودنيا.[١]

٣. خليل بن غازي القزويني (١٠٠١ـ١٠٨٩هـ)

هو العالم المتبحّر الجليل خليل بن غازي القزويني، شرح تمام الكافي بالفارسية المسمّى بالصافي، وإلى أواسط كتاب الطهارة بالعربية.

يعرّفه صاحب رياض العلماء بقوله: كان دقيق النظر، قوي الفكر، حسن التقرير، جيد التحبير، من أجلّ مشاهير علماء عصرنا، وأكمل نحارير فضلاء دهرنا، قرأ في أوائل أمره على شيخنا البهائي والسيد الداماد، وكان شريك الدرس مع المولى الشيخ حسين اليزدي شارح خلاصة الحساب.

وكان يتظاهر بالأخبارية، وله كتاب في تحريم الجمعة، وقد ردّ الشيخ طاهر القمي شيخ الإسلام على رسالته في تحريم الجمعة، ومع ذلك له تأليف في الأُصول والفلسفة.

قال شيخنا المجيز: وتحريمه الجمعة التي أدّت إلىٰ عزله، وكذلك تأليفاته الأُصولية والفلسفية يجعلنا نشك على أنّ تظاهره بالأخبارية كان تقية منه، وتماشياً مع الحكومة التي كانت تعارض الفلاسفة وحرية الاجتهاد.[٢]

---

١. خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ٤١٦؛ ونقل عبارات المترجمين له في كتابه، فمن أراد فليرجع إليه.

٢. خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ٤١٣؛ روضات الجنات: ٣/ ٢٦٩ برقم ٢٨٧؛ طبقات اعلام الشيعة، القرن الحادي عشر: ٢٠٣.

٤. الفيض الكاشاني (١٠٠٧ـ١٠٩١هـ)

هو محمد بن محسن بن فيض الكاشاني ابن الشاه مرتضى ابن الشاه محمود، العارف، الحكيم، الشاعر، المتوفى عن عمر ناهز ٨٤ عاماً.

أخذ الحديث عن السيد ماجد بن هاشم الصادقي البحراني، ويروي عنه وعن الشيخ بهاء الدين العاملي، وأخذ الحكمة والفلسفة عن أُستاذه صدر المتألّهين الشيرازي وهو صهر له.

يقول السيد الخوانساري: أمره في الفضل والفهم والنبالة في الفروع والأُصول والإحاطة بالمعقول والمنقول وكثرة التأليف والتصنيف مع جودة التعبير والترصيف أشهر من أن يخفى، كان بيته بيتاً جليلاً رفيعاً من كبار بيوتات العلم والعمل، ومن أحسن كتبه كتاب «الوافي» فقد جمع فيه أحاديث الكتب الأربعة القديمة، وفرغ منه سنة ١٠٦٨هـ.

كما انّ من أحسن تصانيفه في الفقه «مفاتيح الشرائع» الذي شرحه المحقّق البهبهاني.

كما انّ له «المحجة البيضاء في إحياء كتاب الأحياء» وهو تهذيب وتنوير لإحياء علوم الدين، إلى غير ذلك من الكتب.

والحقّ انّ الفيض يعد من الشخصيات التي حام حولها غموض كثير، فمن جانب نجد انّه يميل إلى التصوّف والعرفان، ومن جانب آخر انّه يكب على الحديث وجمعه.

٥. عبد علي العروسي (كان حياً عام ١٠٧٣هـ)

هو عبد علي العروسي ابن جمعة الحويزي.

يعرّفه الحر العاملي بقوله: كان عالماً، فاضلاً، فقيهاً، محدثاً، ثقة، ورعاً، شاعراً، أديباً، جامعاً للعلوم والفنون، معاصراً، له كتاب «نور الثقلين في تفسير القرآن» في أربعة مجلدات، أحسن فيه وأجاد، نقل فيه أحاديث النبي والأئمّة في تفسير الآيات، من أكثر كتب الحديث، ولم ينقل فيه عن غيرهم. [١]

وحيث إنّ «أمل الآمل» ألّف عام ١٠٩٧هـ فيظهر منه انّه توفي قبل تأليفه، وصرّح في الرياض بأنّه كان معاصراً لسميه ابن ناصر الذي كان حياً في ١٠٦٣هـ وهذا المفسّر كان حياً في ١٠٧٣هـ.

٦. محمد بن الحسن الحر العاملي (١٠٣٣ـ١١٠٤هـ)

هو العالم المتبحّر الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي المشغري، صاحب التصانيف الرائعة التي منها كتاب «الوسائل» الذي هو كالبحر الذي ليس له ساحل، وقد ألّفه في المشهد الرضوي، و منح له منصب قضاء القضاة و شيخوخة الإسلام. [٢]

وقد ترجم لنفسه في «أمل الآمل»، قائلاً: قرأ في قرية مشغرى علىٰ: أبيه، وعمه الشيخ محمد الحر، وجدّه لأُمه الشيخ عبد السلام بن محمد الحر، وخال أبيه الشيخ علي بن محمود، وغيرهم، وقرأ في قرية جبع علىٰ عمه أيضاً، وعلى الشيخ زين الدين بن محمد بن الحسن بن زين الدين، وعلى الشيخ حسين الظهيري وغيرهم.

وأقام في البلاد أربعين سنة، وحجَّ فيها مرتين، ثمّ سافر إلى العراق فزار الأئمّة عليهم السلام ثمّ زار الرضا عليه السلام بطوس. [٣]

---

١. أمل الآمل: ٢/ ١٥٤ برقم ٤٤٩.
٢. خاتمة المستدرك: الفائدة الثالثة: ٣٩١.
٣. أمل الآمل: ١/ ١٤١ـ١٤٢ برقم ١٠٤٩. له ترجمة في روضات الجنات: ٧/ ٩٦ برقم ٦٠٥.

وله ترجمة ضافية في مقدمة وسائل الشيعة، ولذلك اقتصرنا علىٰ هذا المقدار، و من أراد المزيد فليرجع إليها.

٧. السيد هاشم بن سليمان البحراني التوبلي (المتوفّى١١٠٧هـ)

هو السيد هاشم بن السيد سليمان بن السيد إسماعيل بن السيد عبد الجواد الكتكاني.

يعرّفه المحدّث البحراني بقوله: وكان فاضلاً، محدثاً، جامعاً، متتبعاً للأخبار بما لم يسبق إليه سابق سوى شيخنا المجلسي، إلى أن قال: و انتهت إليه رئاسة البلد، فقام بالقضاء في البلاد و تولّى الأُمور الحسبية أحسن قيام، ونشر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان من الأتقياء المتورّعين، ومن مصنفاته«البرهان في تفسير القرآن» في ستة مجلدات، ثمّ ذكر سائر تآليفه و من أحسنها كتاب «ترتيب التهذيب» و قد رتبت فيها الأخبار كلاً في الباب المناسب، وله كتاب آخر باسم «تنبيهات الأديب في رجال التهذيب» و قد نبّه فيه على أغلاط عديدة ممّا وقع للشيخ رحمه الله في أسانيد أخبار الكتاب المذكور.[1]

ويعرّفه المحدّث النوري بنفس ما ذكره الشيخ البحراني.

أقول: إنّه خدم الحديث على وجه الإطلاق خدمات جليلة، فكتابه «معالم الزلفىٰ في النشأة الأُخرى» خير شاهد على تبحّره و تضلّعه في الحديث، وكتابه الآخر المسمىٰ «غاية المرام» في فضائل أمير المؤمنين والأئمّة عليهم السلام ، يذكر فيه أحاديث الفريقين الواردة في هذا المجال، و يعرب عن تضلّعه بالحديث، وإحاطته بما في الصحاح والسنن و المسانيد من الروايات في فضائل أئمّة أهل البيت عليهم السلام .

---

١ .لؤلؤة البحرين:٦٣ برقم ١٩، أمل الآمل:٢/ ٣٤١ برقم ١٤٩.

ولو أُتيحت له الفرصة مثلما أُتيحت لشيخنا المجلسي الثاني لصنَّف موسوعة كبيرة على غرار البحار، أو أحسن منها.

٨. المجلسي الثاني (١٠٣٧ـ١١١٠هـ)

محيي السنّة، وناشر آثار أهل البيت، الشيخ محمد باقر بن العالم الجليل محمد تقي بن الورع البصير المولىٰ مقصود علي، المتخلّص في أشعاره بالمجلسي.

هو أجلّ من أن يعرّف، وقد ألّف شيخنا المحدّث النوري رسالة في ترجمته أسماها «الفيض القدسي في ترجمة المجلسي» ذكر فيها جملاً من مناقبه و فضائله ومشايخه وتلامذته و ذريته و ذرية والده.

وكفاه فخراً انّه ألّف دائرة معارف للشيعة يوم لم يكن أيّ أثر لهذا اللون من التأليف بين الأوساط الإسلامية، و يتلوه في المكانة كتابه الآخر المسمّى «مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول» وهو شرح للكافي، شرح فيه أحاديثه طبعت في ستة و عشرين جزءاً و له كتاب ثالث وإن لم يكن بمنزلة السابقين وهو كتاب «ملاذ الأخيار في شرح تهذيب الأخبار» و قد طبع في اثني عشر جزءاً.

وأمّا موسوعته الكبرى، أعني: «بحار الأنوار» فقد طبعت في ١١٠ أجزاء.

وفي الجملة فهو أُستاذ فن الحديث، وسناده، و عماده، وهو في غنىً عن تعريفه و إطرائه و إفاضة القول فيه.

وشيخنا هذا أوّل من ألّف بالفارسية في القرون الأخيرة، ولم يكن التأليف بها أمراً معهوداً بين العلماء إلاّ القليل.[1]

---

١. روضات الجنات: ٢/ ٨، لؤلؤة البحرين: ٥٥.

٩. السيد نعمة الله بن عبد الله الموسوي الجزائري (المتوفّى ١١١٣هـ)

يعرّفه الشيخ الحر العاملي، بقوله: عالم، فاضل، محقّق، علاّمة، جليل القدر، مدرّس، من المعاصرين. له كتب، منها:«شرح التهذيب»، و «حواشي الاستبصار» إلى آخر ما ذكر.

وشرحه على التهذيب في نحو ١٢ مجلداً، وهو من الكتب الممتعة.[١]

وقد أخذ عنه جماعة كثيرون منهم:

١. السيد محمود الميمندي.

٢. علي بن الحسين بن محيي الدين بن عبد اللطيف الهمداني العاملي.

٣. الشيخ الورع الفقيه محمد بن يوسف بن علي بن كنبار.

١٠. سليمان بن عبد الله البحراني (١٠٧٥ـ١١٢١هـ)

هو الشيخ أبو الحسن سليمان بن الشيخ عبد الله بن علي بن حسن بن أحمد ابن يوسف بن عمّار البحراني.

يعرّفه شيخنا النوري في كتابه:علاّمة الزمان، ونادرة الأوان، الشيخ سليمان ابن الشيخ عبد الله الماحوزي البحراني، المحقّق، المدقّق، صاحب المؤلّفات الأنيقة التي منها: كتاب «الأربعين في الإمامة» و هو صاحب «المعراج» شرح فيه فهرست الشيخ إلى آخر باب التاء، وقد أكثر النقل عنه المحقّق البهبهاني في التعليقة، توفي وعمره يقرب من خمسين سنة، في السابع عشر من شهر رجب سنة ١١٢١هـ.

---

١. مستدرك الوسائل: ٣/ ٤٠٤، روضات الجنات:٨/ ١٥٠ برقم ٧٢٦، أمل الآمل:٢/ ٣٣٦برقم ١٠٣٥.

ويعرّفه تلميذه الشيخ عبد الله بن صالح البحراني، بقوله: وكان هذا الشيخ أُعجوبة في الحفظ والدقة، وسرعة الانتقال في الجواب، و المناظرات وطلاقة اللسان، لم أر مثله قط، و كان ثقة في النقل، ضابطاً، إماماً في عصره، وحيداً في دهره، إلى أن قال: و كان أعظم علومه، الحديث والرجال و التواريخ. [1]

١١. عبد الله بن صالح البحراني السماهيجي (١٠٨٦-١١٣٠هـ)

هو الشيخ عبد الله بن الحاج صالح بن جمعة بن علي السماهيجي، ترجمه السيد عبد الله حفيد السيد نصر الله الجزائري، في إجازته الكبيرة لبعض علماء الحويزة، قال: كان عالماً، فاضلاً، محدّثاً، متبحراً في الأخبار، عارفاً بأساليبها ووجوهها، بصيراً في أغوارها، خبيراً بالجمع بين متنافياتها و تطبيق بعضها على بعض، له سليقة حسنة في فهم الروايات، و أُنس تام بمعانيها، كثير الاحتياط على طريقة الأخباريين، شديد الإنكار على أهل الاجتهاد، و من إفراطه وغلوّه في هذا الباب منعه من العمل بظواهر الكتاب، ودعواه أنّ القرآن كلّه متشابه على الرعية، و هذه المقالة نقلها العلاّمة في «النهاية الأُصولية» عن بعض الحشوية، و اقتفىٰ أثرهم طائفة من الأخباريين من المتأخرين.

ومن تأليفاته:

١. «جواهر البحرين في أحكام الثقلين».

٢. كتاب «منية الممارسين في جوابات مسائل الشيخ ياسين».

إلى غير ذلك من التآليف، و يروي عن جماعة من فضلاء البحرين أعظمهم شأناً الشيخ سليمان بن عبد الله المتقدم ذكره. [2]

---

١. انظر ترجمته في لؤلؤة البحرين:٨، روضات الجنات: ٤/ ١٦٠ برقم ٣١٩، مستدرك الوسائل: ٣/ ٣٨٨.

٢. الإجازة الكبيرة: ٢٠٠، روضات الجنات:٤/ ٢٤٧ برقم ٣٩٠، لؤلؤة البحرين:٩٦ برقم ٣٨.

١٢ . الشيخ يوسف البحراني (١١٠٧ـ١١٨٦هـ)

هو المحدّث الكبير، والفقيه المتبحّر، الجامع بين التوغّل في الحديث والإحاطة بالفروع.

يصفه تلميذه أبو علي الحائري مؤلّف «منتهى المقال»، بقوله: عالم، فاضل، متبحر، ماهر، متتبّع، محدّث، ورع، عابد، صدوق، دين، من أجلّة مشايخنا وأفاضل علمائنا المتبحّرين.

وقال تلميذه الأمير عبد الباقي سبط العلاّمة المجلسي في «منتخب لؤلؤة البحرين»: كان فاضلاً، عالماً، محقّقاً، نحريراً، مستجمعاً للعلوم العقلية والنقلية، إلى غير ذلك من جمل الثناء وحلل الإطراء ممّا ذكره المحقق السيد عبد العزيز الطباطبائي رحمه الله في مقدّمته على كتاب «الحدائق الناضرة».

وشيخنا هذا انتهت إليه سلسلة الإجازات وحلقات الروايات، يروي عنه لفيف من العلماء أشهرهم: المولى محمد مهدي النراقي صاحب «المستند»، و السيد مهدي بحر العلوم و يوجد نص الإجازة في ذيل فوائده الرجالية.

وقد ألّف كتباً كثيرة أشهرها: «الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة» وقد طبع في ٢٥ جزءاً.

يقول المؤلف في حقّ هذا الكتاب: لم يعمل مثله في كتب الأصحاب، ولم يسبق إليه سابق في هذا الباب، لاشتماله على جميع النصوص المتعلّقة بكل مسألة وجميع الأقوال، و جملة الفروع التي ترتبط بكلّ مسألة إلاّ ما زاغ عنه البصر وحاد عنه النظر.

إلى أن قال: وبالجملة، فإنّ قصدنا فيه إلىٰ أنّ الناظر فيه لا يحتاج إلى مراجعة غيره من الأخبار، ولا كتب الاستدلال، ولهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً كالبحر الزاخر

باللؤلؤ الفاخر.

وقال الخوانساري: كان هو أخبارياً صرفاً، ثمّ رجع إلى الطريقة الوسطىٰ، وكان يقول: إنّها طريقة العلاّمة المجلسي.

توفي رحمه الله سنة ١١٨٦هـ و تولّى غسله الشيخ محمد علي الشهير بابن سلطان وهو من أجلّ تلاميذه، وصلّىٰ عليه المحقّق البهبهاني.

وقد ذكر المحدّث النوري أسماء من روى عنهم كالشيخ حسين بن الشيخ محمدجعفر الماحوزي البحراني.[1]

١٣. محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري (١١٧٨ـ١٢٣٥هـ)

هو أبو أحمد الشريف محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع المحدّث النيسابوري المعروف بميرزا محمد الأخباري.

يذكره في «الروضات» و يقول: لا شبهة في غاية فضله ووفور علمه وجامعيته لفنون المعقول والمنقول، إلاّ أنّه لما تجاهر بتحقير علمائنا الأعلام، صرف الله عنه قلوب أهل القلوب، وهو من المتطرّفين في الأخبارية. وله آثار كثيرة تدل على توقّده وذكائه.

وقد ذكر النيسابوري سلسلة مشايخ الأخبارية بقوله: مولانا محمد أمين الاسترابادي الأخباري هو أوّل من تكلّم على المتأخّرين لمخالفتهم طريقة قدماء الأصحاب وأحسن وأتقن، ثمّ تكلّم المحدّث القاساني في «سفينة النجاة» بقليل لا يشفي العليل، ثمّ المحدّث العاملي في «الفوائد الطوسية» أتى بما يروي الغليل،

---

١. الحدائق الناضرة: ١، المقدمة، بقلم السيدعبد العزيز الطباطبائي رحمه الله ؛ مستدرك الوسائل: ٣/ ٣٨٧؛ روضات الجنات: ٨/ ٢٠٣، وقد ترجم لنفسه في لؤلؤة البحرين: ٤٤٢.

ثمّ الشيخ حسين بن شهاب الدين العاملي في «هداية الأبرار» أشبع التفصيل، ثمّ الشيخ أبو الحسن الغروي أراد التكميل، وسادسهم مولانا رضي الدين القزويني في «لسان الخواص» أقام الدليل، والسابع هذا العبد الذليل، انتهى.[1]

ومن تأليفه«قبسة العجول في الأخبار والأُصول» وقد رد عليه المحقّق القمّي في كتاب أسماه«عين العين»، فلمّا وصل إلى يد الشيخ الأخباري رد عليه بكتاب آخر أسماه«إنسان العين في ردّ كتاب عين العين»، و قد ألّف دورة فقهية من الطهارة إلى الديات أسماه «التحفة».

ومهما يكن في أمره غمة فقد تجاهر في الطعن بالعلماء والتشنيع بهم، ممّا حدا العوام إلى الهجوم عليه انتهت بقتله في الكاظمية عام ١٢٣٥ هـ.

***

هذه لمحة خاطفة عن سيرة أقطاب الحركة الأخبارية منذ أن رفع رايتها الأمين الاسترابادي إلىٰ محمد بن عبد النبي الأخباري بعد أن دامت ما يقرب القرنين؛ وانتهت بظهور الوحيد البهبهاني الذي هدّم أركانها بمعوله، وقضىٰ عليها بفكره الوقّاد، و حججه الباهرة القاهرة وبراهينه الساطعة القانعة، وجهاده المتواصل، فدحض حججها واستطاع أن يوقفها عند حدها، ومنذ ذلك الوقت بدأ النشاط الأخباري بالفتور، و لم يبق من معالمه شيء إلاّ أنّه ترك مخلّفات وآثاراً غير محمودة عند المتأخّرين من العلماء.

ثمّ قام تلميذ منهجه الشيخ مرتضى الأنصاري ﷺ في مواصلة منهج أُستاده بإزالة ما بقي من تلك الرواسب في الأذهان بكتبه القيّمة، وأفكاره الناضجة، وبحوثه الرائعة التي ألقاها في النجف الأشرف، فاستتب الأمر

---

١. روضات الجنات:٧/ ١٣٨ـ ١٣٩.

للأُصوليين، ولم يبق من أتباع المذهب المبتدع إلاّ كصبابة الإناء تظهر بين آونة وأُخرى.

ونحن على يقين بأنّ بث هذه الفكرة في هذه الأيام في الحوزاتّ مؤامرة حيكت لإفراغ التشيّع عن طابعه العلمي الذي هو سلاحه في مواجهة الأعداء عبر القرون، و من الواضح بمكان انّ كلّ أُمّة إذا تخلّت عن العقل والبرهان السليم أصبحت فريسة سائغة للاستعمار .

روّاد الاجتهاد في العصر الأخباري

ثمّة علماء مفكّرون لم ينخرطوا في تيار الأخبارية الجارف بل صمدوا أمامه وأخذوا يدافعون عن منهج الاجتهاد بالأدلّة القاطعة على الرغم من قلّة عددهم، ونشير هنا إلى أسماء أكابرهم:

١ . سلطان العلماء (المتوفّى١٠٦٤هـ)

هو السيد حسين بن رفيع الدين محمد بن الأمير شجاع الدين محمود الآملي الاصفهاني الملقب بـ«سلطان العلماء».

يعرّفه الخوانساري بقوله: كان من أعاظم الفقهاء الأعيان، محقّقاً، مدقّقاً، بديع التصرّف في العلوم، تقلّد الوزارة للسلطان شاه عباس الصفوي، وتزوج بابنته، فرُزق منها أولاداً، كلّهم فضلاء أذكياء، علماء أصفياء، قرأ علىٰ والده، وشارك المولىٰ خليل القزويني في التتلمذ علىٰ شيخنا البهائي، ومن أشهر تآليفه: تعليقته علىٰ أُصول المعالم، وعلىٰ شرح مختصر العضدي، وعلىٰ زبدة الشيخ البهائي.

وتوفي عند عودته من فتح قندهار، ثمّ نقل جثمانه إلى النجف الأشرف، وقبره بها معروف يزار. [١]

٢. الفاضل التوني (المتوفّى ١٠٧١هـ)

هو الشيخ عبد الله بن محمد التوني البشروي الرضوي.

يعرّفه الحر العاملي بقوله: عالم، فاضل، فقيه، زاهد، عابد، معاصر، له كتاب شرح الإرشاد في الفقه، ورسالة في الأُصول، ورسالة في الجمعة، ومن أشهر تآليفه «الوافية» التي فرغ منها سنة ١٠٥٩هـ وهو كما يصفه الخوانساري: جمعت بدائع التحقيق وودائع التدقيق، وطبع عام ١٤١٢هـ وهو كتاب في أُصول الفقه.

وتظهر قوة عارضته من المنهجية الجديدة التي مشىٰ عليها في كتاب «الوافية» حيث وضع للمباحث الأُصولية تبويباً غير معهود عند المتقدّمين عليه، وانفرد بعدة آراء لم يسبقه إليها أحد.

وقد اهتم الشيخ الأنصاري بأفكاره وتحقيقاته، فيذكر نصه ثمّ يناقش في غير واحد من فرائد الأُصول. [٢]

٣. حسام الدين محمد صالح المازندراني (المتوفّى ١٠٨٠هـ)

هو مولانا حسام الدين محمد صالح بن أحمد المازندراني، أحد الأُصوليين في

---

١. روضات الجنات: ٢/ ٣٤٦ برقم ٢١٨، وقد ترجمه المدني في سلافة العصر:٤٩٩، أمل الآمل:٢/ ٩٢ برقم ٢٤٩.

٢. له ترجمة ضافية في روضات الجنات:٤/ ٢٤٤ برقم ٣٨٩؛ أمل الآمل:٢/ ١٦٣ برقم ٤٧٧؛ رياض العلماء:٣/ ٢٣٧، وقد استوفى ترجمته محقّق كتاب «الوافية» السيد محمد حسين الرضوي الكشميري في المقدّمة.

العهد الأخباري يصفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، محقّق، له كتب، منها: شرح الكافي، كبير حسن، وشرح الفقيه، و شرح المعالم، وحاشية شرح اللمعة.

وتعرب تعليقته على أُصول الكافي عن تضلّعه في المعقول والحكمة الإلهية، كما يكشف شرحه علىٰ مقدمة «المعالم» عن توغله في الأُصول وتمتعه بذهنية وقّادة، وفكر ثاقب.

قرأ على المولى عبد الله التستري الرجالي المعروف والمولى محمد تقي المجلسي.

يقول الخوانساري في روضاته: ومن لاحظ شرح معالم الأُصول علم مهارته في قواعد الاجتهاد وله شرح مزجي علىٰ زبدة الأُصول لشيخنا بهاء الدين العاملي.[1]

٤. فخر الدين الطريحي (المتوفّى١٠٨٥هـ)

هو الشيخ فخر الدين بن محمد بن علي بن أحمد بن طريح.

يعرّفه الحر العاملي بقوله: فاضل، زاهد، ورع، فقيه، شاعر، جليل القدر، له كتب، منها:«مجمع البحرين» وهو عند الشيعة كالنهاية عند السنة، فقد استعرض فيه اللغات الواردة في الكتاب والسنّة؛ و«الفخرية» في الفقه؛ و«المنتخب» في المقتل.

وله كتاب آخر في بيان لغات القرآن سماه «نزهة الخاطر وسرور الناظر».

وله في أُصول الفقه شرح المبادئ الأُصولية للعلاّمة، ومنها فوائد الأُصول.[2]

---

١. أمل الآمل: ٢/ ٢٧٦ برقم ٨١٦؛ وله ترجمة ضافية في روضات الجنات:٤/ ١١٨ برقم ٣٥٥؛ مستدرك الوسائل: ٣/ ٤١٢.

٢. لاحظ ترجمته في أمل الآمل:٢/ ٢١٥ برقم ٦٤٨، روضات الجنات: ٥/ ٣٤٩ برقم ٥٤١، رياض العلماء:٤/ ٣٣٢.

٥. محمد باقر السبزواري (١٠١٨ـ١٠٩٠هـ)

هو المولى الفاضل الفقيه محمد باقر بن محمد مؤمن الخراساني السبزواري، يعرّفه الحر العاملي بقوله: عالم، فاضل، محقّق، متكلّم، حكيم، فقيه، محدّث، جليل القدر.

ويقول الخوانساري: كان فاضلاً، عالماً، حكيماً، متكلماً، فقيهاً، أُصولياً، محدّثاً، نبيلاً، له شرح على إرشاد العلاّمة سمّاه «ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد» خرج منه إلىٰ آخر كتاب الحج، وله شرح على زبدة الأُصول، وقد تتلمذ عليه زوج أُخته السيد حسين الخوانساري.

وقد طبعت « الذخيرة» بالقطع الرحلي. (١)

٦. حسين الخوانساري (المتوفّى ١٠٩٨هـ)

هو السيد الحسين بن جمال الدين محمد الخوانساري.

يعرّفه الحر العاملي بقوله: فاضل، عالم، حكيم، متكلم، محقّق، مدقّق، ثقة ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن، علاّمة العلماء، فريد العصر، له مؤلفات، منها: «شرح الدروس» حسن لم يتم. وله كتب في الكلام والحكمة.

وقد ترجمه السيد علي المدني في «سلافة العصر في محاسن أعيان العصر».

وله رسالة في مقدّمة الواجب تعرض فيها للرد على الفاضل القزويني والفاضل النائيني، وقد ذكر أسماء تآليفه ولده السيد جمال الدين محمد. (٢)

---

١. انظر ترجمته في روضات الجنات: ٢/ ٦٨ برقم ١٤١، رياض العلماء: ٥/ ٤٤ وغيرهما.

٢. لاحظ ترجمته في أمل الآمل: ٢/ ١٠١ برقم ٢٧٦، رياض العلماء: ٢/ ٥٧، روضات الجنات: ٢/ ٣٤٩ برقم ٢١٩.

٧. جمال الدين الخوانساري (المتوفّى١١٢٥هـ)

هو السيد جمال الدين بن الفاضل المحقّق السيد حسين الخوانساري الذي تقدّم ذكره.

يعرفه مؤلّف «جامع الرواة» المعاصر له، بقوله: جمال الدين الحسين بن جمال الدين الخوانساري جليل القدر، عظيم المنزلة، رفيع الشأن، ثقة، ثبت عين، صدوق، عارف بالأخبار والفقه والأُصول و الحكمة، له تأليفات، منها«شرح مفتاح الفلاح» وحاشية علىٰ «شرح مختصر الأُصول».

ويعرّفه الأفندي بقوله: عالم، فاضل، حكيم، محقّق، مدقّق، معاصر، له مؤلفات، توفّي عام ١١٢٥هـ.[١] و له تعليقة على الروضة البهية المطبوعة معها.

٨. محمد بن الحسن الشيرواني (المتوفّى١٠٩٩هـ)

هو المولى الشيخ محمد حسن الشيرواني مولداً، و الاصفهاني مسكناً، له حاشية على أُصول المعالم ماهر في الأُصولين والفقه والحديث، وله مصنّفات، منها: شرحه على شرائع المحقّق، وغير ذلك.[٢]

٩. بهاء الدين محمد بن الحسن المعروف بالفاضل الهندي(١٠٦٢ـ١١٣٧هـ)

هو الشيخ محمد بن تاج الدين حسن بن محمد الإصفهاني المشهور بالفاضل الهندي ، تاج المحقّقين والفقهاء، فخر المدقّقين والعلماء، وحيد عصره، وأُعجوبة دهره، مروج الأحكام صاحب «كشف اللثام عن قواعد الأحكام» الذي

---

١. انظر ترجمته في روضات الجنات:٢/ ٢١٤ برقم ١٧٧؛ رياض العلماء:١/ ١١٤.

٢. انظر ترجمته في روضات الجنات:٧/ ٩٣ برقم ٦٠٤؛ تنقيح المقال:٣/ ١٠٣؛ جامع الرواة:٢/ ٩٢.

حكي عن صاحب الجواهر انّه كان له اعتماد عجيب فيه، وفي فقه مؤلفه و انّه كان لا يكتب شيئاً من الجواهر لو لم يحضره ذلك الكتاب.

وكتابه هذا شرح على قواعد العلاّمة الحلّي، وأنهى الشرح إلىٰ ختام القواعد شرحاً مبسطاً أقرب إلى الاختصار، وطبع في جزءين كبيرين.

ثمّ ابتدأ من أوّل القواعد مستوفياً مستقصياً للأدلّة و الأقوال، خرج منه كتاب الطهارة والصلاة والحج، فرغ من الكتاب عام ١١٠٥هـ، و توفي عام ١١٣٧هـ.[1]

ميزات الدور الخامس

لقد ترك التيار الأخباري مضاعفات خطيرة على الصعيد الفقهي أدّت إلى فتور النشاط الاجتهادي، وتصاعد النشاط الأخباري الحديثي، ولا يخفىٰ انّه إلىٰ جانب تلك الآثار السلبية، وجدت آثار إيجابية سنشير إلى الجميع على حد سواء، ونترك فرز الأثر الإيجابي عن السلبي إلى القارئ الكريم.

١. تشتّت الصف الفقهي

كانت الحركة الأخبارية عنصرَ إثارة في الأجواء الفقهية الشيعية، وكان النشاط الاجتهادي في تصاعد مستمر نحو الأمام، وإذا به يُهاجم من قبل التيار الأخباري بغتة، و لم يكن له أي اطّلاع عن واقع الحركة وخلفياتها، فوقف أمامها في بداية الأمر عاجزاً مخلوع السلاح، فتكتل العلماء إلى تكتلات بين أخباري لا يقيم للأُصولي وزناً ويتّهمه بالتطفّل على موائد الآخرين، وأُصولي يتهم الأخباري بالجمود والركود، ولا شكّ انّ الوحدة بشارة الرحمة والتشتت آية العذاب.

---

١. لاحظ ترجمته في روضات الجنات:٧/ ١١١ برقم ٦٠٨؛ الكنى والألقاب:٣/ ١١ وغيره.

قال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ الْقادِرُ عَلىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذاباً مِنْ فَوقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَ يُذيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُر كَيْفَ نُصَرِّفُ الآياتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُون﴾. [1]

كان الوضع سائداً علىٰ هذا المنوال إلىٰ أن قيّض الله رجل العلم والفكر المحقّق البهبهاني (١١١٨ــ ١٢٠٦هـ) فقام بمناهضة التيار الأخباري بالدليل القاطع و البرهان الساطع، و ربّىٰ جيلاً كبيراً من الفقهاء ساروا على نهج أُستاذهم في دحض حجج ذلك التيار المناوئ، حتى انجلى وجه الحقيقة، واتضح زيف الأدلّة التي أقامها الأمين الاسترابادي ومن لفَّ لفّه، فرجع الكثير منهم إلى صف الاجتهاد، وأعقبه فتور النشاط الأخباري، وهدأت الزوبعة الفكرية التي قادتها الأخبارية ما يقارب القرنين.

٢. كثرة المناظرات الفقهية

تزامنت الحركة الأخبارية مع ظهور مستجدات لم يكن لها نظير فيما سبق، كشرب التتن، وبما انّ الأصل عندهم فيما لا نصّ فيه في الشبهة التحريمية هو الاحتياط، فصار ترك شرب التتن شعاراً لهم، كما انّ تجويز استعماله أضحى شعاراً للأُصوليين، وشكّل ذلك منعطفاً في تاريخ الفقه حيث طرحت لأوّل مرّة مسائل لم يرد فيها نص في الكتاب والسنّة، وكثرت المناظرات حولها بغية وضع الحلول المناسبة لها.

وقد تناول الشيخ الأنصاري هذا الموضوع بتقسيم مالا نص فيه إلى شبهة حكمية، وأُخرى موضوعية، والأُولى إلى شبهة تحريمية ووجوبية، إلى غير ذلك من الأقسام.

---

١. الأنعام: ٦٥.

٣. تأليف جوامع حديثية

ألّف المحمدون الثلاثة كتباً أربعة هي: الكافي، والفقيه، والتهذيب، والاستبصار، فصارت المرجع الوحيد للفقهاء فيما بعد منذ أواسط القرن الخامس إلى أواخر القرن الحادي عشر.

ولا شكّ انّ الاستنباط فرع الإحاطة بالأحكام، وهذا يستدعي رجوع الفقيه في مسألة واحدة إلى تلك الكتب بأبوابها المختلفة، ممّا يشكل صعوبة في الاستنباط وعثرة أمامه.

ولمّا كانت الأجواء مناسبة لتدوين الحديث ونشره عاد لفيف من كبار الأخباريين إلى تأليف جوامع حديثية تضم كل ما يحتاج إليه الفقيه في مقام الاستنباط، فألّفوا جوامع حديثية أُخرى تتمتع بمنهجية وتبويب رائع فاقت الجوامع السابقة ونشير إلى بعض منها:

١. «وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة» في الفروع والأحكام والسنن، تأليف محمد بن الحسن الحر العاملي (المتوفّى ١١٠٤هـ).

٢. «الوافي» لوفائه بالمهمات وكشف المبهمات، للمحدّث العارف محمد بن مرتضى المعروف بالفيض الكاشاني (١٠٠٧ـ١٠٩١هـ) جمع فيه روايات الكتب الأربعة، فرغ منه عام ١٠٨٦هـ.

٣. «بحار الأنوار في درر الأخبار» للعلاّمة المجلسي (١٠٣٧ـ ١١١٠هـ) ويعد كتابه هذا موسوعة كبيرة في أحاديث أهل البيت عليهم السلام في مختلف المجالات، وقد غصت الأجزاء الأخيرة بالروايات الفقهية، ثمّ سلسلة الإجازات، وقد طبع في ١١٠ أجزاء.

٤. «عوالم المعالم» للشيخ عبد الله بن نور الله البحراني، تلميذ العلّامة المجلسي، وكتابه هذا في مائة جزء، طبع بعض أجزائه، والباقي لم يزل مخطوطاً.

٥. «الشفاء في أحاديث آل المصطفى» تأليف العلاّمة الشيخ محمد رضا بن عبد اللطيف التبريزي، المتوفى عام ١١٥٨ هـ.

إلى غير ذلك من الجوامع الحديثية التي حازت علىٰ منزلة كبيرة، لما تمتعت به من جودة الترتيب وحسن العرض.

٤. إعادة التفسير الروائي

كان التفسير للأثر هو المنهج السائد منذ عصر الأئمّة إلى زمان الشريف الرضي (٣٩٥ ـ ٤٠٦ هـ) حيث تذكر الآية ثمّ تتبع بالآثار الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام، و النموذج البارز لهذا النمط من التفسير هو «تفسير علي بن إبراهيم القمّي» المطبوع المنتشر، ثمّ ترك هذا النوع من التفسير، وحل محلّه التفسير العلمي كـ«التبيان» للشيخ الطوسي، و«مجمع البيان» للشيخ الطبرسي، ودام هذا النمط إلى أواخر القرن الحادي عشر حيث عاد التفسير بالأثر إلى الساحة من جديد، فألّف السيد هاشم البحراني (المتوفّى١١٠٧ هـ) كتابه «البرهان في تفسير القرآن» المطبوع في ستة أجزاء، و الشيخ عبد علي العروسي الحويزي كتابه «نور الثقلين» إلى غير ذلك من التفاسير بالأثر التي هي من حسنات تلك الحقبة.

٥. قلّة الاهتمام بعلم الأُصول

إنّ المصدر الوحيد للاستنباط لدى الأخباريين هو الكتاب والسنّة، ولا قيمة للعقل، ولا اعتبار للأُصول العقلية لديهم، وقد تطرق أُصول الفقه في قسم من مباحثه إلى العقل وأحكامه مما حدا إلى قلة الاهتمام به، حتى بين المجتهدين

أنفسهم، فتجد أنّ أكثر التآليف تدور حول كتاب «زبدة الأُصول» للشيخ بهاء الدين العاملي، وقد كثرت عليه الشروح والتعاليق، ولم نجد كتاباً مستقلاً في علم الأُصول دوّن في هذه الحقبة سوى «الوافية» للفاضل التوني.

٦. تطوير الفقه في المرحلة اللاحقة

نادت الحركة الأخبارية بنبذ كلّ ألوان التفكير العقلي الأُصولي، وفي تلك الأجواء المشحونة ظهر رواد أدركوا خطورة الموقف وانّ علم الأُصول بثوبه القديم لا يصمد امام التيار الأخباري المناهض، وانّ الواجب يحتم عليهم الأخذ بزمام المبادرة وإعادة النظر فيما ورثوه من سلفهم الصالح من أُصول وطوروا الفقه بمسائل أُصولية جديدة لم تكن معنونة في كتب الماضين استطاعت أن تعالج المشاكل العالقة التي دخل منها الأخباري، وبالتالي تم إنعاش الحركة الفقهية في المرحلة اللاحقة كما سنستعرضه إن شاء الله.

المراكز العلمية التي نشطت في الدور الخامس

قد مر آنفاً انّ أوّل من نادى بالفكرة الأخبارية هو محمد أمين الاسترابادي، فقد ألّف كتابه «الفوائد المدنية» في المدينة المنورة، ومكث بها طيلة عمره، إلىٰ أن وافاه الأجل عام ١٠٣٦ هـ وقد أرسل كتابه هذا إلى كافة المراكز العلمية التي كان لها نشاط فعال، كالنجف الأشرف وكربلاء وإصفهان، ثمّ البحرين،فأوجد صدىً واسعاً في تلك المراكز، وعقد حوله مناظرات كثيرة كانت حصيلتها موافقة بعض ورفض بعض آخر، إلاّ انّ أنصار الحركة الاجتهادية وبفضل الجهود الحثيثة التي بذلوها علىٰ هذا الصعيد استطاعوا أن يسددوا الضربات للحركة الأخبارية ويفنّدوا جميع مزاعمها.

وأخيراً تمّ القضاءعليهـا، ولم يبق منها شيء يذكـر إلاّ صبابة كصبابـة الإناء توجد في مناطق مختلفة كالبحرين والأحساء.

رحـم الله الماضين من علمائنـا و حفـظ الله البـاقين منهم و جمع كلمتهـم، وشملهم.

٦

الدور السادس

عصر تصعيد الاجتهاد والنشاط الفقهي

(١١٨٠ـ١٢٦٠هـ)

لقد بلغ النشاط الأخباري ذرْوته، وعمّت أفكاره كافة المراكز على الرغم من بذل محاولات جادَّة للحد من نشاطه، والحيلولة دون انتشاره من قبل لفيف من المحقّقين أمثال: سلطان العلماء (المتوفّى ١٠٦٤هـ)، والفاضل التوني صاحب الوافية (المتوفّى١٠٧١هـ)، والمحقّق الشيرواني صاحب الحاشية على المعالم، ولم تتكلّل جهودهم بالنجاح، إلى أن قام رجل العلم والقلم، والتحقيق والتدقيق، المحقّق البهبهاني (١١١٨ـ ١٢٠٥هـ) وأحسَّ بخطورة الموقف، فانتقل من النجف الأشرف إلى كربلاء، وهي يومئذ معقل الأخباريين يتزعمها الفقيه الشيخ يوسف البحراني صاحب الحدائق، فحضر أبحاثه أياماً، ثمّ وقف يوماً في الصحن الشريف، ونادى بأعلى صوته: أنا حجة الله عليكم، فاجتمعوا عليه، و قالوا ماتريد: فقال: أُريد من الشيخ يوسف يمكّنني من منبره و يأمر تلامذته أن يحضروا تحت منبري، فأخبروا الشيخ يوسف بذلك، وحيث إنّه كان يومئذٍ عادلاً عن مذهب الأخبارية، خائفاً من إظهار ذلك من جُهّالهم، طابت نفسه

بالإجابة.[١]

وشكّلت هذه الحادثة منعطفاً تاريخياً في قلب الموازين لصالح الأُصوليين، حيث وضع المحقّق البهبهاني أصابعه على النقاط الحسّاسة التي كانت الأخبارية تتشدّق بها.

وقبل أن ندخل في صلب الموضوع نسلط الأضواء على سيرة المحقّق البهبهاني، والدور الذي لعبه في إحياء التيار الاجتهادي، وإخراج المجتمع من ورطة الأخبارية.

حياة المحقّق البهبهاني و سيرته

ولد المحقّق محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني سنة ١١١٨هـ في إصفهان، وقرأ المقدّمات فيها، ثمّ انتقل إلى النجف من جرّاء نشوب القلاقل والفتن وأكمل فيها دروسه عند العلمين الجليلين: السيد محمد الطباطبائي البروجردي ــ جدّ السيد بحر العلوم ــ و السيد صدر الدين القمي المشهور بالهمداني شارح كتاب «وافية الأُصول» ولمّا تزوّد من معين تلك الحوزة و صاهر أُستاذه السيد محمد الطباطبائي، انتقل حينها إلى بهبهان معقل الأخباريين في ذلك الزمان، ومكث هناك ما يربو على ثلاثين سنة، لعب فيها دوراً هاماً في التعليم والتربية والتأليف والتصنيف، وقد أحسَّ بعد حقبة من الزمن انّه لو هاجر إلى الأماكن المقدسة لبذل عطاءً ضخماً.

فنزل النجف الأشرف، ولم يلبث فيها إلاّ قليلاً، ثمّ انتقل إلى كربلاء حيث كانت تعجّ بالأخباريين يومذاك.

---

١. المامقاني: تنقيح المقال:٢/ ٨٥.

يقول شيخنا المجيز الطهراني: لما ورد المترجم كربلاء المشرّفة قام بأعباء الخلافة، ونهض بتكاليف الزعامة والإمامة، ونشر العلم بها، واشتهر تحقيقه وتدقيقه، وبانت للملأ مكانته السامية، وعلمه الكثير، فانتهت إليه زعامة الشيعة ورئاسة المذهب الإمامي في سائر الأقطار، وخضع له جميع علماء عصره، وشهدوا له بالتفوّق والعظمة والجلالة، ولذا اعتبر مجدّداً للمذهب على رأس هذه المائة، وقد ثنيِّت له الوسادة زمناً، استطاع خلاله أن يعمل و يفيد، وقد كانت في أيامه للأخبارية صولة، وكان لجهّالهم جولة، وفلتات وجسارات و تظاهرات أُشير إلى بعضها في «منتهى المقال» وغيره، فوقف المترجم آنذاك موقفاً جليلاً كسر به شوكتهم، فهو الوحيد من شيوخ الشيعة الأعاظم، الناهضين بنشر العلم والمعارف، وله في التاريخ صحيفة بيضاء يقف عليها المتتبع في غضون كتب السير ومعاجم الرجال. [1]

والذي يعرب عن خطورة الموقف و انّه بلغ الأمر إلى الطعن بالعلماء والتشنيع بهم، هو ما ذكره المحقّق البهبهاني وتلميذه.

أمّا الأوّل فيشتكي المحقّق في رسالة «الاجتهاد والأخبار» من الأخباريين ويخاطبهم بقوله: ما الوجه في مطاعنكم الشديدة المنكرة بالنسبة إلى المجتهدين، والتشنيعات المتكثّرة الركيكة على هؤلاء المتقين الورعين، وما المحلّل لهتك حرمة الأحياء والأموات من المؤمنين، وإيذائهم مع كونهم من أزهد الزاهدين، وأصلح المتدينين؟! بل ربما تأمّلتم في عدالة من يقرأ كتبهم ويسلك سبيلهم؟!

ولم هذه التفرقة بين المؤمنين؟ وممّ هذه المعركة المهيّأة بين العالمين؟ وما هذه البغضاء والنفرة الحادثة بين الشيعة؟ ومن أين اجترأ الجهلة على الطعن في الأعاظم والأجلّة بنسبتهم إلى متابعة أهل السنّة وأبي حنيفة؟! وغيرها من الأُمور

---

١. الطهراني: الكرام البررة: ١/ ١٧١.

السخيفة؟! وأدخلوا أنفسهم بين العلماء وآراءهم في الآراء مع أنّهم لا يعرفون الهرّ من البرّ، مهدوا لأنفسهم قواعد مضحكة، ويفتون بفتاوى ركيكة، يدّعون أنّهم أخباريون و انّكم لو اطّلعتم على فتاويهم وقواعدهم لتنفّرتم عنهم، وحذرتم منهم ووجدتم إياهم لا هم منكم ولا أنتم منهم. (١)

وأمّا تلميذه فقال: وقد كانت بلدان العراق لا سيّما المشهدين الشريفين مملوءة قبل قدومه من معاشر الأخباريين، بل و من جاهليهم والقاصرين، حتى أنّ الرجل منهم إذا أراد حمل كتاب من كتب فقهائنا ـ رضي الله عنهم ـ حمله مع منديل، وقد أخلى الله البلاد منهم ببركة قدومه، واهتدى المتحيِّر في الاهتمام بأنوار علومه. (٢)

هذه إلمامة عابرة عن اتساع نفوذ الأخبارية في الربوع العلمية، فحان الوقت الآن لبيان أنّه كيف عولج هذا الداء المستعصي على يد المحقّق البهبهاني.

فقد قام ﷺ بذلك عن طريق تقويض الأُصول التي ركن إليها الأخباريون، وقد أوعزنا إلى تلك الأُصول سابقاً، ونعود إليها الآن لغاية التوضيح، ولمعرفة الأساليب التي اتخذها البهبهاني لمعالجة الموقف.

١. ذهبت الأخبارية إلىٰ أنّ العمل بظواهر القرآن تفسير بالرأي تشمله الروايات المستفيضة الواردة في النهي عن تفسير القرآن بالرأي، كقولهم: من فسّر القرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب. (٣)

وأجاب المحقّق: انّ التمسّك بظواهر القرآن بعد الفحص عن مخصصها ومقيدها وناسخها وما ورد حولها من أئمّة أهل البيت ليس إلاّ عملاً بالقرآن

---

١. الرسائل الأُصولية: رسالة الاجتهاد والأخبار:٢١٦.

٢. أبو علي الحائري: منتهى المقال في أحوال الرجال:٦/ ١٧٨ برقم ٢٨٥٢.

٣. الصدوق: كمال الدين وتمام النعمة:٢٥٦ الحديث ١.

وتدبّراً فيه، وأين هو من تفسير القرآن بالرأي؟! فشتّان بين من ينظر إلى القرآن بذهن صاف وخال عن كل الشوائب يستهدي به، ومن اتخذ موقفاً خاصاً حياله، فينظر إليه ليستخرج منه الدليل الدال على معتقده وإن لم يكن على صواب.

٢. زعمت الأخبارية انّ الحجّة عبارة عن الكتاب والسنّة وليس للعقل دور في استنباط الأحكام الشرعية فيما له مجال، واستدلوا على ذلك بأنّ دين الله لا يصاب بالعقول.[١]

وقد قام المحقّق البهبهاني بتأليف رسالة في الحسن والقبح العقليين، وأثبت فيها حجّية حكم العقل في المستقلات العقلية، وانّه لا صلة لقولهم إنّ دين الله لا يصاب بالعقول إلى هذا النمط من الاستدلال، فإنّ ما ورد في الحديث عبارة عن الظنون المتراكمة من هنا وهناك باسم القياس والاستحسان و المصالح المرسلة فانّ دين الله لا يصاب بهذه الظنون دون الأحكام العقلية القطعية التي لا يشكّ فيها ذو فطرة سليمة كاستقلال العقل بقبح العقاب بلا بيان ، أو حكمه بأنّ الاشتغال اليقيني يستدعي الفراغ اليقيني، إلى غير ذلك من الأحكام الفطرية الواضحة.

٣. اتخذت الأخبارية سنداً على الأُصوليين بأنّهم يعتمدون على الإجماع مع أنّ الإجماع أصل لأهل السنّة، وهم أصل له يستعملونه في الفقه ويستدلّون عليه. غير انّ محقّقنا البهبهاني نبه على أنّ الاشتراك في اللفظ لا يكون سنداً لصالح الأخباريين، فإنّ الإجماع عند الأُصوليين يختلف جوهراً عن الإجماع عند أهل السنّة، إذ انّ الطائفة الثانية يتّكلون على الإجماع بما هو إجماع، فالإجماع بما هوهو حجّة عندهم، والشيعة ترىٰ أنّ الإجماع طريق إلى تحصيل قول المعصوم على الأساليب المقررة في علم الأُصول.

---

١. الفوائد المدنية:١٦٢.

٤. لقد أفرط الأخباريون إذ قالوا بقطعية تمام الأحاديث الواردة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام، وبذلك استغنوا عن علم الرجال.

قال الأمين الاسترابادي: إنّ العلم بأحوال الرجال غير محتاج إليه، لأنّ أحاديثنا كلّها قطعية الصدور عن المعصوم، فلا نحتاج إلى ملاحظة سنده، وأمّا الكبرى فظاهر، وأمّا الصغرى فلأنّ أحاديثنا محفوفة بالقرائن المفيدة للقطع بصدورها عن المعصوم، ثمّ ذكر القرائن المدعاة. [1]

ثمّ إنّ المحقّق البهبهاني أخذ بتفنيد تلك القرائن التي اعتمد عليها الأخباري في قطعية الأخبار في رسالة الاجتهاد والأخبار. [2]

وبما انّ نقل كلامه في المقام يخرجنا عن إطار البحث، فنحيل القارئ الكريم إلى رسالة الاجتهاد والأخبار.

ابتكاراته الأُصولية

لقد تمتع البهبهاني بذهن وقّاد، و ذكاء مفرط ساعده على ابتكار قواعد وأساليب جديدة في علم الأُصول، منها:

١. إذا تعلّق الشكّ بأصل التكليف فالأصل هو البراءة، وقد استدل عليه بحكم عقلي فطري من قبح العقاب بلا بيان، وعزّزها بآيات وروايات قد ذكرت في مبحث البراءة من فرائد الشيخ الأنصاري.

٢. كان الأصل عند العلماء هو تقديم الجمع على الترجيح في تعارض الأخبار وعليه سار شيخنا الطوسي في كتابيه حتى اشتهر بأنّ الجمع أولى من

---

١. الفوائد المدنية: ٨٩.

٢. لاحظ الرسائل الأُصولية، رسالة الاجتهاد والاخبار: ١١٥ـ١٦٢.

الطرح، إلى أن جاء المحقّق البهبهاني فعين للجمع والترجيح ضابطة كلية، وهي انّ الجمع لو كان أمراً مقبولاً عند العقلاء وسائداً بينهم، فالجمع مقدَّم على الترجيح، كما هو الحال في العام والخاص والمطلق والمقيد.

وأمّا إذا لم يكن الجمع مقبولاً فهو من موارد الترجيح، وبذلك أثبت انّ الجمع التبرعي أي الجمع بلا شاهد لا دليل عليه، وقد كان لهذه الضابطة آثار مهمة في الاستنباط والتحقيق.

٣. إذا تعارضت الرواية مع القاعدة القطعية العامة، فالمشهور هو تقديم النصّ على القاعدة، على خلاف ما عليه المحقّق البهبهاني فقدم القطعي على النص الظني.

فمثلاً انّ مقتضى القاعدة القطعية هي حرمة التصرّف في مال الغير بلا رضاه، وإليه يشير قوله ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلاّ بطيب نفسه» لكن وردت الرواية على أنّ العابر يجوز له أن يأكل من ثمار الأشجار حين اجتيازه من دون أن يحوز منها.

فعلىٰ قول البهبهاني لا يعمل بالرواية أمام القاعدة القطعية ولا يمكن الصمود أمامها.

وعلى ذلك بنينا في بحوثنا الأُصولية بأنّ القرآن لا يخصص بالخبر الواحد، والتفصيل في محله.

٤. كان الطابع العام السائد على فقه القدماء هو جعل الأُصول العملية في رتبة الأمارات، ولذا يستدلّون على المسألة بالخبر الواحد، وفي الوقت نفسه يستدلّون بالأصل.

وقد جاء المحقّق البهبهاني وفرّق بين الأمارات و الأُصول، وجعل لكلّ

حداً، وأثبت انّ الأصل دليل حيث لا دليل (الأمارة).

وعلى ضوء ذلك قسم الأدلّـة إلى الاجتهادية والفقاهية، كما نقلـه الشيخ عنه في أوائل أصل البراءة من الفرائد.

إلى غير ذلك من الأفكـار الرائعـة و التحليلات الـرائقة، التـي استطاع بها تصعيد النشاط الاجتهادي.

***

تلاميذه

غاب نجـم العلم وتوفي المحقّـق البهبهاني عـام ١٢٠٥هـ، ولكن الـركب الفقهي الذي أشاد معالمه لم يزل سائراً نحو الأمام بفضل تلامذة مدرسته وهم:

١. السيد محمد التستري (المتوفّى ١٢٠٦هـ).

٢. السيد أحمد الطالقاني النجفي (المتوفّى ١٢٠٨هـ).

٣. المولى مهدي النراقي (المتوفّى ١٢٠٩هـ).

٤. السيد محمـد مهدي بحـر العلـوم (المتوفّى١٢١٢هـ) مؤلـف «الفوائـد الرجالية» في ثلاثة أجزاء وغيرها.

٥. السيد أحمد العطار البغدادي (المتوفّى ١٢١٥هـ).

٦. الشيخ أبو علي الحائري صاحب «منتهى المقال» (المتوفّى ١٢١٦هـ).

٧. الشيخ عبد الصمد الهمداني الشهيد (المتوفّى ١٢١٦هـ).

٨. ولد المحقّق البهبهاني الأكبر محمد علي (المتوفّى ١٢١٦هـ).

٩. المولى محمد كاظم الهزار جريبي الشهيد في كربلاء عند هجوم الوهابيّين عام ١٢٣٤هـ، مؤلّف كتاب «إرشاد المنصفين».

١٠. الشيخ محمد هادي الشهرستاني (المتوفّى ١٢١٦هـ).

١١. الميرزا مهدي بن هداية الله بن طاهر الخراساني الشهيد (المتوفّى ١٢١٨هـ).

١٢. السيد ميرزا مهدي القاضي الطباطبائي (المتوفّى ١٢٢٢هـ).

١٣. السيد جواد العاملي (المتوفّى ١٢٢٦هـ) مؤلّف الموسوعة الفقهية الشهيرة المسمّاة «مفتاح الكرامة» في عشرة أجزاء.

١٤. الشيخ جعفر كاشف الغطاء (المتوفّى ١٢٢٧هـ) مؤلّف «كشف الغطاء».

١٥. الميرزا أبوالقاسم القمي (المتوفّى ١٢٣١هـ)مؤلّف كتاب «قوانين الأُصول».

١٦. السيد علي الطباطبائي صاحب الموسوعة الفقهية المسمّاة بـ«رياض المسائل» (المتوفّى ١٢٣١هـ).

١٧. السيدمير محمد حسين بن مير عبد الباقي (المتوفّى ١٢٣٣هـ).

١٨. السيد دلوار علي نصر آبادي الهندي (المتوفّى ١٢٣٥هـ) صاحب كتاب «مسكن الفؤاد» و «دعائم الإسلام» و«الشهاب الثاقب».

١٩. الشيخ أسد الله التستري الدزفولي الكاظمي صاحب كتاب «كشف القناع» و «المقابس» (المتوفّى ١٢٣٧هـ).

٢٠. عبد الحسين الابن الثاني للوحيد (المتوفّى ١٢٤٠هـ).

٢١. السيد ميرزا يوسف التبريزي (المتوفّى ١٢٤٢هـ).

٢٢. السيد محمد حسن الزنوزي الخوئي (المتوفّى ١٢٤٦هـ) مؤلّف كتاب «رياض الجنة» و«دوائر العلوم».

٢٣. شمس الدين بن جمال الدين البهبهاني (المتوفّى ١٢٤٧هـ).

٢٤. السيد محمد القصير الخراساني (المتوفّى ١٢٥٥هـ).

هذه كوكبة زاهرة من تلاميذ المحقّق البهبهاني.

ثمّ أعقبهم جيل آخر كانوا من تلامذة تلاميذه أمثال:

١. السيد محسن الأعرجي (المتوفّى ١٢٤٠هـ) مؤلّف كتاب «المحصول في الأُصول».

٢. شريف العلماء محمد شريف بن حسن علي (المتوفّى ١٢٤٥هـ).

٣. المولى أحمد النراقي (المتوفّى ١٢٤٥هـ) صاحب الموسوعة الفقهية المسمّاة بـ «مستند الشيعة».

٤. الشيخ محمد نقي عبد الرحيم(المتوفّى ١٢٤٨هـ) مؤلّف كتاب «هداية المسترشدين في شرح أُصول معالم الدين».

٥. السيد عبد الفتاح المراغي (المتوفّى حوالي ١٢٥٠هـ) مؤلّف «عناوين الأُصول» في القواعد الفقهية في جزءين.

٦. السيد محمد باقر الشفتي الاصفهاني (المتوفّى ١٢٦٠هـ) مؤلّف كتاب «مطالع الأنوار في شرح شرائع الإسلام» المطبوع.

٧. الشيخ محمد إبراهيم بن محمد حسن الخراساني الإصفهاني المعروف بالكلباسي (١١٨٠ـ ١٢٦١هـ) مؤلّف كتاب «إشارات الأُصول» في مجلدين.

٨. السيد إبراهيم القزويني (المتوفّى ١٢٦٤هـ) صاحب «ضوابط الأُصول».

٩. الشيخ محمد حسن بن محمد باقر (المتوفّى ١٢٦٦هـ) صاحب «جواهر الكلام».

إلى غير ذلك من الأعلام الذين بذلوا جهودهم في إرساء دعائم الفقه وإحياء النهج الاجتهادي، ولكلّ آثار وكتب وموسوعات.

وقد اقتصرنا علىٰ ذكر أسمائهم محيلين ترجمتهم إلىٰ كتاب طبقات الفقهاء الذي أخذ على عاتقه ترجمة هؤلاء الأعلام.

ميزات الدور السادس

لقد تبيّن ممّا ذكرنا ميزات هذا الدور وأهمها:

١. تصعيد النشاط الفقهي، ومكافحة الرجعية والجمود، وإعادة العقل إلى ساحة الاستدلال، وإحياء الدور الذي قام به المحقّق الأوّل ومن أعقبه خصوصاً المحقّق الثاني والمحقّق الأردبيلي ـ قدّس الله سرّهم ـ.

٢. ظهور ابتكارات أُصولية علىٰ يد الوحيد البهبهاني، سار على ضوئها تلامذته في كتبهم الأُصولية والفقهية كـ«رياض المسائل» للسيد علي الطباطبائي و«قوانين الأُصول» للميرزا القمي و«المستند» لأحمد النراقي.

٣. تم في هذا الدور القضاء على الأخبارية وأفكارها وتقلّص نشاطها ولم يبق منهم إلاّ النزر اليسير.

واستطاع المحقّق البهبهاني أن يغيّر وجهة نظر زعيم الأخباريين في عصره،

فقد بدأ الشيخ يوسف البحراني يميل إلى مدرسة الأُصوليّين شيئاً فشيئاً حتى أنّه أخذ يقول في المقدمة الثانية عشرة من مقدّمات الحدائق:

وقد كنت في أوّل الأمر انتصر لمذهب الأخباريين، وقد أكثرت البحث فيه مع بعض المجتهدين من مشايخنا المعاصرين، إلاّ أنّ الذي ظهر لي بعد إعطاء التأمل حقّه في المقام، و إمعان النظر في كلام علمائنا الأعلام هو إغماض النظر عن هذا الباب و إرخاء الستر دونه و الحجاب، و إن كان قد فتحه أقوام وأوسعوا فيه دائرة النقض والإبرام.

أمّا أوّلاً: فلاستلزامه القدح في علماء الطرفين.

وأمّا ثانياً: فلأنّ ما ذكروه في وجوه الفرق بينهما جلّه بل كلّه عند التأمل لا يثمر فرقاً.

وأمّا ثالثاً: فلأنّ العصر الأوّل كان مملوءاً من المحدّثين و المجتهدين، مع أنّه لم يرتفع بينهم صيت هذا الخلاف، ولم يطعن أحد منهم على الآخر بالاتصاف بهذه الأوصاف.

ولم يرتفع صيت هذا الخلاف ولا وقوع هذا الاعتساف إلاّ من زمن صاحب «الفوائد المدنية» سامحه الله تعالى برحمته المرضية، فإنّه قد جرّد لسان التشنيع على الأصحاب، وأسهب في ذلك أيّ إسهاب، وأكثر من التعصبات التي لا تليق بمثله من العلماء الأطياب.[1]

ولأجل الوقوف على العناية التي أولاها المحقّق البهبهاني على إزالة الفكرة، فقد كانت المناظرة بينه و بين صاحب الحدائق على قدم وساق، يحكي المحدّث القمي عن الحاج كريم أحد سدنة الروضة الحسينية المقدسة انّه كان يقوم بخدمة

---

١. الحدائق الناضرة: ١/ ١٦٧ـ١٧٠.

الحرم في شبابه، وذات ليلة التقى بالشيخ يوسف البحراني و الوحيد البهبهاني داخل الحرم و هما واقفان يتحاوران، وطال حوارهما حتى حان وقت إغلاق أبواب الحرم، فانتقلا إلى الرواق المحيط بالحرم، واستمرا في حوارهما وهما واقفان، فلمّا أراد السدنة إغلاق أبواب الرواق انتقلا إلى الصحن وهما يتحاوران، فلما حان وقت إغلاق أبواب الصحن انتقلا خارج الصحن من الباب الذي ينفتح على القبلة، واستمرا في حوارهما و هما واقفان، فتركهما وذهب إلى بيته ونام، فلماّ حلّ الفجر ورجع إلى الحرم صباح اليوم الثاني سمع صوت حوار الشيخين من بعيد، فلمّا اقترب منهما وجدهما على نفس الهيئة التي تركهما عليها في الليلة الماضية مستمرين في الحوار والنقاش، فلمّا أذّن المؤذن لصلاة الصبح رجع الشيخ يوسف إلى الحرم ليقيم الصلاة جماعة، ورجع الوحيد البهبهاني إلى الصحن وافترش عباءته على طرف مدخل باب القبلة، وأذّن وأقام وصلّى صلاة الصبح.

٤. تأليف موسوعات في علم الأُصول قام بها جملة من فطاحل العلماء كالميرزا القمي صاحب «قوانين الأُصول» والشيخ محمد تقي الإصفهاني صاحب «الحاشية على المعالم». والسيّد إبراهيم القزويني صاحب «الضوابط»، والشيخ محمد إبراهيم الكلباسي مؤلّف «إشارات الأُصول».

٥. ظهور موسوعات فقهية كبيرة كـ«معتمد الشيعة في أحكام الشريعة» للشيخ مهدي النراقي و«مستند الشيعة في أحكام الشريعة» للشيخ أحمد النراقي و«جواهر الكلام» للشيخ محمد حسن النجفي، وبعين الله انّ ما ألّفه هؤلاء الأقطاب الثلاثة تعد موسوعات فقهية لم ير الزمن مثلها إلى أعصارهم، فقد طبع الجواهر في ٤٢ جزءاً، كما انّ «مستند الشيعة» على طريق الطبع، وقد خرج منه عدّة أجزاء، وأمّا «المعتمد» فقد طبع في جزءين كبيرين رحليّين عسى أن يقيض الله سبحانه أصحاب الهمم لتحقيقه وعرضه في أُسلوب أنيق.

المراكز العلمية في الدور السادس

كانت للشيعة يومذاك حوزات علمية عامرة في مناطق مختلفة، فكانت حوزة إصفهان ذات نشاط كبير، تخرّج منها علماء أفذاذ، ذوي اختصاصات مختلفة، وقد مر انّ المحقّق البهبهاني كان إصفهانياً، وإنّما أُطلق عليه البهبهاني نظراً لمكثه الطويل في مدينة بهبهان أحد معاقل الأخباريين يومذاك.

وقد انقرضت الدولة الصفوية عام ١١٣٥ هـ في هذا الدور على يد الأفاغنة، وأوجدت قلاقل و اضطرابات لم تدم طويلاً حتى تسلمت الدولة الزندية زمام الأُمور، ودامت إلىٰ أواخر القرن الثاني عشر.

وتليها حوزة شيراز حيث عجّت بالأُصوليين والأخباريين والرياضيين والحكماء والفلاسفة.

ومع أنّ نور العلم لم يطفأ في سائر المراكز كجبل عامل وحلب وخراسان، إلاّ أنّ حوزة كربلاء و النجف قد نشطت من بينها وصعّدت من جهودها.

وقد تقلّص النشاط الأخباري وانحصر في البحرين والقطيف و الأحساء حيث يشاركون الأُصوليين في جميع المواقف وينتفعون بوسائل الحياة العصرية كما ينتفع منها الأُصوليون مع أنّ الأصل عندهم هو الحظر إلاّ أن يقوم دليل على الحلية.

٧

الدور السابع

عصر الإبداع والتطور الفقهي

(١٢٦٠ـ١٤١٤هـ)

رائد الحركة الفكرية : مرتضى الأنصاري

إنّ الحركة العلمية التي قادها رائد الفكر والتحقيق المحقّق البهبهاني خلفت وراءها أجيالاً من العلماء الفطاحل، وتراثاً علمياً ضخماً في مجالي الفقه والأُصول ، وقد مرّ انّ ثلّة من تلامذته ألّفوا موسوعات فقهية وأُصولية دحضوا بها حجج الأخباريين الباطلة، ومهّدوا الطريق لظهور حركة علمية جديدة تتمتع بالاستضاءة من التراث العلمي الذي خلّفه المحقّق البهبهاني وتلامذته مع إبداع أُسلوب جديد في الأُصول والفقه، ورائد هذه الحركة الجديدة ـ وإن كان في الحقيقة استمراراً للنهج العلمي الذي قاده البهبهاني ـ هو الشيخ المحقّق المدقّق مرتضى بن محمد أمين المعروف بالأنصاري، الذي ولد عام ١٢١٤هـ في بلدة دزفول، وتعلّم الدروس الابتدائية في موطنه، ثمّ شرع في الأُصول والفقه، ونال مرتبة سامية فيها، ولم تقنع نفسه بما تعلّم فيه، فأعدّ العدّة مع والده لزيارة العتبات المقدّسة عام ١٢٣٢هـ وله من العمر آنذاك ١٨ سنة، فورد كربلاء المقدّسة يوم

كانت تعجّ حوزتها العلمية بفضلاء وعلماء كبار وعلى رأسهم العلمان الجليلان:

١. السيد محمد بن السيد علي المعروف بـ«السيد المجاهد» (المتوفّى ١٢٤٣هـ) مؤلّف كتاب «المناهل في الفقه».

٢. الشيخ محمد شريف العاملي المازندراني المعروف بـ«شريف العلماء» (المتوفّى ١٢٤٥هـ).

فمكث الشيخ في كربلاء أربع سنين تردّد خلالها إلىٰ حلقات دروس العلمين الجليلين إلى أن احتل والي بغداد مدينة كربلاء المقدّسة، فغادر الشيخ مهجره ونزل الكاظمية، وبقي فيها سنة واحدة، ثمّ هاجر إلى النجف الأشرف، فحضر هناك دروس المحقّق الشيخ موسى كاشف الغطاء قرابة سنتين.

ثمّ غادر العراق متوجهاً إلى موطنه عام ١٢٣٩هـ فمكث فيها مدّة قليلة، ثمّ جاب مدن إيران للاستفادة من علمائها.

ينقل لنا التاريخ انّه بدأ برحلته العلمية من دزفول ونزل في مدينة بروجرد، فحضر بحث الشيخ أسد الله البروجردي (المتوفّى ١٢٧٠هـ) مؤلّف كتاب «فوائد الأحكام» فأقام فيها شهراً تاماً لم يجد فيها بغيته، فغادرها متوجهاً إلى إصفهان يوم كان زعيمها العلمي هو السيد محمد باقر الشفتي (المتوفّى ١٢٦٠هـ) وقد جرت بينه و بين الشيخ مباحثات ومناظرات وقف من خلالها السيّد، على عظمة الشيخ ومكانته وسمو منزلته، فطلب منه الإقامة في إصفهان و إلقاء المحاضرات فيها، لكن الشيخ رجح أن يغادرها ليواصل رحلته العلمية حتى هبط بلدة كاشان التي كان زعيمها العلمي يومذاك هو الشيخ أحمد النراقي (المتوفّى ١٢٤٥هـ) مؤلّف كتاب «مستند الشيعة في أحكام الشريعة» وقد وجد في محاضراته ضالّته، فمكث فيها أربع سنين حضر خلالها دروسه ونبغ في الفقه والأُصول على يديه.

كما اشتغل بالتأليف والتصنيف.

ولما عزم الشيخ على مغادرة كاشان عام ١٢٤٤هـ نال من أُستاذه الرؤوف إجازة مفصلة أدّى فيها حقّ الشيخ، ثمّ واصل رحلته العلمية إلى مشهد الرضا، فبقي هناك مدّة ثمّ رجع قافلاً إلى العراق، فهبط النجف الأشرف عام ١٢٤٦هـ وكانت يومذاك المدرسة الكبرى للشيعة، وكانت الرئاسة العلمية علىٰ عاتق العلمين الجليلين الكبيرين:

١. الشيخ علي بن الشيخ جعفر كاشف الغطاء (المتوفّى ١٢٥٤هـ).

٢. الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر (المتوفّى ١٢٦٦هـ).

وقد حضر دروس الشيخ كاشف الغطاء إلى أن استقل بالتدريس وطار صيته في أوساط النجف العلمية، وأقبل علىٰ دروسه بشغف، العديد من العلماء والفضلاء، و اشتهر بالنبوغ والتفوق العقلي.

ولما لبّىٰ الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر نداء ربه عام ١٢٦٦ انتخب الشيخ بإيصاء منه مرجعاً للشيعة خضعت له القلوب والأفكار، وانتقلت الزعامة العلمية إليه بلا منازع، وقام بأعبائها بحزم وحكمة وإرادة صلبة إلى أن لبّى نداء ربه ليلة الثامن عشر من شهر جمادى الأُولى من شهور عام ١٢٨١هـ.

هذه إلمامة عابرة، وعرض خاطف لحياة الشيخ الأعظم الذي كرّس حياته في التدريس والتأليف، وإعداد الفضلاء، وتربية المجتهدين، وإرساء دعائم النهضة العلمية الحديثة التي تعد بحق ثورة علمية كبرى قلّما اتّفق نظيرها في العصور السابقة، وقد حفلت كتب التراجم بثنائه وإطرائه وخدماته الجليلة، وتلامذته، والتراث الذي تركه.

إبداعاته العلمية

ترك الشيخ آثاراً جليلة لم يزل بعضها مداراً للتدريس في الحوزات العلمية، وأخص بالذكر كتابين قيمين وهبا للشيخ خلوداً في التاريخ، هما:

الأوّل: كتاب «الفرائد» المشهور بالرسائل، وهو يضم رسائل مختلفة تبحث عن أحكام القطع والظن، ثمّ تحدّد مجرىٰ أصل البراءة والاشتغال، وتتطرّق إلى مبحث الاستصحاب، ثمّ إلى أحكام التعادل والتراجيح، وقد علّق عليه تعاليق كثيرة تربو على سبعين تعليقة.

والحقّ انّ الشيخ خدم العلم وأهله بهذا الكتاب القيّم خدمة عظيمة لما قدم لأبناء جيله من أفكار.

١. تحرير أحكام القطع والظن، وقد قسّم الظن إلى ظن خاص وظن مطلق، وأعطى لكلّ حكمه.

٢. قام في رسالة البراءة والاشتغال بتبيين مجاريهما، وقد كانت غير منقّحة ومهذّبة في كلمات السابقين، و انّهم ربما كانوا يحتجون بالبراءة بدل الاشتغال مع أنّ المحل كان مجرى للثاني وبالعكس. فهذّب الشيخ مجاري الأصلين بوجه لا يختلط أحدها با لآخر.

٣. قرّر موقف الدليل الاجتهادي من الأصل العملي وبالعكس، وانّهما لا يُحتَجّان بهما معاً و إن كان مضمونهما واحد.

وهذا الأمر و إن كان موروثاً عن المحقّق البهبهاني إلاّ أنّ الشيخ بعقليّته الخلاّقة طرح تقسيماً جديداً لتقديم الدليل الاجتهادي على الأصل العملي، وأسماها بالشكل التالي: التخصيص والتقييد، الحكومة ، الورود.

٤. قام في رسالة الاستصحاب بعقد تنبيهات بعد الفراغ من إثبات حجيته عن طريق الأخبار، أودع فيها أفكاره الأبكار وآراءه البديعة، فمن راجعها يقف على أنّه المؤسس لكثير من القواعد الواردة فيها وإن كان لبعضها خلفيات في كلمات المتقدمين عليه.

وخلاصة الكلام أنّه ﷺ أحدث الإبداعات التالية:

١. مبحث الاستصحاب الكلي.

٢. مبحث الاستصحاب التعليقي.

٣. مبحث الأصل المثبت.

٤. مبحث بقاء الموضوع في المستصحب.

٥. مبحث دوران الأمر بين التمسك بالعام أو استصحاب حكم المخصّص.

٦. مبحث تقدّم الأصل السببي على المسببي.

وبعين الله انّ ما استعرضه في هذه الفصول الستة تعد أفكاراً أبكاراً لم تقرط بها اذن الدهر قبل ذلك.

الثاني: كتاب «المكاسب»، هذا هو الكتاب الثاني الذي تدور حوله حلقات الدراسة والبحث في الحوزات العلمية الشيعية.

يبحث فيه عن أحكام المكاسب المحرّمة بأنواعها المختلفة:

ثمّ عن أحكام البيع بمختلف فصوله.

ثمّ عن أحكام الخيارات بأقسامها المختلفة.

ثمّ عن الشروط الشرعية وغيرها.

ثمّ عن أحكام القبض والنقد والنسيئة.

ففيها دقائق علمية تعرب عن أنّ الكتاب وليد فكر خارق العادة، والمؤلف لا يغوص في بحار الفقه إلاّ ويخرج بالدرر والدراري والجواهر الثمينة، وقد قال الدكتور السنهوري في حقّه: لو وقفت على كتاب «المكاسب» للشيخ الأنصاري قبل تأليفي لكتاب الوسيط لغيّرت كثيراً من الأُسس التي بنيت عليها، وللكتاب تعاليق ربما تربو على ٣٠ تعليقة، أفضلها تعليقة السيد الطباطبائي اليزدي (المتوفّى ١٣٣٧ هـ).

والكتاب لم يزل محور الدراسات في الأُصول والمعاملات إلىٰ يومنا هذا أودع فيه حصيلة أفكاره وإبداعاته.

قال المحدّث النوري وهو أحد تلاميذه: قد عكف علىٰ كتبه ومؤلّفاته وتحقيقاته كلّ من نشأ بعده من العلماء الأعلام والفقهاء الكرام الذين صرفوا هممهم وبذلوا جهودهم وحبسوا أفكارهم فيها وعليها.[1]

تلاميذه

كان الشيخ يلقي دروسه في الجامع الهندي في النجف الأشرف، ويغص فضاؤه بما ينوف على الأربعمائة من العلماء والطلاب، وقد تخرج عليه عدد كبير من الفقهاء والمجتهدين الذين تسلّموا منصة الرئاسة العلمية والزعامة الدينية فيما بعد، وقد أنهى بعضهم أسماء تلاميذه فبلغ ٣١٥ مجتهداً عالماً، وسنشير هنا إلى أسماء مشاهيرهم الذين لعبوا دوراً هاماً في حفظ التراث الفكري الذي خلفه الشيخ الأنصاري وتطويره وإكماله وهم كثيرون.

---

١. مستدرك الوسائل: ٣/ ٣٩٢.

١. السيد حسين الكوهكمري (المتوفّى ١٢٩٩هـ)

هو السيد حسين بن السيد محمد بن السيد حسن بن حيدر التبريزي الكوهكمري، تلقّى المقدّمات في بلدة تبريز، وحضر بحوث العلاّمة الميرزا أحمد المجتهد التبريزي، ثمّ غادرها صوب النجف الأشرف فحضر بحث الأعلام الثلاثة:

أ. الشيخ محمد حسين الاصفهاني (المتوفّى ١٢٦١هـ) المعروف بصاحب «الفصول».

ب. السيد إبراهيم القزويني (المتوفّى ١٢٦٤هـ) صاحب «الضوابط».

ج. الشيخ محمد حسن النجفي (المتوفّى ١٢٦٦هـ) صاحب«الجواهر».

ثمّ لازم بحوث شيخنا الأنصاري وصار من أقرب تلامذته وقد استقل بالتدريس بعد رحيل أُستاذه إلى أن صار مشاراً إليه بالبنان وكان يحضر مجلس درسه عدد غفير من العلماء الفضلاء يتجاوز ٦٠٠، بين فاضل وعالم، ومن أفاضل تلامذته الشيخ العلاّمة موسى التبريزي (المتوفّى ١٣٠٧هـ) مؤلف كتاب «أوثق الوسائل في شرح الوسائل» والعلاّمة الشيخ محمد حسن المامقاني (المتوفّى ١٣٢٣هـ) مصنف «الذرائع»و التعليقة على المكاسب.

توفي السيد الكوهكمري عام ١٢٩٩هـ وله من الآثار: كتاب «الإجارة»، كتاب «الإرث»، «الحج»، «الزكاة»، «الصلاة»، «القضاء»، «مقدّمة الواجب»، و«الاستصحاب».

٢. السيد المجدّد الشيرازي (١٢٣٠-١٣١٢هـ)

السيد المجدّد ميرزا حسن الشيرازي الذي كان من أشهر تلامذة شيخنا

الأنصاري، وصار زعيماً للطائفة بعد رحيله، ولد في مدينة شيراز عام ١٢٣٠هـ بدأ فيها بتعلم المقدّمات، ثمّ غادر مسقط رأسه متوجهاً إلى إصفهان عام ١٢٤٨هـ، وحضر هناك درس الشيخ محمد تقي الاصفهاني صاحب «هداية المسترشدين» والشيخ محمد إبراهيم الكلباسي مؤلّف كتاب «الإشارات»، ثمّ غادرها إلى النجف الأشرف عام ١٢٥٩هـ فحضر بحوث الشيخ حسن كاشف الغطاء والشيخ محمد حسن صاحب الجواهر، ولمّا لبّىٰ صاحب الجواهر دعوة ربّه عام ١٢٦٦هـ اتجهت الأنظار صوب الشيخ الأنصاري فالتحق به وحضر دروسه ولازمه حتى ارتحل الشيخ إلى جوار ربّه عام ١٢٨١هـ ولم يلبث حتى صار مرجعاً دينياً وأُستاذاً في الفقه والأُصول، التف حوله عدد غفير من الفضلاء ومن يشار إليهم بالبنان، وعلى أثر نشوب القلاقل والفتن غادر السيد النجف الأشرف وألقى الرحل في سامراء، فأسس فيها حوزة علمية كبيرة تقاطر إليها الفضلاء والعلماء من كل صوب وحدب، وذاع صيته في الأوساط الإسلامية.

تخرّج على يديه لفيف من المجتهدين الذين ساروا على نهجه وصاروا مراجع للفتيا وأساتذة للفقه والأُصول فيما بعد.

ولم يترك تأليفاً في الفقه و الأُصول، واعتذر عن ذلك بأنّ في كتب أُستاذه الشيخ الأنصاري غنى وكفاية، ولكن دوّنت له تقريرات ومحاضرات نشرت بعضها.

٣. ميرزا أبو القاسم النوري الطهراني (١٢٣٦-١٢٩٢هـ)

هو الشيخ أبو القاسم النوري الطهراني، رجل العلم والفضيلة، والقلم والبيان، الأوحدي في تلاميذ شيخنا الأنصاري، حضر مبحثه سنين متمادية إلى أن بعثه أُستاذه إلى طهران بغية إقامة الدروس والمحاضرات فيها، ولمّا هبط العاصمة

اشتغل بمهمته وربّى جيلاً فيها، وله من الآثار«مطارح الأنظار» الذي هو تقرير لبحوث أُستاذه الأُصولية في مباحث الألفاظ.

وشكّل هذا الكتاب إذا ضم إلى كتاب «الفرائد» دورة أُصولية كاملة، توفي عام١٢٩٢هـ ورثاه ولده العلاّمة الميرزا أبو الفضل الطهراني بقصيدة مطلعها:

دع العبث والآمال واطو الأمانيا فما أنت بطول الدهر والله باقيا
رمى الدهر من سهم النوائب ماجداً أعز كريماً طاهر الأصل زاكيا

٤. الشيخ ميرزا حبيب الله الرشتي(١٢٣٤-١٣١٢هـ)

هو الشيخ حبيب الله بن محمد علي الرشتي، أحد الأكابر من تلاميذ شيخنا الأنصاري، تلقّى دروسه في مسقط رأسه رشت، ثمّ ارتحل إلى قزوين، فمكث فيها مدّة حتى برز في الفقه والأُصول، ثمّ غادرها إلى النجف الأشرف فحضر درس صاحب الجواهر، ولمّا توفي أُستاذه تردّد إلى أندية دروس شيخنا الأنصاري، وقد وقف على منزلته ومكانته في العلم ولازمه طيلة عمره، ولما لبّى شيخنا الأنصاري دعوة ربّه استقل بالتدريس والتأليف، وله آثار في الفقه والأُصول أهمها:

١. «بدائع الأُصول» في أُصول الفقه مطبوع.

٢. «المشتق» مطبوع أيضاً.

٣. «القضاء والشهادات» طبع في جزءين.

٤. «الإجارة» طبع في جزء واحد. [1]

---

١. له ترجمة ضافية في مقدّمة كتابه «القضاء» بقلم السيد أحمد الحسيني.

٥. الشيخ محمد حسن الآشتياني (١٢٤٨ـ١٣٢٠هـ)

هو الشيخ محمد حسن بن جعفر الآشتياني الطهراني من تلامذة شيخنا الأنصاري، ومن مشاهير علماء طهران وأعلمهم في عصره.

ولد في ناحية آشتيان حدود ١٢٤٨هـ فتعلم القراءة والكتابة، ثمّ انتقل إلى بروجرد وكانت يومذاك دار العلم، وبقي فيها أربع سنين، ثمّ غادرها إلى النجف الأشرف، وحضر هناك دروس العلاّمة الأنصاري ولازمه طيلة عمره.

ولما ارتحل أُستاذه غادر النجف الأشرف وهبط طهران العاصمة، وأصبح فيها زعيماً ومدرّساً كبيراً، عكف على دروسه عدد غفير من روّاد العلم.

ومن آثاره العلمية: تعليقته على الرسائل المطبوع باسم «بحر الفوائد» وهو أحد الثلاثة ـ بعد الشيخ أبي القاسم كلانتر و المجدّد الشيرازي ـ الذين نشروا أفكار شيخنا الأنصاري وحقّقوها و بيّنوها.

٦. الشيخ محمد رضا الهمداني (١٢٥٠ـ١٣٢٢هـ)

الشيخ محمد رضا بن الشيخ محمد هادي الهمداني النجفي، من أجلّة الفقهاء الورعين، ومن الأُصوليين المحقّقين، ومن مشاهير فقهائنا العظام، أخذ المبادئ والسطوح في مدينة همدان، ثمّ غادرها إلى النجف الأشرف، فحضر دروس شيخنا المحقّق الأنصاري، ثمّ السيد محمد حسن المجدّد الشيرازي.

يعرّفه شيخنا الطهراني بقوله: كان من أجلّة الفقهاء، هاجر إلى سامراء، فلازم درس السيد المجدّد الشيرازي سنين طوال إلىٰ أن عاد إلى النجف في حياة أُستاذه، فالتف حوله جمع من أهل الفضل و اشتغل بالتدريس والتأليف، وكان ذا

اطّلاع واسع في الفقه وأُصوله.[١]

ويعد كتابه«مصباح الفقيه» الذي كتبه شرحاً مزجياً على كتاب «شرائع الإسلام» للمحقّق الحلّي، من جلائل الكتب في الفقه الاستدلالي في القرن الرابع عشر، ولا تجد له مثيلاً بين ما أُلّف في هذا القرن؛ خرج منه كتاب الطهارة والصلاة والزكاة والخمس وكتاب الصوم والرهن، وهو في باب العبادات يعادل كتاب المكاسب في المعاملات.

ولعمر القارئ انّ شيخنا المحقّق الهمداني جمع بين عذوبة القلم ووضوحه، والدقة والعمق في الموضوع، فالقارئ كلّما يسبر في رياضه ويسبح في حياضه لا يكلّ ولا يمل، وكأنّه يتكلّم مع القارئ بلسان ذلق وبيان واضح مع التدقيق والتحقيق، والكتاب من حسنات الدهر، يعد محوراً للبحوث العليا في الفقه.وكان سيدنا المحقّق البروجردي يعظّمه ويجلّله ويثني عليه في دروسه. وله وراء المصباح كتب أُخرىٰ أهمها تعليقته على الفرائد، وقد طبع في جزء واحد.

٧. السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي[٢] (١٢٤٧ـ١٣٣٧هـ)

هو السيد محمد كاظم بن السيد عبد العظيم الطباطبائي اليزدي النجفي، أحد الفقهاء الكبار في القرن الرابع عشر، والمرجع الديني الأعلى بعد رحيل شيخنا المحقّق الخراساني، تتلمذ على يد الشيخ محمد باقر ابن الشيخ محمد تقي صاحب الحاشية على المعالم في إصفهان إلى أن غادرها عام ١٣٨١هـ إلى النجف الأشرف، وقد وصل إليه نعي شيخنا الأنصاري وهو في طريقه إلى النجف، فحضر بحث

---

١. نقباء البشر: ٢/ ٧٧٦.

٢. كان المفروض تأخير ترجمته على ترجمة المحقّق الخراساني، ولمّا كان للثاني دور فعال في تخريج جيل من العلماء الفطاحل آثرنا تأخير ترجمة الثاني ليتسلسل ترجمة الأُستاذ و تلاميذه.

السيد المجدّد الشيرازي، واستقل بالتدريس بعد رحيله، وكان معاصراً للشيخ الهمداني، وقد تألّق نجمهما في سماء الفقه.

وقد ترك في الفقه تراثاً فكرياً قيّماً، نشير إلىٰ قسم من تآليفه:

أ. تعليقته علىٰ مكاسب الشيخ الأنصاري، طافحة بالتحقيق والتدقيق، وقد صدر عنه أكثر من علق بعده علىٰ مكاسب الشيخ.

ب. العروة الوثقىٰ المشتملة على الفروع التخريجية في الكتب التالية: الطهارة، الصلاة، الصوم، الخمس، الزكاة، الحج، النكاح لم يؤلف مثله، وقدعلق عليه كلّ من جاء بعده.

ج. التكملة على العروة الوثقى في جزءين، وهو كتاب استدلالي يبحث في القضاء على وجه التفصيل ويشتمل على كتب فقهية أُخرى من كتب المعاملات.

توفي ﵀ عام ١٣٣٧ هـ في النجف الأشرف، ودفن في الصحن الحيدري.

٨. المحقّق الخراساني (١٢٥٥ـ١٣٢٩هـ)

هو الشيخ محمد كاظم الخراساني الهروي، ولد عام ١٢٥٥هـ واشتغل في خراسان بتعلم المقدّمات، ثمّ انتقل إلى مدينة سبزوار للاستضاءة من دروس الحكيم المتألّه الشيخ محمد هادي السبزواري (المتوفّى ١٢٧٨هـ)، فبقى هناك مدة إلى أن أعدّ العدّة للسفر إلى النجف الأشرف، فحضر بحوث العلاّمة الأنصاري، ولمّا لبّى الأُستاذ دعوة ربّه حضر بحوث السيد المجدّد الشيرازي.

ويعد شيخنا هذا الحلقة الأخيرة من تلامذة الشيخ الأنصاري، وهو في الوقت نفسه أضاف إلى ما استفاده من أفكار شيخه الأنصاري، إبداعات وابتكارات جديدة جعلته صاحب منهج متكامل في الأُصول، وصاحب مدرسة

خاصة به، ولولا انّ إبداعاته قد اقتصرت على الأُصول ولم تشمل الفقه إلاّ شيئاً يسيراً لجعلناه مبدأ دور جديد.

كان شيخنا المحقّق الخراساني من أعاظم المدرسين يحضر في محاضراته أكثر من ألف طالب، كما ذكره شيخنا الطهراني في «ذريعته» [1] حيث قال: وقد سمعت ممّن أحصى تلاميذ شيخنا الأُستاذ الأعظم المولى محمد كاظم الخراساني في الدورة الأخيرة انّه زادت عدّتهم على الألف والمائتين، وكان كثير منهم يكتب تقريراته، ورأيت تقريراتهم الكثيرة في الكراريس والمجلدات.

ولقد خلّف شيخنا الخراساني ثروة علمية، منها: «كفاية الأُصول» الذي عليه محور البحث و الدراسة في الحوزات العلمية، وقد كتب عليها تعليقات وشروح كثيرة.

وتلاه تعليقته على الرسائل، وتعليقته على المكاسب، والكتاب الثالث يتمتع بتحقيق رائع وعمق واسع.

ابداعاته الأُصولية

ثمّ إنّ شيخنا المحقّق الخراساني يتفق مع شيخه الأنصاري في قسم من المسائل فمثلاً: اتفق معه في عدم صحّة أخذ قصد الأمر في متعلّقه، لمشاكل في الأخذ، ولكن يختلف معه في كثير من المباحث الآتية:

١. انّ الشرط في الواجب المشروط قيد للهيئة عند المحقّق الخراساني، وهو قيد للمادة عند شيخنا الأنصاري.

٢. العام بعد التخصيص مجاز عند الشيخ الأنصاري، وهو حقيقة عند

---

١. الذريعة: ٤/ ٣٦٦، مادة التقريرات.

المحقّق الخراساني.

٣. تقوم الأمارة مقام القطع الموضوعي الطريقي بنفس دليل حجّيتها عند الشيخ الأنصاري، وليس كذلك عند المحقّق الخراساني.

٤. الأُصول العملية لا تجري في أطراف العلم الإجمالي عند الشيخ الأنصاري لاستلزامه وجود التناقض في دليلها، أعني قوله ﷺ: «لا تنقض اليقين بالشك ولكن انقضه بيقين آخر».

وليس كذلك عند المحقّق الخراساني، فهو يشاركه في عدم الشمول، لكن لا لأجل التناقض في مدلول دليل الاستصحاب بل لأجل تعارض الأصلين.

٥. يفسّر الشيخ الأنصاري الإمكان في قولهم إمكان التعبّد بالأمارات بالإمكان الاحتمالي، بينما المحقّق الخراساني يفسّره بالإمكان الوقوعي بمعنى عدم ترتب المفسدة على إمكان التعبد به.

٦. الاستصحاب عند الشيخ الأنصاري حجّة في الشكّ في الرافع، وليس حجّة في الشك في المقتضي، ولكنّه حجّة مطلقاً عند المحقّق الخراساني.

٧. الأحكام الوضعية انتزاعية عند شيخنا الأنصاري كالسببية والشرطية والجزئية والمانعية، ولكنّها على أقسام ثلاثة عند المحقّق الخراساني.

٨. انّ الشيخ الأنصاري يقسم المكلّف الملتفت إلى أقسام ثلاثة: قاطع، وظان، وشاك في الحكم؛ بينما المحقّق الخراساني جعل التقسيم ثنائياً لا ثلاثياً، وذلك لأنّ الظن لو كان حجّة يدخل تحت القطع بالحكم الظاهري، وإن لم يكن حجّة فيدخل تحت الشك.

إلى غير ذلك من الفروق بين الأُستاذ والتلميذ في الآراء والمباني.

***

انتقل شيخنا المحقّق الخراساني إلى رحمة الباري أواخر عام ١٣٢٩هـ ولكنّه ربّىٰ جيلاً كبيراً من فطاحل الفقه والأُصول، ولكلّ دور فعّال في تطوير الفقه والأُصول.

٩. العلاّمة المحقّق الشيخ ميرزا محمد حسين النائيني (١٢٧٤ـ١٣٥٥هـ)

أحد أقطاب العلم في النجف الأشرف، ورافع راية الاجتهاد بعد رحيل أُستاذه المحقّق الخراساني، وقد استقل بالتدريس وإلقاء المحاضرات بعد رحيله قرابة ربع قرن، فتخرج على يديه جمع غفير حملوا أفكاره وصاروا مراجع للعلم والفكر بعده.

ترك شيخنا النائيني تراثاً علمياً إمّا بقلمه الشريف، كرسالة «في حكم اللباس المشكوك» أو بقلم تلامذته، فإنّ أكثر أفكاره في الفقه و الأُصول دوّنت بقلم لفيف منهم، و من تلك الآثار:

أ. «فوائد الأُصول» بقلم الشيخ محمد علي الكاظمي (١٣٠٩ـ١٣٦٥هـ) في أربعة أجزاء.

ب. «أجود التقريرات» بقلم المرجع الديني الأعلى السيد أبو القاسم الخوئي (١٣١٧ـ١٤١٣هـ) في جزءين.

ج. «منية الطالب في أحكام المكاسب» في جزئين بقلم العلاّمة الشيخ موسى الخوانساري (١٣٠٣ـ ١٣٦٥هـ).

وقد كانت الحوزات العلمية الشيعية عامرة بفضل أفكار مترجمنا وتلاميذه، وكان السيد الخوئي أحد أبرز تلاميذه إذا جلس على منصة التدريس لا يبدأ بالدرس إلاّ بعد قراءة الحمد على روح أُستاذه المحقّق النائيني أداءً لبعض حقوقه.

١٠. ضياء الدين العراقي (١٢٧٨ـ١٣٦١هـ)

هو الشيخ ضياء الدين بن محمد العراقي النجفي، من أكابر تلاميذ شيخنا المحقّق الخراساني، قد عرف بالذكاء المفرط منذ صباه، حضر بحوث أُستاذه المحقّق الخراساني وعلا أمره، وعرف بالتحقيق والتدقيق، تخرج علىٰ يده عدد كبير من المجتهدين العظام، منهم: العلّامة المرجع الأعلى السيد محسن الحكيم (١٣٠٦ـ١٣٩٠هـ)، والسيد المحقّق العلّامة السيد حسن البجنوردي (١٣١٦ـ ١٣٩٦هـ) صاحب كتاب القواعد الفقهية.

ترك شيخنا ثروة علمية في الأُصول باسم «المقالات الأُصولية»، ودورة فقهية استدلالية، وقد طبع بعض أجزائها، وهو أحد الأعاظم القلائل الذين دوّنوا دورة كاملة في الفقه.

وقد دوّن تلاميذه أفكاره باسم التقريرات، أذكر منهم:

١. «بدائع الأفكار» للعلّامة الشيخ ميرزا هاشم الآملي (١٣٢٣ـ ١٤١٤هـ) في أربعة أجزاء.

٢. «نهاية الأفكار» للعلّامة الشيخ محمد تقي البروجردي (١٣١٦ـ ١٣٩١هـ)وهي دورة كاملة لدروس أُستاذه العراقي في الأُصول، وطبع منه في حياته المباحث العقلية ضمن الجزءين الثالث و الرابع من الكتاب، ثمّ طبع الجزءان الأوّلان في مجلد واحد.

١١. الشيخ محمد حسين الإصفهاني (١٢٩٦ـ١٣٦١هـ)

هو الشيخ محمد حسين بن محمد حسن الاصفهاني النجفي من تلامذة شيخنا المحقّق الخراساني، وهو حكيم متألّه، وأُصولي بارع، وفقيه مدقّق، عكف

على كتبه ودروسه لفيف من الفضلاء العلماء، وربّى جيلاً كبيراً، منهم:

الف. السيد العلاّمة محمد حسين الطباطبائي (١٣٢١ـ١٤٠٢هـ) الغنيّ عن الاطراء والتعريف صاحب كتاب «الميزان في تفسير القرآن».

ب. السيد العلاّمة محمد هادي الميلاني (١٣١٣ـ ١٣٩٤هـ): كان رحمه الله آية في الذكاء والدقّة، وله آثار فقهية مطبوعة وغير مطبوعة، وكان زعيماً علمياً في خراسان منذ هبوطه بها عام ١٣٧١هـ.

ج. الشيخ محمد رضا المظفر (١٣٢٢ـ ١٣٨٤هـ).

وقد ترك ثروة علمية نذكر منها ما يلي:

١. «نهاية الدراية في شرح الكفاية» طبع في جزءين.

٢. التعليقة على مكاسب الشيخ الأنصاري في جزء واحد.

٣. الاجتهاد والتقليد والعدالة.

إلى غير ذلك من الآثار العلمية المذكورة في ترجمته. [1]

١٢. السيد أبو الحسن الإصفهاني (١٢٨٤ـ١٣٦٥هـ)

هو السيد أبو الحسن الإصفهاني زعيم الشيعة في وقته، ومن أشهر مراجعهم وفقهائهم، أتقن المقدّمات في إصفهان، ثمّ هاجر إلى النجف الأشرف، وحضر بحث شيخنا المحقّق الخراساني، واستقل بالتدريس بعده، ورزق ذاكرة وقّادة قلّما ير مثله عند أقرانه.

ويعد كتابه «وسيلة النجاة» دورة فقهية كاملة، يشمل عامة الكتب الفقهية

---

١. له ترجمة ضافية في مقدمة كتابه «تحفة الحكيم» و «الأنوار القدسية» و «تعليقته على المكاسب»، فقد قام الشيخ محمد علي الارتوبادي، والشيخ المظفر بترجمة أُستاذهما.

غير القضاء والشهادات والحدود و الديات، وله حقّ عظيم على الحوزة العلمية في النجف الأشرف، وقد تسلّم مقاليد الزعامة في عصر عصيب وزمان كثرت فيه الاضطرابات.

١٣. الشيخ عبد الكريم الحائري (١٢٧٤ـ١٣٥٥هـ)

هو الشيخ عبد الكريم بن محمد جعفر اليزدي الحائري، تلقّى المقدّمات في مدينة يزد، ثمّ غادرها إلى النجف الأشرف، فحضر بحث أُستاذه السيد محمد الفشاركي (المتوفّىٰ ١٣١٥هـ) والمحقّق الخراساني، ثمّ استقل بالتدريس.

ثمّ إنّه ﷺ غادر العراق ونزل مدينة أراك عام ١٣١٦هـ فمكث فيها إلى سنة ١٣٢٤هـ وقد كان لإقامته في تلك المدينة أثر بالغ في تربية جيل جديد للفقه والأُصول، ولكنّه سرعان ما انتقل إلى النجف الأشرف عام ١٣٢٤هـ ولما قامت الحركة الدستورية انشقت عصا الوحدة بين العلماء، فآثر شيخنا مغادرة النجف والإقامة في كربلاء المقدسة البعيدة عن هذه الأجواء السياسية ، ولما كثرت عليه الطلبات للعودة إلى «أراك» والقيام بوظيفته الرسالية السابقة غادر الحائر الشريف عام ١٣٣٢هـ فهبط مدينة «أراك» وأخذ بالتدريس والتربية إلى عام ١٣٤٠هـ ، وفي هذ السنة غادر المدينة فهبط مدينة قم حيث عزم الإقامة فيها.

***

جامعة قم وعطاؤها

إنّ مدينة قم المقدسة كانت بلدة عامرة بالعلم والفقه منذ القرن الثاني إلى أواخر القرن الرابع، حيث اكتظت بعباقرة الحديث والفقه والرجال، ومنها انتشر العلم إلى سائر الأمصار.

فالمحدّثون القميّون عرفوا في سماء الحديث والفقه، وكفاك أنّ إبراهيم بن هاشم، وابنه علي بن إبراهيم، وأحمد بن محمد بن خالد البرقي، وأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري، ومحمد بن أحمد بن عمران الأشعري، وغيرهم من جهابذة الحديث والفقه خرّيجو مدرسة قم، وتركوا مصنّفات ثمينة بقيت مصونة عن حوادث الزمان.

لم يبق تألّق نجم العلم في هذه البلدة على منوال و احد، بل كان له طلوع وغروب مرّة تلو أُخرى، إلى أن ساق القضاء رجل العلم والفضيلة، مثال الزهد والتقوى، آية الله العظمى الشيخ عبد الكريم الحائري اليزدي ــ قدّس الله سرّه ـ إليها عام ١٣٤٠هـ فقام بتأسيس الحوزة العلمية فيها، ونفض الغبار عن كاهل حوزتها، ونفث روحاً جديدة في عروقها، في حين كانت رياح الضلال تعصف في أرجاء العالم كلّه، ووقعت إيران العزيزة في مهب رياحه، لكن شاءت الأقدار الإلهية أن تكون تلك الحوزة العلمية سدّاً منيعاً أمام التيارات الإلحادية، ووتداً راسخاً يحول دون الهزة العلمانية، فأضحت مناراً فيّاضاً يشع نوراً وهداية في قلب الأُمّة الإسلامية على وجه تمثل قول أئمّة أهل البيت عليهم السلام في حقّ هذه البلدة الطيبة: «منها يفيض العلم».

هبط المؤسس آية الله الحائري مدينة قم في ٢٢ من شهر رجب المرجب من شهور عام ١٣٤٠هـ وتقاطر روّاد العلم إليها من كلّ فجّ عميق، فانتعش العلم ببركته، وخرّج طليعة من روّاد العلم والعلماء إلى أن لبّىٰ نداء ربّه في أواخر سنة ١٣٥٥هـ وبذلك فقدت الحوزة العلمية زعيمها ومؤسسها، ولكن دام عطاء الحوزة العلمية علىٰ يد تلامذته، فقاموا برعاية الجامعة العلمية بعد رحيله على أحسن ما يرام، وأخذوا بزمام الأُمور بعزم سديد، ويد من حديد في جو مشحون بأنواع من المحن والشدائد التي كادت أن تقلع جذور تلك الشجرة المباركة

الطيبة، ولا غرو أن نـذكر أسماءهم إجلالاً للجهود الثمينـة التي بذلوهـا والعناية التي أولوها:

١. آية الله السيد محمد الحجة (١٣٠١ـ١٣٧٢هـ).

٢. آية الله السيد صدر الدين الصدر (١٢٩٩ـ١٣٧٣هـ).

٣. آية الله السيد محمد تقي الخوانساري (١٣٠٦ـ١٣٧١هـ).

وهؤلاء الأقطـاب الثلاثـة كانـوا مراجع العلـم وأساتـذة الحوزة وزعماءها، صابـرين على المحن و الكوارث، غيرمكترثين بما ينتابهم من صروف الـدهر، وغير الزمان، مجابهين ضـوضاء الباطل بحكمة عمليـة وعظة بالغة. وفي الختام نـذكر ما تركه شيخنا ـ المترجم له ـ من آثـار علمية في الفقه والأُصول، ونخص منها بالذكر كتابين مهمين:

أ. «درر الفوائد» وهـي دورة أُصولية كـاملة كان عليـه مدار تدريسـه، وقد طبع في جزءين، وللمؤلّف على الكتاب تعليقات علّقها حسب ما بدا له من الآراء الجديدة في خلال دوراته الأُصولية.

ب. كتاب «الصـلاة» وهو و إن اختص بكتاب الصـلاة، ولكنّ فيه بحـوثاً علميـةً تتمتع بـالعمق، يستفيـد منهـا القارئ في أبـواب أُخـر، وقـد كان سيـدنـا البروجردي ـ حسب ما سمعته منه شفهياً ـ يثني عليه بأنّه مع الاختصار قل نظيره بين مؤلّفات المعاصرين متضمن لمطالب كثيرة.

ثمّ أُتيحـت لشيخنا المترجـم فرصـة تـربيـة جيل كبير من الفقهـاء الـذين أضحوا فيما بعد عمد الدين، وأساطين الحوزة، ومراجع للفقه والأُصول، ولا يمكن في هذه العجالـة الإشارة إلى أسمائهم، وكفانا في ذلك ما أُلّـف في هذا المجال من الرسائل والكتب، وقد غطىٰ البلاد جـل المتخرّجين من هذه الحوزة، فما من مدينة

إلاّ وفيها خريج من هـذه الحوزة المباركة من تلامذتـه، أو من المتخرجين على يدي تلامذته، منهم: الإمام الخميني، وسيد الطائفة آية الله الكلبايكاني، وشيخ الفقهاء آية الله الأراكي قدس سرهم.

١٤. السيد حسين البروجردي (١٢٩٢ـ١٣٨٠هـ)

هو السيد حسين بن السيد علي بن السيد أحمد بن السيد علي نقي بن السيد جواد، أخو بحـر العلوم، ولد في بيت عريق في العلم والفضـل، وتلقّى المقدّمات في موطنه ثمّ غـادر إلى إصفهان يوم كانت حوزة علمية كبيرة تكتـظ بأساتذة ذوي اختصاص في المعقـول والمنقـول عام ١٣٠٩هـ، فبقي فيـها إلى سنة ١٣١٨هـ ثمّ غادرها متوجّهاً إلى النجف الأشرف، فحضر بحث المحقّق الخراساني ما يقرب من عشر سنين.

وقد شهـد له أُستـاذه بالعلـم والفقاهـة، فلمّا هبط سيدنـا المترجم مـوطنه، عكف على دراسـة الفقه و الأُصـول والرجال وغيرهـا بعيداً عـن الأجواء المتـوترة، فصـار ذا منهج في استنباط الأحكـام وعلم الـرجال، ذا أفكـار رائعة في المسـائل الأُصولية، قام قدس سره بتدوين الرجال علىٰ حسب الطبقـات، فهو أوّل من أحيـا ذلك المنهج بعد صاحـب «جامع الرواة» وإن كان هناك فرق بينهما في الإحـاطة وكيفية العـرض، وفي مستهل سنـة ١٣٦٤هـ غـادر مسقط رأسـه إلى قم بعـد فترة قصيرة قضاها في طهران لتدهور حالته الصحية، فاستقبله العلماء بحفاوة بالغة، فعادت روح جـديدة في عـروق الحوزة، وتجسّـدت الآمـال الكبيرة في شخصه وشخصيتـه وزعامته.

قام السيد بإلقاء الدروس ورعايـة الحوزة إلى أن هزّ البلاد الإسلامية نبأ وفاة زعيم الشيعـة آية الله العظمـى السيد أبـو الحسن الإصفهـاني، في الثامـن من ذي الحجـة الحـرام من شهـور عام ١٣٦٥هـ (رضـوان الله عليه) ومنـذ ذلك الحين

استقطب أنظار الشيعة في كل أرجاء المعمورة، وتجسدت فيه الزعامة الدينية للشيعة الإمامية.

وكان ذا ولع خاص بإلقاء الدروس والمحاضرات، وتربية الفقهاء بالرغم من قيامه بأعباء الزعامة.

وتعبّر محاضراته الفقهية عن نتاج أفكاره، فتطرق في غير واحد من أبواب الفقه، كالإجازة، والوصية، والصلاة، والخمس، والطهارة، وغير ذلك.

وأمّا أُصول الفقه فقد جعل محور دراستها كتاب «كفاية الأُصول» لأُستاذه المحقّق الخراساني، فألقى محاضرات في معظم مباحث الألفاظ، ثمّ في المباحث العقلية، فأكمل البحث في القطع والظن والبراءة، وشيئاً من مباحث الاشتغال، حتى عاقته أُمور الزعامة عن مواصلتها.

كان السيد البروجردي آية في جل العلوم الإسلامية، فما منعه سبر الغور في الفقه وأُصوله، عن دراسة المعقول والكلام والتاريخ والرجال، وكان هو الدافع الرئيسي لانكباب الفضلاء وعلماء الحوزة على محاضراته، مع أنّهم كانوا في الرعيل الأوّل من الأساتذة.

١٥ . السيد الإمام روح الله الموسوي الخميني ﵀ (١٣٢٠ـ١٤٠٩هـ)

هو السيد روح الله بن السيد مصطفى، الزعيم الأكبر، والإمام الأعظم، أحد الشخصيات القلائل التي يضنّ بهم الدهر إلاّ في فترات يسيرة.

والكلام عنه وخدماته الجليلة وآثاره ومعطياته للأُمّة خاصة رهن مقال مسهب بل كتاب مفرد.

تلقى المقدّمات في موطنه «خمين» ثمّ انتقل إلى أراك عام ١٣٣٩هـ يوم كان شيخه المحقّق الحائري زعيماً لحوزة أراك، ولمّا انتقل الأُستاذ إلى مدينة قم غادرها

الإمام الخميني إلى قم، فأقام فيها قرابة ٤٣ سنة أي إلى عام ١٣٨٣هـ، فحضر دروس أُستاذه الحائري في الفقه و الأُصول، كما حضر دروس الشيخ محمد علي الشاه آبادي في المعقول والعرفان، ولم يقتصر نشاطه العلمي على هذين الأُستاذين بل أخذ عن غيرهما وإن كان أكثر استفادته منهما.

ولمّا لبّى المحقّق الحائري نداء ربّه عام ١٣٥٥هـ استقل بالتدريس في كلا المجالين المعقول والمنقول، وربّى جيلاً كبيراً في هذه البرهة، ولمّا حلّ السيد البروجردي بمدينة قم وأضفى على الحوزة نشاطاً علمياً خاصاً، حضر سيدنا الإمام الخميني أندية دروسه حضوراً فعالاً للاستفادة من منهل علمه ورحيق فكره، وقد كتب من دروس السيد البروجردي شيئاً كثيراً. فكتب محاضراته في علم الأُصول من أوّله إلىٰ حجّية الظن، وفي الوقت نفسه كان يلقي محاضرات في الفقه وأُصوله، وكانت له حوزة فقهية كبيرة تضم عدداً كبيراً من الفضلاء.

ترك سيدنا الإمام الخميني ثروة فقهية كبيرة نشير إلى بعضها:

١. «المكاسب» في خمسة أجزاء تبحث عن:المكاسب المحرّمة، وأحكام البيع، والخيارات. وهي من جلائل آثاره تتمتع بقوة التعبير، وعمق الفكر.

٢. «تحرير الوسيلة»، والأصل للسيد الاصفهاني وقد أكملها السيد الإمام الخميني بتحرير جديد، وصارت رسالة عملية له، وهي تكشف عن إحاطته بالفروع، وقوة عارضه في إرجاعها إلى الأُصول.

٣. «دورات أُصولية» ألقاها في حوزة قم دورة بعد دورة، أوسطها ما حررناها ونشرناها تحت عنوان: «تهذيب الأُصول» في جزءين، وقد أشرف على عامة ما حررته، فصحّح ما طغى عليه الفكر أو زاغ عنه البصر.

٤. وللسيد الإمام الخميني رسائل فقهية وأُصولية أُخرى مذكورة في ترجمته.

وله ﷺ وراء ما ألّفه في الفقه والأُصول تآليف أُخرى في الفلسفة والعرفان والأخلاق وذبٍّ الشبهات عن حياض الإسلام، فقد كان لكتابه «كشف الأسرار» صدىٰ واسع في المحافل العلمية والشعبية، ألّفه رداًعلىٰ بعض الشبهات المطروحة حول الإسلام والتشيّع.

كما انّ لكتابه «مصباح الهداية إلى الخلافةوالولاية» مكانة عالية في سماء العرفان قلَّ نظيره.

وقد قام السيد الإمام بقيادة الثورة الإسلامية بعد الإطاحة بنظام الشاه ما يربو علىٰ ١١ سنة ألقىٰ خلالها العديد من المحاضرات السياسية والاجتماعية والأخلاقية وقد طبع الجميع باسم «صحيفة النور»في أزيد من عشرين جزءاً.

إنّ شخصية الإمام الخميني شخصية لامعة أثبت بثورته انّ الإسلام دين للماضي والحاضر والمستقبل، وانّه ليس للإنسان المتحضر بدٌّ إلاّ التمسك بأهداب ذلك الدين القيم.

وظل الإمام قائماً بأعباء الزعامة الدينية والسياسية إلى أن وافاه الأجل في ٢٩ من شهر شوال المكرم عام ١٤٠٩هـ وقد شُيع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً قلّما شهد التاريخ مثله.

وأنا شخصياً أرفع أسمىٰ آيات الاعتذار إلى سماحة أُستاذي الكبير الإمام الخميني ﷺ فإنّ ما ذكرته هنا ليست ترجمة لحياته أو إشارة إلى جانب من خدماته، فإنّ هذا رهن كتاب مفرد، وقد قمت بترجمته في مقال مسهب نشر في مجلة «مكتب إسلام» أيام رحيله قد استوفيت فيه بعض الحقّ.

فَسَلام الله عليه يوم ولد ويوم مات ويوم يبعث حيّاً.

١٦. السيد أبو القاسم الخوئي (١٣١٧-١٤١٣هـ)

هو السيد الفقيه الكبير، والأُصولي البارع، السيد أبو القاسم ابن السيد علي أكبر الخوئي، ولد في مدينة «خوي» إحدى مدن إيران، وانتقل مع والده إلى النجف الأشرف عام ١٣٣٠هـ، فقرأ المقدّمات والسطوح العالية عند أساتذة الفن حتى حضر بحث الشيخ المحقّق شيخ الشريعة الإصفهاني عام ١٣٣٨هـ، ولمّا التحق شيخ الشريعة بالرفيق الأعلى عام ١٣٣٩هـ اختص بشيخيه الجليلين:

أ. الشيخ محمد حسين النائيني (المتوفّى ١٣٥٥هـ).

ب. الشيخ محمد حسين الإصفهاني(المتوفّى ١٣٦١هـ).

فقد عكف على دروسهما، وكتب شيئاً كثيراً منهما، حتى أصبح أُستاذاً بارزاً يشار إليه بالبنان في الفقه والأُصول، واكتظت دروسه برواد العلم والمعرفة، وأصبح مرجعاًعلمياً، وزعيماً دينياً للطائفة الشيعية بعد رحيل السيد محسن الحكيم قدس سره.

إنّ السيد الخوئي كان صاحب مدرسة في الفقه و الأُصول، وقد انتشرت عنه تقريرات ومحاضرات كثيرة لم ينتشر عن أحد قبله، وهذا يعرب عن أنّه كان أُستاذاً مرباياً للجيل، حنوناً، وعطوفاً على التلاميذ، يرعاهم ويرشدهم إلى معالم العلم، ويذاكرهم، ولا يمل، ويباحثهم ولا يكل.

أمّا ما انتشر بقلمه، فهو عبارة عن الكتب التالية:

١. «أجود التقريرات» في جزءين، تقريراً لمحاضرات أُستاذه المحقّق النائيني.

٢. رسالة في «اللباس المشكوك» نشر عام ١٣٦١، وهي مفعمة بالتحقيق.

٣. «البيان في تفسير القرآن» وهو أحد المصادر لمن يكتب عن علوم القرآن.

٤. معجم رجال الحديث في ٢٣ جزءاً وهو من حسنات الدهر.

وأمّا ما انتشر بقلم تلامذته فحدث عنها ولا حرج، فقد انتشر منها:

أ. «التنقيح» في سبعة أجزاء، لتلميذه المحقّق ميرزا علي الغروي التبريزي دام ظلّه.

ب. «مستند العروة» وهو شرح استدلالي على العروة الوثقى.

وأمّا ما انتشر عنه في الأُصول فكثير كـ «مصباح الأُصول»، «المحاضرات» في خمسة أجزاء، وغيرها.

توفي ﵀ عام ١٤١٣ هـ في مدينة النجف الأشرف.

يعد السيد الخوئي أحد الأعلام الكبار الذين يقف القلم عند تحليل شخصيتهم، ولنقتصر بما ذكره تلميذه الطائر الصيت الشيخ محمد جواد مغنية حيث يقول:

السيد الخوئي: عالم لم يقف عند جهة واحدة من جهات العلم والفكر، بل أتقن منها ما أتقن، وألمّ بما ألمّ، وأحاط وتعمّق في أشرفها وأعظمها حتى أصبح علماً من أعلامها الأمثلين، ورائداً من روّادها المقلدين، فقد لبث زمناً يدنو من السبعين يتعلم ويعلم ويؤلّف ويخرج العلماء ويناقش الجدد منهم والقدماء.

أمّا أُسلوبه في الجدال والنقاش، فهو أُسلوب سقراط يتجاهل ويتظاهر بتسليم قول الطرف المقابل ثمّ يعرض عليه الشكوك والتساؤلات، ويتصنّع الاستفادة والاسترشاد، وشأن الطالب والتلميذ، حتى إذا أجاب المسكين ببراءة وسذاجة انقض عليه، وانتقل به إلى حقائق تلزم أقواله، ولا يستطيع التخلص منها، ويوقعه في التناقض من حيث لا يشعر، ويحمله قهراً على الاعتراف بالخطأ والجهل.

أمّا الّذين تخرّجوا عليه فلا يعلم عددهم إلاّ الله وحده، ولكنّي على علم اليقين انّهم يعدون بالمئات وانّهم يملأون جامعة كبرى ومازالوا على ازدياد، والآن

تنضوي المئات تحت منبره، وفيهم الشيوخ والشباب والأساتذة والطلاب والكثير منهم يهضم أفكاره وآراءه بل ويلتهمها بشوق. [١]

١٧. السيد محمد رضا الكلبايكاني (١٣١٦-١٤١٤ هـ)

هو السيد محمد رضا بن السيد محمد الكلبايكاني، أحد أكابر تلامذة الشيخ عبد الكريم الحائري مؤسس الحوزة العلمية وأحد المراجع الكبار في عصره، قرأ المقدمات في موطنه، ثمّ انتقل إلىٰ مدينة «أراك» عام ١٣٣٦ هـ وهو في نهاية العقد الثاني من عمره، وحضر هناك دروس الشيخ الحائري والشيخ محمد تقي الگوگدي، ولما غادر شيخنا المؤسس إلىٰ مدينة قم المقدسة وحط الرحال فيها، التحق به سيدنا المترجم مستفيضاً من دروس أُستاذه الكبير، إلى أن قضىٰ شيخنا الحائري نحبه، فاستقل سيدنا بالتدريس والتأليف.

ولما نزل السيد البروجردي في مدينة قم بدعوة من علمائها لا سيما سيدنا المترجم، أخذ السيّد يتردد إلىٰ اندية دروسه فقهاً وأُصولاً مدّة مديدة ولمّا وافىٰ السيد البروجردي الأجل،عُيّن للمرجعيّة وزعامة الحوزة الدينية وتربية الأفاضل والمجتهدين، وقد تزامنت مرجعيته مع ظهور النهضة الإسلامية الكبرىٰ فساهم فيها مع أُستاذنا الكبير الإمام الخميني قدس سره مساهمة فعالة بغية ارساء قواعدها، وقد تحمل في هذا السبيل الكثير من الصعاب والمشاق من قبل السلطات الغاشمة.

ولسيدنا المترجم مصنفات ومشاريع خيرية كثيرة، منها:

١. كتاب الحج، ٢. ولاية الفقيه، ٣. الشهادات، ٤. الدر المنضود في أحكام الحدود، ٥. نتائج الأفكار، ٦. كتاب الطهارة.

وهذه كلّها محاضرات ألقاها في أندية دروسه وحرّرها تلامذته الأفاضل.

---

١. محمد جواد مغنية: من هنا و هناك: ١٥٥-١٥٦.

وأما ما يرجع إلىٰ ما ألّفه بقلمه فهو تعليقته على درر الفوائد في علم الأُصول وقد طبع في جزءين.

ومن مشاريعه الخيرية:

١. تأسيس دار القرآن الكريم، ٢. إنشاء مستشفىٰ كبير في مدينة قم، ٣. إنشاء مركز ديني للجاليات الإسلامية في لندن، ٤. إنشاء مساجد عديدة في أنحاء إيران.

كان سيدنا قائماً بأعباء الزعامة إلى أن وافاه الأجل يوم الخميس، الرابع والعشرين من جمادى الآخرة من شهور عام ١٤١٤هـ

وقد شيّع جثمانه الطاهر تشييعاً جماهيرياً حاشداً، ودفن ـ قدس الله سرّه ـ في حرم السيدة معصومة عليها السلام.

ميزات الدور السابع

١. كان الدور السابع في الحقيقة إكمالاً للأُسس التي ورثها الشيخ الأنصاري وتلاميذه عن المحقّق البهبهاني ومن أعقبه، فإنّ أكثر ما ورد في كلمات علماء هذا الدور تجد لها جذوراً في كتب المحقّق البهبهاني وتلاميذه، ولكن مع فارق جليّ، وهو إعطاء منهجية لتلك الأُصول وتنظيمها بشكل أضفى عليها شكلاً جديداً أصبح بذلك يمثل دوراً علىٰ حدة.

٢. انّ الفقه وإن كان ذا أبواب متعدّدة، كالعبادات والمعاملات والعقود والإيقاعات والسياسات، ولكن فقهاء هذا الدور صبّوا اهتماماتهم على العبادات والعقود بالأخص المعاملات منها، وتجلّى هذا بشكل واضح في كتاب «المكاسب» للشيخ الأنصاري، و«مصباح الفقيه» للمحقّق الهمداني، وتعليقة السيد الفقيه

اليزدي على المكاسب، وكتاب «العروة الوثقى» ولا تجد فقيهاً إلاّ وله تأليف في أحدهما.

وبذلك قلّ التصنيف في الأحوال الشخصية مقارنة بهما وأقل منه ما يرجع إلى الأحكام والسياسات، وذلك لأنّ الفقهاء في أكثر هذه الفترة كانوا بمعزل عن السياسات والأحكام وإجراء الحدود.

نعم بعدما قامت الثورة الإسلامية المباركة في إيران كثر التأليف حول السياسات والأحكام، والركب بعد سائر.

٣. تبويب المسائل الأُصولية بشكل قلّ نظيره في الأدوار السابقة، ثمّ تقسيمها إلىٰ مباحث الألفاظ و المباحث العقلية، وأشبعوا الكلام في الثاني على وجه لم يكن له نظير في السابق.

نعم بعض ما عدّ من مباحث الألفاظ، كباب الملازمات العقلية يلزم أن يعد من المباحث العقلية كما حقّقناه في محله.

٤. ظهور نمط من التأليف في الفقه والأُصول باسم التقريرات، وهو كالأمالي بين القدماء، فإنّ الأُستاذ كان يملي دروسه فيحرره التلميذ، ثمّ ينشر باسم الأُستاذ، كأكثر الأمالي الموروثة من القدماء، وهذا بخلاف التقريرات، فإنّ الأُستاذ يملي والتلميذ يكتب، وينتشر باسم التلميذ مضيفاً إلىٰ أنّ المحتوىٰ من الأُستاذ.

وأمّا عدد التقريرات التي دونت من عصر شيخنا الأنصاري إلى يومنا هذا ممّا لا يحصيه إلاّ الله سبحانه، كما ذكره شيخنا الطهراني في «ذريعته».

٥. ظهور رسائل عملية بلغات مختلفة ليرجع إليها المسلمون في أعمالهم الدينية والدنيوية، وأفضل ما أُلّف في هذا المضمار هو:

أ. «العروة الوثقىٰ» للسيد الفقيه محمد كاظم اليزدي الطباطبائي قدس سره.

ب. «وسيلة النجاة» للسيد أبو الحسن الإصفهاني قدس سره.

ج. «منهاج الصالحين» للسيد الحكيم قدس سره.

د. «تحرير الوسيلة» للسيد الإمام الخميني قدس سره.

هـ. «تكملة منهاج الصالحين» للسيد الخوئي قدس سره.

و. «توضيح المسائل »وعليها التعليقات.

وخصوصية هذه الرسائل انهّا تشتمل على آراء الفقيه بصورة مختصرة دون أن يتطرّق إلى الاستدلال في كافة الجوانب المادية والمعنوية.

الميزة الجامعة بينها هي الدقة والعمق وكثرة التفريع ممّا خلف تراثاً فقهياً ضخماً تفتخر به الشيعة قلّ نظيره عند المذاهب المختلفة.

المراكز العلمية في هذا الدور

تمتعت أكثر البلدان في هذا الدور بحوزات علمية فقهية كبرى، إلاّ أنّ المراكز المهمة التي نشطت فيها عبارة عن الحوزات التالية:

١. حوزة النجف الأشرف المدرسة الكبرى للشيعة.

٢. حوزة كربلاء المقدسة.

٣. حوزة سامراء.

٤. حوزة إصفهان.

٥. حوزة خراسان.

٦. حوزة تبريز.

وأخيراً حوزة قم التي أسّسها الزعيم الديني الأكبر الشيخ عبد الكريم الحائري ﷺ مضافاً إلى الحوزات العلمية للشيعة في الهند وباكستان ولبنان والشام وغيرها التي كانت عامرة بعلمائها وفضلائها، وبذلك لا يتمكن أي أحد من أداء حق هذا الدور على وجه يليق به.

هذه إلمامة عابرة بالأدوار الفقهية للشيعة الإمامية، وكان الطريق وعراً غير مذلّل ولا معبّد لكن سلكناه ـ بفضل الله سبحانه ـ بعزم راسخ، آملين أن يقع مورد القبول.

تمّ الكتاب بقلم أحقر العباد جعفر السبحاني

في صبيحة يوم الأحد المصادف خامس ربيع الثاني عام ١٤١٨هـ

في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام

للدراسات والأبحاث الإسلامية

في مدينة قم المقدسة صانها الله من عوائد الدهر.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

فهرس مصادر الكتاب

نبدأ تبركاً بالقرآن الكريم.

حرف الألف

١. **إبطال القياس**: ابن حزم الأندلسي (٣٨٤ـ٤٥٦ هـ)

٢. **ابن حنبل حياته وعصره**: محمد أبو زهرة (١٣١٦ـ١٣٩٦هـ).

٣. **الإتقان**: جلال الدين السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ)دار ابن كثير، بيروت.

٤. **الاحتجاج**: أبو منصور أحمد بن علي الطبرسي (من أعلام القرن السادس الهجري) مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

٥. **الإحكام في أُصول الاحكام**: علي بن محمد الآمدي، تحقيق د. سيّد الجميلي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأُولى ـ ١٤٠٤هـ.

٦. **الإحكام في أُصول الأحكام**: ابن حزم الأندلسي: محمد بن علي الظاهري (٣٨٤ ـ ٤٥٦ هـ)، دار الجيل، بيروت ـ ١٤٠٧هـ.

٧. **احكام الفصول في أحكام الأُصول**: أبو الوليد الباجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت ـ ١٤٠٧هـ.

٨. **الإرشاد:** المفيد محمد بن محمد بن النعمان (٣٣٦ـ٤١٣هـ) طبع قم ـ ١٤٠٢ هـ.

٩. **إرشاد الفحول:** الشوكاني: محمد بن علي بن محمد (المتوفّى ١٢٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأُولى ـ ١٤١٤ هـ.

١٠. **الأزهر في ألف عام:** الدكتور محمد عبد المنعم الخفاجي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية ـ ١٤٠٨هـ.

١١. **الاستبصار: الطوسي:** محمد بن الحسن (٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران ـ ١٣٩٠هـ.

١٢. **أصل الشيعة وأُصولها:** الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء (١٢٩٥ـ ١٣٧٣هـ) مطبعة العرفان، صيدا ـ ١٣٥٥هـ.

١٣. **أُصول السرخسي:** أبوبكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفّى ٤٩٠هـ) تحقيق أبي الوفاء الأفغاني، مكتبة المعارف، الرياض.

١٤. **أُصول الفقه:** الشيخ محمد رضا المظفر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الرابعة ـ ١٤٠٣هـ.

١٥. **أُصول الفقه:** محمد الخضري بك، دار الفكر ، بيروت ـ ١٤٠٩هـ.

١٦. **أُصول الفقه:** محمد أبو زهرة(١٣١٦ـ ١٣٩٦هـ) دار الفكر العربي، القاهرة.

١٧. **أُصول الفقه الإسلامي:** الدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق ـ ١٤١٦هـ.

١٨. **الاعتصام بالكتاب و السنّة:** السبحاني: جعفر بن محمد حسين (تولد ١٣٤٧هـ) نشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة ـ ١٤١٤هـ.

١٩. **الإعتقادات:** الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (المتوفّى٣٨١هـ) المطبوع ضمن مصنفات الشيخ المفيد، منشورات الذكرى الألفية للشيخ المفيد، قم ـ ١٤١٣هـ.

٢٠. **الأعلام**: خير الدين الزركلي (١٣١١ـ ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، بيروت ـ ١٤٠٤هـ.

٢١. **أعلام الموقعين**: ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر (٦٩١ـ ٧٥١هـ) دار الجيل، بيروت.

٢٢. **اعلام الورى**:الفضل بن الحسن الطبرسي (٤٧٠ـ ٥٤٨هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، الطبعة الأُولى ـ ١٤١٧هـ.

٢٣. **أعيان الشيعة**: السيد محسن الأمين العاملي(المتوفّى١٣٧١ هـ)دار التعارف، بيروت.

٢٤. **إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان**: ابن قيم الجوزية: محمد بن أبي بكر (٦٩١ـ ٧٥١هـ) دار المعرفة، بيروت.

٢٥. **إقبال الأعمال**: ابن طاووس: علي بن موسى الحلّي (المتوفّى ٦٦٤هـ) منظمة الإعلام الإسلامي،قم.

٢٦. **الألفين**: العلاّمة الحلّي(٦٤٨ـ ٧٢٦هـ)مؤسسة دار الهجرة، قم المقدسة ـ ١٤٠٢هـ.

٢٧. **الأمالي**: المفيد محمد بن محمد بن النعمان (المتوفّى ٤١٣هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم المقدسة ـ ١٤٠٣هـ.

٢٨. **أمل الآمل**: محمد بن الحسن الحر العاملي (١٠٣٣ـ ١١٠٤هـ) مكتبة الأندلس، بغداد، أُفست بقم.

٢٩. **الانتصار**: الشريف المرتضى: علي بن الحسين (٣٥٥ـ ٤٣٦هـ) منشورات الشريف الرضي، قم المقدسة، أُفست عن منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ـ ١٣٩١هـ.

٣٠. **الأنساب**: عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (المتوفّى ٥٦٢هـ)، دار الجنان، الطبعة الأُولى ـ ١٤٠٨هـ.

٣١. **أنوار الهداية**: الإمام الخميني (١٣٢٠ـ١٤٠٩هـ).

٣٢. **أوائل المقالات**: محمد بن محمد بن النعمان المفيد (المتوفّى ٤١٣هـ) مكتبة الحقيقة، تبريز ـ ١٣٧١هـ.

٣٣. **الإيضاح**: الفضل بن شاذان (المتوفّى ٢٦٠هـ) نشر جامعة طهران، طهران ـ ١٤٠٤هـ.

٣٤. **إيضاح الاشتباه**: العلاّمة الحلّيّ (٦٤٨ـ٧٢٦هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤١٥هـ.

حرف الباء

٣٥. **بحار الأنوار**: محمد باقر المجلسي (المتوفّى ١١١٠هـ) مؤسسة الوفاء، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

٣٦. **بحوث في الملل والنحل**: جعفر بن محمد حسين السبحاني (تولد ١٣٤٧هـ) منشورات لجنة إدارة الحوزة العلمية، قم المقدسة.

٣٧. **بغية الوعاة**: جلال الدين السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ) المكتبة العصرية، بيروت.

٣٨. **بلاغة الحسين**: مصطفى محسن الموسوي الحائري، نشر المطبعة المركزية، إيران ـ ١٣٦٩هـ.

٣٩. **بلوغ المرام من أدلّة الأحكام**: ابن حجر العسقلاني (٧٧٣ـ ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الفكر، بيروت.

٤٠. **البيع**: الإمام الخميني: روح الله الموسوي (١٣٢٠ـ ١٤٠٩هـ) مؤسسة إسماعيليان، قم.

حرف التاء

٤١. **التاج الجامع**: منصور علي ناصف، دار الفكر، بيروت ـ ١٤٠٦هـ.

٤٢. **تاج العروس**: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية، بيروت ـ ١٣٨٥هـ.

٤٣. **تاريخ ابن واضح الأخباري** (المعروف بتاريخ اليعقوبي): أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر المعروف باليعقوبي، دار صادر و دار بيروت للطباعة و النشر ـ ١٣٧٩هـ.

٤٤. **تاريخ الأُمم و الملوك** (الطبري): محمد بن جرير الطبري (المتوفّى ٣١٠هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت.

٤٥. **تاريخ بغداد**: الخطيب البغدادي: أحمد بن علي (المتوفّى ٤٦٣هـ) المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٤٦. **تاريخ التشريع الإسلامي**: الدكتور أحمد شلبي، نشر مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ـ ١٩٧٦م.

٤٧. **تاريخ التشريع الإسلامي**: مناع القطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية عشرة ـ ١٤١٥هـ.

٤٨. **تاريخ التشريع الإسلامي**: محمد الخضري بك، دار الفكر العربي، بيروت ـ ١٤١٣هـ.

٤٩. **تاريخ حصر الاجتهاد**: آغا بزرگ الطهراني (١٢٩٣ ـ ١٣٨٩هـ) مدرسة الإمام المهدي ـ عجّل الله تعالى فرجه الشريف ـ خوانسار، إيران ـ ١٤٠١هـ.

٥٠. **تاريخ الخلفاء**: جلال الدين السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ) مطبعة المدني، القاهرة ـ ١٣٨٣هـ.

٥١. **التاريخ السياسي للفقه الإمامي**: جودت القزويني.

٥٢. **تاريخ الفقه الإسلامي**: أحمد فراج حسين.

٥٣. **تاريخ الفقه الإسلامي**: عمر سليمان الأشقر، دار النفائس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الثانية ـ ١٤١٠هـ.

٥٤. **تاريخ الفقه الإسلامي**: محمد علي السايس، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، مصر.

٥٥. **تاريخ الفقه الإسلامي**: الدكتور محمد يوسف موسى، دار المعرفة، القاهرة.

٥٦. **تاريخ اليافعي (مرآة الجنان)**: اليافعي: عبد الله بن سعد بن علي (المتوفّى ٧٦٨هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ ١٣٩٠هـ.

٥٧. **تأويل مختلف الحديث**: ابن قتيبة: محمد بن عبد الله بن مسلم (٢١٣ـ ٢٧٦هـ) دار الجيل، بيروت ـ ١٣٩٣هـ.

٥٨. **التحصيل من المحصول**: الأرموي: محمود بن أبي بكر (المتوفّى ٦٨٢هـ) مؤسسة الرسالة، الطبعة الأُولى، بيروت ـ ١٤٠٨هـ.

٥٩. **تحف العقول**: الحسن بن علي الحرّاني (من أعلام القرن الرابع الهجري)مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ ١٣٩٤هـ.

٦٠. **تذكرة الفقهاء**: العلاّمة الحلّي (٦٤٨ـ ٧٢٦هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدسة ـ ١٤١٧هـ.

٦١. **ترتيب المدارك**: القاضي عياض بن موسى بن عياض (المتوفّى٥٤٤هـ) منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت ؛ ودار المكتبة الفكر ـ طرابلس، ليبيا.

٦٢. **تصحيح الاعتقاد**: المفيد: محمد بن محمد بن النعمان (٣٣٦ـ ٤١٣هـ) المطبوع ضمن مصنفات الشيخ المفيد، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم ـ ١٤١٣هـ.

٦٣. **التعريفات**: الشريف علي بن محمد الجرجاني (٧٤٠ـ ٨١٦هـ) دار الكتاب العربي، بيروت ـ ١٤٠٥هـ.

٦٤. **تفسير آلاء الرحمن**: محمد جواد البلاغي، نشر مكتبة الوجداني، قم.

٦٥. **تفسير البرهان**: السيد هاشم بن سليمان التوبلي البحراني (المتوفّى ١١٠٧هـ) قم المقدسة ـ ١٣٧٥هـ.

٦٦. **تفسير الدر المنثور**: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ) دار الفكر، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

٦٧. **تفسير العياشي**: محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي (المتوفّى ٣٢٠هـ) نشر المطبعة العلمية، قم.

٦٨. **تفسير الكاشف**: محمد جواد مغنية، دار العلم للملايين، بيروت ـ ١٩٨١م.

٦٩. **التفسير الكبير** (مفاتيح الغيب): الفخر الرازي: محمد بن عمر الخطيب(٥٤٤ـ ٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٠. **تفسير الكشاف**: الزمخشري: محمود بن عمر (٤٦٧ـ ٥٣٨هـ) دار المعرفة، بيروت.

٧١. **تفسير مجمع البيان**: الفضل بن الحسن الطبرسي (٤٧١ـ ٥٤٨هـ) دار المعرفة، بيروت ـ ١٤٠٨هـ.

٧٢. **تفسير المنار**: محمد رشيد رضا (المتوفّىٰ ١٣٥٤هـ) دار المنار، مصر ـ ١٣٧٣هـ.

٧٣. **تفسير الميزان**: العلاّمة الطباطبائي، محمد حسين(١٣٢١ ـ ١٤٠٢هـ) مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ ١٣٩٣هـ.

٧٤. **التفسير والمفسّرون**: الدكتور محمد حسين الذهبي، دار الكتب الحديثة، مصر ـ ١٣٩٦هـ.

٧٥. **تقريب المعارف**: أبو الصلاح تقي بن نجم الحلبي (٣٧٤ـ ٤٤٧هـ)، تحقيق فارس الحسون.

٧٦. **تقييد العلم**: الخطيب البغدادي(المتوفّى ٤٦٣هـ) نشر دار السنة ـ ١٩٧٤م.

٧٧. **التنقيح الرائع**: جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري الحلي (المتوفّى ٨٢٦هـ) مطبعة الخيام، الناشر مكتبة المرعشي النجفي ـ ١٤٠٤هـ.

٧٨. **تنوير الحوالك**: جلال الدين عبد الرحمان السيوطي (المتوفّى ٩١١هـ)، دار الفكر.

٧٩. **التهذيب**: الشيخ الطوسي: محمد بن الحسن(٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران ـ ١٣٩٠هـ.

٨٠. **تهذيب التهذيب**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ـ ٨٥٢هـ) دار الفكر، بيروت ـ ١٤٠٤هـ.

حرف الجيم

٨١. **جامع الأُصول**: ابن الأثير الجزري: المبارك بن محمد(٥٤٤ـ ٦٠٦هـ) دار الفكر، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

٨٢. **جامع بيان العلم**: ابن عبد البر.

٨٣. **الجامع الصحيح**: محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ـ ٢٥٦هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ ١٤٠٠هـ.

٨٤. **جامع المسانيد والسنن**: ابن كثير: إسماعيل بن عمر الدمشقي الشافعي (٧٠٠ـ ٧٧٤هـ)دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٤١٥هـ.

٨٥. **الجرح والتعديل**: أبو حاتم الرازي (المتوفّى٣٢٧هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ ١٣٧١هـ.

٨٦. **جواهر الكلام**: الشيخ محمد حسن النجفي (المتوفّىٰ ١٢٦٦هـ) دار إحياءالتراث العربي، بيروت ـ ١٩٨١م.

٨٧. **الجواهر المضية**: محيي الدين أبو محمد عبد القادر أبو الوفاء القرشي الحنفي المصري (٩٩٦ـ ٧٧٥هـ) الطبعة الأُولى، حيدر آباد الدكن، الهند.

حرف الحاء

٨٨. **الحدائق الناضرة**: المحدّث يوسف البحراني (المتوفّى١١٨٦هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤٠٣هـ.

٨٩. **الحضارة الإسلامية**: آدم متز: ترجمة الدكتور عبد الهادي أبو ريدة، مصر ـ ١٣٦٧هـ.

٩٠. **الحوادث الجامعة**: ابن الفوطي:عبد الرزاق بن أحمد (المتوفّى ٧٣٣هـ) تحقيق الدكتور مصطفى جواد، بغداد ـ ١٣٥١هـ.

حرف الخاء

٩١. **الخراج**: القاضي أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم (المتوفّى ١٨٢هـ) دار المعرفة، بيروت ـ ١٣٩٩هـ.

٩٢ـ **الخصال**: الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه الصدوق (المتوفّى ٣٨١هـ) مؤسسة دار النشر الإسلامي، قم المقدسة ـ ١٤٠٣هـ.

٩٣. **الخطط**: تقي الدين المقريزي (المتوفّى ٨٤٥هـ) دار صادر، بيروت.

٩٤. **خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي**: عبد الوهاب خلاف، دار القلم، الكويت ـ ١٤٠٢هـ.

٩٥. **الخلاف:** محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) دار الكتب العلمية، قم ـ إيران.

حرف الدال

٩٦. **الدرر الكامنة:** ابن حجر العسقلاني (المتوفّى ٨٥٢هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٧. **دروس في علم الأُصول:** الشهيد السيد محمد باقر الصدر (المتوفّى ١٤٠٠هـ) دار الكتاب اللبناني و دار الكتاب المصري، الطبعة الأُولى ـ ١٩٧٨م.

٩٨. **دول الإسلام:** رزق الله منقريوس الصرفي، الدار العالمية، بيروت.

حرف الذال

٩٩. **ذبائح أهل الكتاب:** الشيخ البهائي (٩٥٣ـ ١٠٣١هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ ١٤١٠هـ.

١٠٠. **الذريعة:** آغا بزرگ الطهراني (١٢٩٣ـ ١٣٨٩هـ) دار الأضواء، بيروت.

١٠١. **الذريعة إلى أُصول الشريعة:** علي بن الحسين الموسوي الشريف المرتضىٰ (المتوفّى٤٣٦هـ) طهران ـ ١٣٤٨هـ.ش .

حرف الراء

١٠٢. **الرجال:** ابن داود، الحسن بن علي الحلي (من أعلام القرن السابع الهجري) منشورات الرضي، قم المقدسة، أُفسيت عن منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف ـ ١٣٩٢هـ.

١٠٣. **الرجال**: الطوسي: محمد بن الحسن(٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) النجف الأشرف ـ ١٣٨١هـ.

١٠٤. **الرجال** (الخلاصة): الحلي: الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلاّمة (٦٤٨ـ ٧٢٦هـ) المطبعة الحيدرية، النجف ـ ١٣٨١هـ .

١٠٥. **الرجال**: الكشي: أبو عمرو (من علماء القرن الرابع الهجري) مؤسسة الأعلمي، كربلاء، العراق.

١٠٦. **الرجال**: النجاشي: أحمد بن علي (٣٧٢ـ ٤٥٠هـ) بيروت ـ ١٤٠٩هـ.

١٠٧. **رسائل ابن عابدين**: محمد أمين أفندي المعروف بـ (ابن عابدين) دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠٨. **الرسالة**: الشافعي: محمد بن إدريس (١٥٠ـ ٢٠٤هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٩. **رسالة الاجتهاد و الأخبار** (الرسائل الأُصولية).

١١٠. **رفع الحاجب عن ابن الحاجب**: تاج الدين السبكي: عبد الوهاب بن علي (المتوفّى ٧٧١هـ) مخطوط في الجامع الأزهر، مصر.

١١١. **الرواشح السماوية**: المحقّق الداماد(المتوفّى ١٠٤١هـ) طبعة حجر، إيران.

١١٢. **روضات الجنات**: محمد باقر الخوانساري (المتوفّى ١٣١٣هـ) طهران ـ ١٣٩٠هـ.

١١٣. **روضة المتقين**: محمد تقي المجلسي (١٠٠٣ـ ١٠٧٠هـ) المطبعة العلمية، قم ـ ١٣٩٩هـ.

١١٤. **روضة الواعظين**: الفتّال النيسابوري: محمد بن علي (من علماء القرن السادس الهجري) تبريز ـ ١٣٣٠هـ.

١١٥. **رياض العلماء**: الميرزا عبد الله أفندي التبريزي (من أعلام القرن الثاني عشر) منشورات مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم المقدسة ـ ١٤٠١هـ.

١١٦. **رياض المسائل**: السيد علي الطباطبائي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، الطبعة الأُولى، قم ـ ١٤١٢هـ.

١١٧. **ريحانة الأدب**: ميرزا محمد علي مدرس، مطبعة شفق، تبريز، الطبعة الثالثة.

حرف السين

١١٨. **سد الذرائع في الشريعة الإسلامية**: محمد هشام البرهاني، مطبعة الريحاني، بيروت، الطبعة الأُولى ـ ١٤٠٦هـ.

١١٩. **السرائر**: ابن إدريس الحلي: أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد (المتوفّى ٥٩٨هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤١٠هـ.

١٢٠. **سعد السعود**: علي بن موسى بن طاووس(المتوفّى ٦٦٤هـ) النجف الأشرف.

١٢١. **سفينة البحار**: الشيخ عباس القمي (١٢٩٤ـ ١٣٥٩هـ) الطبعة الحجرية، النجف الأشرف.

١٢٢. **السنن**: ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧ـ ٢٧٥هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ ١٣٩٥هـ.

١٢٣. **السنن**:الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ـ ٢٧٩هـ) دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

١٢٤. **السنن**: الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمان (١٨١ـ ٢٥٥هـ) دار إحياء السنّة النبوية.

١٢٥. **سنن سعيد بن منصور**: سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي (المتوفّى ٢٢٧هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأُولى ـ ١٤٠٥هـ.

١٢٦. **السنن**: النسائي: أبو عبد الرحمان، أحمد بن شعيب (٢١٥ـ ٣٠٣هـ) دار إحياء

التراث العربي، بيروت.

١٢٧. **السيرة النبوية**: ابن هشام: عبد الملك بن أيوب الحميري (المتوفّى٢١٣ أو ٢١٨هـ) دار التراث العربي، بيروت.

حرف الشين

١٢٨. **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**: الشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الفكر ـ بيروت.

١٢٩. **شذرات الذهب**: ابن عماد الحنبلي (١٠٣٢ـ ١٠٨٩هـ) دار الفكر، بيروت ـ ١٣٩٩هـ.

١٣٠. **شرائع الإسلام**: المحقّق الحلّي: أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (٦٠٢ـ ٦٧٦هـ) دار الأضواء، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

١٣١. **شرح الدراية**: الشهيد الثاني:زين الدين العاملي (٩١١ـ ٩٦٥هـ) مطبعة النعمان، النجف الأشرف.

١٣٢. **شفاء الغليل**: الغزالي: محمد بن محمد بن محمد (٤٥٠ـ ٥٠٥هـ) تحقيق الدكتور حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد، بغداد ـ ١٣٩٠هـ.

حرف الصاد

١٣٣. **الصحيح**: البخاري: محمد بن إسماعيل (١٩٤ـ ٢٥٦هـ) مكتبة عبد الحميدأحمد حنفي، مصر ـ ١٣١٤هـ.

١٣٤. **الصحيح**: مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفّى ٢٦١هـ) مؤسسة عز الدين، بيروت ـ ١٤٠٧هـ.

١٣٥. **الصواعق المحرقة**: أحمد بن حجر الهيتمي المكي (٨٩٩ ـ ٩٧٤هـ) مكتبة القاهرة، مصر ـ ١٣٨٥ هـ.

حرف الضاد

١٣٦. **ضحى الإسلام**: أحمد أمين المصري (المتوفّى ١٣٨٨هـ).

١٣٧. **الضعفاء الكبير**: محمد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العقيلي المكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

حرف الطاء

١٣٨. **طبقات أعلام الشيعة**: آغا بزرگ الطهراني (١٢٩٣ـ ١٣٨٩هـ)، مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الثانية، قم.

١٣٩. **طبقات الحنابلة**: القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت.

١٤٠. **طبقات الشافعية**: الأسنوي، عبد الرحيم (جمال الدين) (المتوفّى ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأُولى، لبنان ـ ١٤٠٧هـ.

١٤١. **طبقات الشافعية**: السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (٧٢٧ـ ٧٧١هـ)، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

١٤٢. **طبقات الشافعية**: هداية الله الحسيني الكوراني (المتوفّى ١٠١٤هـ) دار القلم، بيروت، لبنان.

١٤٣. **طبقات الفقهاء**: أبو إسحاق الشيرازي (٣٩٣ـ ٤٧٦هـ) دار القلم، بيروت، لبنان.

١٤٤. **الطبقات الكبرى**: محمد بن سعد (المتوفى ٢٣٠هـ) دار صادر، بيروت ـ ١٣٨٠هـ.

١٤٥. **طبقات المفسّرين**: الداودي: محمد بن علي بن أحمد (المتوفّى ٩٤٥هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

حرف العين

١٤٦. **العبرة**: إبراهيم بن علي الوزير، مؤسسة الدراسات التاريخية، المطبوع سنة ١٣٩٧هـ.

١٤٧. **عدة الأُصول**: الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) مؤسسة آل البيت، قم المقدسة ـ ١٤٠٣هـ.

١٤٨. **عوالم العلوم**: الشيخ عبد الله البحراني الاصفهاني مخطوط، نشرت مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام بعض أجزائه، قم المقدسة.

حرف الغين

١٤٩. **غاية المرام في شرح نكت الإرشاد**: الشهيد الأوّل (٧٣٤ـ ٧٨٦هـ) مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، قم ـ ١٤١٤هـ.

١٥٠. **غاية النهاية في طبقات القرّاء**: محمد بن محمد بن الجزري (المتوفّى ٨٣٣هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٣٥١هـ.

١٥١. **الغدير**: العلاّمة عبد الحسين أحمد الأميني (١٣٢٠ـ ١٣٩٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت ـ ١٣٨٧هـ.

١٥٢. **غنية النزوع**: حمزة بن علي بن زهرة الحلبي (٥١١ـ ٥٨٥هـ) منشورات مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة ـ ١٤١٧هـ.

١٥٣. **الغيبة**: الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ـ ٤٦٠هـ) مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة ـ ١٤١١هـ.

حرف الفاء

١٥٤. **الفتح المبين في طبقات الأُصوليّين**: عبد الله مصطفى المراغي، نشر محمد أمين دمج و شركاه، الطبعة الثانية، بيروت ـ ١٣٩٤هـ.

١٥٥. **فجر الإسلام**: أحمد أمين المصري (المتوفّى ١٣٨٨هـ) نشر دار الكتاب العربي، بيروت.

١٥٦. **الفصول المهمة**: ابن الصباغ المالكي (المتوفّى ٨٥٥هـ) المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف ـ ١٣٨١هـ.

١٥٧. **الفصول المهمة**: الحر العاملي: محمد بن الحسن (١٠٣٣ـ ١١٠٤هـ) مكتبة بصيرتي، قم المقدسة، الطبعة الثالثة.

١٥٨. **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي(١٢٩١ـ ١٣٧٦هـ) نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنوّرة، الطبعة الأُولى ـ ١٣٩٦هـ.

١٥٩. **الفهرست**: ابن النديم: محمد بن إسحاق (٢٩٦ـ ٣٨٥هـ) القاهرة ـ ١٣٤٨هـ.

١٦٠. **الفهرست**:الطوسي: محمد بن الحسن (المتوفّى٤٦٠هـ) جامعة مشهد، إيران ـ ١٣٥١هـ.

١٦١. **الفهرست**: منتجب الدين بن بابويه الرازي (من أعلام القرن السادس الهجري)، تحقيق السيدعبد العزيز الطباطبائي، دار الأضواء، الطبعة الثانية، بيروت ـ ١٤٠٦هـ.

١٦٢. **الفوائد الرجالية** (رجال السيد بحر العلوم): السيد محمد مهدي بحر العلوم (١١٥٥ـ ١٢١٢هـ) نشر مكتبة الصادق، طهران ـ ١٤٠٥هـ.

١٦٣. **الفوائد المدنية**: محمد أمين الاستر ابادي (المتوفّى ١٠٣٣هـ) دار النشر لأهل البيت عليهم السلام.

حرف القاف

١٦٤. **قاموس الرجال**: محمد تقي التستري (المتوفّى ١٣١٦هـ) طهران ـ ١٣٩٧هـ.

١٦٥. **قوانين الأُصول**: أبو القاسم القمي (المتوفّى ١٣٣٢هـ) الطبعة الحجرية، تبريز ـ ١٣١٦هـ.

حرف الكاف

١٦٦. **الكافي**: محمد بن يعقوب الكليني (المتوفّى ٣٢٩هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران ـ ١٣٩٧هـ.

١٦٧. **الكامل في التاريخ**: ابن الأثير الجزري: محمد بن محمد (المتوفّى ٦٣٠هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.

١٦٨. **الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة**: آغا بزرگ الطهراني (المتوفّى ١٣٨٩هـ) دار المرتضى للنشر، مشهد ـ ١٤٠٤هـ.

١٦٩. **كشف الرموز في شرح المختصر النافع**: أبو علي الحسن بن أبي طالب بن أبي المجد اليوسفي المعروف بالفاضل والمحقّق الآبي (من أعلام القرن السابع الهجري) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤١٧هـ.

١٧٠. **كشف الظنون**: حاج خليفة مصطفى بن عبد الله (المتوفّى ١٠٦٧هـ) دار الفكر، بيروت ـ ١٤١٠هـ.

١٧١. **كشف الغمة**: الأربلي: أبو الحسن علي بن عيسى (المتوفّى ٦٩٣هـ) دار الأضواء، بيروت ـ ١٤٠٥هـ.

١٧٢. **كشف القناع**: أسد الله التستري المعروف بالمحقّق الكاظمي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبعة حجر.

١٧٣. **كليات في علم الرجال**: السبحاني: جعفر بن محمد حسين الخيباني التبريزي (تولد ١٣٤٧هـ) قم المقدسة ـ ١٤١٠هـ.

١٧٤. **كمال الدين**: الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفّى ٣٨١هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤٠٥هـ.

١٧٥. **الكنى والألقاب**: الشيخ عباس بن محمد رضا القمي (١٢٩٤ـ ١٣٥٩هـ) مكتبة الصدر، طهران ـ ١٣٩٧هـ.

١٧٦. **كنز العرفان في فقه القرآن**: المقداد بن عبد الله السيوري (المتوفّى ٨٢٦هـ) المكتبة المرتضوية، طهران ـ ١٣٨٤هـ.

١٧٧. **كنز العمال**: المتقي الهندي (المتوفّى ٩٧٥هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت ـ ١٤٠٥هـ.

حرف اللام

١٧٨. **لؤلؤة البحرين**: المحدّث الشيخ يوسف البحراني (المتوفّى ١١٨٦هـ) النجف الأشرف ـ ١٣٨٦هـ.

١٧٩. **لسان الميزان**: العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر (المتوفّى ٨٥٢ هـ) مؤسّسة الأعلمي، بيروت.

حرف الميم

١٨٠. **مبادئ الأُصول**: العلاّمة الحلّي: جمال الدين الحسن بن يوسف (٦٤٨ـ٧٢٦هـ) دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية ـ١٤٠٦هـ.

١٨١. **المبسوط**: السرخسي: محمد بن أحمد (المتوفّى ٤٩٠هـ) دار المعرفة، بيروت ـ ١٤٠٦هـ.

١٨٢. **المبسوط**: الطوسي: محمد بن الحسن (٣٨٥ـ٤٦٠هـ) المكتبة المرتضوية، الطبعة الثالثة ـ ١٣٨٧هـ.

١٨٣. **المجروحين**: محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (المتوفّى ٣٥٤هـ) دار المعرفة، بيروت ـ ١٤١٢هـ.

١٨٤. **مجمع الزوائد**: الهيثمي: علي بن أبي بكر (٧٣٥ـ٨٠٧هـ) دار الكتاب العربي، بيروت ـ ١٤٠٢هـ.

١٨٥. **مجمع الفائدة والبرهان**: المحقّق أحمد الأردبيلي (المتوفّى ٩٩٣هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، إيران.

١٨٦. **المحاسن**: أحمد بن محمد البرقي (المتوفّى ٢٧٤هـ) طبع إيران.

١٨٧. **المحصول في علم الأُصول**: فخر الدين الرازي(٥٤٤ـ٦٠٦هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٤٠٨هـ.

١٨٨. **المحلّى**:ابن حزم الأندلسي: محمد علي بن أحمد بن سعيد (المتوفّى ٤٥٦هـ) دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٨٩. **المدخل الفقهي العام**: مصطفى الزرقاء، نشر مطبعة الحياة، دمشق ـ ١٣٨٣هـ.

١٩٠. **المراجعات**: عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي، انتشارات أُسوة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١٩١. **المسائل السروية**: الشيخ المفيد: محمد بن محمد بن النعمان (٣٣٦ـ ٤١٣هـ) ضمن عدة رسائل المفيد، المطبوع ضمن مصنفات الشيخ المفيد، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم ـ ١٤١٣هـ.

١٩٢. **المسائل الصاغانية**: للشيخ المفيد أيضاً، ضمن مصنفات الشيخ المفيد.

١٩٣. **مسالك الأفهام**: الشهيد الثاني: زين الدين بن علي العاملي (٩١١ـ ٩٦٥ هـ)مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة ـ ١٤١٣هـ.

١٩٤. **المستدرك**: الحاكم النيسابوري: محمد بن عبد الله (المتوفّى ٤٠٥هـ) دار المعرفة، بيروت.

١٩٥. **مستدرك الوسائل**: المحدّث حسين النوري (المتوفّى ١٣٢٠هـ) مؤسسة آل البيت، الطبعة الأُولى، قم ـ ١٤٠٧هـ.

١٩٦. **المستصفى**: الغزالي: محمد بن محمد (٤٥٠ـ ٥٠٥هـ) المطبعة الأميرية، القاهرة ـ ١٣٢٤هـ.

١٩٧. **المسند**: أحمد بن حنبل (المتوفّى ٢٤١هـ) دار الفكر، بيروت.

١٩٨. **المسند الجامع**: جمع مجموعة من المؤلّفين، نشر دار الجيل في بيروت و الشركة المتحدة في الكويت، الطبعة الأُولى ـ ١٤١٣هـ.

١٩٩. **مشرق الشمسين**: بهاء الدين العاملي (٩٥٣ـ ١٠٣٠هـ) طهران ـ ١٣٢١هـ.

٢٠٠. **مصادر التشريع الإسلامي**: الدكتور شعبان محمد إسماعيل.

٢٠١. **مصادر التشريع الإسلامي**: عبد الوهاب خلاف، دار القلم، الكويت ـ ١٣٩٢هـ.

٢٠٢. **مطارح الأنظار**: أبو القاسم كلانتري (١٢٣٦ـ ١٣١٦هـ) الطبعة الحجرية.

٢٠٣. **المطالب العالية**: فخر الدين الرازي: محمد بن عمر (٥٤٣ـ ٦٠٦هـ) منشورات

دار الكتاب العربي، بيروت ـ ١٤٠٧هـ.

٢٠٤. **معارج الأُصول**: المحقّق الحلّي (٦٠٢ـ ٦٧٦هـ) مخطوط.

٢٠٥. **المعالم الجديدة**: السيد محمد باقر الصدر (المتوفّى ١٤٠٠هـ) مطبوعات مكتبة الحاج، طهران ـ ١٣٩٥هـ.

٢٠٦. **المعتمد في أُصول الفقه**: أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب المعتزلي البصري (المتوفّى ٤٣٦هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠٧. **معجم المؤلّفين**: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ ١٣٧٦هـ.

٢٠٨. **المعرفة والتاريخ**: أبو يوسف يعقوب بن سفيان البسوي (المتوفّى ٢٧٧هـ) مكتبة الدار، المدينة المنورة ـ ١٤١٠هـ.

٢٠٩. **المغازي**: الواقدي: محمد بن عمر بن واقد (١٣٠ـ ٢٠٧هـ)مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان.

٢١٠. **مفاهيم القرآن**: جعفر السبحاني(تولد ١٣٤٧هـ) قم المقدسة ـ ١٤٠٤هـ.

٢١١. **مفتاح السعادة ومصباح السيادة**: أحمد بن مصطفى المعروف بـ (طاش كبرى زاده) (المتوفّى ٩٦٨هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند ـ ١٣٩٧هـ.

٢١٢. **مفتاح الكرامة**: محمدجواد العاملي (المتوفّى ١٢٢٨هـ) مطبعة الشورى، مصر.

٢١٣. **مقابس الأنوار**: أسد الله الدزفولي الكاظمي (المتوفّى ١٢٣٧هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، الطبعة الحجرية.

٢١٤. **مقالات الإسلاميين**: الأشعري: علي بن إسماعيل (المتوفّى ٣٢٤هـ) الطبعة الثالثة ـ ١٤٠٠هـ.

٢١٥. **مقالات الكوثري**: الشيخ محمد زاهد الكوثري (المتوفّى ١٣٧١هـ) نشر المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ـ ١٤١٤هـ.

٢١٦. **المقدمة**: ابن خلدون: عبد الرحمان بن محمد (المتوفّى ٨٠٨هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٣٩٨هـ.

٢١٧. **المقنع**: الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفّى ٣٨١هـ) مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، قم المقدسة ـ ١٤١٥هـ.

٢١٨. **مكاتيب الرسول**: علي بن حسين علي الأحمدي (المعاصر) المطبعة العلمية، قم ـ ١٣٧٩هـ.

٢١٩. **مكارم الأخلاق**: الحسن بن الفضل الطبرسي(من أعلام القرن السادس الهجري) منشورات الشريف الرضي، قم المقدسة ـ ١٤٠٨هـ.

٢٢٠. **الملل و النحل**: الشهرستاني: محمد بن عبد الكريم (٤٧٩ـ ٥٤٨هـ) دار المعرفة، بيروت ـ ١٤٠٢هـ.

٢٢١. **مناقب آل أبي طالب**: ابن شهر آشوب: محمد بن علي السروي المازندراني (٤٨٨ـ ٥٨٨هـ)، المطبعة العلمية، قم المقدسة.

٢٢٢. **المنتظم**: ابن الجوزي: عبد الرحمان بن علي البغدادي (المتوفّى ٥٩٧هـ) دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٤١٢ هـ.

٢٢٣. **منتهى المقال**: أبو علي الحائري: محمد بن إسماعيل المازندراني (١١٥٩ـ ١٢١٦هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدسة ـ ١٤١٦هـ.

٢٢٤. **المنخول**: الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد بن محمد (المتوفّى ٥٠٥هـ) دار الفكر، دمشق ـ ١٤٠٠هـ.

٢٢٥. **المنقذ من التقليد**: سديد الدين محمود الحمصي الرازي (المتوفّى في أوائل القرن

السابع الهجري) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤١٢هـ.

٢٢٦. **من لا يحضره الفقيه**: الصدوق: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (المتوفّى ٣٨١هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران ـ ١٣٩٠هـ.

٢٢٧. **من هنا و هناك**: محمد جواد مغنية، مؤسسة الأعلمي، بيروت ـ ١٣٨٨هـ.

٢٢٨. **مهج الدعوات**: علي بن موسى بن طاووس(المتوفّى ٦٦٤هـ)طبعة حجر، إيران.

٢٢٩. **المهذب**: القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (المتوفّى ٤٨١هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤٠٦هـ.

٢٣٠. **المهذب البارع**: ابن فهد الحلي: أحمد بن محمد (٧٥٧ـ ٨٤١هـ) مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ ١٤٠٧هـ.

٢٣١. **الموافقات في أُصول الشريعة**: الشاطبي: إبراهيم بن موسى(المتوفّى ٧٩٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٣٢. **المواقف**: القاضي عضد الدين عبد الرحمان الإيجي(المتوفّى ٧٥٦هـ) مطبعة السعادة، مصر ـ ١٣٢٥هـ.

٢٣٣. **ميزان الاعتدال**: محمد بن أحمد الذهبي (٦٧٣ـ ٧٤٨هـ) دار المعرفة، بيروت.

حرف النون

٢٣٤. **النجوم الزاهرة**: أبو المحاسن يوسف بن تغرى بردى الأتابكي (٨١٣ ـ ٨٧٤هـ) المؤسسة المصرية العامة، مصر ـ ١٣٨٣هـ.

٢٣٥. **نقباء البشر في القرن الرابع عشر**: الشيخ آغا بزرگ الطهراني (المتوفّى ١٣٨٩هـ) دار المرتضى للنشر، الطبعة الثانية، مشهد ـ ١٤٠٤هـ.

٢٣٦. **نقد الرجال:** مصطفى التفرشي، نشر مكتبة الرسول المصطفى ـ قم.

٢٣٧. **النهاية:** ابن الأثير: مبارك بن محمد الجزري (المتوفّ ٦٠٦هـ) مؤسسة إسماعيليان، قم المقدسة ـ ١٤٠٥هـ.

٢٣٨. **نهاية الدراية:** السيد حسن الصدر (١٢٧٢ـ ١٣٥٤هـ) الهند، لكهنو ـ ١٣٢٤هـ.

٢٣٩. **نهج البلاغة:** جمع الشريف الرضي (٣٥٩ـ ٤٠٤هـ) بيروت ـ ١٣٨٧هـ.

حرف الهاء

٢٤٠. **هدية الأحباب في ذكر المعروفين بالكنى والألقاب:** الشيخ عباس القمي (١٢٩٤ـ١٣٥٩هـ) مكتبة الصدوق، طهران ـ ١٤٠٣هـ.

حرف الواو

٢٤١. **الوافي:** الفيض الكاشاني: محمد محسن (١٠٠٧ـ ١٠٩١) مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، إصفهان ـ ١٤٠٦هـ.

٢٤٢. **الوجيز في أُصول الفقه:** الدكتور وهبة الزحيلي، نشر دار الفكر ـ سورية، و دار الفكر المعاصر في بيروت ـ ١٤١٦هـ.

٢٤٣. **الوحي المحمدي:** محمد رشيد رضا (المتوفّى ١٣٥٤هـ) طبع مصر.

٢٤٤. **وسائل الشيعة:** الحر العاملي: محمد بن الحسن (١٠٣٣ـ ١١٠٤هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

٢٤٥. **وسيلة النجاة:** السيد أبو الحسن الموسوي الاصفهاني (المتوفّى ١٣٦٥هـ) قم المقدسة ـ ١٣٩٣هـ.

٢٤٦. **الوصول إلى الأُصول**: أبـو الفتح البغـدادي: أحمد بـن علي، مكتبـة المعـارف، الرياض ـ ١٤٠٣هـ.

٢٤٧. **وفيات الأعيان**: ابن خلّكان: أحمد بن محمد (٦٠٨ ـ ٦٨١هـ) منشورات الشريف الرضي، قم المقدسة ـ ١٣٦٤هـ.

حرف الياء

٢٤٨. **ينابيع المودة**: القندوزي: سليمان بن إبـراهيم البلخي (المتوفّى ١٢٩٤هـ) مطبعة أختر، إسلامبول ـ ١٣٠١هـ.

فهرس محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
تمهيد: أدوار الفقه الإسلامي	٥
الحاجة إلى تاريخ الفقه	٩
المناهج المتبعة في تاريخ الفقه	١٠
وقفة قصيرة مع كتاب تاريخ الفقه	١٥
الفقه الإمامي الاثني عشري	١٥
الفقه الزيدي	١٦
مؤلّفات الشيعة في تاريخ الفقه الإسلامي	١٦
كلمة أخيرة	١٧
أدوار الفقه السنّي	
الدور الأوّل	
عصر الصحابة والتابعين	
(من رحيل النبي ـ أوائل القرن الثاني)	
الفقه لغة و اصطلاحاً	٢٢
الفتوى لغة و اصطلاحاً	٢٥

الموضوع	الصفحة
الصحابة الذين رويت عنهم الفتيا	٢٧
المكثرون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا	٢٧
المتوسطون من الصحابة فيما روي عنهم من الفتيا	٢٧
التابعون الذين رويت عنهم الفتيا	٣١
أهل الفتيا في مكة المكرمة	٣٢
أهل الفتيا في المدينة المنورة	٣٣
أهل الفتيا في البصرة	٣٤
أهل الفتيا في الكوفة	٣٥
أهل الفتيا في الشام	٣٧
أهل الفتيا في مصر	٣٨
أهل الفتيا في القيروان	٣٩
أهل الفتيا في الأندلس	٣٩
أهل الفتيا في اليمن	٣٩
أهل الفتيا في بغداد	٣٩
ذكر فقهاء التابعين با لمدينة	٤١
ذكر فقهاء التابعين بمكة	٤٣
ذكر فقهاء التابعين باليمن	٤٤
ذكر فقهاء التابعين بالشام و الجزيرة	٤٤
ذكر فقهاء التابعين بمصر	٤٥

الموضوع	الصفحة
ذكر فقهاء التابعين بالكوفة	٤٦
ذكر فقهاء التابعين بالبصرة	٤٨
ذكر فقهاء بغداد	٤٩
ذكر فقهاء خراسان	٥٠
أهل الحديث والرأي	٥٠
كلمة لبعض المعاصرين	٥٤
ميزة الدور الأوّل	٥٥
الدور الثاني	
عصر ظهور المذاهب الفقهية	
(أوائل القرن الثاني ـ أوائل القرن الرابع)	
المذاهب البائدة	٥٨
المذاهب السائدة	٦١
المذهب الحنفي	٦١
أُصول مذهبه	٦٣
المذهب المالكي	٦٦
المذهب الشافعي	٦٨
مذهبه القديم و الجديد	٦٩
المذهب الحنبلي	٧١
أُصول مذهبه	٧٢
ميزة الدور الثاني	٧٣

الموضوع	الصفحة
الدور الثالث	
عصر ركود الحركة الاجتهادية	
(أوائل القرن الرابع ـ أواسط القرن السابع)	
أسباب غلق باب الاجتهاد	٧٧
١. التعصّب المذهبي	٧٧
٢. ولاية القضاء	٧٧
٣. تدوين المذاهب	٧٨
كثرة التخريج والتفريع	٨٢
فقهاء الحنفية في هذا الدور	٨٣
فقهاء المالكية في هذا الدور	٨٤
فقهاء الشافعية في هذا الدور	٨٦
فقهاء الحنابلة في هذا الدور	٨٧
حصر المذاهب في الأربعة	٨٨
مضاعفات حصر المذاهب	٩٢
الاجتهاد في مذهب خاص ليس اجتهاداً مطلقاً	٩٤
المرجع هو الكتاب والسنّة	٩٥
ميزة الدور الثالث	٩٩
تعليق على مقال	٩٩

الموضوع	الصفحة
الدور الرابع	
عصر الانحطاط الفقهي	
(أواسط القرن السابع ـ أواخر القرن الثالث عشر)	
ميزة الدور الرابع	١٠٦
الدور الخامس	
عصر إعادة النشاط الفقهي	
(أواخر القرن الثالث عشر إلى يومنا هذا)	
ظهور الدولة العثمانية	١٠٧
العهد التأسيسي للفقه	١١٠
أدوار الفقه الشيعي	
الدور الأوّل	
عصر النشاط الحديثي والاجتهادي	
(١١ ـ ٢٦٠ هـ)	
النبي ﷺ هو المرجع في الأحكام	١١٣
العترة هم المرجع في الأحكام بعد رحيله ﷺ	١١٤

الموضوع	الصفحة
أُولي الأَمر	١١٥
العترة عيبة علم الكتاب والسنّة	١١٨
عصر الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام	١٢٣
الأُصول والمصنّفات	١٢٩
من أخذ الفتيا عن الأئمّة عليهم السلام	١٣٥
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام	١٣٥
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام	١٣٧
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام زين العابدين عليه السلام	١٣٩
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الباقر عليه السلام	١٤٠
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الصادق عليه السلام	١٤١
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الكاظم عليه السلام	١٤٣
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الرضا عليه السلام	١٤٥
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الجواد عليه السلام	١٤٦
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام الهادي عليه السلام	١٤٧
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام العسكري عليه السلام	١٤٧
أهل الفتيا ممّن أخذوا عن الإمام المهدي المنتظر عليه السلام	١٤٨
الأُصول الجامعة في أحاديث الأئمّة	١٤٩
تدوين السنّة عند الشيعة	١٧٥
الطبقة الأُولى	١٧٧

الموضوع	الصفحة
الطبقة الثانية	١٧٨
الطبقة الثالثة	١٧٩
الطبقة الأُولى من الفقهاء	١٨٣
الطبقة الثانية	١٨٣
الطبقة الثالثة	١٨٤
تدريب السائل للاجتهاد	١٨٨
الأساليب المختلفة لتدوين الفقه	١٩٢
نماذج من فتاوى أصحاب الأئمّة	١٩٥
المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور	٢٠٣
١. المدينة المنورة	٢٠٣
٢. الكوفة وجامعها الكبير	٢٠٤
٣. مدرسة قم والري	٢٠٦
الدور الثاني	
عصر منهجة الحديث والاجتهاد	
(٢٦٠ـ٤٦٠هـ)	
منهجية الحديث	٢٠٩
من أعلام هذا الدور	٢١٠
١. محمد بن يعقوب الكليني	٢١٠

الموضوع	الصفحة
٢. محمد بن بابويه القمي الصدوق	٢١٣
٣. محمد بن الحسن الطوسي	٢١٥
مدرسة أهل الحديث	٢٢٠
الاختلاف في تحديد الغلو	٢٢٣
مدرسة أهل الاجتهاد	٢٢٦
١. إبراهيم بن محمد الثقفي	٢٢٨
٢. سعد بن عبد الله القمي	٢٢٨
٣. محمدبن أحمد الصابوني	٢٢٩
٤. الحسن بن أبي عقيل	٢٣١
٥. علي بن أحمد الكوفي	٢٣٣
٦. علي بن بابويه الصدوق الأوّل	٢٣٤
٧. أبو الحسين الناشئ	٢٣٥
٨. محمد بن أحمد بن الجنيد	٢٣٦
٩. محمد بن مسعود العياشي	٢٤١
١٠. جعفر بن محمد بن قولويه القمي	٢٤٢
١١. محمد بن علي بن الحسين الصدوق	٢٤٤
١٢. محمد بن محمد بن النعمان المفيد	٢٤٦
المقنعة أثره الخالد في الفقه	٢٤٩
البصمات التي تركها المفيد على الفقه الإمامي	٢٥٠

الموضوع	الصفحة
المفيد وابتكاره للفقه المقارن	٢٥٢
مشايخ المفيد	٢٥٣
تلاميذ المفيد	٢٥٥
١٣. السيد المرتضى	٢٥٧
ميزات فقهه	٢٦١
آراؤه في غير الانتصار	٢٦٥
١٤. أبو الصلاح الحلبي	٢٦٦
١٥. أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي (سلاّر)	٢٦٧
١٦. محمد بن الحسن الطوسي	٢٦٩
آثاره الأُصولية و الرجالية	٢٧٢
خصائص فقه الشيخ الطوسي	٢٧٤
ميزات هذا الدور	٢٧٦
المراكز الفقهية التي ازدهرت في هذا الدور	٢٧٧
الدور الثالث	
عصر الركود	
(٤٦٠ـ ٦٠٠هـ)	
فقهاء الدور الثالث	٢٨٤
١. ابن البراج الطرابلسي	٢٨٤

الموضوع	الصفحة
٢. أبو علي الطوسي	٢٨٦
٣. الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي	٢٨٧
٤. قطب الدين الراوندي	٢٨٨
٥. جمال الدين أبو الفتوح الرازي	٢٨٩
٦. أبو جعفر محمد بن علي الطوسي	٢٩٠
٧. أبو الحسن علي بن الحسن بن أبي المجد الحلبي	٢٩١
٨. السيد ابن زهرة الحلبي	٢٩٢
٩. محمد بن الحسن الكيدري	٢٩٣
١٠. الإمام سديد الدين الحمصي الرازي	٢٩٤
١١. محمد بن علي بن شهر آشوب	٢٩٦
أسباب الركود	٢٩٨
ميزات هذا الدور	٣٠٢
الدور الرابع **تجديد الحياة الفقهية** **(٦٠٠ـ١٠٣٠هـ)**	
فقهاء الدور الرابع	٣٠٥
١. ابن إدريس مجدّد الحياة الفقهية	٣٠٥
مراسلاته مع فقهاء عصره	٣٠٧

الموضوع	الصفحة
٢. الفقيه معين الدين المصري	٣٠٨
٣. شمس الدين فخار بن معد بن فخار	٣٠٩
٤. نجيب الدين محمد بن جعفر بن نما الحلي	٣٠٩
٥. المحقّق الحلي	٣١٠
٦. أحمد بن موسى بن جعفر بن طاووس	٣١٣
٧. الفقيه البارع يحيى بن سعيد الحلي	٣١٤
٨. غياث الدين عبد الكريم بن أحمد بن طاووس	٣١٥
٩. سديد الدين يوسف بن المطهّر الحلّي	٣١٦
١٠. الحسن بن أبي طالب اليوسفي الآبي	٣١٦
١١. الشيخ عماد الدين علي بن محمد الطبري	٣١٨
حصيلة الجهود الفقهية في القرن السابع	٣١٩
فقهاء القرن الثامن	٣٢٢
١. الحسن بن علي بن داود الحلّي	٣٢٢
٢. العلاّمة الحلّي	٣٢٤
٣. فخر المحقّقين	٣٢٧
٤. قطب الدين الرازي	٣٢٩
٥. محمد بن مكي العاملي	٣٣٠
٦. عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن علي الأعرج	٣٣٣
٧. عبد الله بن محمد بن علي الأعرج	٣٣٣

الموضوع	الصفحة
٨. عبد الله بن سعيد بن المتوج البحراني	٣٣٤
٩. مهنا بن سنان بن عبد الوهاب المدني	٣٣٥
حصيلة الجهود الفقهية في القرن الثامن	٣٣٦
القرن التاسع	٣٣٩
الأوضاع السياسية في القرن التاسع	٣٣٩
التيمورية على منصة الحكم	٣٤١
فقهاء القرن التاسع	٣٤١
١. الحسن بن سليمان بن خالد الحلي	٣٤١
٢. فخر الدين أحمد بن عبد الله بن المتوج	٣٤٢
٣. جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلّي	٣٤٣
٤. ابن فهد الحلّي	٣٤٥
٥. ناصر الدين بن جمال الدين أحمد بن متوج	٣٤٧
٦. الشيخ شهاب الدين أحمد بن فهد المقري	٣٤٧
٧. محمد الأنصاري بن شجاع الحلّي	٣٤٨
٨. مفلح الصيمري	٣٤٨
٩. الحسن بن محمد بن الحسن	٣٥٠
١٠. الحسن بن راشد الحلّي	٣٥١
١١. أبو جمهور الأحسائي	٣٥١
حصيلة الجهود العلمية في القرن التاسع	٣٥٣

الموضوع	الصفحة
فقهاء القرن العاشر وأوائل الحادي عشر	٣٥٥
١. الشيخ حسين الصيمري	٣٥٥
٢. الحسن الأعرج الحسيني	٣٥٦
٣. علي بن عبد العالي الكركي	٣٥٧
٤. إبراهيم القطيفي	٣٥٨
٥. زين الدين الجبعي العاملي	٣٦٠
٦. الشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي	٣٦٢
٧. علي بن الحسين الصائغ العاملي	٣٦٣
٨. عبد العالي الكركي	٣٦٤
٩. المحقّق الأردبيلي	٣٦٤
١٠. الحسين المجتهد الكركي	٣٦٦
١١. الشيخ جمال الدين الحسن صاحب المعالم	٣٦٨
١٢. السيد محمد صاحب المدارك	٣٦٩
١٣. القاضي نور الله التستري المرعشي	٣٧٠
١٤. عناية الله القهبائي	٣٧١
١٥. الشيخ عبد النبي بن الشيخ سعد الجزائري	٣٧٢
١٦. عبد الله بن الحسين التستري شيخ الرجاليين	٣٧٣
١٧. ميرزا محمد الاستر ابادي	٣٧٣
١٨. الشيخ محمد بهاء الدين	٣٧٤

الموضوع	الصفحة
١٩. الشيخ جواد بن سعيد بن جواد الكاظمي	٣٧٧
حصيلة الجهود الفقهية في القرن العاشر وأوائل الحادي عشر	٣٧٧
ميزات الدور الرابع	٣٨١
المراكز العلمية التي نشطت في هذا الدور	٣٨٢
الدور الخامس	
ظهور الحركة الأخبارية	
(١٠٣٠ ـ ١١٨٥هـ)	
الجذور المزعومة للحركة الأخبارية	٣٨٦
الأخبارية بين التطرّف و الاعتدال	٣٩٣
من فقهاء الحركة الأخبارية	٣٩٤
١. زين الدين علي بن سليمان	٣٩٤
٢. المجلسي الأوّل	٣٩٥
٣. خليل بن غازي القزويني	٣٩٦
٤. الفيض الكاشاني	٣٩٧
٥. عبد علي العروسي	٣٩٧
٦. محمد بن الحسن الحر العاملي	٣٩٨
٧. السيد هاشم التوبلي البحراني	٣٩٩
٨. المجلسي الثاني	٤٠٠
٩. السيد نعمة الله بن عبد الله الموسوي الجزائري	٤٠١

الموضوع	الصفحة
١٠. سليمان بن عبد الله البحراني	٤٠١
١١. عبد الله بن صالح البحراني	٤٠٢
١٢. الشيخ يوسف البحراني	٤٠٣
١٣. محمد بن عبد النبي بن عبد الصانع النيسابوري	٤٠٤
روّاد الاجتهاد في العصر الأخباري	٤٠٦
١. سلطان العلماء	٤٠٦
٢. الفاضل التوني	٤٠٧
٣. حسام الدين محمد صالح المازندراني	٤٠٧
٤. فخر الدين الطريحي	٤٠٨
٥. محمد باقر السبزواري	٤٠٩
٦. حسين الخوانساري	٤٠٩
٧. جمال الدين الخوانساري	٤١٠
٨. محمد بن الحسن الشيرواني	٤١٠
٩. بهاء الدين محمد بن الحسن	٤١٠
ميزات الدور الخامس	٤١١
١. تشتّت الصف الفقهي	٤١١
٢. كثرة المناظرات الفقهية	٤١٢
٣. تأليف جوامع حديثية	٤١٣
٤. إعادة التفسير الروائي	٤١٤

الموضوع	الصفحة
٥. قلة الاهتمام بعلم الأُصول	٤١٤
٦. تطوير الفقه في المرحلة اللاحقة	٤١٥
المراكز العلمية التي نشطت في الدور الخامس	٤١٥
الدور السادس	
عصر تصعيد النشاط الفقهي	
(١١٨٠ـ١٢٦٠هـ)	
حياة المحقّق البهبهاني وسيرته	٤١٨
ابتكاراته الأُصولية	٤٢٢
تلاميذه	٤٢٤
ميزات الدور السادس	٤٢٧
المراكز العلمية في الدور السادس	٤٣٠
الدور السابع	
عصر الإبداع الفقهي	
(١٢٦٠ـ١٤١٨هـ)	
رائد الحركة الفكرية: مرتضى الأنصاري	٤٣١
تلاميذه	٤٣٦
١. السيد حسين الكوهكمري	٤٣٧
٢. السيد المجدّد الشيرازي	٤٣٧
٣. ميرزا أبو القاسم النوري الطهراني	٤٣٨

الموضوع	الصفحة
٤. الشيخ ميرزا حبيب الله الرشتي	٤٣٩
٥. الشيخ محمد حسن الآشتياني	٤٤٠
٦. الشيخ محمد رضا الهمداني	٤٤٠
٧. السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي	٤٤١
٨. المحقّق الخراساني	٤٤٢
٩. العلاّمة المحقّق النائيني	٤٤٥
١٠. ضياء الدين العراقي	٤٤٦
١١. الشيخ محمد حسين الاصفهاني	٤٤٦
١٢. السيد أبو الحسن الاصفهاني	٤٤٧
١٣. الشيخ عبد الكريم الحائري	٤٤٨
جامعة قم و عطاؤها	٤٤٨
١٤. السيد حسين البروجردي	٤٥١
١٥. السيد الإمام الخميني	٤٥٢
١٦. السيد أبو القاسم الخوئي	٤٥٥
١٧. السيد محمد رضا الگلپايگاني	٤٥٧
ميزات الدور السابع	٤٥٨
المراكز العلمية في هذا الدور	٤٦٠
الفهارس	
فهرس مصادر الكتاب	٤٦٣
فهرس المحتويات	٤٨٩

من إصدارات دار الاضواء

- **أصل الشيعة وأصولها**، الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء.
- **البدعة**، الشيخ جعفر السبحاني.
- **ثواب الاعمال وعقابها**، الحاج على دخيّل.
- **الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ١/ ٢٦**، الشيخ يوسف البحراني.
- **الزيدية في موكب التاريخ**، الشيخ جعفر السبحاني.
- **سيرة سيد المرسلين ١/ ٢**، الشيخ جعفر السبحاني.
- **سلسلة مفاهيم القرآن ١/ ٧**، الشيخ جعفر السبحاني.
- **السيدة سكينة**، السيد عبد الرزاق المقرم.
- **شرح رسالة الحقوق ١/ ٢**، الاستاذ حسين القبانجي.
- **شرائع الإسلام ١/ ٤**، المحقق الحلي.
- **العباس بن علي**، السيد عبد الرزاق المقرم.
- **فقه الاخلاق ١/ ٢**، السيد محمد الصدر.
- **فقه الموضوعات الحديثة**، السيد محمد الصدر.
- **موسوعة كتب الحديث الأربعة ١/ ٢٨**.
- **المعجم المفهرس لالفاظ نهج البلاغة**، كاظم محمدي ـ محمد دشتي.
- **مقتل الحسين (ع)**، السيد عبد الرزاق المقرم.
- **مناقب آل أبي طالب ١/ ٥**، ابن شهر آشوب.
- **موسوعة الصادق (ع) ١/ ٧**، الشيخ باقر القرشي.
- **ما وراء الفقه ١/ ١٠**، السيد محمد الصدر.
- **موسوعة النجف الاشرف ١/ ١٤**، الحاج جعفر الدجيلي.
- **موسوعة طبقات الفقهاء ١/ ٨**، الشيخ جعفر السبحاني.